

سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٥٣)

شَرَحَ

رِيَاضُ الصَّالِحِينَ

مِنْ كَلَامِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ

مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِينَ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِلْمَسَامِينِ

المجلد الثاني

طبع بإشراف مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

مَدَارُ الْعِلْمِ وَالنَّشْرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شركة

رياضة الصالحين

من كلام سيد المرسلين

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
إلا إن أراد طبعه لتوزيعه مجاناً بعد مراجعة
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية
رحمة الله تعالى

المملكة العربية السعودية

عنيزة - ص.ب : ١٩٢٩

هاتف : ٠٦ / ٣٦٤٢١.٧ - ٠٦ / ٣٦٤٢.٠٩

www.binothameen.com

info@binothameen.com

بِعَوْنِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ

طُبِعَ هَذَا الْكِتَابُ عِدَّةَ طَبَعَاتٍ مِنْذُ نَشْرِهِ عَامَ ١٤١٥ هـ
نَفَعُ اللَّهُ بِهِ وَأَجْرُ الْمَثُوبَةِ وَالْأَجْرُ لِلْمَوْلَفِ

طَبَعَةٌ سَامِرٌ ١٤٢٥ هـ

مَدَارُ الْوَجْهِ لِلنَّشْرِ - الرَّيَاضُ

هاتف : ٤٧٩٢٠٤٢ (٥ خطوط) فاكس : (٤٧٢٣٩٤) - ص.ب : ٣٣١٠

فرع السويد : هاتف : ٤٢٦٧١٧٧ - فاكس : ٤٢٦٧٣٧٧

المنطقة الغربية : ٥٠٤١٤٣١٩٨ - المنطقة الشرقية والرياض : ٥٠٣١٩٣٢٦٨

المنطقة الشمالية والقصيم : ٥٠٤١٣٠٧٢٨ - المنطقة الجنوبية : ٥٠٤١٣٠٧٢٧

التوزيع الحبروي : ٥٠٦٤٣٣٦٨٠٤ - ٢٨٣١٤٥٣ التسويق والعارض الخارجية : ٥٠٦٤٩٥٦٢٥

Pop@dar-alwatan.com

البريد الإلكتروني :

www.madar-alwatan.com

موقعنا على الإنترنت :

١٠- باب المبادرة إلى الخيرات

وَحَتْ مَنْ تَوَجَّهَ لَخَيْرٍ عَلَى الْإِقْبَالِ عَلَيْهِ بِالْحِدِّ مِنْ غَيْرِ تَرُدُّدٍ.

قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨].

وقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَعْفَرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى: «باب المبادرة إلى الخيرات وَحَتْ مَنْ

أقبل على الخير أَنْ يَتَمَّهُ مِنْ غَيْرِ تَرُدُّدٍ» وهذا العنوان تضمَّن أمرين:

الأول: المبادرة والمسارة إلى الخير.

والثاني: أَنَّ الإنسان إذا عزم على الشيء - وهو خير - فليَمْضِ فيه ولا

يتردَّد.

أما الأول: فهو المبادرة، وضدُّ المبادرة التواني والكسل، وكم مِنْ

إنسان تواني وكسل؛ ففاته خيرٌ كثير؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة

والسلام: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي

كُلِّ خَيْرٍ، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز»^(١).

فالإنسان ينبغي له أن يسارع في الخيرات، كلِّما ذُكر له شيء من الخير

(١) أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب الأمر بالقوة وترك العجز، رقم (٢٦٦٤).

بادر إليه، فمن ذلك الصلاة، والصدقة، والصوم، والحج، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، إلى غير ذلك من مسائل الخير التي ينبغي المسارعة إليها؛ لأن الإنسان لا يدري، فرُبما يتوانى في الشيء ولا يقدر عليه بعد ذلك، إما بموت، أو مرض، أو فوات، أو غير هذا، وقد جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرُضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الرَّاحِلَةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ»^(١).

فقد يعرض له شيء يمنعه من الفعل. فسارع إلى الخير ولا تتوانى. ثم ذكر المؤلف قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾ واستبقوها: يعني اسبقوا إليها، وهو أبلغ من: سابعوا إلى الخيرات، فالاستباق معناه: أن الإنسان يسبق إلى الخير، ويكون من أول الناس في الخير، ومن ذلك: المسابقة في الصفوف في الصلاة؛ فإن النبي ﷺ قال: «حَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا» وقال في النساء: «وَأَخِيرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا»^(٢).

ورأى النبي ﷺ أقوامًا في مؤخرة المسجد؛ لم يسبقوا ولم يتقدموا، فقال: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُوَخَّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣). فانتهاز الفرصة

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب المناسك، باب الخروج إلى الحج، رقم (٢٨٨٣)، وأحمد في المسند (٢١٤/١) وله طرق أخرى عند أبي داود كتاب المناسك، باب رقم (٥) حديث رقم (١٧٣٢)، وأحمد (٢٢٥/١) والحاكم (٤٤٨/١) وغيرهم. وحسنه لطرقة الألباني. انظر صحيح الجامع رقم (٦٠٠٤).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها.....، رقم (٤٤٠).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها.....، رقم (٤٣٨).

واسبق إلى الخير .

وقال تعالى : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [١٣٣] الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ . . . ﴿ [آل عمران : ١٣٣ ، ١٣٤] . قَالَ : سَارِعُوا إِلَى الْمَغْفِرَةِ وَالْجَنَّةِ .

أَمَّا الْمُسَارِعَةُ إِلَى الْمَغْفِرَةِ : فَأَنَّ يُسَارِعَ الْإِنْسَانُ إِلَى مَا فِيهِ مَغْفِرَةٌ الذنوب ؛ من الاستغفار ، كَقَوْلِ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، أَوْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا : الْإِسْرَاعُ إِلَى مَا فِيهِ الْمَغْفِرَةُ ، مِثْلَ الْوُضُوءِ ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ ، وَالْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَرَمْضَانَ إِلَى رَمْضَانَ ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَوَضَّأَ ، فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ ؛ فَإِنَّهُ تَفْتَحُ لَهُ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ ؛ يَدْخُلُ مِنْ أَيُّهَا شَاءَ ^(١) ، وَكَذَلِكَ إِذَا تَوَضَّأَ ؛ فَإِنَّ خَطَايَاهُ تَخْرُجُ مِنْ أَعْضَاءِ وَضُوءِهِ ؛ مَعَ آخِرِ قَطْرَةٍ مِنْ قَطْرِ الْمَاءِ ^(٢) ، فَهَذِهِ مِنْ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ .

وَمِنْ أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ أَيْضًا : الصَّلَاةُ الْخَمْسُ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبَتِ الْكِبَائِرُ ، الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا مَا اجْتَنَبَتِ الْكِبَائِرُ ،

(١) أخرجه الترمذي بتمامه في أبواب الطهارة ، باب فيما يقال بعد الوضوء ، رقم (٥٥) والحديث أخرجه مسلم ، كتاب الطهارة ، باب الذكر المستحب عقب الوضوء ، دون قوله : «اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين» ، رقم (٢٣٤) .

(٢) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا ، أخرجه مسلم ، كتاب الطهارة ، باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء ، رقم (٢٤٤) .

رمضان إلى رمضان كفارةٍ لِمَا بينهما ما اجْتَنِبْتَ الكبائر^(١)، فليُسَارِعِ الإنسانُ إلى أسبابِ المغفرة.

الأمرُ الثاني ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾، وهذا يكونُ بفعلِ المأمورات، أي: أن تُسَارِعَ لِلْجَنَّةِ بِالْعَمَلِ لَهَا، ولا عَمَلَ لِلْجَنَّةِ إِلَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ، هذا هو الذي يكون سبباً لدخول الجنة، فسارع إليه.

ثم بيّن الله هذه الجنة؛ بأنَّ عَرْضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ، وهذا يدل على سعتها وعظمتها، وأنه لا يقدرُ قَدْرَهَا إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. فسارع إلى هذه الجنة بفعل ما يوصلُكَ إليها من الأعمالِ الصالحة، ثم قال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ يعني: هيئتُ لهم، والذي أعدّها لهم هو اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، كما جاء في الحديث القدسي: «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(٢).

وَمَنْ هُمُ الْمُتَّقُونَ؟ قال اللهُ تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١٢٤) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ ذُنُوبَهُمْ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ^(١٢٥) أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ

(١) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة...، رقم (٢٣٣).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة، رقم (٣٢٤٤)، ومسلم، كتاب الجنة، باب صفة الجنة، رقم (٢٨٢٤).

الْعَمِلِينَ ﴿ آل عمران : ١٣٤ - ١٣٦ ﴾ .

هؤلاء هم المتقون : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ يعني : يبذلون أموالهم ﴿ فِي السَّرَّاءِ ﴾ يعني : في حال الرِّخاء ، وكثرة المال ، والسُّرور ، والانبساط ، ﴿ وَالضَّرَّاءِ ﴾ يعني : في حال ضيق العيش والانقباض .

ولكن ؛ لم يبيِّن الله - سبحانه وتعالى - هنا مقدار ما ينفقون ، ولكنه بيَّنه في آيات كثيرة ، فقال تعالى : ﴿ وَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ [البقرة : ٢١٩] .

العفو : يعني ما زاد عن حاجاتكم وضروراتكم فأنفقوه ، وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان : ٦٧] . فهم ينفقون إنفاقاً ليس فيه إسراف ولا تقتير ، وينفقون - أيضاً - العفو ، أي : ما عفا وزاد عن حاجاتهم وضروراتهم .

﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ ﴾ أي : الذين إذا اغتاظوا - أي اشتد غضبهم - كظموا غيظهم ، ولم ينفذوه ، وصبروا على هذا الكظم ، وهذا الكظم من أشد ما يكون على النفس ، كما قال النبي ﷺ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ ، وَلَكِنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ »^(١) .

الصُّرْعَةُ : يعني الذي يَصْرَعُ الناس ، أي : يغلبهم في المصارعة ، فليس هذا هو الشديد ، ولكنَّ الشديد : هو الذي يملك نفسه عند الغضب ؛

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الأدب ، باب الحذر من الغضب ، رقم (٦١١٤) ، ومسلم ، كتاب البر والصلة ، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، رقم (٢٦٠٩) .

لأنَّ الإنسان إذا غضب ثارت نفسه، فانتفخت أوداجه، واحمرَّت عيناه، وصارَ يحبُّ أن ينتقم، فإذا كظم الغيظ وهدأ، فإنَّ ذلك من أسباب دخول الجنة.

واعلم أنَّ الغضب جمرةٌ يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم؛ إذا أتاه ما يهزه، ولكنَّ النبيَّ ﷺ أعلمنا بما يطفئ هذه الجمرة، فمن ذلك: أن يتعوَّذ الإنسان بالله من الشيطان الرجيم، فإذا أحسَّ بالغضب - وأن الغضب سيغلبه - قال: أعوذُ بالله من الشيطان الرجيم^(١)، ومنها: أن يجلس إن كان قائماً، ويضطجع إن كان قاعداً^(٢)، يعني: يضع نفسه، ويُنزلها من الأعلى إلى الأدنى، فإن كان قائماً جلس، وإن كان جالساً اضطجع، ومنها: أن يتوضأ^(٣) بتطهير أعضائه الأربعة؛ الوجه واليدين والرأس والرجلين، فإنَّ

(١) لحديث سليمان بن سرد - رضي الله عنه - قال: «استبَّ رجلان عند النبيِّ ﷺ ونحنُ عندهُ، فبينما أحدهما يسُبُّ صاحبه مغضباً قد احمرَّ وجهه. قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلمُ كلمةً لو قالها لذَهَبَ عنه الذي يحِدُّ، لو قال: أعوذُ بالله من الشيطانِ الرجيم»، أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (٦١١٥)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، رقم (٢٦١٠).

(٢) لحديث أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا غضِبَ أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع» أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب ما يقال عند الغضب، رقم (٤٧٨٢)، وهو منقطع ووصله أحمد في المسند (١٥٢/٥).

(٣) لحديث أبي وائل القاص قال: دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلمه رجل فأغضبه، فقام فتوضأ فقال: حدثني أبي عن جدي عطية قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الغضبَ من الشيطان، وإنَّ الشيطانَ خلقَ من النار، وإنما تطفأ النارُ بالماء، فإذا غضب =

هذا يُطفئ الغضب، فإذا أحسستَ بالغضب؛ فاستعمل هذا الذي أُرشدك إليه النبي ﷺ حتى يزول عنك، وإلا فكم من إنسان أدَّى به غضبه إلى مفارقة أهله، فما أكثر الذين يقولون: أنا غضبت على زوجتي فطلقتها ثلاثاً، وربما يغضب ويضرب أولاده ضرباً مبرحاً، وربما يغضب ويكسر أوانيهِ، أو يشق ثيابه، أو ما أشبه ذلك مما يثيره الغضب، ولهذا قال تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ مدحهم لأنهم ملكو أنفسهم عند سورة الغضب.

﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ يعني الذين إذا أساء الناس إليهم عفا عنهم، فإن من عفا وأصلح فأجره على الله، وقد أطلق الله العفو هنا، ولكنه بيّن في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، أن العفو لا يكون خيراً إلا إذا كان فيه إصلاح، فإذا أساء إليك شخصٌ معروفٌ بالإساءة والتمرد والطغيان على عباد الله، فالأفضل ألا تعفو عنه، وأن تأخذ بحقك؛ لأنك إذا عفوت ازداد شره، أما إذا كان الإنسان الذي أخطأ عليك قليل الخطأ، قليل العدوان، لكن الأمر حصل على سبيل الندرة، فهنا الأفضل أن تعفو، ومن ذلك حوادث السيارات التي كثرت، فإن بعض الناس يتسرع، ويعفو عن الجاني الذي حصل منه الحادث، وهذا ليس بالأحسن، الأحسن أن تتأمل وتنظر: هل هذا السائق متهورٌ ومستهتر؛ لا يُبالي بعباد الله ولا يبالي بالأنظمة؛ فهذا لا ترحمه، خذ بحقك منه كاملاً،

= أحدكم فليتوضأ» أخرجه أبوداود، كتاب الأدب، باب ما يقال عند الغضب، رقم(٤٧٨٤)، وأحمد في المسند (٢٢٦/٤).

أما إذا كان إنساناً معروفاً بالتأني، وخشية الله، والبُعد عن أذية الخلق، والتزام النظام، ولكن هذا أمرٌ حصل من فوات الحرص، فالعفو هنا أفضل؛ لأنَّ الله قال: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ فلا بدَّ من مراعاة الإصلاح عند العفو.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ محبةُ الله - سبحانه وتعالى - للعبد هي غايةُ كلِّ إنسان؛ فكلُّ إنسان مؤمن غايةً أن يحبَّه الله عزَّ وجلَّ، وهي المقصودُ لكلِّ مؤمن؛ لقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، ولم يقل: اتبعوني تصدقوا فيما قلت، بل عدلَ عن هذا إلى قوله ﴿يُحِبِّبْكُمُ اللَّهُ﴾ لأنَّ الشانَ - كلَّ الشانِ - أن يحبَّك الله عزَّ وجلَّ، أسأل الله أن يجعلني وإياكم من أحبابه.

وأما المحسنون في قوله: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ فالمراد بهم المحسنون في عبادة الله، والمحسنون إلى عباد الله.

والمحسنون في عبادة الله؛ بيَّن النبي - عليه الصلاة والسلام - مرتبتهم في قوله حين سأله جبريلُ عن الإحسانِ فقال: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(١) يعني: أن تعبدَ الله - سبحانه وتعالى - بقلب حاضر؛ كأنك ترى ربك تريدُ الوصولَ إليه، فإن لم تفعل؛ فاعلم أن الله يراك، فاعبده خوفاً وخشيةً، وهذه المرتبةُ دونَ المرتبةِ الأولى.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان... ، رقم (٥٠) ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإيمان ما هو؟ رقم (٩) من حديث أبي هريرة، وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان... ، رقم (٨) من حديث عمر بن الخطاب.

فالمرتبة الأولى: أن تعبد الله طلباً ومحبةً وشوقاً.
والثانية: أن تعبدَهُ هرباً وخوفاً وخشيةً.

أما الإحسانُ إلى عباد الله: فأن تُعاملهم بما هو أحسن؛ في الكلام، والأفعال، والبذل، وكفِّ الأذى، وغير ذلك، حتى في القول؛ فإنك تعاملهم بالأحسن، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ فحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦]، يعني: إن لم تفعلوا فتردوا بأحسن منها، فلا أقل من أن تردوها؛ ولهذا قال كثير من العلماء: إذا قال المسلم: السلام عليكم ورحمة الله، قل: وعليكم السلام ورحمة الله. هذا أدنى شيء، فإن زدت: «وَبَرَكَاتِهِ» فهو أفضل؛ لأنَّ الله قال: بأحسن منها، فبدأ بالأحسن ثم قال: ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ كذلك إذا سلّم عليك إنسان بصوت واضح بين؛ ترد عليه بصوت واضح بين على الأقل، كثير من الناس - أو بعض الناس - إذا سلمت عليه ردّ عليك السلام بأنفه، حتى إنك تكاد لا تسمعه في ردّ السلام، وهذا غلط؛ لأنَّ هذا خلاف ما سلّم عليك به، يسلم عليك بصوت واضح ثم تردُّ بأنفك!! هذا خلاف ما أمر الله به.

كذلك الإحسان بالفعل؛ مثل معونة الناس ومساعدتهم في أمورهم. فإذا ساعدت إنساناً فقد أحسنت إليه، مساعدةً بالمال، بالصدقة، بالهدية، بالهبة وما أشبه ذلك، هذا من الإحسان.

ومن الإحسان أيضاً: أنك إذا رأيت أخاك على ذنب؛ أن تبين له ذلك وتنهاه عنه؛ لأنَّ هذا من أعظم الإحسان إليه، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» قالوا: يا رسول الله، هذا المظلوم

فكيف نصر الظالم؟ قال: «أَنْ تَمْنَعَهُ مِنَ الظُّلْمِ»^(١) فَإِنَّ مَنَعَكَ إِيَّاهُ مِنَ الظُّلْمِ نصرٌ له وإحسان إليه، والمهمُّ أنه ينبغي لك - في معاملة الناس - أن تستحضر هذه الآية ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ فتحسن إليهم بقدر ما تستطيع.

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً﴾ الفاحشة: ما يُسْتَفْحَشُ مِنَ الذُّنُوبِ، وهي كبائر الذنوب: مثل الزنا، وشرب الخمر، وقتل النفس وما أشبهها، كلُّ ما يُسْتَفْحَشُ فهو فاحشة ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بما دون الفاحشة من المعاصي الصغار ﴿ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ أي: ذكروا عظمتَهُ وذكروا عقابه، ثمَّ ذكروا أيضًا رحمته وقبوله للتوبة وثوابها.

فهم يذكرون الله من وجهين:

الوجه الأوَّل: من حيثُ العظمة، والعقوبة، والسلطان العظيم، فيوجَلون ويخجلون ويستغفرون.

والثاني: من حيثُ الرحمة وقبول التوبة، فيرغبون في التوبة ويستغفرون الله؛ ولهذا قال: ﴿ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ ومن أفضل ما يُسْتَفْرَبُ به سيد الاستغفار: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ،

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب عن أخاك ظالمًا أو مظلومًا، رقم (٢٤٤٣).

أَبُوؤُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأَبُوؤُ بِذُنُوبِي فَاعْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»^(١).

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ يعني: لا أحد يغفر الذُّنُوبَ إلا الله عزَّ وجلَّ، لو أنَّ الأُمَّةَ كُلَّهَا من أولها إلى آخرها، والجنَّةُ والملائكةُ اجتمعوا على أن يغفروا لك ذنبًا واحدًا ما غفروه؛ لأنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا الله عزَّ وجلَّ، ولكننا نسأل الله المغفرة، لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، وأما أن يكون بيدنا أن نغفرَ، فلا يغفرُ الذنوبَ إلا الله.

قال تعالى: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ يعني: لم يستمرُّوا على معاصيهم وظلمهم؛ وهم يعلمون أنها معاصي وظلم، وفي هذا دليلٌ على أنَّ الإصرارَ مع العلم أمرٌ عظيم، حتى في صغائر الذنوب؛ ولهذا ذهبَ كثيرٌ من العلماء إلى أنَّ الإنسان إذا أصرَّ على الصغيرة صارت كبيرة. ومن ذلك ما يفعله جهلةُ الناس اليومَ من حلقِ اللحية، تجدهم يحلقون اللحية ويصرُّون على ذلك، ولا يرونها إلا زينةً وجَمالاً، والحقيقةُ أنها شين، وأنها قبح؛ لأنَّ كلَّ شيءٍ ينتجُ عن المعصية فلا خيرَ فيه، بل هو قُبْحٌ، وهؤلاء الذين يصرُّون على هذه المعصية - وإن كانت صغيرة - أخطئوا؛ لأنها بالإصرارِ تنقلبُ كبيرةً والعياذُ بالله؛ لأنَّ الإنسان لا يبالي بما يفعل، تجده كلَّ يوم، كلِّما أرادَ أن يخرج إلى السوق، أو إلى عمله؛ يذهبُ وينظر في المرأة، فإذا وجدَ شعرةً واحدةً قد برزت، تجده

(١) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات، باب أفضل الاستغفار، رقم (٦٣٠٦).

يسارعُ إلى حلقتها وإزالتها، نسأل الله العافية، وهذا لا شك أنه معصية للرسول عليه الصلاة والسلام، وإنَّ الإنسانَ لِيُخْشَى عليه من هذا الذنب أن يتدرَّج به الشيطانُ إلى ذنوب أكبر وأعظم.

قال الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيَنعَمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾.

اللهم اجعلنا من هؤلاء العاملين، واجعل جزاءنا ذلك يا ربَّ العالمين.

* * *

وأما الأحاديث:

٨٧ - فالأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُؤْمِسِي كَافِرًا، وَيُؤْمِسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما رواه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ» وبادروا: يعني أسرعوا إليها؛ والمراد: الأعمال الصالحة؛ والعمل الصالح ما بُنيَ على أمرين: الإخلاص لله، والمتابعة لرسول الله ﷺ، وهذا هو تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، وأن

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، رقم (١١٨).

محمدًا رسول الله، فالعملُ الذي ليس بخالصٍ ليس بصالح، لو قام الإنسانُ يصلي؛ ولكنه يرائي الناس بصلاته، فإنَّ عمله لا يُقبل؛ حتَّى لو أتى بشروط الصلاة، وأركانها، وواجباتها، وسُننها، وطمأنينتها، وأصلحها إصلاحًا تامًّا في الظاهر، لكنَّها لا تُقبل منه؛ لأنها خالطها الشرك، والذي يُشرك بالله معه غيره لا يُقبلُ الله عمله، كما في الحديث الصَّحيح؛ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ قال: «قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ» يعني إذا أَحَدٌ شَارَكَنِي؛ فَأَنَا غَنِيٌّ عَنِ شِرْكَه، «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكَتُهُ وَشِرْكَه»^(١).

كذلك أيضًا: لو أنَّ الإنسانَ أَخْلَصَ فِي عَمَلِهِ، لكنَّه أتى ببدعةٍ ما شرعها الرسولُ عليه الصلاة والسلام؛ فإنَّ عمله لا يُقبل حتى لو كان مخلصًا، حتى لو كان يبكي مِنَ الخشوع، فإنَّه لا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْبِدْعَةَ وَصَفَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِأَنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَقَالَ: «فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٢).

ثمَّ قال: «فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ» أَخْبَرَ أَنَّهُ سَتُوجَدُ فِتْنٌ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ - نَعُوذُ بِاللَّهِ - يَعْنِي أَنَّهَا مَدْلَهْمَةٌ مُظْلِمَةٌ؛ لَا يُرَى فِيهَا التُّورُ وَالْعِيَاذُ

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٢٩٨٥).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم (٤٢)، وأحمد في المسند (١٢٧، ١٢٦/٤). وقال الترمذي: حسن صحيح.

بالله ، ولا يدري الإنسان أين يذهب ؛ يكون حائرًا ، ما يدري أين المخرجُ ،
أسألُ الله أن يعيدنا من الفتن .

والفتن منها ما يكونُ من الشُّبُهات ، ومنها ما يكون من الشهوات ،
ففتنُ الشُّبُهات : كلُّ فتنة مبنية على الجهل ، ومن ذلك ما حصل من أهلِ
البدع الذين ابتدعوا في عقائدهم ما ليس من شريعة الله ، أو أهلِ البدع
الذين ابتدعوا في أقوالهم وأفعالهم ما ليس من شريعة الله ، فإنَّ الإنسان قد
يُفتن - والعياذ بالله - فيضلَّ عن الحق بسبب الشُّبهة .

ومن ذلك أيضًا : ما يحصلُ في المُعاملات من الأمور المشتبهة التي
هي واضحة في قلب الموقن ، مشتبهة في قلب الضال والعياذ بالله ، تجده
يتعامل معاملةً تبيِّن أنها محرمة ، لكن لما على قلبه من رين الذنوب - نسأل
الله العافية - يشتبه عليه الأمر ، فيزين له سوء عمله ، ويظنه حسنًا ، وقد قال
الله في هؤلاء : ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ
يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ [الكهف : ١٠٣ ، ١٠٤] ، فهؤلاء همُ الأخسرون
والعياذ بالله .

وتكونُ الفتن - أيضًا - من الشَّهوات ، بمعنى أنَّ الإنسان يعرفُ أنَّ هذا
حرامٌ ، ولكن لأنَّ نفسه تدعوه إليه فلا يبالي ، بل يفعل الحرام ، ويعلمُ أنَّ
هذا واجبٌ ، لكنَّ نفسه تدعوه للكسل فيتركُ هذا الواجب ، هذه فتنة
شهوة ، يعني فتنة إرادة ، ومن ذلك أيضًا - بل من أعظم ما يكون - فتنة شهوة
الزَّنا أو اللواط والعياذ بالله ، وهذه من أضرَّ ما يكون على هذه الأمة ، قال
النبيُّ عليه الصلاة والسلام : « مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنْ

النِّسَاء»^(١)، وقال: «اتَّقُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ»^(٢)، ولدينا الآن - وفي مجتمعنا - مَنْ يدعو إلى هذه الرذيلة - والعياذُ بالله - بأساليب ملتوية، يلتوؤنَ فيها بأسماء لا تمت إلى ما يقولون بصلة، لكنَّها وسيلةٌ إلى ما يريدون؛ مِنْ تَهْتِكِ لِسْتِرِ الْمَرْأَةِ، وَخُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا لِتُشَارِكَ الرَّجُلَ فِي أَعْمَالِهِ، وَيَحْصَلَ بِذَلِكَ الشَّرُّ وَالْبَلَاءُ، وَلَكِنْ نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ كَيْدَهُمْ فِي نَحْوَرِهِمْ، وَأَنْ يَسَلِّطَ حُكَّامَنَا عَلَيْهِمْ؛ بِإِبْعَادِهِمْ عَنْ كُلِّ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِلشَّرِّ وَالْفُسَادِ فِي هَذِهِ الْبِلَادِ، وَنَسَأَلُ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَنْ يُوَفِّقَ لِحُكَّامِنَا بَطَانَةً صَالِحَةً؛ تَدُلُّهُمْ عَلَى الْخَيْرِ، وَتَحْتِثُهُمْ عَلَيْهِ.

إِنَّ فِتْنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ، وَهِيَ أَعْظَمُ فِتْنَةٍ، وَهَنَّاكَ أَنَا نَسْءُ الْآنَ يَحِيكُونَ كُلَّ حَيَاكَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَهْدُرُوا كِرَامَةَ الْمَرْأَةِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَجْعَلُوهَا كَالصُّورَةِ، كَالدُّمَى، مَجْرَدَ شَهْوَةٍ وَزَهْرَةٍ يَتَمَتَّعُ بِهَا الْفُسَّاقُ وَالسُّفَلَاءُ مِنَ النَّاسِ، يَنْظُرُونَ إِلَى وَجْهِهَا كُلِّ حِينٍ وَكُلِّ سَاعَةٍ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ، وَلَكِنْ - بِحَوْلِ اللَّهِ - أَنْ دَعَاءَ الْمُسْلِمِينَ سَوْفَ يَحِيطُ بِهِمْ، وَسَوْفَ يَكْتَبُهُمْ وَيُرُدُّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ خَائِبِينَ، وَسَوْفَ تَكُونُ الْمَرْأَةُ السُّعُودِيَّةُ - بِلِ الْمَرْأَةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ مِنَ بِلَادِ الْإِسْلَامِ - مُحْتَرَمَةً مَصُونَةً، حَيْثُ وَضَعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، رقم (٥٠٩٦)، ومسلم، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء، رقم (٢٧٤٠).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء، رقم (٢٧٤٢).

المُهْمُ أَنَّ الرسول - عليه الصلاة والسلام - حذّرنا من هذه الفتن التي هي كقطع الليل المظلم، يصبحُ الإنسانُ مؤمناً ويمسي كافراً، والعياذُ بالله . يومٌ واحد يرتدُّ عن الإسلام، يخرجُ من الدين، ويُمسي مؤمناً ويصبحُ كافراً. نسألُ الله العافية . لماذا؟ «يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» ولا تظنَّ أَنَّ العَرَضَ من الدُّنْيَا هو المَالُ، كلُّ متاع الدنيا عَرَضٌ، سواءً مال، أو جاه، أو رئاسة، أو نساء، أو غير ذلك، كلُّ ما في الدنيا من متاع فإنه عَرَضٌ، كما قال تعالى: ﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ﴾ [النساء: ٩٤]، فما في الدنيا كله عرض .

فهؤلاء الذين يُصبحون مؤمنين ويمسّون كفّاراً، أو يمسون مؤمنين ويصبحون كفّاراً، كلُّهم يبيعون دينهم بعرضٍ من الدنيا، نسألُ الله أن يعيذنا وإياكم من الفتن . واستعيذوا دائماً يا إخواني من الفتن، وما أعظم ما أمرنا به نبينا عليه الصلاة والسلام، حيثُ قال: «إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ - يعني التَشَهُّدَ الأخير - فَلْيُسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ، يقول: اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»^(١) نسألُ الله أن يثبتنا وإياكم بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة .

* * *

(١) أخرجه مسلم بهذا اللفظ، كتاب المساجد، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، رقم (٥٨٨).

٨٨ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي سِرْوَعَةَ - بَكَسْرِ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَفَتْحِهَا - عُقْبَةَ ابْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرِ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدْ عَجِبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ، قَالَ: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ عُنْدَنَا، فَكْرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» رواه البخاري (١).

وفي رواية له: «كُنْتُ حَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبْرًا مِنَ الصَّدَقَةِ؛ فَكْرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ.»

«التَّبْرُ» قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن عقبه بن الحارث رضي الله عنه؛ أنه صلى مع النبي ﷺ ذات يوم صلاة العصر، فقام النبي ﷺ حين انصرف من صلاته مسرعًا؛ يتخطى رقاب الناس إلى بعض حجرات زوجاته، ثم خرج، فرأى الناس قد عجبوا من ذلك، فبين لهم النبي ﷺ سبب هذا، وقال: «ذَكَرْتُ شَيْئًا مِنْ تَبْرِ عُنْدَنَا»، يعني مما تجب قسمته «فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ».

ففي هذا الحديث المبادرة إلى فعل الخير، وألا يتوانى الإنسان عن فعله، وذلك لأن الإنسان لا يدري متى يُفاجئُه الموت؛ فيفوتُه الخير، والإنسان ينبغي أن يكون كيِّسًا، يعمل لما بعد الموت ولا يتهاون، وإذا كان الإنسان في أمور دنياه يكون مسرعًا، ويتنزه الفُرْصَ، فإنَّ الواجب

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من صلى بالناس فذكر حاجة فتخطاهم، رقم (٨٥١).

عليه في أمور أخراه أن يكون كذلك بل أولى ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ بَلْ تُؤْتِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴾ [الأعلى: ١٦-١٩].

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن رسول الله ﷺ أسرع الناس مبادرةً إلى الخير، وأنه - عليه الصلاة والسلام - محتاجٌ إلى العمل؛ كما أن غيره محتاج إلى العمل؛ ولهذا لما حَدَّثَ فقال: «إِنَّهُ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ»، قالوا: ولا أنت؟ قال: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»^(١)، هذا هو النبيُّ عليه الصلاة والسلام.

وفي هذا الحديث دليلٌ على جواز تخطي الرقاب بعد السلام من الصلاة، ولاسيما إذا كان لحاجة، وذلك لأن الناس بعد السلام من الصلاة ليسوا في حاجة إلى أن يبقوا في أماكنهم، بل لهم الانصراف، بخلاف تخطي الرقاب قبل الصلاة، فإن ذلك منهي عنه؛ لأنه إيذاء للناس، ولهذا قطع النبيُّ ﷺ خطبته يوم الجمعة حين رأى رجلاً يتخطى الرقاب، فقال له: «اجلسن فقد آذيت»^(٢).

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن رسول الله ﷺ - كغيره من البشر -

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم(٦٤٦٣)، ومسلم، كتاب صفة القيامة، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله...، رقم(٢٨١٦).
(٢) أخرجه أبوداود، كتاب الصلاة، باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة، رقم(١١١٨)، والنسائي، كتاب الجمعة، باب النهي عن تخطي رقاب الناس...، رقم(١٣٩٩)، وابن حبان في صحيحه رقم(٥٧٢) - موارد).

يَلْحَقُهُ النسيان، وأنه ينسى كما ينسى غيره، وإذا كان ﷺ ينسى ما كان معلومًا عنده من قبل، فإنه كذلك من باب أولى يجهل ما لم يكن معلومًا عنده من قبل، كما قال الله له: ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ [الأنعام: ٥٠]، فأمره الله أن يعلن للملأ أنه ليس عنده خزائن الله؛ وأنه لا يعلم الغيب، وأنه ليس بمَلَك صلوات الله وسلامه عليه.

وفي هذا قطع السبيل على من يلتجئون إلى الرسول ﷺ في مهماتهم وملماتهم، ويدعونه، فإن هؤلاء من أعدائه وليسوا من أوليائه؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - لو كان حيًا لاستتابهم، فإن تابوا وإلا قتلهم؛ لأنهم مشركون، فإن الإنسان لا يجوز أن يدعو غير الله عز وجل؛ لا ملكًا مقربًا، ولا نبيًا مرسلًا، وهو - عليه الصلاة والسلام - إنما جاء لحماية التوحيد وتحقيق عبادة الله، فالنبي ﷺ لا يعلم الغيب، وينسى ما كان قد علم من قبل، ويحتاج إلى الأكل والشرب واللباس والوقاية من الأعداء، وقد ظاهر - بين درعين في غزوة أحد - يعني لبس درعين - خوفًا من السلاح.

فهو كغيره من البشر، جميع الأحكام البشرية تلحقه عليه الصلاة والسلام؛ ولهذا قال الله له: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ ﴾ [الكهف: ١١٠]، فتأمل وصفه بأنه بشر مثلكم، لو لم يقل ﴿ مِثْلُكُمْ ﴾ لكفى، يعني إذا قال: إنما أنا بشر علمنا بطريق القياس أنه بشر كالبشر، لكن قال ﴿ مِثْلُكُمْ ﴾ لا أتميز عليكم بشيء إلا بالوحي، ﴿ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ ﴾ الآية.

وفي هذا الحديث أيضاً دليلٌ على شدة الأمانة وعِظَمها، وأن الإنسان إذا لم يبادر بأدائها فإنها قد تحسبه، ولهذا قال: «فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْسِنِي»، وإذا كان هذا في الأمانة، فكذلك أيضاً في الدِّينِ؛ يجب على الإنسان أن يبادر بقضاء دَيْنِهِ إذا كان حالاً، إلا أن يسمح له صاحبُ الدِّينِ فلا بأس أن يؤخَّر، أما إذا كان لم يسمح له؛ فإنه يجب عليه المبادرة لأدائه، حتى إنَّ العلماء - رحمهم الله - قالوا: إنَّ فريضة الحج تسقط على من عليه الدِّين؛ حتى يؤدِّيهِ؛ لأن الدِّين أمرُهُ عظيم، كان النبي - عليه الصلاة والسلام - قبل أن يفتح الله عليه الفتوح؛ إذا جيء إليه بالرجل سأل: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» فإن قالوا: لا، تقدَّم وصلَّى عليه، وإن قالوا: نعم، سأل: «هَلْ لَهُ وَفَاءٌ؟» فإن قالوا: نعم، تقدَّم وصلَّى، وإن قالوا: لا، تأخر ولم يصل. يترك الصلاة على الميت إذا كان عليه دَيْنٌ. فقُدِّم إليه ذات يوم رجل من الأنصار؛ ليصلي عليه، فخطا خطوات، ثمَّ قال: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قالوا: نعم يا رسول الله: ثلاثة دنائيرَ وليس لها وفاء، فتأخَّر وقال: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ» فعرف ذلك في وجوه القوم، تغيرت وجوههم، كيف لم يصلِّ عليه النبيُّ عليه الصلاة والسلام؟! فتقدَّم أبو قتادة رضي الله عنه، وقال: يا رسول الله، عليَّ دينه، فتقدم النبي ﷺ فصلَّى عليه (١).

ومع الأسف؛ الآن تجد كثيراً من الناس عليه الدِّين؛ وهو قادرٌ على

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحوالة، باب إن أحال دين الميت على رجل جاز، رقم (٢٢٨٩).

الوفاء، ولكّنه يماطل والعياذ بالله، وقد ثبت عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ»^(١) واعلم أن الدّين ليس كما يفهمه الناس؛ هو الذي يأخذُ سلعة بثمن أكثر من ثمنها، الدّينُ: كل ما ثبت في الذمّة، فهو دينٌ، حتى القرض - السلف - حتى إيجار البيت، حتى أجرة السيارة، أيُّ شيءٍ يثبتُ في ذمّتك فهو دينٌ؛ عليك أن تبادر بوفائه ما دام حالاً.

وفي هذا الحديث أيضاً دليلٌ على جواز التوكيل في قسم ما يجب على الإنسان قسمته؛ ولهذا قال: «فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ» فأمر - عليه الصلاة والسلام - أن يقسم، وهذا التوكيل جائز في كل حق تدخله النيابة من حقوق الله؛ كالحج مثلاً، وأداء الزكاة، وحقوق الأدميين؛ كالبيع، والشراء، والرهن، وما أشبهها.

وخلاصة هذا الحديث: هو المبادرة إلى فعل الخيرات، وعدم التهاون في ذلك، واعلم أنك إذا عودت نفسك على التهاون اعتادت عليه، وإذا عودتها على الحزم والفعل والمبادرة اعتادت عليه. وأسأل الله - تعالى - أن يعينني وإياكم على ذكره، وشكره، وحسن عبادته.

* * *

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحوالة، باب الحوالة وهل يرجع في الحوالة؟ رقم (٢٢٨٧)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني، رقم (١٥٦٤).

٨٩ - الثالث: عَنْ جَابِرٍ - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ» فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه وعن أبيه، أَنَّ رجلاً قال للنبي ﷺ يوم أُحُدٍ: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، قَالَ: «أَنْتَ فِي الْجَنَّةِ»، فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كَانَتْ مَعَهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ رضي الله عنه، ففي هذا الحديث دليلٌ على مبادرة الصحابة - رضي الله عنهم - إلى الأعمال الصالحة، وأنهم لا يتأخرون فيها، وهذا شأنهم؛ ولهذا كانت لهم العزَّة في الدنيا، وفي الآخرة.

ونظيرُ هذا أن النبي ﷺ خطب الناسَ يومَ عيدٍ، ثم نزل فتقدم إلى النساء فخطبهن، وأمرهنَّ بالصدقة، فجعلت المرأة منهن تأخذ خرصها وخاتمها، وتلقيه في ثوب بلال، يجمعه، حتى أعطاه النبي ﷺ (٢)، ولم يتأخرن - رضي الله عنهن - بالصدقة، بل تصدقن حتى من حليهن.

وفي حديث جابر من الفوائد: أَنَّ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ، وَلَكِنْ مَنْ هُوَ الَّذِي يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ الَّذِي يَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: هُوَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة أحد، رقم (٤٠٤٦)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب ثبوت الجنة للشهيد، رقم (١٨٩٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها، رقم (١٤٣١)، ومسلم، كتاب العيدين، باب جامع في صلاة العيدين، رقم (٨٨٤).

الذي يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، لا يقاتل حميَّة ولا شجاعةً ولا رياءً، وإنما يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا، أما من قاتل حميَّة؛ مثل الذين يقاتلون من أجل القوميَّة العربية مثلاً، فإن هؤلاء ليسوا شهداء؛ وذلك لأن القتال من أجل القومية العربية ليس في سبيل الله، لأنه حميَّة.

وكذلك أيضاً: من يقاتل شجاعة؛ يعني من تحمُّله شجاعته على القتال لأنه شجاع، والغالب أنَّ الإنسان إذا اتصف بصفة يحبُّ أن يقوم بها، فهذا أيضاً إذا قُتل ليس في سبيل الله.

وكذلك أيضاً: من قاتل مراعاة والعياذ بالله؛ ليُرى مكانه، وأنه رجل يقاتل الأعداء الكفار، فإنه ليس في سبيل الله؛ لأن النبي ﷺ سئل عن الرجل يقاتل حميَّة، ويقاتل شجاعة، ويقاتل ليرى مكانه؛ أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: «مَنْ قَاتَلَ لِيَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

وفي هذا دليلٌ على حرص الصحابة - رضي الله عنهم - على معرفة الأمور؛ لأن هذا الرجل سأل النبي عليه الصلاة والسلام، وكان هذا من عاداتهم؛ أنهم لا يُفَوِّتُونَ الفرصة حتى يسألوا النبي ﷺ؛ لأنهم يستفيدون من هذا علماً وعملاً، فإن العالمَ بالشرعية قد منَّ الله عليه بالعلم، ثم إذا عمل به فهذه مئة أخرى، والصحابة - رضي الله عنهم - كان هذا شأنهم، فيسألون النبي ﷺ عن الحكم الشرعي من أجل أن يعملوا به، بخلاف ما

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، رقم (٢٨١٠)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، رقم (١٩٠٤).

عليه كثير من الناس اليوم، فإنهم يسألون عن الأحكام الشرعية؛ حتى إذا علموا بها تركوها، ونبذوها وراء ظهورهم، وكأنهم لا يريدون من العلم إلا مجرد المعرفة النظرية، وهذا في الحقيقة خسرانٌ مبین؛ لأنَّ مَنْ ترك العمل بعد علمه به فإن الجاهل خير منه.

فإذا قال قائل: لو رأينا رجالاً يقاتلون، ويقولون: نحن نقاتل للإسلام، دفاعاً عن الإسلام، ثم قُتل أحدٌ منهم؛ فهل نشهدُ له بأنه شهيد؟ فالجواب: لا. لا نشهدُ بأنه شهيد؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ»^(١) فقوله: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله» يدلُّ على أن الأمر يتعلق بالنية المجهولة لنا، المعلومة عند الله، وخطبَ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ذات يوم فقال: أيها الناس، إنكم تقولون: فلانٌ شهيد وفلان شهيد، ولعله أن يكون قد أوقر راحلته؛ يعني قد حملها من الغلول؛ يعني لا تقولوا هكذا، ولكن قولوا: مَنْ مات أو قُتل في سبيل الله فهو شهيد، فلا تشهدْ لشخصٍ بعينه أنه شهيد؛ إلا مَنْ شهد له النبي ﷺ فإنك تشهد له، أما مَنْ سوى هذا فقل كلامًا عامًا، قل: من قُتل في سبيل الله فهو شهيد، وهذا نرجو أن يكون من الشهداء، وما أشبه ذلك من الكلام. والله الموفق.

* * *

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب من يخرج في سبيل الله عزَّ وجلَّ، رقم (٢٨٠٣)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، رقم (١٨٧٦).

٩٠ - الرَّابِع: عن أبي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ؟ قَالَ: «أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَالِحٌ، وَتُحْسِنُ تَحْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمَلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْخُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ» متفقٌ عليه^(١).

«الْخُلُقُومُ»: مَجْرَى النَّفْسِ. وَ«الْمَرِيءُ»: مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ.

الشرح

هذا الحديث ساقه المؤلف - رحمه الله - في باب المبادرة إلى فعل الخيرات، وعدم التردد في فعلها إذا أقبل عليها. فإنَّ هذا الرجل سأل النبي ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَكْبَرُ؟ وهو لا يريد أي الصدقة أفضل في نوعها، ولا في كميتها، وإنما يريد ما هو الوقت الذي تكون فيه الصدقة أفضل من غيرها، فقال له: «أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَالِحٌ وَتُحْسِنُ تَحْشَى الْفَقْرَ» يعني صحيح البدن صحيح النفس؛ لأنَّ الإنسان إذا كان صحيحًا كان شحيحًا بالمال؛ لأنه يأمل البقاء، ويخشى الفقر، أما إذا كان مريضًا، فإنَّ الدُّنْيَا تَرْخُصُ عنده، ولا تساوي شيئًا، فتَهون عليه الصدقة.

قال: «أَنْ تُصَدَّقَ وَأَنْتَ صَالِحٌ وَتُحْسِنُ تَحْشَى الْفَقْرَ» وفي رواية: «تُحْسِنُ تَحْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمَلُ الْغِنَى»، ولكن الرواية الأولى أحسن، وقوله: «تَأْمَلُ الْبَقَاءَ» يعني: أنك لكونك صحيحًا تأملُ البقاء وطول

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب فضل صدقة الشحيح الصحيح، رقم (١٤١٩)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الشحيح الصحيح، رقم (١٠٣٢).

الحياة؛ لأن الإنسان الصحيح يَسْتَبْعِدُ الموت، وإن كان الموت قد يفجأ الإنسان، بخلاف المريض؛ فإنه يتقارب الموت. وقوله: «وَتَخْشَى الْفَقْرَ» يعني: لطول حياتك، فإنَّ الإنسان يخشى الفقر إذا طالت به الحياة؛ لأن ما عنده ينفد، فهذا أفضل ما يكون؛ أن تتصدَّق في حال صحَّتكَ وشحَّتْ.

«وَلَا تُمَهِّلْ» أي لا تترك الصدقة، «حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا» يعني لا تمهل، وتؤخر الصدقة، حتى إذا جاءك الموت وبلغت روحك حلقومك، وعرفت أنك خارج من الدنيا، «قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا»، يعني صدقة، «وَلِفُلَانٍ كَذَا» يعني صدقة، «وَقَدْ كُنَ لِفُلَانٍ كَذَا» أي قد كان المال لغيرك، «لِفُلَانٍ»: يعني: للذي يرثك. فإن الإنسان إذا مات انتقل ملكه، ولم يبق له شيء من المال.

ففي هذا الحديث دليلٌ على أن الإنسان ينبغي له أن يبادر بالصدقة قبل أن يأتيه الموت، وأنه إذا تصدَّق في حال حضور الأجل، كان ذلك أقلَّ فضلاً ممَّا لو تصدَّق وهو صحيح صحيح.

وفي هذا دليلٌ على أن الإنسان إذا تكلم في سياق الموت فإنه يُعْتَبَرُ كلامه إذا لم يُذْهِلْ، فإن أذهل حتى صار لا يشعر بما يقول فإنه لا عبرة بكلامه، لقوله: «حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

وفيه دليلٌ على أن الروح تخرج من أسفل البدن، تصعدُ حتى تصل إلى أعلى البدن، ثم تُقْبَضُ من هناك، ولهذا قال: «حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ»، وهذا كقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿٣٧﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ

نَنْظُرُونَ ﴿ [الواقعة: ٨٣، ٨٤]، فَأَوَّلُ مَا يَمُوتُ مِنَ الْإِنْسَانِ أَسْفَلُهُ، تَخْرُجُ
الرُّوحُ بِأَنْ تَصْعَدَ فِي الْبَدَنِ، إِلَى أَنْ تَصِلَ إِلَى الْحَلْقُومِ، ثُمَّ يَقْبِضُهَا مَلَكُ
الموت، نَسَأَلَ اللهُ أَنْ يَخْتِمَ لَنَا وَلَكُمْ بِالْخَيْرِ وَالسَّعَادَةِ. وَاللهُ الْمَوْفِقُ.

* * *

٩١ - الخَامِسُ: عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ
أُحُدٍ فَقَالَ: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا؟ فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ: أَنَا أَنَا.
قَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟» فَاحْجَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَا
أَخَذْتُهُ بِحَقِّهِ، فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).
اسْمُ أَبِي دُجَانَةَ: سَمَّاكُ بْنُ خَرِشَةَ. قَوْلُهُ: «أَحْجَمَ الْقَوْمُ»: أَي تَوَقَّفُوا.
وَوَفَّقَ بِهِ: أَي شَقَّ، «هَامَ الْمُشْرِكِينَ»: أَي رُوَّسَهُمْ.

الشرح

في هذا الحديث يقول أنس: إِنَّ الرُّسُولَ ﷺ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ؛ وَغَزْوَةُ
أُحُدٍ إِحْدَى الْغَزَوَاتِ الْكُبْرَى الَّتِي غَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَفْسِهِ، وَأُحُدٌ جَبَلٌ
قَرِيبُ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ سَبَبُ الْغَزْوَةِ: أَنَّ قَرِيشًا لَمَّا أُصِيبُوا يَوْمَ بَدْرٍ بِقَتْلِ
زَعَمَائِهِمْ وَكُبْرَائِهِمْ؛ أَرَادُوا أَنْ يَأْخُذُوا بِالثَّأْرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءُوا إِلَى
الْمَدِينَةِ يَرِيدُونَ غَزْوَةَ الرُّسُولِ ﷺ فَاسْتَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ حِينَ عَلِمَ
بِقُدُومِهِمْ، فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ بِالسُّبُلِ فِي الْمَدِينَةِ، وَأَنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْمَدِينَةَ
أَمَكَّنَ أَنْ يَرْمُوهُمْ بِالتُّبَلِ وَهُمْ مَتَحَصِّنُونَ فِي الْبُيُوتِ، وَأَشَارَ بِعَضُدِهِمْ؛

(١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي دجانة، رقم (٢٤٧٠).

ولاسيما الشباب منهم والذين لم يحضروا غزوة بدر؛ أشاروا أن يخرج إليهم، فدخل النبي ﷺ بيته ولبس لامته، يعني لامة الحرب، ثم خرج، وأمر بالخروج إليهم في أحد.

فالتقوا في أحد، وصف النبي ﷺ أصحابه صفًا مرتبًا من أحسن ما يكون، وجعل الرُّماة الذين يحسنون الرمي بالنبل - وهم خمسون رجلاً - على الجبل، وأمر عليهم عبد الله بن جبير رضي الله عنه وقال لهم: لا تبرحوا مكانكم، ابقوا في مكانكم، سواء كانت لنا أو علينا.

فلما التقى الصقان، انهزم المشركون وولّوا الأدبار، وصار المسلمون يجمعون الغنائم، فقال الرُّماة الذين في الجبل: انزلوا نأخذ الغنائم، ونجمعها. فذكّرهم أميرهم بقول النبي ﷺ لهم أن يبقوا في مكانهم، سواء كانت للمسلمين أو عليهم، ولكنهم - رضي الله عنهم - ظنوا أن الأمر قد انتهى؛ لأنهم رأوا المشركين ولّوا ولم يبق إلا نفرٌ قليل، فلما رأى فرسان قريش أنّ الجبل قد خلا من الرماة؛ كروا على المسلمين من خلفهم، ثم اختلطوا بالمسلمين، فصار ما كان بقدر العزيز الحكيم جلّ وعلا، واستشهد من المسلمين سبعون رجلاً، ومنهم حمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه - عم رسول الله ﷺ، أسد الله وأسد رسوله.

فلما أصيب المسلمون بهذه المصيبة العظيمة؛ قالوا: أئى هذا، كيف نهزم ومعنا رسول الله ﷺ ونحن جند الله، وأولئك معهم الشياطين وهم جنود الشياطين، فقال الله عزّ وجلّ لهم: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتُمْ مِصْبِيَّةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، أنتم

السبب؛ لأنكم عصيتم، كما قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا أُرْسِلْتُمْ مَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، يعني حصل ما تكرهون.

فحصل ما حصل؛ لِحِكْمِ عَظِيمَةٍ؛ ذكرها الله عزَّ وجلَّ في سورة آل عمران، وتكلم عليها الحافظ ابن القيم - رحمه الله - كلامًا جيدًا لم أر مثله في كتاب «زاد المعاد»؛ في بيان الحِكْمِ العظيمة من هذه الغزوة.

المهمُّ أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - أخذ سيفًا، فقال لأصحابه: «مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا السَّيْفِ؟» كُلُّهُمْ قَالَ: نَأْخُذُهُ، رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَبَسَطُوهَا، يَقُولُونَ: أَنَا أَنَا، فَقَالَ: «فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ؟»، فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَا حَقُّهُ، يَخْشَوْنَ أَنَّ حَقَّهُ يَكُونُ كَبِيرًا جَدًّا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْقِيَامَ بِهِ، وَيَخْشَوْنَ أَيْضًا أَنْ يَعْجِزُوا عَنِ الْقِيَامِ بِهِ، فَيَكُونُونَ قَدْ أَخَذُوا هَذَا السَّيْفَ عَلَى الْعَهْدِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَوْفُونَ بِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفَّقَ أَبَادُجَانَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: أَنَا أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، فَأَخَذَهُ بِحَقِّهِ؛ وَهُوَ أَنْ يَضْرِبَ بِهِ حَتَّى يَنْكَسِرَ، أَخَذَهُ بِحَقِّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَقَاتَلَ بِهِ، وَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

في هذا دليلٌ على أنه ينبغي للإنسان أن يبادر بالخير، وألا يتأخر، وأن يستعين بالله عزَّ وجلَّ، وهو إذا استعان بالله وأحسن به الظنَّ؛ أعانه الله. كثيرٌ من الناس ربما يستكثر العبادة، أو يرى أنها عظيمة، يستعظمها، فينكص على عقبيه، ولكن يقال للإنسان: استعن بالله، توكل على الله، وإذا استعنت بالله، وتوكلت عليه، ودخلت فيما يرضيه عزَّ وجلَّ؛ فأبشر

بالخير ، وأن الله - تعالى - سيعينك ؛ كما قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق : ٣] .

وفي هذا دليلٌ - أيضاً - على حسن رعاية النبي ﷺ لأُمَّته ؛ لأنه لم يخصَّ بالسيف أحداً من الناس ، ولكنه جعل الأمر لعُموهم الناس ، وهكذا ينبغي للإنسان الذي استرعاه الله رعيه ؛ ألاَّ يُحابي أحداً ، وألا يتصرف تصرفاً يُظنُّ أنه محابٍ فيه ؛ لأنه إذا حابى أحداً ، أو تصرف تصرفاً يُظنُّ أنه حابى فيه ، حصل من القوم فرقة ، وهذا يؤثّر على الجماعة . أما لو امتاز أحد من الناس بميزة لا توجد في غيره ، ثم خصَّه الإنسان بشيء ، ولكنه يبين للجماعة أنه خصه لهذه الميزة ؛ التي لا توجد فيهم ؛ فهذا لا بأس به . والله الموفق .

* * *

٩٢ - السَّادِسُ: عن الرُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقْنَا مِنَ الْحَجَّاجِ . فَقَالَ: «اصْبِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ» سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ . رواه البخاري (١) .

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن الزبير بن عدي ؛ أنهم أتوا إلى أنس بن مالك رضي الله عنه ؛ خادم رسول الله ﷺ ، وكان قد عمّر ، وبقي إلى حوالي تسعين سنة من الهجرة النبوية ، وكان قد أدرك وقته شيء من

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الفتن ، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ، رقم (٧٠٦٨) .

الفتن ، فجاءوا يشكون إليه ما يجدون من الحجاج بن يوسف الثقفي ؛ أحد الأمراء لخلفاء بني أمية ، وكان معروفًا بالظلم وسفك الدماء ، وكان جبارًا عنيدًا والعياذ بالله .

وهو الذي حاصر مكة لقتال عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ، وجعل يرمي الكعبة بالمنجنيق ؛ حتى هدمها أو هدم شيئًا منها ، وكان قد آذى الناس ، فجاءوا يشكون إلى أنس بن مالك رضي الله عنه ، فقال لهم أنس رضي الله عنه : اصبروا ؛ أمرهم بالصبر على جور ولاة الأمور ، وذلك لأن ولاة الأمور قد يُسلطون على الناس ؛ بسبب ظلم الناس ، كما قال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ نُؤْتِي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [الأنعام : ١٢٩] .

فإذا رأيت ولاة الأمور قد ظلموا الناس في أموالهم ، أو في أبدانهم ، أو حالوا بينهم وبين الدعوة إلى الله عزَّ وجلَّ ، أو ما أشبه ذلك ؛ ففكر في حال الناس ؛ تجد أن البلاء أساسه من الناس ، هم الذين انحرفوا ؛ فسَلَطَ الله عليهم مَنْ سَلَطَ من ولاة الأمور ، وفي الأثر - وليس بحديث - كما تكونون يُؤتى عليكم .

ويُذكر أن بعض خلفاء بني أمية - وأظنه عبد الملك بن مروان - جمع وُجهاء الناس ؛ لمَّا سمع أن الناس يتكلمون في الولاية ، جمع الوجهاء وقال لهم : أيها الناس ، أتريدون أن نكون لكم كما كان أبوبكر وعمر؟ قالوا : بلى نريدُ ذلك ، قال : كونوا كالرجال الذين تولى عليهم أبوبكر وعمر ؛ لنكونَ لكم كأبي بكرٍ وعمر ، يعني أن الناس على دينِ مُلوَكهم ، فإذا ظلم ولاة الأمور الناس ؛ فإنه غالبًا يكون بسبب أعمال الناس .

وجاء رجل من الخوارج إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وقال: ما بال الناس انتقضوا عليك ولم ينتقضوا على أبي بكر وعمر، قال: لأن رجال أبي بكر وعمر أنا وأمثالي، ورجالي أنت وأمثالك؛ يعني أن الناس إذا ظلموا سلطت عليهم الولاة.

ولهذا قال أنس: اصبروا، وهذا هو الواجب، الواجب أن يصبر الإنسان، ولكل كربة فرجة، لا تظن أن الأمور تأتي بكل سهولة، الشر ربما يأتي بغتة ويأتي هجمة؛ ولكنه لن يدال على الخير أبداً، ولكن علينا أن نصبر، وأن نعالج الأمور بحكمة، لا نستسلم ولا نتهور، نعالج الأمور بحكمة وصبر وتأن، ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، إن كنت تريد الفلاح فهذه أسبابه وهذه طرقه؛ أربعة أشياء: ﴿أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

ثم قال أنس بن مالك: فإنه لا يأتي على الناس زمان إلا وما بعده أشد منه؛ حتى تلقوا ربكم، سمعته من نبيكم محمد ﷺ. يعني أن الرسول ﷺ قال: «لا يأتي على الناس زمان إلا وما بعده أشد منه». شر منه في الدين، وهذا الشر ليس شراً مطلقاً عاماً، بل قد يكون شراً في بعض المواضع، ويكون خيراً في مواضع أخرى وهكذا.

ومع هذا؛ فإن الناس كلما ازدادوا في الرفاهية، وكلما انفتحوا على الناس؛ انفتحت عليهم الشرور، فالرفاهية هي التي تدمر الإنسان؛ لأن الإنسان إذا نظر إلى الرفاهية وتنعيم جسده؛ غفل عن تنعيم قلبه، وصار

أكبرُ همُّه أن ينعمَ هذا الجسد الذي مآلُهُ إلى الديدان والتتن، وهذا هو البلاء، وهذا هو الذي ضرَّ الناس اليوم، لا تكادُ تجدُ أحدًا إلا ويقول: ما قَصْرُنَا؟ ما سيارتنا؟ ما فرشنا؟ ما أكلنا؟ حتى الذين يقرءون العلم ويدرسون العلم، بعضهم إنما يدرس لينال رتبة أو مرتبة يتوصلُ بها إلى نعيم الدنيا. وكأنَّ الإنسانَ لم يُخلَقْ لأمر عظيم، والدنيا ونعيمها إنما هي وسيلةٌ فقط. نسأل الله أن نستعمله وإياكم وسيلةً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ما معناه: ينبغي على الإنسان أن يستعمل المال كما يُستعملُ الحمار للركوب، وكما يُستعمل بيت الخلاء للغائط.

فهؤلاء هم الذين يعرفون المال ويعرفون قدره، لا تجعل المال أكبر همِّك، اركبِ المال، فإن لم تركبِ المال ركبك المال، وصار همُّك هو الدنيا.

ولهذا نقول: إن الناس كلما انفتحت عليهم الدنيا، وصاروا ينظرون إليها، فإنهم يخسرون من الآخرة بقدر ما ربحوا من الدنيا، قال النبي ﷺ: «والله ما الفقر أخشى عليكم» يعني ما أخاف عليكم الفقر، فالدنيا ستفتح. «ولكنني أخشى أن تُبسطَ عليكم الدنيا كما بُسطت على من كان قبلكم، فتتأفسوها كما تتأفسوها، وتُهلككم كما أهلكتهم»^(١)، وصدق الرسول

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب رقم (١٢) حديث رقم (٤٠١٥)، ومسلم، كتاب الزهد، باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، رقم (٢٩٦١).

عليه الصلاة والسلام، هذا الذي أهلك الناس اليوم، الذي أهلك الناس اليوم التنافس في الدنيا، وكونهم كأئهم إنما خلقوا لها لا أنها خلقت لهم، فاشتغلوا بما خلق لهم عمّا خلقوا له، وهذا من الانتكاس نسأل الله العافية .

وفي هذا الحديث وجوب الصبر على ولاة الأمور وإن ظلموا وجاروا، لأنك سوف تقف معهم موقفًا تكون أنت وإياهم على حد سواء؛ عند ملك الملوك، سوف تكون خصمهم يوم القيامة إذا ظلموك، لا تظن أن ما يكون في الدنيا من الظلم سيذهب هباءً أبدًا، حق المخلوق لا بد أن يؤخذ يوم القيامة؛ فأنت سوف تقف معهم بين يدي الله - عز وجل - ليقضي بينكم بالعدل، فاصبر وانتظر الفرج، فيحصل لك بذلك اطمئنان النفس والثبات، وانتظار الفرج عبادة، تتعبد لله به، وإذا انتظرت الفرج من الله فقد قال النبي ﷺ: «واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسرا»^(١).

وفي هذا التحذير من سوء الزمان، وأن الزمان يتغير، ويتغير إلى ما هو أشر. وقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام - ذات يوم لأصحابه: «من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا»^(٢) وأظن أننا - وعيشنا في الدنيا قليل

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٧/١).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، رقم (٤٢)، وأحمد في =

بالنسبة لمن سبق - نرى اختلافاً كثيراً. رأينا اختلافاً كثيراً بين سنين مضت و سنين الوقت الحاضر .

حدثني من أثق به؛ أنّ هذا المسجد - مسجد الجامع - كان لا يؤذّن لصلاة الفجر إلاّ وقد تمّ الصفّ الأول، يأتي الناس إلى المسجد يتهجّدون، أين المتهجّدون اليوم إلا ما شاء الله؟. قليل!! تغيرت الأحوال، كنت تجد الواحد منهم كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «كالطير تغدو خماصاً وترؤح بطاناً»^(١) إذا أصبح يقول: اللهم ارزقني، قلبه معلقٌ بالله - عزّ وجلّ - فيرزقه الله، وأما الآن، فأكثر الناس في غفلة عن هذا الشيء، يعتمدون على من سوى الله، ومن تعلق شيئاً وكلّ إليه .

نعم في الآونة الأخيرة - والحمد لله - لا شك أن الله - سبحانه وتعالى - فتح على الشباب فتحاً؛ أسأل الله تعالى أن يزيدهم من فضله، فتح عليهم وأقبلوا إلى الله، فتجد بين سنواتنا هذه الأخيرة، والسنوات الماضية بالنسبة للشباب فرقاً عظيماً، قبل نحو عشرين سنة؛ كنت لا تكاد تجد الشباب بالمسجد، أما الآن - والله الحمد - فأكثر من في المسجد هم الشباب، وهذه نعمة والله الحمد، يرجو الإنسان لها مستقبلاً زاهراً، وثقوا أن الشعب إذا صلح فسوف تضطرُّ ولاة أمورهِ إلى الصلاح مهما كان، فنحن نرجو لإخواننا في غير هذه البلاد - الذين منّ الله عليهم بالصلاح

= المسند (١٢٦/٤، ١٢٧) وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب في التوكل على الله، رقم (٢٣٤٤)، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب التوكل واليقين، رقم (٤١٦٤)، وأحمد في المسند (١/٣٠، ٥٢).

واستقاموا على الحق - أن يصلح لهم الولاة، ونقول: اصبروا، فإن وولاتكم سيصلحون رغماً عنهم، فإذا صلحت الشعوب؛ صلحت الولاة بالاضطرار.
نسأل الله أن يصلح للمسلمين ولاة أمورهم وشعوبهم؛ إنه جواد كريم.

* * *

٩٣ - السَّابِع: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا، أَوْ الدَّجَالَ فَشَرَّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةَ فَالْسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ». رواه الترمذي وقال: حديث حسن^(١).

الشرح

سبق لنا أن النبي - عليه الصلاة والسلام - ذكر في أحاديث متعددة؛ ما يدل على أنه من الحزم أن يبادر الإنسان بالأعمال الصالحة، وفي هذا الحديث أشار النبي ﷺ إلى أشياء متعددة؛ ينبغي للإنسان أن يبادر بالأعمال حذرًا منها. فقال: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا»: يعني سبعة أشياء كلها محيطة بالإنسان؛ يخشى أن تصيبه، منها الفقر. قال: «هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا أَوْ غِنًى مُطْغِيًا». الإنسان بين حالين بالنسبة للرزق: تارة يغنيه الله - عز وجل - ويمدّه بالمال، والبنين، والأهل، والقصور، والمراكب، والجاه، وغير ذلك من أمور الغنى، فإذا رأى نفسه في هذه

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في المبادرة بالعمل، رقم (٢٣٠٦)، وقال الترمذي: حسن غريب.

الحال؛ فإنه يطغى والعياذ بالله، ويزيد ويتكبر، ويستكف عن عبادة الله، كما قال الله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنَّاظٍ ﴿٦﴾ إِنَّ رَبَّهُ لَسَوَّءٌ أَسْمَى ﴿٧﴾ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجُوعَ ﴿٨﴾﴾ [العلق: ٦ - ٨]، يعني: مهما بلغت من الاستغناء والعلو؛ فإن مرجعك إلى الله.

ونحن نشاهد أن الغنى يكون سبباً للفساد والعياذ بالله، تجد الإنسان في حال فقره مُخْبِتاً إلى الله، مُنِيباً إليه، مُنْكَسِرَ النَّفْسِ، ليس عنده طغيان، فإذا أمدّه الله بالمال؛ استكبر - والعياذ بالله - وأطغاه غناه.

أو بالعكس: «فَقَرًّا مُنْسِيًّا» الْفَقْرُ: قلة ذات اليد، بحيث لا يكون مع الإنسان مال، فالفقر يُنسي الإنسان مصالح كثيرة؛ لأنه يشتغل بطلب الرزق عن أشياء كثيرة تهمة، وهذا شيء مشاهد؛ ولهذا يُخشى على الإنسان من هذين الحالين؛ إما الغنى المطغى، أو الفقر المنسي. فإذا من الله على العبد بغنى لا يُطغى، وبفقر لا يُنسي، وكانت حاله وسطاً، وعبادته مستقيمة، وأحواله قويمة؛ فهذه هي سعادة الدنيا.

وليست سعادة الدنيا بكثرة المال؛ لأنه قد يُطغى؛ ولهذا تأمل قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧]، لم يقل: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ فَلَنُوسِعَنَّ عَلَيْهِ الْمَالَ وَلَنُعْطِيَنَّهُ الْمَالَ الْكَثِيرَ، قال: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾؛ إما بكثرة المال أو بقلته المال، ويُذكر عن النبي ﷺ فيما يرويه عن الله في الحديث القدسي: «إِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَوْ أَعْنَيْتُهُ لَأَفْسَدَهُ الْغِنَى، وَإِنَّ مِنْ عِبَادِي مَنْ لَوْ أَفْقَرْتُهُ لَأَفْسَدَهُ

الفَقْرُ»^(١). وهذا هو الواقع، مِنَ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ الْفَقْرَ خَيْرًا لَهُ، وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَكُونُ الْغِنَى خَيْرًا لَهُ، وَلَكِنَّ الرَّسُولَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حَذَّرَ مَنْ غَنِيَ مُطَّغٍ وَفَقَرَ مَنْسٍ.

الثالثُ: قال: «أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا» المرضُ يفسدُ على الإنسان أحواله، فالإنسان ما دام في صحة؛ تجده منشراح الصدر، واسع البال، مستأنسًا، لكنه إذا أصيب بالمرض انتكب، وضائق عليه الأرض، وصار همه نفسه، فتجده بمرضه تفسدُ عليه أمور كثيرة، لا يستأنس مع الناس، ولا ينسبط إلى أهله؛ لأنه مريض ومتعب في نفسه. فالمرض يفسد على الإنسان أحواله، والإنسان ليس دائمًا يكون في صحة، فالمرض ينتظره كل لحظة. كم من إنسان أصبح نشيطًا صحيحًا، وأمسى ضعيفًا مريضًا، أو بالعكس؛ أمسى صحيحًا نشيطًا، وأصبح مريضًا ضعيفًا. فالإنسان يجب عليه أن يبادر إلى الأعمال الصالحة؛ حذرًا من هذه الأمور.

الرابعُ «أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا» الهَرَمُ: يعني الكِبَرُ، فالإنسان إذا كبر وطالت به الحياة؛ فإنه - كما قال الله عزَّ وجلَّ (يردُّ إلى أرذل العمر) أي إلى أسوئه وأردئه، فتجد هذا الرجل الذي عهدته من أعقل الرجال، يرجع حتى يكون مثل الصَّبيان، بل هو أردأ من الصبيان؛ لأن الصبي لم يكن قد عقل، فلا يدري عن شيء، لكن هذا قد عقل وفهم الأشياء، ثم رُدَّ إلى أرذل العمر، فيكون هذا أشدَّ عليه؛ ولذلك نجد أن الذين يُردُّون إلى أرذل العمر - من كبار

(١) أورده أبو نعيم في الحلية (٣١٨/٨، ٣١٩)

السن - يؤذون أهلهم أشدَّ من إيذاء الصبيان ؛ لأنهم كانوا قد عقلوا، وقد استعاذ النبي ﷺ من أن يردَّ إلى أرذل العمر^(١).

نسأل الله أن يعيدنا وإياكم من الردِّ إلى أرذل العمر ؛ لأن الإنسان إذا رُدَّ إلى أرذل العمر ؛ تَعَبَ وأتعب غيره، حتى إن أخص الناس به يتمنى أن يموت ؛ لأنه آذاه وأتعبه، وإذا لم يتمنَّ بلسان المقال ؛ فربما يتمنى بلسان الحال.

أما الخامس فالمَوْتُ المُجَهِّزُ: يعني أن يموت الإنسان، والموت لا ينذرُ الإنسانَ، قد يموت الإنسان بدون إنذار، قد يموت على فراشه نائمًا، وقد يموت على كرسيه عاملاً، وقد يموت في طريقه ماشيًا، وإذا مات الإنسان انقطع عمله، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَكَلِدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(٢) فبادر بالعمل قبل الموت المُجَهِّزِ، الذي يُجَهِّزُكَ وَلَا يُمَهِّلُكَ.

السادس «أَوِ الدَّجَالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ» الدجال: صيغةٌ مبالغيةٌ من الدَّجَلِ؛ وهو الكذب والتمويه، وهو رجل يبعثه الله - سبحانه وتعالى - في آخر الزمان، يصل إلى دعوى الربوبية، يدَّعي أنه ربٌّ، فيمكث في فتنته

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب ما يتعوذ من الجبن، رقم (٢٨٢٢)، ومسلم،

كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من العجز والكسل، رقم (٢٧٠٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته،

رقم (١٦٣١).

هذه أربعين يومًا؛ يومٌ كسنة، ويومٌ كشهر، ويومٌ كأسبوع؛ يعني كجمعة .
وسائر أيامه كالأيام المعتادة، لكن يعطيه الله - عزَّ وجلَّ - من القدرات ما لم يُعطِ غيره، حتى إنه يأمر السماء فتُمطر، ويأمر الأرض فتُنبت، ويأمر الأرض فتُجذب، والسماء فتُحطط: تمنع المطر، ومعه جنة ونار، لكنها مموهة؛ جنته نار، وناره جنة .

هذا الرجل أعور العين؛ كأن عينه عِنْبَةٌ طافية، مكتوب بين عينيه «كافر» كاف . فاء . راء . يقرؤه كل مؤمن^(١)؛ الكاتب وغير الكاتب، ولا يقرؤه المنافق ولا الكافر - ولو كان قارئًا كاتبًا - وهذا من آيات الله .

هذا الرجل يُرسلُ الله عليه عيسى ابنَ مريم عليه الصلاة والسلام، فينزل من السماء فيقتله، كما جاء في بعض الأحاديث بباب لدِّ في فلسطين^(٢) حتى يقضي عليه^(٣) .

فالحاصل أن الدجال شر غائب ينتظر؛ لأن فتنته عظيمة؛ ولهذا نحن في صلاتنا - في كل صلاة - نقول: أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال . خصَّها؛ لأنها أعظم فتنة تكون في حياة الإنسان .

السابع: «أو السَّاعَة» يعني قيام الساعة الذي فيه الموت العام،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم (٧١٣١)، ومسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٢٩٣٣) .

(٢) وهي بلدة قريبة من بيت المقدس .

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم (٢٩٣٧) .

والساعة أدهى وأمر كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿بِالسَّاعَةِ مَوَعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦].

فهذه سبعٌ حذَّر منها النبيُّ عليه الصلاة والسلام، وأمرنا أن نبادر بالأعمال هذه السبع، فبادر يا أخي المسلم بأعمالك الصالحة قبل أن يفوتك الأوان، فأنت الآن في نشاط، وفي قوة، وفي قدرة، لكن قديأتي عليك زمان لا تستطيع ولا تقدر على العمل الصالح، فبادر وعود نفسك، وأنت إذا عودت نفسك العمل الصالح اعتادته، وسهَّلَ عليها وانقادت له، وإذا عودت نفسك الكسل والإهمال؛ عجزت عن القيام بالعمل الصالح، نسأل الله أن يعينني وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته.

* * *

٩٤ - الثَّامِنُ: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَنْبَرٍ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ» قال عمرُ رضي الله عنه: مَا أَحْبَبْتُ الإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ، فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، وَقَالَ: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ» فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ؛ فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَيَّ مَاذَا أَقَاتِلِ النَّاسَ؟ قَالَ: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَيَّ اللَّهِ». رواه مسلم^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله =

«فَتَسَاوَرَتْ» هُوَ بِالسَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ: أَي وَتَبَّتْ مُتَطَلِّعًا.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، وفي لفظ : «وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» يوم خيبر : يعني يوم غزوة خيبر ، وخيبرُ حصونٌ ومزارعٌ كانت لليهود ؛ تبعدُ عن المدينة نحو مائة ميل نحو الشمال الغربي ، فتحها النبي عليه الصلاة والسلام كما هو معروف في السير ، وكان الذين يعملون فيها اليهود ، فصالحهم النبي عليه الصلاة والسلام على أن يبقوا فيها مزارعين بالنصف ؛ لهم نصف الثمرة ، وللمسلمين نصف الثمرة ، وبقوا على ذلك حتى أجلاهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في خلافته ، أجلاهم إلى الشام وإلى أذرعات .

قال النبي عليه الصلاة والسلام : «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» الراية : هي ما يسمى عندنا العَلَمُ ، يحمله القائد من أجل أن يهتدي به الجيش وراءه ، فقال : «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» وقوله : «رَجُلًا» نِكْرَةٌ لَا يُعْلَمُ مِنْ هُوَ ، قال عمر بن الخطاب : فما تَمَنَّيتَ الإمارة إلا يومئذٍ ، رجاء أن يصيبه ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام ، فتسورت لها ، ويات الناس تلك الليلة يخوضون ويدوكون ، كلُّ منهم يرجو أن يُعطاها ، فلما أصبحوا قال النبي ﷺ : أين علي بن أبي طالب؟ ابن

عمه، قالوا: يا رسول الله، إنه يشتكي عينيه، يعني عنده وجع في عينيه، فدعا به، فجاء، فبصق في عينيه؛ فبرأ كأن لم يكن به وجع في الحال، والله على كل شيء قدير، ثم أعطاه الراية، وقال له: «امشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ».

ف فعل - رضي الله عنه - فلما مشى قليلاً وقف، ولكنه لم يلتفت؛ لأن النبي ﷺ قال له: لا تلتفت، فصرخ بأعلى صوته: يا رسول الله، على ماذا أقاتلهم؟ بدون التفات؛ لأن الرسول ﷺ قال لا تلتفت؛ قال: «قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»؛ هذه الكلمة كلمة عظيمة، ولو وُزِنَتْ بها السموات والأرض لرجحت بالسموات والأرض، هذه الكلمة يدخل بها الإنسان من الكفر إلى الإسلام، فهي باب الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» يعني إذا قالوا: نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإنهم لا يُقَاتِلُونَ، مَنَعُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، أي بحق لا إله إلا الله؛ أي بالحقوق التابعة لها؛ لأن لا إله إلا الله ليست مجرد لفظ يقوله الإنسان بلسانه، بل لها شروط ولها أمورٌ لا بد أن تتم، ولهذا قيل لبعض السلف: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؟ فقال: نعم، مفتاح الجنة لا إله إلا الله، لكن لا بد من عمل؛ لأنَّ المفتاح يحتاج إلى أسنان، وقد صدق رحمه الله: المفتاح يحتاج إلى أسنان، لو جئت بمفتاح بدون أسنان ما فَتَحَ لك.

إذن: قول الرسول عليه الصلاة والسلام: «إِلَّا بِحَقِّهَا» يشمل كل شيء

يكفر به الإنسان مع قول لا إله إلا الله، فإن من كفر وإن كان يقول لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله، ولكنه أتى بمكفر؛ فإن هذه الكلمة لا تنفعه.

ولهذا كان المنافقون يذكرون الله، يقولون: لا إله إلا الله، وإذا رأيتهم تعجبك أجسامهم، هيئتهم وشكلهم كأنهم أكمل المؤمنين إيماناً، ويأتون للرسول ﷺ يقولون له: نشهد إنك لرسول الله، الكلام مؤكّد بثلاث مؤكّدات (نشهد) و(إنّ) و(اللام) في ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ فقال ربُّ العزة والجلال الذي يعلم ما في الصدور: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، أعطاهم شهادةً بشهادة، يشهد إن المنافقين لكاذبون، وأكد الله - عزّ وجلّ - كذب هؤلاء في قولهم: نشهد إنك لرسول الله؛ بثلاثة مؤكّدات، فليس كل من قال لا إله إلا الله؛ يعصمُ دمه وماله؛ لأن النبي ﷺ استثنى فقال: «إِلَّا بِحَقِّهَا».

ولمّا منع الزكاة من منعها من العرب بعد وفاة النبي ﷺ، واستعد أبو بكر - رضي الله عنه - لقتالهم، تكلم معه من تكلم من الصحابة، وقالوا: كيف تقاتلهم وهم يقولون: لا إله إلا الله؟ قال رضي الله عنه: والله لأقاتلنّ من فرّق بين الصلاة والزكاة، الزكاة حقّ المال، وقد قال النبي ﷺ: «إِلَّا بِحَقِّهَا» فقاتلهم - رضي الله عنه - على ذلك، وانتصر والله الحمد.

فالحاصل: أنه ليس كل من قال لا إله إلا الله؛ فإنه يمنع دمه وماله، ولكن لا بد من حق، ولذلك قال العلماء رحمهم الله: لو أن قرية من القرى تركوا الأذان والإقامة؛ فإنهم لا يكفرون، ولكن يُقاتلون، وتُسْتَبَاح دماؤهم حتى يؤذّنوا ويقيموا، مع أن الأذان والإقامة ليسا من أركان

الإسلام، لكنها من حقوق الإسلام، قالوا: ولو تركوا صلاة العيد مثلاً، مع أن صلاة العيد ليست من الفرائض الخمس، لو تركوا صلاة العيد وجب قتالهم، يقاتلون بالسيف والرصاص حتى يصلوا العيد، مع أن صلاة العيد فرض كفاية، أو سنة عند بعض العلماء، أو فرض عين على القول الراجح، لكن الكلام على أن القتال قد يجوز مع إسلام المقاتلين؛ ليدعونا لشعائر الإسلام الظاهرة؛ ولهذا قال هنا: «إِلَّا بِحَقِّهَا».

وفي هذا الحديث دليل على أنه يجوز للإنسان أن يقول: لأفعلن كذا في المستقبل، وإن لم يقل: إن شاء الله. ولكن يجب أن نعلم الفرق بين شخص يخبر عما في نفسه، وشخص يخبر أنه سيفعل، يعني يريد الفعل. أما الأول فلا بأس أن يقول سأفعل بدون إن شاء الله؛ لأنه إنما يخبر عما في نفسه، وأما الثاني: الذي يريد أنه يفعل؛ أي يوقع الفعل فعلاً. فهذا لا يقل إلا مقيداً بالمشيئة، قال تعالى: ﴿وَلَا نَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴿١٣﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الكهف: ٢٣، ٢٤]، فهناك فرق بين من يخبر عما في نفسه، وبين من يقول إنني سأفعل غداً. غداً ليس إليك، ربما تموت قبل غد، وربما تبقى، ولكن يكون هناك موانع وصوارف، وربما تبقى ويصرف الله هممتك عنه، كما يقع كثيراً؛ كثيراً ما يريد الإنسان أن يفعل فعلاً غداً أو في آخر النهار، ثم يصرف الله همته.

ولهذا قيل لبعض الأعراب - والأعراب سبحان الله عندهم أحياناً جواب فطري - قيل له: بم عرفت ربك؟ فأجاب قائلاً: الأثر يدل على المسير، والبعرة تدل على البعير. فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج،

وبحار ذات أمواج، ألا تدل على السميع البصير؟ - الله أكبر - أعرابي لا يعرف؛ لكنه استدل بعقله، فهذه الأمور العظيمة ألا تدل على خالق يخلُقها ويدبّرُها؟ بلى والله .

وسئل آخر: بم عرفت ربك؟ قال: بنقض العزائم وصرف الهمم؛ فكيف هذا؟ يعزّم الإنسان على شيء ثم تنتقض عزمته بدون أي سبب ظاهر، إذن: من الذي نقضها؟ الذي نقض العزيمة هو الذي أودعها أولاً، وهو الله عزّ وجلّ، وصرف الهمم؛ حيث يهّم الإنسان بالشيء - وربما يبدأ به فعلاً - ثم ينصرف .

إذن نقول: إنّ في هذا الحديث دليلٌ على أن الإنسان له أن يقول سأفعل كذا؛ إخباراً عما في نفسه، لا جزماً بأن يفعل، لأن المستقبل له الله، لكن إذا أخبرت عما في نفسك فلا حرج . والله الموفّق .

* * *

١١- باب المجاهدة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]. وقال تعالى: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]. وقال تعالى: ﴿وَأذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المزمل: ٨]، أي انقطع إليه. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]. وقال تعالى: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾ [المزمل: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣]، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى: «بابُ المُجَاهِدَةِ» المجاهدة تعني مجاهدة الإنسان نفسه ومجاهدته غيره، فأما مجاهدة الإنسان نفسه فإنها من أشقِّ الأشياء، ولا تتمُّ مجاهدة الغير إلا بمجاهدة النفس أولاً، ومجاهدة النفس تكونُ بأن يجاهد الإنسان نفسه على شيئين؛ على فعل الطاعات، وعلى ترك المعاصي؛ لأنَّ فعل الطاعات ثقيلٌ على النفس إلا من خففه الله عليه، وترك المعاصي كذلك ثقيلٌ على النفس إلا من خففه الله عليه، فتحتاجُ النفسُ إلى مجاهدةٍ لا سيما مع قلة الرغبة في الخير، فإنَّ الإنسان يعاني من نفسه معاناةً شديدة؛ ليحملها على فعل الخير.

ومن أهمِّ ما يكونُ من هذا مجاهدة النفس على الإخلاص لله - عزَّ وجلَّ - في العبادة؛ فإن الإخلاص أمره عظيمٌ وشاقٌّ جدًّا، حتى إن بعض

السلف يقول: «ما جاهدتُ نفسي على شيءٍ مجاهدتها على الإخلاص»، ولهذا كان جزاء المخلصين أن من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه حرمه الله على النار.

لكن متى يكون هذا الأمر؟ إنَّ هذا الأمر شديدٌ جدًّا، فالمجاهدة على الإخلاص لله من أشق ما يكون على النفوس؛ لأنَّ النفوس لها حظوظ؛ ولأنَّ الإنسان يحبُّ أن يكون مرموقاً عند الناس، ويحبُّ أن يكون محترماً بين الناس، ويحبُّ أن يقال: إنَّ هذا رجلٌ عابد، هذا رجل فيه كذا وكذا من خصال الخير، فيدخلُ الشيطان على الإنسان من هذا الباب، ويحمّله على مراعاة الناس. وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ، وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهِ بِهِ»^(١). يعني أظهر أمره للناس حتى ينكشف والعياذ بالله.

كذلك أيضاً ممَّا يجاهد الإنسان نفسه عليه: فعلُ الطاعات الشاقَّة مثل الصوم، فإنَّ الصوم من أشقَّ الطاعات على النفوس؛ لأن فيه ترك المألوف من طعام وشراب ونكاح، فتجده يكون شاقًّا على الناس إلا من يسره الله عليه وخفّف عنه. تجدُ بعض الناس مثلاً إذا دخل رمضان كأنما وُضع على ظهره جبلٌ - والعياذ بالله - لأنه يستثقل الصوم ويرى أنه شاقٌّ، حتى إن بعضهم يجعل حظَّ يومه النوم، وحظَّ ليله السهر في أمرٍ لا خير له فيه؛ كل ذلك من أجل مَشَقَّة هذه العبادة عليه.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، رقم (٦٤٩٩)، ومسلم، كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٢٩٨٦، ٢٩٨٧).

كذلك أيضًا من الأشياء التي تحتاج إلى مجاهدة، مجاهدة الإنسان نفسه على الصلاة مع الجماعة؛ كثير من الناس يسهل عليه أن يصلّي في بيته، لكن يشقّ عليه أن يصلّي مع الجماعة في المساجد، فتجده مع نفسه في جهاد، يقول: أصبر، أوّدي هذا الشغل، أو أفعل كذا، أو أفعل كذا، حتى.. سوف.. فتفوته صلاة الجماعة، وثقل صلاة الجماعة على الإنسان يدلّ على أنّ في قلب الإنسان نفاقًا، والدليل على ذلك قول النبي ﷺ: «أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا»^(١)، وهذا يحتاج إلى المجاهدة.

أمّا مجاهدة النفس على ترك المحرّم؛ فما أكثر المحرّمات التي يشقّ على بعض الناس تركها، فتجد البعض يعتاد على فعل المحرّم ويشق عليه تركه، ولنضرب لهذا مثلين.

المثل الأول: الدخان، فإنّ كثيرًا من الناس ابتلي بشرب الدخان، وأوّل ما خرج الدخان اختلف العلماء فيه؛ منهم من قال: إنه حلال، ومنهم من قال: إنه حرام، ومنهم من قال: إنه مكروه، ومنهم من ألحقه بالخمير حتى أوجب الحدّ على شاربه، ولكن بعد أن مضت الأيام تبين تبيّنًا لا شكّ فيه أنه حرام؛ لأن الأطباء أجمعوا على أنه مضرٌّ بالصحة، وأنه سبب لأمراض مستعصية تؤدي بالإنسان إلى الموت، ولهذا تجد بعض

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب فضل صلاة العشاء في جماعة، رقم(٦٥٧)، ومسلم، كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها، رقم(٦٥١).

المدخنين يموت وهو يكلمك، أو يموت وهو على الفراش، وإذا حمل أدنى شيء انقطع قلبه ومات، وهذا يدل على أنه ضار، والشيء الضار محرّم على الإنسان؛ لأن الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، ويشقُّ على بعض المُبتليين بهذا الدخان أن يدعه، مع أنه لو عوّد نفسه على تركه شيئاً فشيئاً، وابتعد عن الذين يشربونه لسهّل عليه الأمر، وصار يكره شمّ رائحته، لكنّ المسألة تحتاج إلى عزيمة قوية وإيمان صادق.

المثل الثاني: مما يشقُّ على كثير من الناس، وقد ابتلي به الكثير: حلق اللّحي، فإنّ حلق اللحية محرّم؛ لأن الرسول ﷺ قال: «خَالِفُوا الْمَجُوسَ . خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ، وَفَرُّوا اللَّحْيَ وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ»^(١)، وكثير من الناس قد غلبته نفسه فصار يحلق لحيته، ولا أدري ماذا يجني من حلق اللحية؟ لا يجني إلا معاصي تتراكم عليه حتى تضعف إيمانه والعياذ بالله؛ لأنّ من مذهب أهل السنّة والجماعة أن المعاصي تُنقص الإيمان، فيكتسب حالق اللحية معاصي تُنقص إيمانه، مع أنه لا يزيد نشاطه ولا صحته، ولا تندفع عنه بذلك الأمراض، ولكنه ابتلي بهذا الشيء وصار شاقاً عليه، فعلى الإنسان أن يجاهد نفسه على فعل الأوامر وعلى ترك النواهي، حتى يكون من المجاهدين في الله - عزّ وجلّ -، وقد قال الله تعالى في جزائهم:

(١) أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار، رقم (٥٨٩٢)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، رقم (٢٥٩، ٢٦٠).

﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٩].
 أمّا مجاهدة الغير فإنها تنقسم إلى قسمين: قسمٌ بالعلم والبيان،
 وقسمٌ بالسلاح.

أما من مجاهدته بالعلم والبيان فهو الذي يتسمّى بالإسلام وليس من
 المسلمين؛ مثل المنافقين وأهل البدع المكفّرة وما أشبه ذلك، فإن هؤلاء
 لا يمكن أن نجاهدهم بالسلاح؛ لأنهم يتظاهرون بالإسلام وأنهم معنا،
 ولكننا نجاهدهم بالعلم والبيان، قال الله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ
 وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [التوبة: ٧٣]، فجهاد
 الكفار يكون بالسلاح، وجهاد المنافقين يكون بالعلم والبيان.

ولهذا كان الرسول - عليه الصلاة والسلام - يعلم بأنّ في أصحابه
 منافقين، ويعلمهم بأعيانهم، ولكنّه لا يقتلهم، واستؤذن في قتلهم فقال:
 «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِأَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»^(١)، فكذلك الذين ينضوون
 تحت لواء الإسلام من أهل البدع لا نقاتلهم بالسلاح، لكننا نقاتلهم بالعلم
 والبيان.

ولهذا كان واجباً على شباب الأمة الإسلامية أن يتعلّموا العلم على
 وجهٍ راسخ ثابت، لا على وجه سطحي كما يوجد في كثير من بيوت
 العلم، حيث يتعلّمون علماً سطحيّاً لا يرسخ بالذهن، علماً يقصد به

(١) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ ﴾،
 رقم (٤٩٠٥)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً،
 رقم (٢٥٨٤).

الإنسان أن يحصل على بطاقة أو شهادة فقط، ولكن العلم الحقيقي هو العلم الذي يرسخ في القلب، ويكون كالمَلَكة للإنسان، حتى إن الإنسان الذي يوفق لهذا النوع من العلم؛ تجده لا تكاد تأتيه مسألة من المسائل إلا عرف كيف يخرجها على الأدلة من الكتاب والسنة والقياس الصحيح، فلا بدَّ من علم راسخ.

والناس اليوم في عصرنا محتاجون إلى هذا النوع من العلم؛ لأن البدع بدأ يفشو ظلماً في بلدنا هذه؛ بعد أن كانت نزيهةً منها، لكن نظراً لانفتاحنا على الناس، وانفتاح الناس علينا، وذهاب بعضنا إلى بلاد أخرى، ومجيء آخرين إلى بلادنا ليسوا على عقيدة سليمة؛ بدأت البدع تظهر ويفشو ظلماً. وهذه البدع تحتاج إلى نور من العلم يضيء الطريق حتى لا يصيب بلادنا ما أصاب غيرها من البدع المنكرة العظيمة التي قد تصل إلى الكفر - والعياذ بالله - . فلا بدَّ من مجاهدة أهل البدع وأهل النفاق بالعلم والبيان، وبيان بطلان ما هم عليه؛ بالأدلة المقنعة من كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وأقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وأئمة الهدى من بعدهم.

أمَّا النوع الثاني من جهاد الغير، فهو الجهاد بالسلاح، وهذا في جهاد الأعداء الذين يظهرون العداوة للإسلام ويصرِّحون بذلك؛ مثل اليهود والنصارى الذين يُسمَّون بالمسيحيين، والمسيح منهم بريء عليه الصلاة والسلام، المسيح لو أنه خرج لقاتلهم وهم ينتسبون إليه، يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ ٱلنَّهْيِينَ مِن

دُونِ اللَّهِ ﴿ [المائدة: ١١٦]، فماذا كان جواب عيسى؟ ﴿ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿ [المائدة: ١١٦، ١١٧].

فيعيسى بن مريم قال لهم ما أمرهم الله به : اعبدوا الله ربي وربكم، ولكنهم كانوا يعبدون عيسى، ويعبدون مريم، ويعبدون الله ويقولون: إن الله ثالث ثلاثة، إذن؛ كيف يصح أن ينتسب هؤلاء إلى عيسى وهو يتبرأ منهم أمام الله عز وجل.

فاليهود والنصارى والمشركون من البوذيين وغيرهم، والشُّعُوبِ عَيْنَ، كلُّ هؤلاء أعداء للمسلمين؛ يجب على المسلمين أن يقاتلوهم حتى تكون كلمة الله هي العليا، ولكن مع الأسف، فالمسلمون اليوم في ضعف شديد، وفي هوان وذل، يقاتل بعضهم بعضاً أكثر مما يقاتلون أعداءهم، هم فيما بينهم يتقاتلون أكثر ممَّا يتقاتلون مع أعدائهم، ولهذا سُلِّطَ الأعداء علينا، وصرنا كالكرة بأيديهم؛ يتقاذفونها حيث يشاءون.

فلهذا يجب على المسلمين أن يتبهاوا لهذا الأمر، وأن يُعِدُّوا العُدَّة؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴿ [الأنفال: ٦٠] وقال عز وجل: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا

الْكِتَابِ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿التوبة: ٢٩﴾.

﴿يُعْطُوا الْجِزْيَةَ﴾ أي: يبذلون الجزية لنا ﴿عَنْ يَدٍ﴾ فيها قولان للعلماء: ﴿عَنْ يَدٍ﴾ يعني عن قوة منا عليها، أو ﴿عَنْ يَدٍ﴾ يعني عن واحدة من أيديهم، بحيث يمدُّها هو بنفسه - اليهوديُّ أو النصرانيُّ - ولهذا قال العلماء: لو أرسل بها خادمه لم نأخذها حتى يأتي بنفسه ويسلمها للمسؤول من المسلمين. وتصوروا؛ كيف يريد الله منا؟ وكيف يكون الإسلام في هذه العزّة؟ تُضرب عليهم الجزية، ويأتون بها هم بأنفسهم، ولو كان أكبر واحد منهم يأتي بها حتى يسلمها إلى المسؤول في الدولة الإسلامية عن يدٍ وهو صاغِرٌ أيضًا، لا يأتي بأبهة وبقوم وبحشم، لا. بل يأتي وهو صاغِرٌ.

ثم إذا قال قائل: كيف تكون تعاليم الإسلام هكذا؟ أليست هذه عَصِيَّةً؟ قلنا: عَصِيَّةٌ لمن؟ هل المسلمون يريدون عصية لهم يستطيعون بها على الناس؟.. أبدًا فالمسلمون أحسن الناس أخلاقًا، لكنهم يريدون أن تكون كلمة الخالق الذي خلقهم وخلق هؤلاء هي العليا، ولا يمكن أن تكون هي العليا حتى يكون المسلمون هم الأعلون، ولكن متى يكون المسلمون هم الأعلون؟ يكونون كذلك إذا تمسكوا بدين الله حقًا ظاهرًا وباطنًا، وعرفوا أن العزّة لله ولرسوله وللمؤمنين.

أمّا أن يذلُّوا عن دين الله، ثم يذلُّوا أمام أعداء الله، ثم يصيروا أذنبًا لأعداء الله؛ فأين العزّة إذن؟.. لا يمكن أن تكون بهذا عزّة أبدًا.

الإسلامُ دينٌ حق، دينٌ علوٌّ، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَا تَهْتَبُوا وَتَدْعُوا إِلَى

السَّلَامُ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ ﴿ [محمد: ٣٥]، أي شيء تريدون بعد؟ . . أنتم الأعلون، والله معكم؛ كيف تدعون إلى السلم؟ كيف تهنون؟ ولكن نظراً لتأخرنا في ديننا، تأخرنا وكنا على العكس من ذلك. كان الناس في عهد السلف الصالح يمشي المسلم وهو يرى أنه هو المستحق لأرض الله، لأن الله قال في كتابه: ﴿ وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزُّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، فهو يرى أنه صاحب الأرض.

أما الآن فبالعكس - مع الأسف الشديد - ولهذا نحن نحث أبناءنا وشبابنا على أن يفقهوا الدين حقيقةً، ويتمسكوا به حقيقةً، وأن يحذروا أعداء الله - عزَّ وجلَّ - وأن يعلموا أنه لا يمكن لعدوِّ الله وعدوِّهم أن يسعى في مصلحتهم إطلاقاً، بل لا يسعى إلا لمصلحة نفسه، وتدمير المسلمين ومن ورائهم الإسلام. فنسأل الله تعالى أن يُعزِّنا بدينه وأن يعزِّ دينه بنا، وأن يجعلنا من دُعاة الحق وأنصاره، وأن يهيئ للامة الإسلامية قادة خيرة يقودونها لما فيه صلاحها وسعادتها في دينها ودنياها.

* * *

وأما الأحاديث:

فالأول: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْظِيئِهِ، وَلَثِمَ اسْتَعَاذَنِي

لأَعِيدَنَّهُ» رواه البخاري (١).

«أَذْنَتُهُ»: أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ. «اسْتَعَاذَنِي» رُوي بالنون وبالباء

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «قال الله تعالى: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ أَدْنَتْهُ بِالْحَرْبِ»، المعادةُ هي المباعدة، وهي ضدُّ المُوَالاةِ، والوليُّ بيته الله - عزَّ وجلَّ - في قوله: ﴿الْأَيُّكُمْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣]، هؤلاء هم أولياء الله، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣]، هؤلاء هم أولياء الله، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي حَقَّقُوا الإيمان في قلوبهم بكل ما يجب الإيمان به، ﴿وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ أي حَقَّقُوا العمل الصالح بجوارِحهم، فاتَّقُوا جميع المحارم من ترك الواجبات، أو فعل المحرمات، فهم جَمَعُوا بين صلاح الباطن بالإيمان، وصلاح الظاهر بالتقوى، هؤلاء هم أولياء الله.

وليست ولاية الله سبحانه وتعالى تأتي بالدعوى، كما يفعله بعض الدجالين الذين يموهون على العامة بأنهم أولياء الله وهم أعداء والعياذ بالله، فتجد في بعض البلاد الإسلامية أناساً يموهون للعامة؛ يقولون: نحن أولياء، ثم يفعل من العبادات الظاهرة ما يموه به على العامة وهو من أعداء الله، لكنَّه يتخذ من هذه الدعوة وسيلة إلى جمع المال، وإلى إكرام الناس له، وإلى تقربهم إليه وما أشبه ذلك.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم (٦٥٠٢).

وعندنا - والله الحمد - ضابطٌ بينه الله عزَّ وجلَّ، وتعريفٌ بينُ للأولياء ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ هؤلاء هم أولياءُ الله، فالذي يعادي أولياءَ الله يقول الله - عزَّ وجلَّ - : «فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ»، يعني أعلنتُ عليه الحرب . فالذي يعادي أولياءَ الله محاربُ لله - عزَّ وجلَّ - نسألُ الله العافية، ومن حارب الله فهو مهزومٌ مخذول لا تقوم له قائمة .

ثم قال سبحانه وتعالى : «وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشْيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ»، يعني أن الله يقولُ : ما تقرب إلي الإنسان بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، يعني أن الفرائضَ أحبُّ إلى الله من النوافل، فالصلوات الخمسُ مثلاً أحبُّ إلى الله من قيام الليل، وأحبُّ إلى الله من النوافل، وصيامُ رمضانَ أحبُّ إلى الله من صيام الاثنين والخميس، والأيامِ الستِّ من شوال، وما أشبهها . كلُّ الفرائضَ أحبُّ إلى الله من النوافل .

ووجه ذلك أن الفرائضَ وكدها الله عزَّ وجلَّ فألزم بها العباد، وهذا دليلٌ على شدَّة محبته لها عزَّ وجلَّ، فلما كان يحبها حبًّا شديدًا ألزم بها العباد، وأمَّا النوافل فالإنسان حُرٌّ؛ إن شاء تنقَّلَ وزاد خيرًا، وإن شاء لم يتنقَّلَ، لكنَّ الفرائضَ أحبُّ إلى الله وأؤكدُ، والغريب أنَّ الشيطانَ يأتي الناس، فتجدهم في النوافل يحسنونها تمامًا؛ تجده مثلاً في صلاة الليل يخشع ولا يتحرك، ولا يذهبُ قلبه يمينًا ولا شمالًا، لكن إذا جاءتِ الفرائضُ فالحركةُ كثيرةٌ، والوساوسُ كثيرةٌ، والهواجسُ بعيدة، وهذا من تزوين الشيطان، فإذا كنتَ تزيِّن النافلة؛ فالفريضة أحق بالتزيين، فأحسن الفريضة لأنها أحبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ من النوافل .

«وما يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ»، اللَّهُمَّ نَسَأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ . النَّوَافِلُ تَقَرَّبٌ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ تَكْمُلُ الْفَرَائِضَ ، فَإِذَا أَكْثَرَ الْإِنْسَانُ مِنَ النَّوَافِلِ مَعَ قِيَامِهِ بِالْفَرَائِضِ ، نَالَ مَحَبَّةَ اللَّهِ ، فَيَحِبُّهُ اللَّهُ ، وَإِذَا أَحَبَّهُ فَكَمَا يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : «كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا» ، يَعْنِي أَنَّهُ يَكُونُ مُسَدِّدًا لَهُ فِي هَذِهِ الْأَعْضَاءِ الْأَرْبَعَةِ ؛ فِي السَّمْعِ ؛ يَسُدُّهُ فِي سَمْعِهِ فَلَا يَسْمَعُ إِلَّا مَا يَرْضِي اللَّهُ . كَذَلِكَ أَيْضًا بَصَرَهُ ؛ فَلَا يَنْظُرُ إِلَّا إِلَى مَا يَحِبُّ اللَّهُ النَّظَرَ إِلَيْهِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى الْمَحْرَمِ ، وَلَا يَنْظُرُ نَظْرًا مَحْرَمًا ؛ وَيَدَهُ ؛ فَلَا يَعْمَلُ بِيَدِهِ إِلَّا مَا يَرْضِي اللَّهُ ، لِأَنَّ اللَّهَ يَسُدُّهُ ، وَكَذَلِكَ رِجْلَهُ ؛ فَلَا يَمْشِي إِلَّا إِلَى مَا يَرْضِي اللَّهُ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ يَسُدُّهُ ، فَلَا يَسْعَى إِلَّا إِلَى مَا فِيهِ الْخَيْرُ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ : «كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا» .

وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ يَكُونُ نَفْسَ السَّمْعِ ، وَنَفْسَ الْبَصَرِ ، وَنَفْسَ الْيَدِ ، وَنَفْسَ الرَّجْلِ - حَاشَا لِلَّهِ - فَهَذَا مُحَالٌ ، فَإِنَّ هَذِهِ الْأَعْضَاءَ وَأَبْعَاضَ لِشَخْصٍ مَخْلُوقٍ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ هِيَ الْخَالِقُ ، وَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَثْبَتَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي قَوْلِهِ : «وَإِنْ سَأَلْتَنِي أُعْطِيْتَهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذْتَهُ» ، فَأَثْبَتَ سَائِلًا وَمَسْئُولًا ، وَعَائِدًا وَمُعَوِّذًا بِهِ ، وَهَذَا غَيْرُ هَذَا . وَلَكِنَّ الْمَعْنَى أَنَّهُ يَسُدُّ الْإِنْسَانَ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَبَطْشِهِ وَمَشْيِهِ .

وَفِي قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ : «وَإِنْ سَأَلْتَنِي أُعْطِيْتَهُ» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْوَلِيَّ الَّذِي تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالْفَرَائِضِ ثُمَّ

بالنوافل إذا سأل الله أعطاه، فكان مجاب الدعوة، وهذا الإطلاق يقيد بالأحاديث الأخرى الدالة على أنه يعطي السائل سؤاله ما لم يسأل إثماً أو قطيعة رحم، فإن سأل إثماً فإنه لا يجاب، لكن الغالب أن الولي لا يسأل الإثم، لأن الولي هو المؤمنُ التقيُّ، والمؤمن التقي لا يسأل إثماً ولا قطيعة رحم.

«وَلَيْنِ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيذَنَّهُ»، يعني لئن اعتصم بي ولجأ إليّ من شرّ كل ذي شرٍّ لأعيذنه، فيحصل له بإعطائه مسؤوله وإعادته مما يتعوذ منه المطلوب، ويزولُّ عنه المرهوبُ.

وفي هذا الحديث عِدَّةُ فَوَائِدَ:

أولاً: إثباتُ الوِلايَةِ لله - عزَّ وجلَّ -، وولاية الله تعالى تنقسم إلى قسمين: ولاية عامة، وهي السُّلْطَةُ على جميع العباد، والتصرفُ فيهم بما أراد. كلُّ إنسانٍ؛ فإنَّ الذي يتولَّى أمورَهُ وتدبيرَهُ وتصريفَهُ هو الله عزَّ وجلَّ، ومن ذلك قوله - تبارك وتعالى -: ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ ﴾ [١١] ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ ﴿ [الأنعام: ٦١، ٦٢]، فهذه ولاية عامة تَشْمَلُ جميعَ الخلق، والولاية العامة تكون بغير سببٍ من الإنسان، يتولى الله الإنسان، شاء أم أبى، وبغير سببٍ منه.

أما الوِلايَةُ الخاصَّةُ: مثل قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، والولاية الخاصة تكون بسببٍ من الإنسان، فهو الذي يتعرَّضُ لولاية الله حتى يكون الله وليًّا له، ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا

وَكَاثُؤَايَتَّقُونَ ﴿ [يونس: ٦٣].

ومن فوائد هذا الحديث:

فضيلة أولياء الله، وأن الله سبحانه وتعالى يعادي من عاداهم، بل يكون حرباً عليهم عز وجل.

ومن فوائد هذا الحديث:

أن الأعمال الواجبة من صلاة، وصدقة، وصوم، وحج، وجهاد، وعلم، وغير ذلك؛ أفضل من الأعمال المستحبة؛ لأن الله تعالى قال: «ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه».

ومن فوائده:

إثبات المحبة لله - عز وجل -، وأن الله تعالى يحب الأعمال بعضها أكثر من بعض، كما أنه يحب الأشخاص بعضهم أكثر من بعض، فالله عز وجل يحب العاملين بطاعته ويحب الطاعة، وتتفاوت محبته - سبحانه وتعالى - على حسب ما تقتضيه حكمته.

ومن فوائد هذا الحديث:

أن الإنسان إذا تقرب إلى الله بالنوافل مع القيام بالواجبات فإنه يكون بذلك معاناً في جميع أموره؛ لقوله تعالى في هذا الحديث القدسي: «وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه...» إلخ.

وفيه: دليل أيضاً على أن من أراد أن يحبه الله فأمر سهل عليه إذا سهل عليه، يقوم بالواجبات ويكثر من التطوع بالعبادات؛ فبذلك ينال محبة الله، وينال ولاية الله.

ومن فوائد هذا الحديث:

إثبات عطاء الله عزَّ وجلَّ، وإجابة دعوته لوليِّه، لقوله: «إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ».

وأتى به المؤلفُ في باب المجاهدة؛ لأن النفس تحتاجُ إلى جهادٍ في القيام بالواجبات، ثم بفعل المستحبات، نسأل الله أن يعيننا على ذكره وشكره وحُسنِ عبادته.

* * *

٩٧ - الثالث: عن ابن عباسٍ - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُورُونَ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ» رواه البخاري^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما رواه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: «نِعْمَتَانِ مَغْبُورُونَ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ، وَالْفَرَاغُ»، يعني أنَّ هذينَ الجنسينِ من النعم مغبورونُ فيهما كثير من الناس، أي مغلوبٌ فيهما، وهما الصحة والفراغ، وذلك أنَّ الإنسانَ إذا كان صحيحًا كان قادرًا على ما أمره الله به أن يفعله، و كان قادرًا على ما نهاه الله عنه أن يتركه لأنه صحيح البدن، منشرح الصدر، مُطمئن القلب، كذلك الفراغ إذا كان عنده ما يؤويه وما يكفيه من مؤنة فهو متفرغ.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الصحة والفراغ، ولا عيش إلا عيش الآخرة، رقم (٦٤١٢).

فإذا كان الإنسان فارغاً صحيحاً فإنه يُغَبَّن كثيراً في هذا، لأن كثيراً من أوقاتنا تضيعُ بلا فائدة ونحن في صحة وعافية وفراغ، ومع ذلك تضيع علينا كثيراً، ولكننا لا نعرف هذا الغبنَ في الدنيا، إنما يعرف الإنسان الغبنَ إذا حضره أجله، وإذا كان يوم القيامة، والدليل على ذلك قول الله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ ﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠]، وقال عز وجل في سورة «المنافقون»: ﴿ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقْتُ وَأَكُن مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [المنافقون: ١٠]، قال الله عز وجل: ﴿ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون: ١١].

الواقع أن هذه الأوقات الكثيرة تذهب علينا سدىً، لا ننتفع منها، ولا ننتفع أحداً من عباد الله، ولا نندم على هذا إلا إذا حضر الأجل؛ يتمنى الإنسان أن يعطى فرصةً ولو دقيقةً واحدةً لأجلٍ أن يُسْتَعْتَبَ، ولكن لا يحصل ذلك.

ثم إنَّ الإنسانَ قد لا تفوته هاتانِ النُّعمتانِ: الصحة والفراغ بالموت، بل قد تفوته قبل أن يموت، قد يمرضُ ويعجزُ عن القيام بما أوجب الله عليه، قد يمرض ويكُونُ ضيقُ الصدر لا ينشرحُ صدره ويتعب، وقد يُنْشَغَلُ بطلب النفقة له ولعِياله حتى تفوته كثير من الطاعات.

ولهذا ينبغي للإنسان العاقل أن ينتهزَ فرصةَ الصحة والفراغ بطاعة الله - عز وجل - بقدر ما يستطيع، إن كان قارئاً للقرآن فليكثر من قراءة القرآن، وإن كان لا يعرف القراءة يكثر من ذكر الله عز وجل، وإذا كان لا يمكنه؛

يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، أو يبذل لإخوانه كل ما يستطيع من معونة وإحسان، فكل هذه خيرات كثيرة تذهب علينا سدًى، فالإنسان العاقل هو الذي ينتهز الفرص؛ فرصة الصحة، وفرصة الفراغ.

وفي هذا دليلٌ على أَنَّ نِعَمَ الله تتفاوت، وأن بعضها أكثرُ من بعض، وأكبر نعمة ينعم الله تعالى بها على العبد: نعمة الإسلام، نعمة الإسلام التي أضلَّ الله عنها كثيرًا من الناس، قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فإذا وجد الإنسان أن الله قد أنعم عليه بالإسلام وشرح الله صدره له؛ فإن هذه أكبر النعم.

ثم ثانيًا: نعمة العقل، فإن الإنسان إذا رأى مبتلىً في عقله لا يحسن التصرف، وربما يُسيءُ إلى نفسه وإلى أهله؛ حمد الله على هذه النعمة؛ فإنها نعمة عظيمة.

ثالثًا: نعمة الأمن في الأوطان، فإنها من أكبر النعم، ونضربُ لكمُ مثلًا بما سبق عن آبائنا وأجدادنا من المخاوفِ العظيمة في هذه البلاد، حتى إننا نسمعُ أنهم كانوا إذا خرج الواحد منهم إلى صلاة الفجر؛ لا يخرجُ إلا مصطحبًا سلاحه؛ لأنه يخشى أن يعتدي عليه أحد، ثم نضربُ مثلًا في حرب الخليج التي مضت في العام الماضي؛ كيف كان الناس خائفين! أصبح الناس يغلقون شبابيكهم بالشَّمْعِ خوفًا من شيءٍ متوهم أن يُرسل عليهم، وصار الناس في قَلْبِ عَظِيمٍ، فنعمة الأمن لا يشابهها نعمة غير نعمة الإسلام والعقل.

رابعًا: كذلك مما أنعم الله به علينا - ولا سيَّما في هذه البلاد - رغدٌ

العيش؛ يأتينا من كل مكان، فنحن في خير عظيم والله الحمد؛ البيوت مليئة من الأرزاق، ويُقدَّم من الأرزاق للواحد ما يكفي اثنين أو ثلاثة أو أكثر، هذه أيضاً من النعم. فعلينا أن نشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعم العظيمة، وأن نقوم بطاعة الله حتى يَمُنَّ علينا بزيادة النعم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

* * *

٩٨ - الرابع: عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ: أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟» مُنْفَقٌ عَلَيْهِ. هذا لفظ البخاري^(١)، ونحوه في الصحيحين من رواية المُغيرة بن شُعْبَةَ^(٢).

الشرح

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - ما نقله عن عائشة رضي الله عنها في باب المجاهدة، وقد سبق لنا: أن من جملة المُجاهدة مجاهدة الإنسان

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب قيام النبي بالليل، رقم (١١٣٠)، ومسلم، كتاب صفة القيامة، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، رقم (٢٨٢٠).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿لِيَغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾، رقم (٤٨٣٦)، ومسلم، كتاب صفة القيامة، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، رقم (٢٨١٩).

نفسه وحمله إيّاها على عبادة الله، والصبر على ذلك. ذكر المؤلف رحمه الله عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقلت: يا رسول الله، لِمَ تصنع ذلك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: «أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شُكُورًا»، فعائشة - رضي الله عنها - من أعلم الناس بحال النبي ﷺ فيما يصنعه في السر؛ أي في بيته، وكذلك نساؤه - رضي الله عنهن - هن أعلم الناس بما يصنعه في بيته.

ولهذا كان كبار الصحابة يأتون إلى نساء النبي ﷺ يسألونهن عمّا كان يصنع في بيته، فكان ﷺ يقوم من الليل يعني في الصلاة تهجدًا. وقد قال الله تعالى في سورة المزمل: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ﴾ [المزمل: ٢٠].

فكان يقوم - عليه الصلاة والسلام - أحيانًا أكثر الليل، وأحيانًا نصف الليل، وأحيانًا ثلث الليل؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - يعطي نفسه حقها من الراحة مع القيام التام بعبادة ربه - صلوات الله وسلامه عليه -، فكان يقوم أدنى من ثلثي الليل - يعني فوق النصف، ودون الثلثين - ونصفه وثلثه؛ حسب نشاطه - عليه الصلاة والسلام -، وكان يقوم حتى تتورم قدماه وتتفطر من طول القيام؛ أي يتحجر الدم فيها وتنشق.

وقد قام معه شباب من الصحابة - رضي الله عنهم - ولكنهم تعبوا. فابن مسعود - رضي الله عنه - يقول: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَامَ طَوِيلًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوْءٍ، قَالُوا: بِمَاذَا هَمَمْتَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟

قال: هممتُ أن أقعدَ وأدعه^(١)، أي يجلس؛ لعجزه عن أن يصبرَ كما صبر النبي ﷺ، وحذيفةُ بنُ اليمانِ - رضي الله عنه - قام معه ذات ليلة فقرأ النبي ﷺ البقرةَ والنساءَ وآلَ عمرانَ، الجميعَ خمسةَ أجزاءٍ ورُبَّعَ تقريبًا، ويقول حذيفة: كُلَّمَا أَتَتْ آيَةَ رَحْمَةٍ سَأَلَ، وكَلَّمَا أَتَتْ آيَةَ تَسْبِيحٍ سَبَّحَ، وكَلَّمَا أَتَتْ آيَةَ وَعِيدٍ تَعَوَّذَ^(٢)، وهو معروف - عليه الصلاة والسلام - أَنَّهُ يُرْتَلُ الْقِرَاءَةُ خَمْسَةَ أَجْزَاءٍ وَرُبَّعَ، مع السُّؤالِ عند آياتِ الرَّحْمَةِ، والتعوذِ عند آياتِ الوعيدِ، والتسبيحِ عند آياتِ التَّسْبِيحِ؛ فماذا يكونُ القيامُ؟ يكونُ طويلًا، وهكذا كان النبي - عليه الصلاة والسلام - يقرأُ في الليلِ.

وإذا أطالَ القراءةَ أطالَ الرُّكُوعَ والسُّجُودَ أيضًا، فكان يُطِيلُ الْقِرَاءَةَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

فإذا كان يقوم - عليه الصلاة والسلام - مثلاً في ليلة من ليالي الشتاء وهي اثنتا عشرة ساعة؛ يقوم أدنى من ثلثي الليل؛ فلنقل إنه ﷺ يقوم سبع ساعاتٍ تقريبًا وهو يصلي - عليه الصلاة والسلام - في الليل الطويل. تصوّرْ ماذا يكون حاله - عليه الصلاة والسلام -؟ ومع هذا فقد صَبَرَ نَفْسَهُ، وَجَاهَدَ نَفْسَهُ، وَقَالَ: «أَفْلا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا»

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب طول القيام في صلاة الليل، رقم (١١٣٥)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).

وفي هذا دليل على أنَّ الشكرَ هو القيامُ بطاعة الله، وأنَّ الإنسانَ كلما ازداد في طاعة ربه - عزَّ وجلَّ - فقد ازداد شكرًا لله - عزَّ وجلَّ -، وليس الشكر بأن يقول الإنسان بلسانه: أشكرُ الله، أحمد الله؛ فهذا شكرٌ باللسان، لكنَّ الكلامَ هنا على الشكرِ الفعليِّ الذي يكون بالفعل بأن يقوم الإنسان بطاعة الله بقدرِ ما يستطيعُ.

وفي هذا دليل على أن النبي ﷺ قد غفرَ الله له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخر؛ كل ما تقدم من ذنبه فقد غفرَ الله له، وكلُّ ما تأخر فقد غفر الله له، وقد خرج من الدنيا - صلوات الله وسلامه عليه - سالمًا من كل ذنب؛ لأنه مغفورٌ له.

وقد يَخْصُ الله أقوامًا فيغفر لهم ذنوبهم بأعمالٍ صالحَةٍ قاموا بها مثل أهل بدرٍ. فأهل بدرٍ كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً، منهم حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، فإن النبي ﷺ قال لعمر في قصة مشهورة: «أما عَلِمْتَ أَنَّ الله أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». وهذا من خصائص أهل بدر؛ أنَّ الله غفر لهم ما يفعلون من الذنوب.

وإلا فإن حاطبًا - رضي الله عنه - فعَل ذنبًا عظيمًا، وذلك أنَّ الرسول - عليه الصلاة والسلام - لما أراد أن يغزو قريشًا حين نقضت العهد الذي بينه وبينهم في صلح الحديبية، أرسل حاطبًا - رضي الله عنه - رسالةً خَطِيئةً إلى أهل مكة، يخبرهم أنَّ الرسول ﷺ قادمٌ عليهم، فأخبر النبي ﷺ بذلك عن طريق الوحي، فأرسل علي بن أبي طالبٍ ورجلاً معه في إثر المرأة فأدركوها في روضة خاخ - روضة معروفة في طريق مكة - فلما أدركوها

أوقفوها وقالوا لها: أخرجي الكتاب الذي معك لأهل مكة، قالت: ما معي كتاب، قالوا: لا بد أن تُخرجي الكتاب الذي معك، فيما أن تُخرجيه وإما أن نفتشك حتى ما تحت الثياب، فلما عرفت عزيمتهم أخرجت الكتاب من خُفِّها، فإذا فيه خطابٌ من حاطبٍ - رضي الله عنه - إلى أهل مكة يخبرهم، فرجعوا به إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - فاستأذن عمر - رضي الله عنه - وكان من أقوى الناس في دين الله - النبي ﷺ أن يقتل حاطبًا، قال: إنَّ الرجل نافعٌ، كتب بأسرارنا إلى أعدائنا، قال: «أما علمت أن الله أطلع على أهل بدرٍ فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»^(١)، وكان منهم - رضي الله عنه -، وإلا فهذه جريمة كبيرة.

ولهذا يجب على وليِّ الأمر إذا أدرك جاسوسًا يكتب إلى أعدائنا بأخبارنا أن يقتله ولو كان مسلمًا؛ لأنه عاث في الأرض فسادًا، فقتلُ الجاسوس ولو كان مسلمًا واجبٌ على وليِّ الأمر لعظم فساده، ولكن هذا منع منه مانعٌ؛ وهو أنه كان من أهل بدر، ولهذا لم يقل الرسول - عليه الصلاة والسلام -: أما علمت أنه مسلم؟ بل قال: «أما علمت أن الله أطلع على أهل بدر...».

ففي هذا دليلٌ على أن من خصائص الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن الله قد غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، وهذا قد يقع - كما قلت - لبعض

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الفتح، رقم (٤٢٧٤)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر، رقم (٢٤٩٤).

الصحابة كأهل بدر. قال بعض العلماء: واعلم أنّ من خصائص الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن الله قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وبناءً عليه: فكلُّ حديث يأتي بأن من فعل كذا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فإنه حديث ضعيف؛ لأن هذا من خصائص الرسول، أما «غفر له ما تقدّم من ذنبه»، فهذا كثيرٌ، لكن «ما تأخّر»، هذا ليس إلا للرسول ﷺ فقط، وهو من خصائصه، وهذه قاعدة عامةٌ نافعة لطالب العلم؛ أنه إذا أتاك حديث فيه أن من فعل كذا غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر؛ فاعلم أن قوله «ما تأخّر» ضعيف لا يصح؛ لأن هذا من خصائص محمد - صلوات الله وسلامه عليه.

وفي هذا دليلٌ أيضاً على فضيلة قيام الليل، وطول القيام، وقد أثنى الله على من يقومون الليل ويظيلون، فقال - عز وجل -: ﴿ نَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦]، يعني تبتعد عن الفراش، ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا ﴾ أي: إذا نظروا إلى ذنوبهم خافوا ﴿ وَطَمَعًا ﴾ أي: إذا نظروا إلى فضل الله طمعوًا في فضله، ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ﴿ ١٦ ﴾ فلا تعلم نفسٌ ما أخفى لهم من قرة أعينٍ جزاءً بما كانوا يعملون ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧]، أسأل الله أن يجعلني وإياكم منهم.

وتتجافى جنوبهم عن المضاجع، ليس بالسهر على التليفزيون، أو على لعب الورق، أو على أعراض الناس، أو ما أشبه ذلك، ولكنهم يدعون الله، ويعبدونه - عز وجل - خوفاً وطمعاً، ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ ﴿ ١٦ ﴾ فلا تعلم نفسٌ ما أخفى لهم من قرة أعينٍ جزاءً بما كانوا يعملون ﴾ أين هذا

الذي أخفيَ لهم؟ جاء في الحديث القدسي ما يبين ذلك حيث قال الله - عزَّ وجلَّ - : «أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(١)، جعلني الله وإياكم من ساكني هذه الجنان، إنه جواد كريم .

٩٩ - الخامسة: عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيَقَطُ أَهْلَهُ، وَجَدَّ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ» متفقٌ عليه^(٢).
والمراد: العَشْرُ الْأَوَاخِرُ من شهرِ رمضان. «وَالْمِئْزَرُ»: الإِزَارُ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عن اعتزالِ النِّسَاءِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ تَشْمِيرُهُ لِلْعِبَادَةِ. يُقَالُ: شَدَدْتُ لِهَذَا الْأَمْرِ مِئْزَرِي، أَي: تَشَمَّرْتُ، وَتَفَرَّغْتُ لَهُ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما -، في حالِ رسولِ الله ﷺ في العشر الأواخر من رمضان: إنه إذا دخل العشرُ شدَّ المئزرَ، وأحيا ليله، وجدَّ في العبادة، وشمَّر - عليه الصلاة والسلام .
وقد سبق في الحديث السابق: أنه ﷺ كان يقوم في الليل حتى تنفطر

(١) تقدم تخريجه ص (٨).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب فضل ليلة القدر، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان، رقم (٢٠٢٤)، ومسلم، كتاب الاعتكاف، باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان، رقم (١١٧٤).

قَدَمَاهُ، وأنه يقوم من الليل أكثر من النصف، أو النصف، أو الثلث، أما في ليالي العشر من رمضان؛ فإنه كان يقوم الليل كله، أي يُحْيِي لَيْلَهُ كُلَّهُ - عليه الصلاة والسلام - بالعبادة، لكن بالفطور بعد غروب الشمس، والعشاء، وصلاة العشاء، والأشياء التي يرى - عليه الصلاة والسلام - أنها قُربى إلى الله - عزَّ وجلَّ -، وليس معناه أن كل الليل في صلاة؛ بدليل أن صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْبِ بْنِ أَخْطَبَ كانت تأتي إليه - عليه الصلاة والسلام - فيحدثها بعد صلاة العشاء، ولكن كل ما كان يفعله - عليه الصلاة والسلام - في تلك الليالي، فإنه قُربى إلى الله - عزَّ وجلَّ -؛ إما صلاة، أو تَهَيُّؤًا لصلاة، أو غير ذلك.

وفي هذا دليلٌ على أن الرسول ﷺ كان يُحْيِي العشرَ الأواخر من رمضان كُلِّهَا، ولكنه لا يُحْيِي ليلةً سواها؛ أي أنه لم يَقُمْ ليلةً حتى الصباح إلا في العشر الأواخر من رمضان؛ وذلك تحريًا لليلة القَدْرِ، وهي ليلةٌ تكونُ في العشر الأواخر من رمضان، ولا سِيَّما في السبعِ الأواخرِ منه، فهذه الليلة يُقدر الله - سبحانه وتعالى - فيها ما يكون في تلك السنة، وهي كما قال الله تعالى: ﴿ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ [القدر: ٣]. فكان يُحْيِيهَا، «وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١).

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - معنى قوله: «شَدَّ الْمُتَزَّرَ»، فمنهم من قال: إنه كنايةٌ عن تَرْكِ النساءِ؛ لأنه يكون معتكفًا، والمعتكف لا يُباح له

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ونية، رقم (١٩٠١)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (٧٦٠).

النساء، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، ومنهم من قال: بل هو كناية عن الجِدِّ والتَّشْمِيرِ في العمل، وكِلا الأمرين صحيحٌ، فإنَّ الرسولَ - عليه الصلاة والسلام - كان لا يأتي أهله في العشر الأواخر من رمضان لأنه معتكف، وكان أيضًا يشد المئزر، ويجتهد، ويشمِّر - صلوات الله وسلامه عليه - وهذا من أنواع المجاهدة. فالإنسان يجب أن يجاهد نفسه في الأوقات الفاضلة حتى يستوعبها في طاعة الله.

* * *

١٠٠ - السادس: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمنِ الضعيفِ وفي كلِّ خيرٍ. احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز. وإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أني فعلتُ كان كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله، وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان». رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمنِ الضعيفِ».

المؤمنُ القويُّ: يعني في إيمانه، وليس المراد القويُّ في بدنه؛ لأنَّ قوة

(١) تقدم تخريجه ص(٥).

البدن قد تكون ضرراً على الإنسان إذا استعمل هذه القوة في معصية الله، فقوة البدن ليست محمودة ولا مذمومة في ذاتها، إن كان الإنسان استعمل هذه القوة فيما ينفعه في الدنيا والآخرة صارت محمودة، وإن استعان بهذه القوة على معصية الله صارت مذمومة.

لكن القوة في قوله ﷺ: «المؤمن القوي»، تعني قوة الإيمان، لأن كلمة القوي تعود إلى الوصف السابق وهو الإيمان، كما تقول: الرجل القوي؛ أي في رجولته، كذلك المؤمن القوي يعني في إيمانه؛ لأن المؤمن القوي في إيمانه تحمله قوة إيمانه على أن يقوم بما أوجب الله عليه، وعلى أن يزيد من النوافل ما شاء الله، والضعيفُ الإيمان يكون إيمانه ضعيفاً لا يحمله على فعل الواجبات، وترك المحرمات فيقصر كثيراً.

وقوله: «خير»، يعني خير من المؤمن الضعيف، وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، ثم قال - عليه الصلاة والسلام -: «وفي كل خير» يعني المؤمن القوي والمؤمن الضعيف كلُّ منهما فيه خير، وإنما قال: «وفي كل خير»، لئلا يتوهم أحدٌ من الناس أن المؤمن الضعيف لا خير فيه، بل المؤمن الضعيف فيه خير، فهو خير من الكافر لا شك.

وهذا الأسلوب يُسميه البلاغيون الاحتراز، وهو أن يتكلم الإنسان كلاماً يُوهم معنى لا يقصده، فيأتي بجملة تبين أنه يقصد المعنى المعين، ومثال ذلك في القرآن قوله تبارك وتعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾ [الحديد: ١٠]، لما كان قوله: ﴿أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ

بَعْدُ وَقَتَلُوا ﴿٧٨﴾ يَوْمَهُمْ أَنْ الْآخِرِينَ لَيْسَ لَهُمْ حِطٌّ مِنْ هَذَا، قَالَ: ﴿وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ﴿٧٨﴾ [الأنبياء: ٧٨]، [٧٩]، لَمَا كَانَ هَذَا يَوْمَهُمْ أَنْ دَاوُدَ عِنْدَهُ نَقْصٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّا ءَايِنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾ [النساء: ٩٥]، فَهِنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَفِي كُلِّ خَيْرٍ» أَيِ الْمُؤْمِنِ الْقَوِيِّ وَالْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، لَكِنِ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ.

ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» هَذِهِ وَصِيَّةٌ مِنَ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأُمَّتِهِ، وَهِيَ وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ مَانِعَةٌ «أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ» يَعْنِي اجْتَهِدْ فِي تَحْصِيلِهِ وَمُبَاشَرَتِهِ، وَضِدُّ الَّذِي يَنْفَعُ الَّذِي فِيهِ ضَرَرٌ، وَمَا لَا نَفْعَ فِيهِ وَلَا ضَرَرَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: قَسْمٌ يَنْفَعُ الْإِنْسَانَ، وَقَسْمٌ يَضُرُّهُ، وَقَسْمٌ لَا يَنْفَعُ وَلَا يَضُرُّ.

فَالْإِنْسَانُ الْعَاقِلُ الَّذِي يَقْبَلُ وَصِيَّةَ النَّبِيِّ ﷺ هُوَ الَّذِي يَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ، وَمَا أَكْثَرَ الَّذِينَ يَضِيعُونَ أَوْقَاتَهُمْ الْيَوْمَ فِي غَيْرِ فَائِدَةٍ، بَلْ فِي مَضْرَبَةٍ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى دِينِهِمْ، وَعَلَى هَذَا فَيَجْدُرُ بِنَا أَنْ نَقُولَ لِمِثْلِ هَؤُلَاءِ: إِنَّكُمْ لَمْ تَعْمَلُوا بِوَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ؛ إِمَّا جَهْلًا مِنْكُمْ وَإِمَّا تَهَاوُنًا، لَكِنِ الْمُؤْمِنُ

العاقل الحازم هو الذي يقبل هذه النصيحة ، ويحرص على ما ينفعه في دينه ودينه .

وهذا حديث عظيم ينبغي للإنسان أن يجعله نبراسًا له في عمله الديني والديني ؛ لأن النبي ﷺ قال : « احرص على ما ينفعك » وهذه الكلمة كلمة جامعة عامة ، « على ما ينفعك » أي على كل شيء ينفعك سواء في الدين أو في الدنيا ، فإذا تعارضت منفعة الدين ومنفعة الدنيا فقدّم منفعة الدين ؛ لأن الدين إذا صلح صلحت الدنيا ، أما الدنيا إذا صلحت مع فساد الدين فإنها تفسد .

وفي قوله : « احرص على ما ينفعك » إشارة إلى أنه إذا تعارضت منفعتان إحداهما أعلى من الأخرى ، فإننا نقدم المنفعة العليا ؛ لأن المنفعة العليا فيها المنفعة التي دونها وزيادة ، فتدخل في قوله « احرص على ما ينفعك » .

فإذا اجتمع صلة أخ وصلة عم كلاهما سواء في الحاجة ، وأنت لا يمكنك أن تصل الرجلين جميعًا ، فهنا تقدم صلة الأخ لأنها أفضل وأنفع ، وكذلك أيضًا لو أنك بين مسجدين كلاهما في البعد سواء لكن أحدهما أكثر جماعة فإننا نقدم الأكثر جماعة لأنه الأفضل ، فقوله « على ما ينفعك » يشير إلى أنه إذا اجتمعت منفعتان إحداهما أعلى من الأخرى فإنها تقدم الأعلى .

وبالعكس إذا كان الإنسان لا بد أن يرتكب منهيًا عنه من أمرين منهي عنهما وكان أحدهما أشد ، فإنه يرتكب الأخف ، فالمناهي يقدم الأخف منها ، والأوامر يقدم الأعلى منها .

وقوله عليه الصلاة والسلام: «واستعن بالله»: ما أروع هذه الكلمة بعد قوله «أحرص على ما ينفعك» لأن الإنسان إذا كان عاقلاً ذكياً فإنه يتتبع المنافع ويأخذ بالأنفع ويجتهد، ويحرص، وربما تغره نفسه حتى يعتمد على نفسه وينسى الاستعانة بالله، وهذا يقع لكثير من الناس، حيث يعجب بنفسه ولا يذكر الله عزّ وجلّ ويستعين به، فإذا رأى من نفسه قوة على الأعمال وحرصاً على النافع وفعلاً له، أعجب بنفسه ونسى الاستعانة بالله، ولهذا قال: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله» أي لا تنس الاستعانة بالله ولو على الشيء اليسير، وفي الحديث: «ليسأل أحدكم ربّه حاجته حتى يسأله الملح، وحتى يسأله شسع نعله إذا انقطع»^(١) يعني حتى الشيء اليسير لا تنس الاستعانة بالله عز وجل، حتى ولو أردت أن تتوضأ أو تصلي أو تذهب يميناً أو شمالاً أو تضع شيئاً فاستحضر أنك مستعين بالله عزّ وجلّ، وأنه لولا عون الله ما حصل لك هذا الشيء.

ثم قال: «ولا تعجز» يعني استمر في العمل ولا تعجز وتأخر، وتقول: إن المدى طويل والشغل كثير، فما دمت قد صممت في أول الأمر أن هذا هو الأنفع لك واستعنت بالله وشرعت فيه فلا تعجز.

وهذا الحديث في الحقيقة يحتاج إلى مجلدات يتكلم عليه فيها الإنسان؛ لأن له من الصور والمسائل ما لا يحصى، منها مثلاً طالب العلم

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات، باب في الاستعانة، رقم (٣٦٠٤)، وابن حبان رقم (٨٦٦)، ٨٩٤، ٨٩٥ - إحصان، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

الذي يشرع في كتاب يرى أن فيه منفعة ومصلحة له ، ثم بعد أسبوع أو شهر يملّ ، وينتقل إلى كتاب آخر ، هذا نقول عنه : إنه استعان بالله وحرص على ما ينفعه ولكنه عجز ، كيف عجز؟ بكونه لم يستمر ، لأن معنى قوله : « لا تَعْجَزْ » ، أي لا تترك العمل ؛ بل ما دُمت دخلت فيه على أنه نافع فاستمرّ فيه ، ولذا تجد هذا الرجل يمضي عليه الوقت ولم يحصل شيئاً ؛ لأنه أحياناً يقرأ في هذا ، وأحياناً في هذا ، وأحياناً في هذا .

حتى في المسألة الجزئية ؛ تجد بعض طلبة العلم مثلاً يريد أن يراجع مسألة من المسائل في كتاب ، ثم يتصفح الكتاب ؛ يبحث عن هذه المسألة ، فيعرض له أثناء تصفح الكتاب مسألة أخرى يقف عندها ، ثم مسألة ثانية ، فيقف عندها ، ثم ثالثة ، فيقف ، ثم يضع الأصل الذي فتح الكتاب من أجله ، فيضيع عليه الوقت ، وهذا ما يقع كثيراً في مثل فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ، تجد الإنسان يطالعها ليأخذ مسألة ، ثم تمر مسألة أخرى تعجبه وهكذا ، وهذا ليس بصحيح ؛ بل الصحيح أن تنظر الأصل الذي فتحت الكتاب من أجله .

كذلك أيضاً في تراجم الصحابة ، في الإصابة - مثلاً - لابن حجر - رحمه الله - حين يبحث الطالب عن ترجمة صحابي من الصحابة ، ثم يفتح الكتاب من أجل أن يصل إلى ترجمته ، فتعرض له ترجمة صحابي آخر ، فيقف عندها ويقرأها ، ثم يفتح الكتاب ، يجد صحابياً آخر ، ثم هكذا يضيع عليه الوقت ولا يحصل الترجمة التي من أجلها فتح الكتاب ، وهذا فيه ضياع للوقت .

ولهذا كان من هَدْيِ الرسول - عليه الصلاة والسلام - أن يبدأ بالأهم الذي تَحَرَّكَ من أجله، ولذلك لما دعا عتبَانُ بنُ مالكِ الرسولَ ﷺ، وقال له: أريد أن تأتيَ لتصليَ في بيتي؛ لأتخذَ من المكانِ الذي صليتَ فيه مُصَلِّيَ لي، فخرج النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - ومعه نفرٌ من أصحابه، فلما وصلوا إلى بيت عتبَانِ واستأذنوا ودخلوا، وإذا عتبَانُ قد صَنَعَ لَهُمْ طعامًا، ولكنَّ الرسولَ - عليه الصلاة والسلام - لم يبدأ بالطعام، بل قال: «أين المكان الذي تريد أن نصلي فيه؟» فأراهُ إيَّاهُ، فصلَّى، ثُمَّ جَلَسَ للطعام^(١)، فهذا دليل على أن الإنسان يبدأ بالأهم، وبالذي تحرك من أجله؛ من أجل ألا يضيع عمله سُدىً.

فقول الرسول ﷺ «لا تَعْجِزْ» أي لا تكسل وتأخر في العمل إذا شرعت فيه، بل استمر؛ لأنك إذا تركت ثم شرعت في عملٍ آخر، ثم تركت ثم شرعت ثم تركت، ما تمَّ لك عملٌ.

ثم قال - عليه الصلاة والسلام -: «فإن أصابك شيءٌ فلا تقل: لو أنني فعلتُ لكانَ كذا وكذا»، يعني بعد أن تحرصَ وتبذلَ الجهدَ، وتستعين بالله، وتستمر، ثم يخرج الأمر على خلاف ما تريد، فلا تقل: لو أنني فعلتُ لكانَ كذا، لأن هذا أمرٌ فوق إرادتك، أنت فعلتَ الذي تؤمرُ به، ولكنَّ الله - عزَّ وجلَّ - غالبٌ على أمره، ﴿وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا

(١) هذا الحديث أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا دخل بيتًا يصلي...، رقم (٤٢٤)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، رقم (٣٣٣).

يَعْلَمُونَ ﴿ [يوسف: ٢١]، ونَضْرِبُ مثلاً لذلك: إذا سافر رجل يريد العمرة، ولكنه في أثناء الطريق تعطلت السيارة، ثم رجع فقال: لو أنني أخذت السيارة الأخرى لكان أحسن، ولما حصل عليّ التعطل، نقول: لا تقل هكذا؛ لأنك أنت بذلت الجهد، ولو كان الله - عز وجل - أراد أن تبلغ العمرة ليسر لك الأمر، ولكن الله لم يُرِدْ ذلك.

فالإنسان إذا بذل ما يستطيع مما أمر ببذله، وأخلفت الأمور؛ فحينئذ يفوض الأمر إلى الله؛ لأنه فعل ما يقدر عليه، ولهذا قال: «إِنَّ أَصَابَكَ شَيْءٌ»، يعني بعد بذل الجهد والاستعانة بالله - عز وجل - «فلا تقل لو أنني فعلت لكان كذا كذا».

وجزى الله عنا نبينا خيراً الجزاء؛ فقد بين لنا الحكمة من ذلك، حيث قال: «فَإِنَّ لَوْ تَفَتَّحَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ»، أي تَفَتَّحَ عليك الوسوس والأحزان والندم والهموم، حتى تقول: لو أنني فعلت لكان كذا. فلا تقل هكذا، والأمر انتهى، ولا يمكن أن يتغير عمّا وقع، وهذا أمر مكتوب في اللوح المحفوظ قبل أن تخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وسيكون على هذا الوضع مهما عملت.

ولهذا قال «ولكن قل: قَدَّرَ اللهُ»، أي هذا قدر الله، أي تقدير الله وقضاؤه، وما شاء الله - عز وجل - فعله ﴿ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ [هود: ١٠٧]، لا أحد يمنعُه أن يفعل في ملكه ما يشاء، ما شاء فعل - عز وجل -.

ولكن يجب أن نعلم أنه - سبحانه وتعالى - لا يفعل شيئاً إلا لحكمة؛ خَفِيَتْ علينا أو ظهرت لنا، والدليل على هذا قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا آتَيْنَا لَهَا أَجْرًا فِي يَوْمٍ وَسْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٦٥].

أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿ [الإنسان: ٣٠] ، فَبَيَّنَ أَنْ مَشِيئَتَهُ مَقْرُونَةٌ بِالْحِكْمَةِ وَالْعِلْمِ ، وَكَمْ مِنْ شَيْءٍ كَرِهَ الْإِنْسَانُ وَقَوَّعَهُ ، فَصَارَ فِي الْعَاقِبَةِ خَيْرًا لَهُ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦] ، وَلَقَدْ جَرَتْ حَوَادِثُ كَثِيرَةٌ تَدُلُّ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ ، مِنْ ذَلِكَ : قَبْلَ عِدَّةِ سِنِيَاتٍ أَقْلَعَتْ طَائِرَةٌ مِنَ الرِّيَاضِ ، مُتَّجِهَةً إِلَى جَدَّةَ ، وَفِيهَا رِكَابٌ كَثِيرُونَ ، يَزِيدُونَ عَنْ ثَلَاثِمِائَةِ رَاكِبٍ ، وَكَانَ أَحَدُ الرِّكَابِ الَّذِينَ سَجَّلُوا فِي هَذِهِ الطَّائِرَةِ فِي قَاعَةِ الْإِنْتِظَارِ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى نَامَ ، وَأَعْلَنَ عَنِ إِقْلَاعِ الطَّائِرَةِ ، وَذَهَبَ الرِّكَابُ وَرَكِبُوا ، فَإِذَا بِالرَّجُلِ يَسْتَيْقِظُ بَعْدَ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ ، فَندم ندامةً شديدةً ؛ كَيْفَ فَاتَتْهُ الطَّائِرَةُ ؟ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ بِحِكْمَتِهِ أَنْ تَحْتَرِقَ الطَّائِرَةُ وَرَكَّابُهَا . فَسَبَّحَانَ اللَّهَ ! كَيْفَ نَجَا هَذَا الرَّجُلُ ؟ ! كَرِهَ أَنْهُ فَاتَتْهُ الطَّائِرَةُ ، وَلَكِنْ كَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُ .

فَأَنْتِ إِذَا بَدَلْتَ الْجَهْدَ ، وَاسْتَعْنَتِ بِاللَّهِ ، وَصَارَ الْأَمْرُ عَلَى خِلَافِ مَا تَرِيدُ ، لَا تَنْدَمِ ، وَلَا تَقْلِي : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا ، إِذَا قَلْتَ هَذَا انْفَتَحَ عَلَيْكَ مِنَ الْوَسَاوِسِ وَالنَّدَمِ وَالْأَحْزَانِ مَا يَكْدُرُ عَلَيْكَ الصَّفْوَى ، فَقَدْ انْتَهَى الْأَمْرُ وَرَاحَ ، وَعَلَيْكَ أَنْ تَسْلَمَ الْأَمْرَ لِلْجَبَّارِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، قُلْ : قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ .

وَوَاللَّهِ ، لَوْ أَنَّنَا سَرَرْنَا عَلَى هَذِي هَذَا الْحَدِيثِ لَاسْتَرَحْنَا كَثِيرًا ، لَكِنْ تَجَدُّ الْإِنْسَانُ مَنًّا ؛ أَوْلَى : لَا يَحْرُصُ عَلَى مَا يَنْفَعُهُ ، بَلْ تَمْضِي أَوْقَاتُهُ لَيْلًا وَنَهَارًا بَدُونِ فَائِدَةٍ ، تَضِيعُ عَلَيْهِ سُدى . ثَانِيًا : إِذَا قُدِّرَ أَنْهُ اجْتَهَدَ فِي أَمْرٍ يَنْفَعُهُ ، ثُمَّ فَاتَ الْأَمْرُ ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَى مَا تَوَقَّعَ ، تَجَدُّهُ يَنْدَمُ ، وَيَقُولُ : لَيْتَنِي

ما فعلتُ كذا، ولو أني فعلتُ كذا لكان كذا، وهذا ليس بصحيح، فأنت أدّ ما عليك، ثم بعد هذا فوضّ الأمر لله - عزّ وجلّ .

فإذا قال قائل: كيف أحتجُّ بالقدر؟ كيف أقول: قدر الله وما شاءَ فعَلَ؟

والجواب أن نقول: نعم؛ هذا احتجاجٌ بالقدر، ولكن الاحتجاجُ بالقدر في موضعه لا بأسَ به، ولهذا قال الله لنبيه ﷺ: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ﴿١٠٧﴾﴾ [الأنعام: ١٠٦، ١٠٧]، فبيّن له أن شركهم بمشيئته، والاحتجاجُ بالقدر على الاستمرار في المعصية هذا حرامٌ لا يجوز، لأنَّ الله قال: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، لكن الاحتجاجُ بالقدر في موضعه هذا لا بأسَ به، فإن النبي - عليه الصلاة والسلام - دخل ذات ليلة على عليّ بن أبي طالبٍ وفاطمة بنتِ محمد - عليه الصلاة والسلام - فوجدهما نائمين، فقال لهما: «ما منعكما أن تقوموا؟» يعني تقوما تتهجدان، فقال عليٌّ: يا رسول الله، إن أنفسنا بيدِ الله؛ لو شاء أن نقوم لقمنا، فخرج النبي عليه الصلاة والسلام وهو يضربُ عليّ فخذيه، ويقول: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(١) [الكهف: ٥٤].

هذا جدالٌ، لكنَّ احتجاجَ عليّ بن أبي طالبٍ في محلّه؛ لأنَّ النائِمَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على قيام الليل، رقم (١١٢٧)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، رقم (٧٧٥).

ليس عليه حرج، فهو لم يترك القيام وهو مستيقظ، قال رسول الله ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ»^(١)، ولا يبعد أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - أراد أن يختبر علي بن أبي طالب: ماذا يقول في الجواب؟ وسواء كان ذلك أم لم يكن. فاحتجاج علي بالقدر هنا حجة، وذلك لأنه أمرٌ ليس باختياره؛ هل النائم يستطيع أن يستيقظ إذا لم يوقظه الله؟ .. لا، إذن هو حجة.

فالاحتجاج بالقدر ممنوع إذا أراد الإنسان أن يستمر على المعصية ليدفع اللوم عن نفسه، نقول مثلاً: يا فلان، صل مع الجماعة، فيقول: والله لو هداني الله لصليت، فهذا ليس بصحيح. يُقال لآخر: أقلع عن حلق اللحية، يقول: لو هداني الله لأقلعت، وأقلع عن الدخان، يقول: لو هداني الله لأقلعت، فهذا ليس بصحيح؛ لأن هذا يحتج بالقدر ليستمر في المعصية والمخالفة.

لكن إن وقع الإنسان في خطأ، وتاب إلى الله، وأتاب إلى الله، وندم، وقال: إن هذا الشيء مقدرٌ علي، ولكن أستغفرُ الله، وأتوب إليه؛ نقول: هذا صحيح، إن تاب واحتج بالقدر فليس هناك مانع.

* * *

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدًا، رقم (٤٤٠١)، والنسائي، كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، رقم (٣٤٣٢)، وابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، رقم (٢٠٤١)، وأحمد في المسند (٦/١٠٠، ١٠١، ١٤٤)، والحاكم في المستدرک (٥٩/٢) وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصححه الألباني، انظر: الإرواء رقم (٢٩٧).

١٠١ - السابع: عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» متفقٌ عليه^(١).
وفي رواية لمسلم: «حُفَّتْ» بدلَ «حُجِبَتِ» وَهُوَ بِمَعْنَاهُ، أَي: بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا هَذَا الْحِجَابُ؛ فَإِذَا فَعَلَهُ دَخَلَهَا.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»، وفي لَفْظٍ: «حُجِبَتِ»، وحفت الجنة بالمكاره»، وفي لفظ: «حجبت الجنة بالمكاره»، يعني أحيطت بها، فالنارُ قد أحيطت بالشَّهَوَاتِ، والجنة قد أحيطت بالمكاره. والشهواتُ: هي ما تميلُ إليه النفسُ، من غير تعقُّلٍ، ولا تبصُّرٍ، ولا مراعاةٍ لدينٍ، ولا مراعاةٍ لمُرُوَّةٍ.
فالزُّنَى - والعياذُ بالله - شهوةُ الفرجِ، تميلُ إليها النفسُ كثيرًا، فإذا هتَكَ الإنسانُ هذا الحجابَ، فإنه سيكون سببًا لدخوله النارَ.
وكذلك شُرْبُ الخمرِ، تَهَوَّاهُ النفسُ وتميلُ إليه، ولهذا جعل الشارعُ له عقوبةً رادعةً بالجلدِ، فإذا هتَكَ الإنسانُ هذا الحجابَ وشربَ الخمرَ أدَّاهُ ذلك إلى النارِ - والعياذُ بالله .

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب حجبت النار بالشهوات، رقم(٦٤٨٧)، ومسلم، كتاب الجنة، باب صفة الجنة، رقم(٢٨٢٢)، وفي رواية مسلم: «حُفَّتْ» بدل: «حُجِبَتِ».

وكذلك حبُّ المال؛ شهوةٌ من شهوات النفس، فإذا سرقَ الإنسانُ بدافع شهوة حبِّ جمع المال، فلرغبة أن يستوليَ على المال الذي ترغبه نفسه، فإذا سرقَ فقد هتَكَ هذا الحجاب؛ فيصل إلى النار - والعياذ بالله .
ومن ذلك الغشُّ من أجل أن يزيد ثمن السلعة، هذا تهواه النفس، فيفعله الإنسان، فيهتك الحجاب الذي بينه وبين النار، فيدخل النار .
الاستطالةُ على الناس، والعلوُّ عليهم، والترُّفُّعُ عليهم، كلُّ إنسانٍ يحبُّ هذا، وتهواه النفس، فإذا فعله الإنسانُ فقد هتَكَ الحجاب الذي بينه وبين النار، فيصل إلى النار - والعياذ بالله .

ولكن، ما دواءُ هذه الشهوة التي تميل إليها النفسُ الأمارة بالسوء؟ دواؤها ما بعدها، قال: «وَحُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ» أو حجبت بالمكروه، يعني أحيطت بما تكرهه النفوس؛ لأن الباطل محبوب للنفس الأمارة بالسوء، والحق مكروه لها، فإذا تجاوز الإنسان هذا المكروه وأكره نفسه الأمارة بالسوء على فعل الواجبات وعلى ترك المحرّمات، فحينئذٍ يصل إلى الجنة .

ولهذا تجد الإنسان يستثقلُ الصلواتِ مثلاً، ولا سيّما في أيام الشتاء وأيام البرد، ولا سيّما إذا كان في الإنسان نومٌ كثير، بعد تعب وجهد، فتجدُ الصلاةَ ثقيلةً عليه، ويكرهُ أن يقوم ويترك الفراشَ اللينَ الدفيءَ، ولكن إن هو كَسَرَ هذا الحاجبَ، وقام بهذا المكروه؛ وصل إلى الجنة .

وكذلك النفسُ الأمارةُ بالسوء، تدعو صاحبها إلى الزنى، والزنى شهوةٌ، وتحبُّه النفسُ الأمارة بالسوء، لكن إذا عقلها صاحبها وأكرهها على

تَجْتَبِ هذه الشهوة، فهذا كرهٌ له؛ ولكن هو الذي يوصله إلى الجنة؛ لأن الجنة حَقَّتْ بالمكارة.

وأيضاً، الجهاد في سبيل الله، مكروهٌ إلى النفس ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شُرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢١٦]، مكروهٌ للنفس فإذا كسر الإنسان هذا الحجاب، كان ذلك سبباً لدخول الجنة، واستمع إلى قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ [١٦٩] فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧١]، فإذا كسر الإنسان هذا المكروه وصل إلى الجنة.

كذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، شديدٌ على النفوس، شاقٌّ عليها، وكلُّ إنسانٍ يتهاونُ فيه، ويكرهه، يقول: ما عليّ بالناس؟ أتعب نفسي معهم، وأتعبهم معي؟! ولكنه إذا كسر هذا المكروه، وأمر بالمعروف، ونهى عن المنكر؛ فإن هذا سبب لدخول الجنة.. وهلمَّ جرّاً، كلُّ الأشياء التي أمر الله بها مكروهةٌ للنفوس، لكن أكرهةٌ لنفسك عليها حتى تدخل الجنة.

فاجتناب المحرماتِ مكروهةٌ إلى النفوس، وشديدٌ عليها، لاسيما مع قوة الداعي، فإذا أكرهت نفسك على ترك هذه المحرمات، فهذا من أسباب دخول الجنة، فلو أن رجلاً شاباً أعزب، في بلاد كفرٍ وحرية، فيها

يفعل الإنسان ما شاء، وأمامه من النساء الجميلات فتياتٌ شابات، وهو شابٌ أعزبٌ، فلا شك أنه سيعاني مشقةً عظيمةً في ترك الزنى؛ لأنه متيسرٌ له، وأسبابه كثيرة، لكن إذا أكره نفسه على تركها، صار هذا سبباً لدخول الجنة.

واستمع إلى قول النبي - عليه الصلاة والسلام -: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ»^(١)، أي يومَ القيامة، حيثُ تَدْنُو الشمسُ الحارةَ العظيمةَ، التي نحسُّ بحرارتها الآن، وبيننا وبينها مئاتُ السنين، هذه الشمسُ تدنو يومَ القيامة، حتى تكونَ على رُؤُوسِ الخلائقِ بمقدارِ ميلٍ، قال بعضُ العلماء: الميلُ: المكحلة، وميلُ المكحلةِ صغيرٌ أصغرُ من الإصبع، وقال بعضهم: ميل المسافة، وأيًا كان الميلُ، فالشمسُ قريبةٌ من الرؤوس، لكن هناك أناسٌ يظللُّهم اللهُ في ظلِّهِ، يومَ لا ظلَّ إلا ظلُّهُ - أسألُ الله أن يجعلني وإياكم ممَّن يظله اللهُ.

يُظِلُّهُمُ اللهُ: يعني يَخْلُقُ لهم ما يظللُّهم يومَ لا ظلَّ إلا ظلُّهُ، وليس في ذلك اليومَ بناءٌ، ولا شجرٌ، ولا جبالٌ تظلُّ، وليس هناك إلا ظلُّ ربِّ العالمين، أسألُ الله ربَّ العالمين أن يظلَّنِي وإياكم به، هذا الظلُّ يظلُّ اللهُ فيه من شاء من عباده، ومنهم هؤلاء السبعةُ الذين ذكرهم الرسول - عليه الصلاة والسلام - في قوله: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إمامٌ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، رقم (٦٦٠)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، رقم (١٠٣١).

عَادِلٌ، وَشَابُّ نَشَأً فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابًّا فِي اللَّهِ؛ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ أَمْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ»، وهذا هو الشاهد، فالمرأة ذاتُ منصبٍ؛ يعني شريفة، ليست دنيئةً، وذاتُ جمال، والجمال يدعو النفسَ إلى التطلعِ إلى المرأة، والاتصالِ بها، «فقال: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ»؛ ولم يقل ما في شهوة، أو حولنا أناس وأخاف منهم أن يكشفونا، بل قال: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ. فالرجلُ شابٌّ، وفيه شهوة، وأسبابُ الزنى قائمةٌ، والموانعُ معدومة، ولكن هناك مانعٌ واحد وهو خوفُ الله - عزَّ وجلَّ -، فقال: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، فكان هذا من الذين يظللهم الله في ظله، يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه.

والمهم أن النار حجت بالشهوات، والجنة حجت بالمكاره، فجاهد نفسك على ما يحب الله وإن كرهت، واعلم علم إنسان مجرب أنك إذا أكرهت نفسك على طاعة الله؛ أحببت الطاعة وألفتها، وصرت - بعد ما كنت تكرهها - تأبي نفسك أن تتخلف عن الطاعة إذا أردت أن تتخلف عنها. ونحن نجد بعض الناس يكره أن يصلي مع الجماعة، ويثقل عليه ذلك عندما يبدأ في فعله، لكن إذا به بعد فترة تكون الصلاة مع الجماعة قرّة عينه، ولو تأمره ألا يصلي لا يطيعك، فأنت عود نفسك وأكرهها أول الأمر، وستلين لك فيما بعد وتنقاد. أسأل الله أن يعينني وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته.

١٠٢ - الثَّامِنُ: عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ، فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمَائَةِ، ثُمَّ مَضَى؛ فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى؛ فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ؛ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتْرَسِّلاً، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ قَامَ قِيَامًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - أنه صلى مع النبي ﷺ ذات ليلة - يعني في ليلة من الليالي، وكان النبي ﷺ أحياناً يصلي معه بعض أصحابه، فمرة صلى معه حذيفة، ومرة صلى معه ابن مسعود رضي الله عنه، ومرة صلى معه ابن عباس رضي الله عنهما، وكان النبي - عليه الصلاة والسلام - يصلي في الليل وحده؛ لأن صلاة الليل لا تُشرع فيها الجماعة إلا في رمضان، لكن لا بأس أن تقام الجماعة فيها أحياناً كما في هذا الحديث، يقول: فافتتح سورة البقرة، فقلت يركع عند المائة، فقرأ السورة كاملة، فظن حذيفة أنه يركع بها؛ أي

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم (٧٧٢).

أنه إذا أكمل سورة البقرة ركع ، ولكنه مضى ﷺ فقرأ سورة النساء كاملة ، فقال حذيفةُ يركعُ بها ، ولكنه مضى فقرأ سورة آل عمران كاملة في ركعة واحدة ، يقرأ مترسلاً غير مستعجل ، إذا مرَّ بآية تسبيح سبَّح ، وإذا مرَّ بآية سؤال سأل ، وإذا مرَّ بآية تعوذ تعوذ .

فجمع عليه الصلاة والسلام بين القراءة ، وبين الذكر ، وبين الدعاء ، وبين التفكير ؛ لأن الذي يسأل عند السؤال ، ويتعوذ عند التعوذ ، ويسبِّح عند التسبيح ، لا شك أنه يتأمل قراءته ويتفكر فيها ، فيكون هذا القيام روضةً من رياض الذكر ؛ قراءةً وتسبيحاً ودعاءً وتفكيراً ، والنبى - عليه الصلاة والسلام - في هذا كله لم يركع . فهذه السور الثلاث : البقرة والنساء وآل عمران أكثر من خمسة أجزاء وربع ؛ إذا كان الإنسان يقرأها بترسُّلٍ ، ويستعيدُ عند آية الوعيد ، ويسأل عند آية الرحمة ، ويسبِّح عند آية التسبيح . كم تكون المدة؟ لا شك أنها تكون طويلة ، ولهذا كان - عليه الصلاة والسلام - يقوم حتى تتورم قدماهُ وتتفطر .

حتى إنَّ ابنَ مسعود - وهو شاب - لمَّا صلى معه ليلةً من الليالي ، يقولُ : أطال النبيُّ ﷺ القيامَ حتى هممتُ بأمرٍ سوء ، قالوا : بم هممت ، قال : هممتُ أن أجلسَ وأدعَه ، عجز أن يصبر من طول القيام .

ثم إن النبي - عليه الصلاة والسلام - ركع بعد أن أتم السور الثلاث ، فقال : سبحان ربي العظيم ، وأطال الركوعَ نحوًا من قيامه ، ثمَّ رفع من ركوعه ، وأطال القيامَ بعد الركوع ، وقال : سمعَ الله لمن حمده ربنا ولكَ

الحمد، حتى كان قيامه نحواً من ركوعه، ثم سجد ﷺ فقال: سبحان ربي الأعلى، وأطال السجود، حتى كان سجوده نحواً من قيامه. وهكذا كان - عليه الصلاة والسلام - يصلي، فيجعل الصلاة متناسبة؛ إذا أطال القيام؛ أطال الركوع، والسجود، والقيام الذي بعد الركوع، والجلوس الذي بين السجدين، وإذا خفف القراءة؛ خفف الركوع والسجود والقيام؛ من أجل أن تكون الصلاة متناسبة، وهذا فعله - صلوات الله وسلامه عليه - في الفرض وفي النفل أيضاً، فكان ﷺ يجعل صلاته متناسبة.

وفي هذا الحديث عدة فوائد:

الفائدة الأولى: وهي التي ساق المؤلف الحديث من أجلها، أن النبي ﷺ كان يعمل عمل المجاهد الذي يجاهد نفسه على الطاعة؛ لأنه يعمل هذا العمل الشاق؛ كل هذا ابتغاء وجه الله ورضوانه، كما قال الله تعالى في وصف النبي ﷺ وصحبه ﴿ تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ [الفتح: ٢٩].

ومنها: جواز إقامة الجماعة في صلاة الليل، لكن هذا ليس دائماً، إنما يفعل أحياناً في غير رمضان، أما في رمضان فإن من السنة أن يقوم الناس في جماعة.

ومنها: أنه ينبغي للإنسان في صلاة الليل إذا مر بآية رحمة أن يقف ويسأل، مثل لو مر بذكر الجنة؛ يقف ويقول: اللهم اجعلني من أهلها،

اللهم إني أسألك الجنة، وإذا مرَّ بآية وعيد يقف، يقول: أعوذ بالله من ذلك، أعوذ بالله من النار، وإذا مرَّ بآية تسييح؛ يعني تعظيم الله سبحانه وتعالى؛ يقف ويسبح الله ويعظمه، هذا في صلاة الليل، أما في صلاة الفريضة فلا بأس أن يفعل هذا، ولكنه ليس بسنة، إن فعله فإنه لا ينهى عنه، وإن تركه فإنه لا يؤمر به، بخلاف صلاة الليل، فإن الأفضل أن يفعل ذلك، أي يتعوذ عند آية الوعيد، ويسأل عند آية الرحمة، ويُسبِّح عند آية التسييح.

ومن فوائد هذا الحديث: جواز تقديم السور بعضها على بعض، فإن النبي ﷺ قدّم سورة النساء على سورة آل عمران، والترتيب أن سورة آل عمران مقدّمة على سورة النساء، ولكن هذا - والله أعلم - كان قبل السنة الأخيرة، فإن السنة الأخيرة كان النبي ﷺ يقدم سورة آل عمران على سورة النساء؛ ولهذا رتبها الصحابة - رضي الله عنهم - على هذا الترتيب، أي أن آل عمران قبل سورة النساء، وكان النبي - عليه الصلاة والسلام - يقرن بين البقرة وآل عمران؛ في مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «اقرأوا الزهراوين: البقرة وآل عمران، فإنَّهُمَا تأتيان يوم القيامة كأنَّهُمَا غمامتان أو غيابتان أو فرقان من طير صواف تُحاجان عن صاحبهما يوم القيامة»^(١) فالمهم أن الترتيب في الأخير كان تقديم سورة آل عمران على سورة النساء.

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، رقم (٨٠٤).

ومن فوائد هذا الحديث : أن رسول الله ﷺ كان يسبح ويكرر التسبيح ؛ لأن حذيفة قال : كان يقول : سبحان ربي العظيم ، وكان يطيل ، ويقول : سبحان ربي الأعلى ، وذكر أنه يطيل ، ولم يذكر شيئاً آخر ، فدل هذا على أنك مهما كررت من التسبيح في الركوع والسجود فإنه سنة ، ولكن مع هذا كان النبي - عليه الصلاة والسلام - يقول في ركوعه وفي سجوده ، ويكثر من هذا القول : «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لي»^(١) ، وكان يقول أيضاً : «سبح قدوس رب الملائكة والروح»^(٢) فكل ما ورد عن النبي ﷺ من ذكر ودعاء ؛ فإنه يسنُّ للإنسان أن يقوله في صلاته . نسأل الله تعالى أن يرزقنا وإياكم اتباع رسوله ﷺ ظاهراً وباطناً ، وأن يتولانا وإياكم في الدنيا والآخرة إنه جواد كريم .

* * *

١٠٣ - التاسع : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ ! قِيلَ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ . متفقٌ عليه^(٣) .

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - وكان - رضي الله عنه - أحد الذين يخدمون رسول الله ﷺ ، صاحب

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الأذان ، باب الدعاء في الركوع ، رقم (٧٩٤) ، ومسلم ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود ، رقم (٤٨٤) .

(٢) أخرجه مسلم ، كتاب الصلاة ، باب ما يقال في الركوع والسجود ، رقم (٤٨٧) .

(٣) تقدم تخريجه ص (٦٩ - ٧٠) .

وسادته وسواكه - رضي الله عنه -، فصلّى مع النبي ﷺ ذات ليلة، فقام النبي ﷺ، فأطال القيام، وقد سبق من حديث عائشة: أنه كان ﷺ يقوم حتى تتفطر قدماه^(١)، أو حتى تتورم. تتفطر أحياناً، وتتورم أحياناً من طول القيام.

وصحّ من حديث حذيفة: أنه قرأ في ركعة واحدة بثلاث سورٍ من طوال السور؛ البقرة والنساء وآل عمران.

وكذلك ابن مسعود - رضي الله عنه -: صلّى معه ذات ليلة، فأطال النبي ﷺ القيام، فهمّ بأمرٍ سوءٍ؛ يعني بأمرٍ ليس يسرُّ المرء فعله، قالوا: بِمِ هَمَمْتَ يا أبا عبد الرحمن؟ قال: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ، يعني أجلس وأدعه قائماً؛ لأن ابن مسعود تعب وأعيأ، مع أنه شابٌّ، والنبي - عليه الصلاة والسلام - لم يتعب لأنه - عليه الصلاة والسلام - كان أشدّ الناس عبادةً لله - عزّ وجلّ - وأتقاهم لله، ففي هذا دليلٌ على أنه من السنة أن يقوم الإنسان في الليل، ويطول القيام، وأنه إذا فعل ذلك فهو مُقْتَدٍ برسول الله ﷺ.

ولكن، اعلم أنك إذا أطلت القيام؛ فإن السنة أن تطيل الركوع، والسجود، والجلوس بين السجدين، والقيام بعد الركوع، فإن من سنة الرسول - عليه الصلاة والسلام - أنه كان يجعل صلاته متناسبة؛ إذا أطال القيام أطال بقية الأركان، وإذا خفف القيام خفف بقية الأركان، هذا هو

(١) تقدم تخريجه ص (٦٨).

السُّنَّة .

* * *

١٠٤ - العاشر: عن أنس - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال: «يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ: أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ؛ يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفق عليه (١).

الشرح

إذا مات الإنسان تبعه المشيِّعون له؛ فيتبعه أهله يشيِّعونه إلى المقبرة، وما أعجب الحياة الدنيا، وما أحسنها، وما أذناها، يتولى دفنك من أنت أحبُّ الناس إليه، يدفنونك، ويعدونك عنهم، ولو أنهم أعطوا أجرَةً على أن تبقى جسداً بينهم ما رضوا بذلك، فأقربُ الناس إليك، ومن أنت أحبُّ الناس إليهم؛ هم الذين يتولَّون دفنك؛ يتبعونك، ويشيِّعونك.

ويَتَّبِعُهُ مَالُهُ: أي عبيده وخدمه المماليك له، وهذا يُمَثِّلُ الرجل الغني الذي له عبيد وخدمٌ مماليك، يتبعونه، ويتبعه عمله معه، فيرجعُ اثنان، ويدعونه وحده، ولكن يبقى معه عمله، نسأل الله أن يجعل عملنا وإياكم صالحاً؛ فيبقى عمله عنده أنيسه في قبره ينفردُ به إلى يوم القيامة.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الدنيا تزول، كل زينة الحياة الدنيا ترجع، ولا تبقى معك في قبرك، المال والبنون زينة الحياة الدنيا ترجع،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب سكرات الموت، رقم (٦٥١٤)، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، رقم (٢٩٦٠).

من الذي يبقى؟ . . العمل فقط، فعليك يا أخي أن تحرص على مراعاة هذا صاحب الذي يبقى ولا ينصرف مع من ينصرف، وعليك أن تجتهد حتى يكون عملك عملاً صالحاً يؤنسك في قبرك إذا انفردت به عن الأحاب والأهل والأولاد.

ومناسبة هذا الحديث للباب ظاهرة؛ لأن كثرة العمل يُوجب مجاهدة النفس، فإنَّ الإنسان يجاهد نفسه على الأعمال الصالحة التي تبقى بعد موته، نسأل الله لنا ولكم حسن الخاتمة والعاقبة، وأن يتولانا وإياكم بعنايته ورعايته. إنه جواد كريم.

* * *

١٠٥ - الحادي عشر: عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال النبي ﷺ:

«الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» رواه البخاري (١).

الشرح

هذا الحديث يتضمَّنُ ترغيباً وترهيباً؛ يتضمنُ ترغيباً في الجملة الأولى، وهي قوله ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله»، وشراك النعل هو السَّيْرُ الذي يكونُ على ظهر القدم، وهو قريب من الإنسان جدًّا، ويُضرب به المثلُ في القرب، وذلك لأنه قد يتكلم الإنسانُ بالكلمة

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، رقم (٦٤٨٨).

الواحدة من رضوان الله - عزَّ وجلَّ - لا يظنُّ أنها تبلغ ما بلغت، فإذا هي توصله إلى جنة النعيم .

ومع ذلك فإنَّ الحديثَ أعمُّ من هذا؛ فإن كثرة الطاعات، واجتنابَ المحرِّماتِ، من أسباب دخولِ الجنة، وهو يسيرٌ على من يسرَّهُ الله عليه، فأنت تجدُ المؤمنَ الذي شرح الله صدره للإسلام يصلِّي براحةً، وطمأنينةً، وانسراحِ صدر، ومحبةً للصلاة، ويزكِّي كذلك، ويصوم كذلك، ويحجُّ كذلك، ويفعل الخير كذلك، فهو يسيرٌ عليه، سهلٌ قريبٌ منه، وتجده يتجنب ما حرَّمه الله عليه من الأقوال والأفعال، وهو يسيرٌ عليه .

وأما - والعياذ بالله - من قد ضاق بالإسلام ذرعًا، وصار الإسلام ثقيلًا عليه فإنه يستثقل الطاعات، ويستثقل اجتنابَ المحرِّماتِ، ولا تصيرُ الجنة أقربَ إليه من شراك نعله .

وكذلك النار، وهي الجملة الثانية في الحديث، وهي التي فيها التحذيرُ، يقول النبي - عليه الصلاة والسلام -: «والنارُ مثلُ ذلك»، أي أقرب إلى أحدنا من شراك نعله، فإنَّ الإنسانَ ربَّما يتكلمُ بالكلمة لا يلقي لها بالاً، وهي من سخطِ الله، فيهوي بها في النار كذا وكذا من السنين وهو لا يدري . وما أكثر الكلمات التي يتكلم بها الإنسانُ غيرَ مُبالٍ بها، وغير مهتمٍّ بمدلولها، فترديه في نار جهنم، نسأل الله العافية .

ألم تروا إلى قصة المنافقين الذين كانوا مع النبي ﷺ في غزوة تبوك، حيث كانوا يتحدثون فيما بينهم، يقولون: ما رأينا مثلَ قرأتنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب أسننا، ولا أجبن عند اللقاء؛ يعنون بذلك النبي ﷺ

وأصحابه^(١)، يعني أنهم واسعوا البطون من كثرة الأكل، وليس لهم هم إلا الأكل. ولا أكذب ألسنا؛ يعني أنهم يتكلمون بالكذب. ولا أجبن عند اللقاء؛ أي أنهم يخافون لقاء العدو، ولا يثبتون بل يفرّون ويهربون. هكذا يقول المنافقون في الرسول ﷺ وأصحابه.

وإذا تأملت وجدت أن هذا ينطبق على المنافقين تمامًا، لا على المؤمنين، فالمنافقون من أشد الناس حرصًا على الحياة، والمنافقون من أكذب الناس ألسنا، والمنافقون من أجبن الناس عند اللقاء. فهذا الوصف حقيقته في هؤلاء المنافقين.

ومع ذلك يقول الله عز وجل: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾، يعني ما كنا نقصد الكلام، إنما هو خوض في الكلام ولعب؛ فقال الله عز وجل: ﴿قُلْ﴾، يعني: قل يا محمد ﴿أَبِاللَّهِ وَأَبْنَيْهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْذِرُوا فَدَّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِن تَعْفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]، فبين الله - عز وجل - أن هؤلاء كفروا بعد إيمانهم باستهزائهم بالله وآياته ورسوله، ولهذا يجب على الإنسان أن يقيّد منطقته، وأن يحفظ لسانه حتى لا يزل فيهلك، نسأل الله لنا ولكم الثبات على الحق، والسلامة من الإثم.

* * *

(١) راجع خبرهم في: جامع البيان للطبري (٤٠٨/٦ - ٤١٠). وتفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣٥١/٢، ٣٥٢)، سورة التوبة الآية الخامسة والستون والسادسة والستون.

١٠٦ - الثاني عشر: عن أبي فراسٍ ربيعةَ بنِ كعبِ الأَسلميِّ خادِمِ رسولِ الله ﷺ، ومِنَ أَهْلِ الصُّفَّةِ - رضي اللهُ عنه - قال: كُنْتُ أُبَيِّتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَيْتِهِ بِوَضُوءِهِ وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ: «سَلْنِي»، فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ، قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَتْرَةِ السُّجُودِ» رواه مسلم ^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقل عن ربيعة بن كعب الأَسلميِّ - رضي اللهُ عنه - وكان خادماً لرسولِ الله ﷺ، ومن أهلِ الصُّفَّةِ. والذين يخدمونَ النبيَّ ﷺ من الأحرارِ عددٌ، منهم ربيعةُ بن كعبٍ، ومنهم ابن مسعود، ولهم الشرف بخدمة رسولِ الله ﷺ، وكان من أهلِ الصُّفَّةِ؛ وأهلُ الصُّفَّةِ رجالٌ مهاجرونَ، هاجروا إلى المدينة، وليس لهم مأوى، فوطَّئهم النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - في صُفَّةٍ في المسجد النبوي، وكانوا أحياناً يبلغونَ الثمانينَ، وأحياناً دون ذلك، وكان الصحابةُ - رضي اللهُ عنهم - يأتونهم بالطعام واللبن وغيره، مما يتصدقون به عليهم.

فكان ربيعة بن كعب - رضي اللهُ عنه - يخدمُ النبيَّ ﷺ، وكان يأتيه بوضوئه وحاجته. الوضوءُ بالفتح: الماء الذي يتوضأُ به، والوضوء بالضم: فعلُ الوضوء، وأما الحاجةُ فلم يبيِّنها، ولكن المراد: كلُّ ما يحتاجه النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - يأتي به إليه.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، رقم (٤٨٩).

فقال له ذات يوم: «سَلْنِي»، يعني: اسأَلْ، من أجل أن يكافئه النبي - عليه الصلاة والسلام - على خدمته إياه؛ لأن النبي ﷺ أكرم الخلق، وكان يقول: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ»^(١)، فأراد أن يكافئه، فقال له: «سَلْنِي» يعني اسأَلْ ما بدا لك، وقد يتوقع الإنسان أن هذا الرجل سيسأَلْ مالاً، ولكن هِمَّتَهُ كانت عالية؛ قال: أسأَلُكَ مرافقتك في الجنة، يعني كأنه يقول: كما كنتُ مرافقاً لك في الدنيا، أسأَلُكَ مرافقتك في الجنة، قال: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ؟» يعني أَوْ تسأَلْ غير ذلك مما يمكن أن أقوم به؟ قال: هو ذاك، يعني: لا أسأَلُكَ إلا ذاك، قال النبي ﷺ: «فَاعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ».

وهذا هو الشاهد؛ أن الرسول ﷺ قال: «أَعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»، وكثرة السجود تستلزم كثرة الركوع، وكثرة الركوع تستلزم كثرة القيام؛ لأنَّ كلَّ صلاةٍ في كل ركعةٍ منها ركوعٌ وسُجُودان، فإذا كثر السجود كثر الركوع وكثر القيام، وذكر السجود دون غيره؛ لأنَّ السجود أفضل هيئةٍ للمصلي، فإنَّ أقربَ ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، وإن كان المصلي قريباً من الله؛ قائماً كان، أو راکعاً، أو ساجداً، أو قاعداً، لكن أقرب ما يكون من ربه وهو ساجد.

وفي هذا دليل على فضل السجود، واختلف أهل العلم هل الأفضل

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله، رقم (١٦٧٢)، والنسائي، كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل، رقم (٢٥٦٧).

إطالة القيام أم إطالة الركوع والسجود؟ فمنهم من قال: الأفضل إطالة القيام، ومنهم من قال: الأفضل إطالة الركوع والسجود، والصحيح أن الأفضل أن تكون الصلاة متناسبة، وإلا فإن القيام بلا شك أطول من الركوع والسجود في حد ذاته، لكن ينبغي إذا أطال القيام أن يطيل الركوع والسجود، وإذا قصر القيام أن يقصر الركوع والسجود.

وفي هذا دليل على أن الصلاة مهما أكثرت منها فهو خير إلا أنه يستثنى من ذلك أوقات النهي، وأوقات النهي هي: من صلاة الفجر إلى ارتفاع الشمس مقدار رُمح، وعند قيامها في منتصف النهار حتى تزول، ومن صلاة العصر إلى الغروب، فإن هذه الأوقات الثلاثة لا يجوز للإنسان أن يصلي فيها صلاة تطوع، إلا إذا كان لها سبب، كتحتية المسجد، وسنة الوضوء، وما أشبه ذلك.

وفي الحديث دليل على جواز استخدام الرجل الحُر، وأن ذلك لا يُعدُّ من المسألة المذمومة، فلو أنك قلت لشخص من الناس ممن يقومون بخدمتك: أعطني كذا، أعطني كذا، فلا بأس، وكذلك لو قلت لصاحب المنزل: أعطني ماءً، صبَّ لي فنجان قهوة، أو ما أشبه ذلك، فلا بأس، لأن هذا لا يُعدُّ من السؤال المذموم، بل هذا من تمام الضيافة، وقد جرت العادة بمثله.

وفيه دليل أيضاً على أن الرسول ﷺ لا يملك أن يدخل أحداً الجنة، ولهذا لم يضمن لهذا الرجل أن يعطيه مطلوبه، ولكنه قال له: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» فإذا قام بكثرة السجود التي أوصاه بها رسول الله

ﷺ، فإنه حرِّيُّ بأن يكونَ مرافقًا للرسول ﷺ في الجنة . والله الموفق .

* * *

١٠٧ - الثالث عشر: عن أبي عبد الله - ويقال: أبو عبد الرحمن - ثوبان

مولى رسول الله ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ» رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»، عليك: يعني الزم كثرة السجود، «فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وخطَّ عنك بها خطيئة»؛ وهذا كالحديث السابق، حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، أنه قال للنبي ﷺ: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود». ففيه دليل على أنه ينبغي للإنسان أن يكثر من السجود، وقد سبق لنا أن كثرة السجود تستلزم كثرة الركوع، وكثرة القيام والقعود؛ لأن كلَّ ركعة فيها سجودان، وفيها ركوع واحد، ولا يمكن أن تسجد في الركعة الواحدة ثلاث سجديات أو أربعاً، إذن كثرة السجود تستلزم كثرة الركوع والقيام والقعود.

ثم بين النبي ﷺ: ماذا يحصل للإنسان من الأجر فيما إذا سجد؛ وهو

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، رقم (٤٨٨).

أنه يحصل له فائدتان عظيمتان :

الفائدة الأولى : أن الله يرفعهُ بها درجة ، يعني منزلةً عنده وفي قلوب الناس ، وكذلك في عملك الصالح ؛ يرفعك الله به درجة .

والفائدة الثانية : يحطُّ عنك بها خطيئةً ، والإنسان يحصل له الكمال بزوال ما يكرهه ، وحصول ما يُحبُّ ، فرفعُ الدرجاتِ ممَّا يحبه الإنسان ، والخطايا مما يكره الإنسان ، فإذا رفع له درجةً وحطَّ عنه بها خطيئةً ؛ فقد حصل على مطلوبه ، ونجا من مرهوبه .

* * *

١٠٨ - الرابع عشر: عن أبي صفوان عبد الله بن بُسرٍ الأَسْلَمِيِّ - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ» رواه الترمذي^(١). وقال: حديثٌ حسنٌ.

«بُسْرٌ»: بِضَمِّ الباءِ، وبالسينِ المُهْمَلَةِ.

الشرح

أما حديثُ عبدِ الله بن بُسرٍ، قول النبي ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». لأن الإنسان كُلَّمَا طَالَ عمرُهُ في طاعة الله زاد قُرْبًا إلى الله ، وزاد رفعةً في الآخرة ؛ لأن كلَّ عملٍ يعملُه فيما زاد فيه عمرُهُ فهو يقربه إلى ربه - عزَّ وجلَّ - فخير الناس من وُفِّقَ لهذين الأمرين .

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب منه، رقم (٢٣٣٠)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح .

أما طول العمر فإنه من الله، وليس للإنسان فيه تصرف؛ لأن الأعمار بيد الله - عزَّ وجلَّ -، وأما حسن العمل؛ فإن بإمكان الإنسان أن يحسن عمله؛ لأن الله تعالى جعل له عقلاً، وأنزل الكتب، وأرسل الرسل، وبيّن المحجّة، وأقام الحجّة، فكلُّ إنسان يستطيع أن يعمل عملاً صالحاً، على أن الإنسان إذا عمل عملاً صالحاً؛ فإن النبي ﷺ أخبر أن بعض الأعمال الصالحة سببٌ لطول العمر، وذلك مثل صلة الرحم؛ قال النبي عليه الصلاة والسلام: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبَسِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رِحْمَةَ»^(١)، وصلة الرحم من أسباب طول العمر، فإذا كان خيرُ الناس من طال عمره وحسن عمله؛ فإنه ينبغي للإنسان أن يسأل الله دائماً أن يجعله مِمَّنْ طال عمره وحسن عمله، من أجل أن يكون من خير الناس.

وفي هذا دليلٌ على أن مجرد طول العمر ليس خيراً للإنسان إلا إذا أحسن عمله؛ لأنه أحياناً يكون طول العمر شراً للإنسان وضرراً عليه، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨]، فهؤلاء الكفار يُملي الله لهم - أي يمدُّهم بالرزق والعافية وطول العمر والبنين والزوجات، لا لخيرٍ لهم، ولكنه شرٌّ لهم - والعياذ بالله - لأنهم سوف يزدادون بذلك إثماً.

(١) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، رقم (٢٠٦٧)، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم (٢٥٥٧).

ومن ثمَّ كَرِهَ بعض العلماء أن يُدعى للإنسان بطول البقاء، قال: لا تُقَلَّ: أطالَ اللهُ بقاءك إلا مقيدًا؛ قُلْ: أطالَ اللهُ بقاءك على طاعته؛ لأنَّ طولَ البقاء قد يكونُ شرًّا للإنسان. نسألُ الله أن يجعلنا وإياكم ممَّن طالَ عمره وحَسُنَ عمله، وحَسُنَتْ خاتمته وعاقبته، إنه جواد كريم.

* * *

١٠٩ - الخامس عشر: عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ - رضي الله عنه - عَن قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِيبْتُ عَن أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ. لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيُرِيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ائْتَدِرْ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، الْجَنَّةُ وَرَبِّ النَّضْرِ، إِنِّي أَحَدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ. قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعْتُ! قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَا قَدْ قُتِلَ وَمَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُحْتَهُ بِبَنَانِهِ. قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَرَى، أَوْ نَنْظُرُ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إلى آخرها. متفقٌ عليه^(١).

قوله: «لَيُرِيَنَّ اللَّهُ» رُوي بضمِّ الياء وكسرِ الراء؛ أي: لَيُظْهِرَنَّ اللهُ ذَلِكَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾، رقم (٢٨٠٥)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب ثبوت الجنة للشهيد، رقم (١٩٠٣).

لِلنَّاسِ، وَرُؤْيِي بَفَتْحِهِمَا، وَمَعْنَاهُ ظَاهِرٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - عن عمه أنس بن النَّضْرِ - رضي الله عنه - أَنَّ أَنَسًا لَمْ يَكُنْ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ - يَعْنِي أَنَسَ بْنَ النَّضْرِ - فِي بَدْرٍ، وَذَلِكَ لِأَنَّ غَزْوَةَ بَدْرٍ خَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ لَا يَرِيدُ الْقِتَالَ، وَإِنَّمَا يَرِيدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ وَلَيْسَ مَعَهُ إِلَّا ثَلَاثُمِائَةَ وَبِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، مَعَهُمْ سَبْعُونَ بَعِيرًا وَفُرْسَانٌ يَتَعَاقِبُونَ عَلَيْهَا، وَقَدْ تَخَلَّفَ عَنْهَا كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ غَزْوَةً، وَلَمْ يُدْعَ إِلَيْهَا أَحَدٌ؛ وَإِنَّمَا خَرَجَ إِلَيْهَا الْخِيفَافُ مِنَ النَّاسِ.

قال أنس بن النَّضْرِ للنبي - عليه الصلاة والسلام - يبين له أنه لم يكن معه في أول قتالٍ قاتل فيه المشركين، وقال: لئن أدركتُ قتالاً ليرينَّ الله ما أصنعُ.

فلما كانت أُحُدٌ، وهي بعدَ غزوةِ بدرِ بسنةٍ وشهرٍ، خرج الناس وقاتلوا مع النبي ﷺ، وصارتِ الدائرةُ في أولِ النهارِ للمسلمين، ولكن، لَمَّا تَخَلَّفَ الرُّمَاءُ عَنِ الْمَوْقِعِ الَّذِي جَعَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِ، وَنَزَلُوا مِنَ الْجَبَلِ؛ كَرَّ فُرْسَانُ الْمُشْرِكِينَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ خَلْفِهِمْ، وَاخْتَلَطُوا بِهِمْ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ، وَصَارَتِ الْهَزِيمَةُ. لَمَّا انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ تَقَدَّمَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ - رضي الله عنه - وقال: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ»، يَعْنِي أَصْحَابَهُ، «وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ»، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ.

ثم تقدّم - رضي الله عنه - فاستقبله سعدُ بنُ معاذٍ، فسأله إلى أين؟

قال: يا سعد، إني لأجد ریح الجنة دون أحد، وهذا وجدانٌ حقيقيٌّ، ليس تخيلاً أو توهُماً، ولكن من كرامةِ الله لهذا الرجلِ شَمَّ رائحةَ الجنة قبل أن يستشهد - رضي الله عنه - من أجل أن يُقدِّمَ ولا يحجم، فتقدَّم فقاتل، فقتل - رضي الله عنه - استشهد، ووجد فيه بضعٌ وثمانون؛ ما بينَ ضربةِ سيفٍ، أو برمحٍ، أو بسهمٍ، حتى إنه قد تمزَّقَ جلده، فلم يعرفه أحدٌ إلا أخته، ولم تعرفه إلا بَنانته - رضي الله عنه .

فكان المسلمون يرون أن الله قد أنزل فيه وفي أشباهه هذه الآية: ﴿مَنْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]، ولا شك أن هذا وأمثاله - رضي الله عنهم - يدخلون دخولاً أولياً في هذه الآية، فإنهم صدقوا ما عاهدوا الله عليه، حيث قال أنس: والله ليرين الله ما أصنع، ففعل، فصنع صنعا لا يصنعه أحدٌ إلا من من الله عليه بمثله حتى استشهد.

ففي هذا الحديث دليلٌ شاهدٌ للباب، وهو مجاهدةُ الإنسانِ نفسه على طاعة الله، فإن أنس بن النَّضْرِ جاهدَ نفسه هذا الجهادَ العظيم، حتى تقدَّم يقاتل أعداءَ الله بعد أن انكشف المسلمون وصارت الهزيمةُ حتى قتل شهيداً - رضي الله عنه - . والله الموفق .

* * *

١١٠ - السادس عشر: عن أبي مسعودٍ عُقْبَةَ بنِ عمرو الأنصاريِّ البدرِيِّ - رضي الله عنه - قال: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ كُنَّا نَحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا. فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَاءٍ، وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرَ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ

اللَّهِ لَغْنِي عَنْ صَاعِ هَذَا! فَانزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]. متفقٌ عليه^(١).
«وَنَحَامِلُ» بضم النون، وبالحاء المَهْمَلَة: أَي يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهْرِهِ
بِالْأَجْرَةِ، وَيَتَصَدَّقُ بِهَا.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - نقلاً عن أبي مسعود عقبة بن عمرو - رضي الله عنه - قال: لما نزلت آية الصدقة: يعني الآية التي فيها الحث على الصدقة، والصدقة هي: أن يتبرع الإنسان بماله للفقراء ابتغاء وجه الله، وسميت صدقة لأن بذل المال لله - عز وجل - دليل على صدق الإيمان بالله، فإنَّ المال من الأمور المحبوبة للنفوس، قال الله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠]، جمًّا: أي كثيراً عظيماً، وحيث إنَّ المحبوب لا يبذل إلا لمن هو أحب منه، فإذا بذله الإنسان ابتغاء وجه الله؛ كان ذلك دليلاً على صدق الإيمان.

فلما نزلت هذه الآية جعل الصحابة - رضي الله عنهم - يُبادرون ويسارعون في بذل الصدقات إلى رسول الله ﷺ، وهذه هي عادتهم - رضي الله عنهم - أنَّهم إذا نزلت الآيات بالأوامر بادروها وامتثلوها، وإذا نزلت بالنواهي بادروا بتركها، ولهذا لما نزلت آية الخمر التي فيها تحريم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة، رقم (١٤١٥)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب الحمل أجرة يتصدق بها، رقم (١٠١٨).

الخمير، وبلغت قومًا من الأنصار، وكان الخمر بين أيديهم يشربون قبل أن يُحرّم، فمن حين ما سمعوا الخبر ألقعوا عن الخمر، ثم خرجوا بالأواني يصبونها في الأسواق حتى جرت الأسواق في الخمر.

وهذا هو الواجب على كل مؤمن؛ إذا بلغه عن الله تعالى ورسوله ﷺ شيء أن يبادر بما يجب عليه؛ من امتثال هذا الأمر، أو اجتناب هذا النهي. والمهم هنا أن الصحابة - رضي الله عنهم - بدءوا يأتون بالصدقة، كل واحد يحمل بقدرته من الصدقة إلى رسول الله ﷺ، فجاء رجل بصدقة كثيرة، وجاء رجل بصدقة قليلة، فكان المنافقون إذا جاء الرجل بالصدقة الكثيرة؛ قالوا: هذا مُراءٍ، ما قصد به وجه الله. وإذا جاء الرجل بالصدقة القليلة قالوا: إن الله غني عنه، وجاء رجل بصاع، فقالوا: إن الله غني عن صاعك هذا.

وهؤلاء هم المنافقون، والمنافقون هم الذين يُظهرون خلاف ما يُبطنون، ويظهرون الشماتة بالمؤمنين دائماً، جعلوا أكبر همهم وأعذب مقال لهم، وألذ مقال على أسماعهم؛ أن يسمعوا ويقولوا ما فيه سب المسلمين والمؤمنين - والعياذ بالله - لأنهم منافقون، وهم العدو، كما قال الله - عز وجل -، فاحذر المنافق الذي يظهر لك خلاف ما يُبطن.

فهؤلاء صاروا إذا جاء رجل بكثير، قالوا: هذا مُراءٍ، وإن جاء بقليل، قالوا: إن الله غني عن صاعك ولا ينفعك، فأنزل الله - عز وجل -:

﴿ الَّذِينَ يَلْمُزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا

يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴿ [التوبة: ٧٩]، وَيَلْمِزُونَ: يعني يعيئون، والمطوِّعين: هم المتطوعين المتصدقين، ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾، هذه معطوفة على قوله: ﴿ الْمَطْوِوعِينَ ﴾، يعني ويلمزون الذين لا يجدون إلا جهدهم، فهم يلمزون هؤلاء وهؤلاء، ﴿ فَيَسْخَرُوا مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾، فهم سَخَرُوا بالمؤمنين فسخر الله منهم، والعياذ بالله.

ففي هذا دليلٌ على حرص الصحابة على استباق الخير، ومجاهدتهم أنفسهم على ذلك.

وفي هذا دليلٌ أيضاً على أن الله - عزَّ وجلَّ - يدافع عن المؤمنين، وانظر كيف أنزل الله آيةً في كتاب الله، مدافعةً عن المؤمنين الذين كان هؤلاء المنافقون يلمزونهاهم.

وفيه دليلٌ على شِدَّةِ العداوة من المنافقين للمؤمنين، وأن المؤمنين لا يَسْلَمُونَ منهم؛ إن عملوا كثيراً سبُّوهم، وإن عملوا قليلاً سبُّوهم، ولكن الأمر ليس إليهم، بل إلى الله - عزَّ وجلَّ -، ولهذا سخر الله منهم، وتوعدهم بالعذاب الأليم في قوله: ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

أمَّا حكمُ المسألة هذه؛ فإنَّ الله تعالى قال في كتابه: ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧]، [٨]، القليل والكثير من الخير سيراه الإنسان، ويُجازى به، والقليل والكثير من الشرِّ سيراه الإنسان، ويُجازى عليه، وصحَّ عن النبي ﷺ:

«أنَّ الإنسانَ إذا تصدَّقَ بعِدْلِ تَمْرَةٍ» أي بما يعادلها «من كَسْبٍ طَيِّبٍ - ولا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ - فإنَّ الله تعالى يأخذها بِيَمِينِهِ فَيَرَبِّيها كما يُرَبِّي أَحَدَكُمْ

فُلُوهُ^(١)، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ^(٢).

وقارن بين حبة من التمر وبين الجبل؛ لا نسبة، الجبل أعظم بكثير،
فالله - سبحانه وتعالى - يجزي الإنسان على ما عمل من خير قل أو كثر،
ولكن، احرص على أن تكون نيتك خالصة لله، واحرص على أن تكون
متبعاً في ذلك رسول الله ﷺ.

* * *

١١١ - السابع عشر: عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن
أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر جندب بن جنادة، - رضي الله عنه - عن
النبي ﷺ فيما يزوي عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي، إنني حرمت
الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا، يا عبادي، كلكم ضال إلا
من هديته؛ فاستهدوني أهدكم، يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمته؛
فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي، كلكم عار إلا من كسوته، فاستكسوني
أكسكم، يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً؛
فاستغفروني أغفر لكم، يا عبادي، إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني، ولن
تبلغوا نفعي فتنفعونني، يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم،
كانوا على أنقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً، يا عبادي، لو

(١) فلوهُ: الفلو هو المهر يُفلي أي يفطم، والجمع: أفلاء.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب الصدقة من كسب طيباً، رقم (١٤١٠)، ومسلم،
كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، رقم (١٠١٤).

أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ، كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ؛ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عَبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتُمْ، قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ، يَا عَبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصَيْهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثًّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١)، وَرَوَيْنَا عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - قَالَ: لَيْسَ لِأَهْلِ الشَّامِ حَدِيثٌ أَشْرَفَ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - في باب المُجَاهِدَةِ، عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِيمَا يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَعْنِي أَنَّ الرَّسُولَ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - حَدَّثَ عَنْ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ . . . إِلَى آخِرِهِ، وَهَذَا يُسَمَّى عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ، أَوْ الْحَدِيثِ الْإِلَهِيِّ، أَمَّا مَا كَانَ مِنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُ يُسَمَّى بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ.

وهذا الحديث القدسي يقول الله تعالى فيه: «يا عبادي، إنني حرمتُ الظلمَ على نفسي»، أي: ألا أظلمَ أحدًا، لا بزيادة سيئاتٍ لم يعملها، ولا

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).

بِنَقْصِ حَسَنَاتِ عَمَلِهَا، بَلْ هُوَ - سبحانه وتعالى - حَكَمٌ، عَدْلٌ، مُحْسِنٌ، فَحُكْمُهُ وَثَوَابُهُ لِعِبَادِهِ دَائِرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ: بَيْنَ فَضْلِ وَعَدْلٍ، فَضْلٌ لِمَنْ عَمِلَ الْحَسَنَاتِ، وَعَدْلٌ لِمَنْ عَمِلَ السَّيِّئَاتِ، وَلَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ ثَالِثٌ وَهُوَ الظلم.

أما الحسنات فإنه - سبحانه وتعالى - يجازي الحسنة بعشر أمثالها، من يعمل حسنةً يثابُ بعشرِ حسناتٍ، أما السيئةُ فبسيئةٍ واحدةٍ فقط، قال الله تعالى في سورة الأنعام - وهي مكية -: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠]، لا يظلمون بنقصِ ثوابِ الحسنات، ولا يظلمون بزيادةِ جزاءِ السيئات، بل ربنا - عزَّ وجلَّ - يقول: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، ظلمًا بزيادةٍ في سيئاته، ولا هضمًا بنقصٍ من حسناته. وفي قوله تعالى: «إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي» دليلٌ على أَنَّهُ - جلَّ وعلا - يحرمُّ على نفسه، ويوجبُ على نفسه، فمِمَّا أوجبَ على نفسه: الرَّحْمَةُ، قال الله تعالى: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤]، ومما حَرَّمَ على نفسه: الظلم، وذلك لأنه فعَّالٌ لما يريدُ، يحكمُ بما يشاء، فكما أنه يوجبُ على عباده ويحرمُّ عليهم؛ يوجب على نفسه ويحرم عليها - جلَّ وعلا -، لأن له الحكم التام المطلق.

وقوله تعالى: «وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا»، أي لا يظلم بعضكم بعضًا. والجعلُ هنا هو الجعلُ الشرعيُّ، وذلك لأن الجعلَ الذي أضافه الله إلى نفسه: إما أن يكونَ كونيًّا مثل قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا آيَاتِنَا آيَاتٍ مُّبِينًا﴾ [١٦٠] وجعلنا

النَّهَارَ مَعَاشًا ﴿البأ: ١٠، ١١﴾، وإما أن يكون شرعيًا مثل قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة: ١٠٣]، ما جعل: أي ما شرع، وإلا فقد جعل ذلك كوثًا، لأن العرب كانوا يفعلون هذا، ومثل هذا الحديث: «جعلته بينكم مُحَرَّمًا» أي جعلته جعلًا شرعيًا لا كونيًا، لأنَّ الظلم يقع.

وقوله: «جعلته بينكم مُحَرَّمًا»، الظلم بالنسبة للعباد فيما بينهم يكون في ثلاثة أشياء بينها رسولُ الله ﷺ في قوله وهو يخطبُ الناسَ في حجةِ الوداع: «إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ»^(١). فهذه ثلاثة أشياء: الدماء، والأموال، والأعراض.

فالظلم فيما بين البشر حرامٌ في الدماء، فلا يجوز لأحدٍ أن يعتدي على دم أحدٍ، لا على دم تفوت به النفس وهو القتل، ولا على دم يحصل به النَّقْصُ، كدم الجروح، وكسر العظام، وما أشبهها، كلُّ هذا حرامٌ لا يجوزُ. واعلمُ أَنَّ كَسْرَ عَظْمِ الميْتِ ككسره حيًّا، كما جاء ذلك عن النبي - عليه الصلاة والسلام -^(٢)، فالميتُ محترمٌ لا يجوزُ أن يؤخذَ من أعضائه

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، رقم (٤٤٠٦)، ومسلم، كتاب القسامة، باب تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم (١٦٧٩).

(٢) أخرجه أبوداود، كتاب الجنائز، باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان؟، رقم (٣٢٠٧)، وأخرجه مالك في الموطأ بلاغًا، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الاختفاء (١/٢٣٨).

شيء، ولا أن يكسر من أعضائه شيء، لأنه أمانةٌ وسوف يُبعثُ بكامله يوم القيامة، وإذا كان كذلك فلا يجوز أن تأخذ منه شيئاً.

ولهذا نص فقهاء الحنابلة - رحمهم الله - على أنه لا يجوز أن يؤخذ من الميت شيء من أعضائه، ولو أوصى به، وذلك لأن الميت محترمٌ، كما أن الحي محترمٌ. كسر عظم الميت ككسره حياً، فإذا أخذنا من الميت عضواً، أو كسرنا منه عظماً، كان ذلك جنايةً عليه، وكان اعتداءً عليه، وكُنَّا آثمين بذلك.

والميت نفسه لا يستطيع أن يتبرع بشيء من أعضائه، لأن أعضائه أمانةٌ عنده، أمانةٌ لا يحلُّ له أن يُفترطَ فيها، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾، وفسرها عمرو بن العاص - رضي الله عنه - بالإنسان إذا كان عليه جنابةٌ، وكان في البرد، وخاف إن اغتسل أن يتضرر، جعل عمرو ابن العاص هذا داخلاً في الآية، وذلك حين كان عمرو بن العاص - رضي الله عنه - في سرية، وأجنب، وكانت الليلة باردةً فتيماً، وصلى بأصحابه، فلما رجعوا إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - وبلغه الخبر، قال: «يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنب» - يعني لم تغتسل -؟ قال: يا رسول الله، إنني ذكرت قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾^(١) [النساء: ٢٩]، وخفت البرد فتيماً، فضحك النبي ﷺ، وأقره على فعله وعلى استدلاله بالآية، ولم يقل: إن الآية لا تدلُّ على هذا.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أتيماً، رقم (٣٣٤).

فإذن كلُّ شيءٍ يضرُّ أبداننا، أو يفوتُّ منها شيئاً، فإنه لا يحلُّ لنا أن نفعله، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾. فما حرِّم علينا أن نتناول الدُّخَانَ وغيره من الأشياءِ الضارَّةِ إلا من أجلِ حمايةِ البدنِ، فالبدن محترمٌ. فقولُ الرسول ﷺ: «دِمَاؤُكُمْ»، يَشْمَلُ الدَّمُ الذي يَهْلِكُ به الإنسان وهو القتلُ، والدم الذي بدونِ ذلك، وهو الجرحُ، أو كسر العظم، أو ما أشبه ذلك.

أما قوله ﷺ: «وَأَمْوَالُكُمْ»، فَإِنَّ الْأَمْوَالَ قد حرَّمَ اللهُ - سبحانه وتعالى - على بعضنا أن يأخذَ من مال أخيه بغيرِ حقٍّ، بأيِّ نوعٍ من الأنواع؛ سواء أخذَه غَصَبًا بأن يأخذَه بالقوة، أو أخذَه سرقةً، أو اختِطافًا، أو خيانةً، أو غشًا، أو كذبًا. بأيِّ نوعٍ من هذه الأنواع يأخذَه، فإنه حرامٌ عليه. وعلى هذا فالذين يبيعون على الناس بالغش - ولا سيما أهل الخضار - فَإِنَّ كُلَّ مَالٍ، بل كلَّ قرشٍ يدخل عليهم من زيادةٍ في الثمن بسبب الغش؛ فإنه حرام، فالذين يغشون في البيع أو في الشراء يرتكبون محظورين: المحظورُ الأول: العدوانُ على إخوانهم المسلمين بأخذِ أموالهم بغيرِ حقٍّ.

والمحظورُ الثاني: أنهم ينالون تبرُّؤَ النبي ﷺ منهم، وبئسَ البضاعةُ بضاعةٌ يلتحقُ فيها صاحبها بالبراءةِ من رسول الله ﷺ. قال النبي ﷺ فيما صحَّ عنه: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»، =

ومن ذلك ما يفعله بعض الجيران، حيث تجده يدخل المراسيم على جاره من أجل أن تزيد أرضه، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن «مَنْ اقْتَطَعَ مِنَ الْأَرْضِ شِبْرًا بِغَيْرِ حَقٍّ، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(١) يكون يوم القيامة من سبع أرضين، في عُنُقِهِ طَوْقٌ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ - والعياذ بالله - يحمله في يوم المحشر. وهذا من الظلم.

ومن الظلم أيضًا: أن يكون لشخص على شخصٍ دَرَاهِمٍ، ثم ينكرُ الذي عليه الحقُّ، ويقول: ليس لك عندي شيء، فهذا من أكل المال بالباطل، حتى لو فرض أنه تحاكمَ إلى القاضي مع خصمه، وغلبه عند القاضي، فإنه لا يغلبه عند الله، قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ، وَإِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ جَمْرَةً مِنْ نَارٍ، فَلَيْسَتْ قَلَّ أَوْ لَيْسَتْ كَثُرًا»^(٢) فلا تظنَّ أنك إن غلبت خصمَكَ عند القاضي، وكنتُ مبطلاً، تسلم بهذا في الآخرة أبدًا؛ لأنَّ القاضي إنما يقضي بنحو ما يسمعُ، ولا يعلمُ الغيبَ، ولكنَّ علامَ الغيوب - جل وعلا - هو الذي يحاسبك يوم القيامة.

= رقم (١٠١، ١٠٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، رقم (٢٤٥٢)،

ومسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، رقم (١٦١٢).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب من أقام البينة بعد اليمين، رقم (٢٦٨٠)،

ومسلم، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، رقم (١٧١٣).

وكذلك أيضًا مِنْ أَكْلِ الْأَمْوَالِ: أَنْ يَدَّعِي شَخْصٌ عَلَى آخَرَ مَا لَيْسَ لَهُ، وَيُقِيمَ عَلَى ذَلِكَ الْبَيِّنَةَ بِالشَّهَادَةِ الرَّوْرِ، وَيُحَكِّمَ لَهُ بِذَلِكَ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ، وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، وَلَكِنهَا كُلُّهَا مُحَرَّمَةٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ بِحَقٍّ، وَلِهَذَا قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ -: «فَلَا تَظَالَمُوا».

أما الأَعْرَاضُ فِيهَا أَيْضًا حَرَامٌ، فَلَا يَحِلُّ لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَقَعَ فِي عَرَضِ أَخِيهِ، فَيَغْتَابَهُ فِي الْمَجَالِسِ أَوْ يَسُبَّهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢]، انظر للتَّرتِيبِ: اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ، فَإِذَا ظَنَّ الْإِنْسَانُ بِأَخِيهِ شَيْئًا تَجَسَّسَ عَلَيْهِ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، فَإِذَا تَجَسَّسَ صَارَ يَغْتَابُهُ، وَلِهَذَا قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: ﴿وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا؟﴾ الْجَوَابُ: لَا. لَا يُحِبُّ، بَلْ يُكْرَهُ، وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَكَرِهْتُمُوهُ﴾، قَالَ بَعْضُ الْمَفْسَّرِينَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الَّذِي اغْتَابَهُ الشَّخْصُ، يَمَثَلُ لَهُ بِصُورَةِ إِنْسَانٍ مَيْتٍ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: كُلْ مِنْ لَحْمِهِ، وَيُكْرَهُ عَلَى ذَلِكَ، وَهُوَ يَكْرَهُهُ، لَكِن يُكْرَهُ عَلَى هَذَا عَقُوبَةً لَهُ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

فَالغَيْبَةُ - وَهِيَ انْتِهَاكُ عَرَضِ أَخِيكَ - مُحَرَّمَةٌ، وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ لَيْلَةً عَرِجَ بِهِ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمَشُونَ بِهَا وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، يَعْنِي يَكْرُوْنَ الْوَجُوهَ وَالصُّدُورَ بِهَذِهِ الْأَظْفَارِ الَّتِي مِنَ النُّحَاسِ، فَقَالَ: «يَا جَبْرِيْلُ، مِنْ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ

الناس، ويقعون في أعراضهم^(١). نعوذ بالله.

ثم إنَّ الإنسان إذا انتهك عرض أخيه، فإنَّ أخاه يأخذ في الآخرة من حسناته، ولهذا يُذكر أنَّ بعض السلف قيل له: إن فلانًا يغبُّك، فقال: مؤكِّدًا؟ قال: نعم، اغتباك، فصنع هديةً له، ثم بعث بها إليه، فاستغرب الرجل! كيف يغبُّه، ويرسلُ له هدية؟! قال: نعم إنك أهديت إليَّ حسناتٍ، والحسناتُ تبقى، وأنا أهديتُ إليك هدية تذهب في الدنيا، فهذه مكافأةٌ على هديتك لي. انظر فقه السلف - رضي الله عنهم.

فالحاصل أنَّ الغيبة حرامٌ، ومن كبائر الذنوب، ولا سيِّما إذا كانت الغيبة في ولاة الأمور من الأمراء أو العلماء، فإنَّ غيبة هؤلاء أشد من غيبة سائر الناس، لأنَّ غيبة العلماء تُقلِّل من شأن العلم الذي في صدورهم، والذي يعلمونه الناس، فلا يقبلُ الناس ما يأتون به من العلم؛ وهذا ضررٌ على الدين، وغيبة الأمراء تقلل من هيبة الناس لهم؛ فيتمردون عليهم، وإذا تمرد الناس على الأمراء فلا تسأل عن الفوضى:

لا يَصْلُحُ النَّاسُ فَوْضَى لا سُورَةَ لَهُمْ

ولا سُورَةَ إِذَا جَهَّاهُمْ سَادُوا

فنسأل الله أن يحمينا وإياكم مما يُغضبُه، إنه جوادٌ كريم.

ثم قال الله تعالى: «يا عبادي، كلُّكم ضالٌّ إلا من هدَّيته، فاستهدوني أهداكم»، ضالٌّ يعني: تائهاً، أي لا يعرف الحقَّ، وضالٌّ يعني: غاويًا لا

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٨٧٨).

يقبلُ الحقَّ، فالناس في الضلال قسمان :

قسمٌ تائهٌ: لا يعرف الحقَّ. مثل النصارى، فإن النصارى ضالُّونَ، تائهون، لا يعرفون الحق إلا بعد أن بُعثَ النبي ﷺ، فإنهم عرفوا الحقَّ لكنهم استكبروا عنه، فلم يكن بينهم وبين اليهود فرقٌ في أنهم علموا الحقَّ ولم يتبعوه.

وقسمٌ غاوٍ: أي اختار الغيَّ على الرُّشد بعد أن عَلِمَ بالرشد، وهؤلاء مثل اليهود، فإنَّ اليهودَ عرفوا الحقَّ ولكنهم لم يقبلوه، بل ردُّوه.

ومن ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ [فصلت: ١٧]، هداهم الله، وبيَّنَ لهم، ودلَّهم، لكنهم استحبُّوا العمى على الهدى، واستحبوا الغيَّ على الرشد، فالناس كلهم ضالُّونَ إلا من هداه الله.

لكن؛ ما هي هداية القسم الأول، وهو الضالُّ الذي لم يعرف الحقَّ؟ هداية القسم الأول: أن يبيِّنَ الله لهم الحقَّ ويدلِّهم عليه، وهذه الهداية حقٌّ على الله. حق على الله أوجهه الله على نفسه، فكلُّ الخلق قد هداهم الله بهذا المعنى. يعني بمعنى البيان، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى ﴾ [الليل: ١٢]، وقال تعالى ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، هُدًى للناس عموماً.

ولكن الهداية الثانية، وهي هداية التوفيق لقبول الحقَّ، هذه هي التي يختصُّ الله بها من يشاء من عباده، فالهداية هدايتان؛ هداية بيان الحق، وهذه عامةٌ لكلِّ أحد، وقد أوجبها الله على نفسه، وبيَّنَ لعباده الحقَّ من

الباطل، وهداية توفيق لقبول الحق والعمل به، تصديقًا للخبر وقيامًا بالطلب، وهذه خاصّة يختصُّ الله بها من يشاء من عباده.

والناس في هذا الباب ينقسمون إلى أقسام:

القسم الأول: من هُدي الهدايتين، أي علمه الله ووفّقه للحقِّ وقبوله.

والقسم الثاني: من حُرِمَ الهدايتين، فليس عنده علم، وليس له

عبادة.

والقسم الثالث: من هُدي بالدلالة والإرشاد، ولكنه لم يُهدَ هداية

التوفيق، وهذا شرُّ الأقسام، والعياذ بالله.

والمهمُّ أن الله - عزَّ وجلَّ - يقول: «كُلُّكُمْ ضَالٌّ»، أي كلُّكم لا يعرف

الحقَّ. أو كلُّكم لا يقبلُ الحق، إلا من هديته «فاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ»، يعني:

اطلبوا الهداية مِنِّي، فإذا طَلَبْتُمُوهَا؛ فَإِنِّي أُجِيبُكُمْ وَأَهْدِيكُمْ إِلَى الْحَقِّ،

ولهذا جاء الجوابُ في: «اسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ» وكأنه جوابُ شرطٍ، يَتَحَقَّقُ

المَشْرُوطُ عند وجودِ الشرط، ودليل هذا أن الفعل جُزِمَ «اسْتَهْدُونِي

أَهْدِكُمْ»، فمتى طَلَبْتَ الهدايةَ من الله بصدقٍ وافتقارٍ إليه، وإلحاحٍ، فإنَّ الله

يهديك.

ولكنَّ أكثرنا مُعرضٌ عن هذا، فأكثرنا قائمٌ بالعبادة، لكن على العادة،

وعلى ما يفعلُ الناس، كأننا لسنا مفتقرين إلى الله - سبحانه وتعالى - في

طلبِ الهداية، فالذي يليقُ بنا: أن نسأل الله دائماً الهدايةَ، والإنسانُ في كُلِّ

صلاة يقول: ربِّ اغفرْ لي، وارحمني واهدني، بل إنه في كل صلاة يقول

على سبيل الركنية: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ

أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ»، ولكن أين القلوب الواعية؟! إن أكثر المصلين يقرأ هذه الآية، وتمرُّ عليه مرَّ الطَّيْفِ، أي مرَّ الغيم الذي يجري بدون ماء، وبدون شيء، ولا ينتبه لها.

والذي يليق بنا أن ننتبه، وأن نعلم أننا مفتقرون إلى الله - عزَّ وجلَّ - في الهداية، سواء الهداية العلمية، أو الهداية العمليَّة، أي هداية الإرشاد والدلالة، أو هداية التوفيق، فلا بد أن نسأل الله دائماً الهداية.

«فاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ» وربما تشمل هذه الجملة الطريق الحسي، كما تشمل الطريق المعنوي، فالهداية للطريق المعنوي: هي الهداية إلى دين الله، والهداية للطريق الحسي: كأن تكون في أرضه قد ضللت الطريق وضعت، فمن سأل؟ فإنك تسأل الله الهداية، ولهذا قال الله عن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَلَمَّا تَوَجَّهَ تَلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [القصص: ٢٢]، أي السبيل المُستوي الموصل للمقصود بدون تعب، وقد جُرِّبَ هذا، فإن الإنسان إذا ضاع في البر فإنه يلجأ إلى الله تعالى، ويقول: ربِّ اهْدِنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ، أو عسى ربي أن يهديني سواء السبيل، وذلك لأننا محتاجون إلى الله في الهدايتين؛ هداية الطريق الحسي، كما أننا مُحتاجون إلى الله في الهداية إلى الطريق المعنوي. نسأل الله أن يهدينا جميعاً الهداية فيمن هدى.

ثم قال عَلَيْهِ السَّلَامُ فيما يرويه عن ربه: «يا عبادي، كلُّكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي كلُّكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسبوني أكسبكم»، هاتان الجملتان الخاصتان بالجوع والعري ذكرهما

الله - عزَّ وجلَّ - بعد أن ذكر الهداية، لأنَّ في الهداية غذاء القلب بالعلم والإيمان، والجوارح بالعمل الصالح.

وأما الطعام والشراب والكسوة فهي غذاء البدن، لأنَّ البدن لا يستقيم إلا بالطعام، ولا يستتر إلا بالكسوة، ولهذا قال: «يا عبادي، كلكم جائع إلا من أطعمته، فاستطعموني أطعمكم»، وصدق ربنا - عزَّ وجلَّ -؛ كلنا جائع إلا من أطعمه الله، ولولا أنَّ الله تعالى يسرَّ لنا ما يكون به طعامنا لهلكنا، يقول الله تعالى مبيِّنًا ذلك في سورة الواقعة: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴿٦٧﴾ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ ۖ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴿٦٨﴾

والجواب: بل أنت - يا ربنا - الذي زرعتَه، لأن الله يقول: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنَّا لَمَغْرُمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾ [الواقعة: ٦٥ - ٦٧]، وتأمَّل كيف قال تعالى: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾، ولم يقل: لو نشاء ما أنبتناه، لأنه إذا نبت وشاهده الناس؛ تعلقت به قلوبهم، فإذا جعل حطامًا بعد أن تعلقت به القلوب؛ صار ذلك أشدَّ نكايَةً، ولهذا قال تعالى: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا﴾، ولم يقل لو نشاء ما أنبتناه.

وقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ السَّمَاءِ ﴿٦٩﴾ [الواقعة: ٦٨، ٦٩]، يعني: من السحاب، ﴿أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ﴾؛ لأنَّ الماء الذي نشرب من السحاب، ينزله الله - عزَّ وجلَّ - على الأرض فيسلكه ينابيع، يدخله في الأرض، ويجري فيما تحت الأرض كالأنهار، ثم يُسْتَخْرَجُ بالأدوات التي سحَّرها الله - عزَّ وجلَّ - في كل وقت بحسبه، وهذا من حكمة الله - عزَّ وجلَّ - أن استودع الماء في بطن الأرض، ولو بقي على ظهر

الأرض لفسد، وأفسد الهواء وأهلك المواشي، بل وأهلك آدميين من رائحته ونتاجه، ولكن الله - عز وجل - بحكمته ورحمته جعل هذه الأرض تشربه وتسلكه ينابيع فيها، حتى تأتي حاجة الناس إليه؛ فيحفرونه، فيصلون إليه.

والذي أنزله هو الله - عز وجل -، ولو اجتمع الناس كلهم على أن ينزلوا قطرة من السماء ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، ولكن الله - عز وجل - هو الذي ينزله بقدرته ورحمته، إذن؛ نحن لا نطعم شيئاً من طعام، أو مأكول، ولا من مشروب؛ إلا بالله - عز وجل -، ولهذا قال: «كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمَكُم».

واستطعام الله - عز وجل - يكون بالقول وبالفعل؛ فبالقول: بأن نسأل الله - عز وجل - أن يطعمنا وأن يرزقنا، وأما بالفعل، فله جهران:

الجهة الأولى: العمل الصالح، فإنَّ العمل الصالح سبب لكثرة الأرزاق وسعتها، قال الله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِمْ بِرِكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٥، ٦٦]، ﴿مِن فَوْقِهِمْ﴾: أي من ثمار الأشجار، ﴿وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾: أي من ثمار الزروع، فالمهم أن هذا من أسباب إطعام الله.

الجهة الثانية من جهة الاستطعام الفعلي: أن نحثر الأرض، ونحفر

الآبار، ونستخرج المياه، ونزرع الحبوب، ونغرس الأشجار، وما أشبه ذلك.

فالاستطعام يكون بالقول، ويكون بالفعل، والفعل له جهتان: الجهة الأولى: العمل الصالح، والجهة الثانية: الأسباب الحسية المادية كالحرث، وحفر الآبار، وما أشبه ذلك.

وقوله - جلّ ذكره - : «فاسْتَطْعُمُونِي أُطْعِمَكُمُ» هذا جواب شرطٍ مقدر، أو جواب الأمر الذي كان في الشرط، يعني أنك إذا استطعت الله فإن الله يطعمك، ولكن استطعام الله - عزّ وجلّ - يحتاج إلى أمرٍ مهمٍّ؛ وهو حُسنُ الظنِّ بالله - جلّ وعلا -، أي أن تُحسِنُ الظنَّ برّبِّك أنك إذا استطعته أطعمك، أما أن تدعو الله وأنت غافلٌ لاهٍ، أو تفعل الأسباب وأنت معتمدٌ على قوتك لا على ربِّك؛ فإنك قد تكونُ مخذولاً، والعياذ بالله، ولكن استطعم الله وحده، وأخلص له وحده في ذلك.

«يا عبادي كلُّكم عارٍ إلا من كَسَوْتُهُ، فاستكسوني أكسُكم»، كلُّكم عارٍ إلا من كَسَوْتُهُ، وذلك لأنَّ الإنسان يخرجُ من بطن أمّه ليس عليه ثيابٌ، بل يخرج مجرّداً؛ لا ثياب، ولا شعر يكسوه، كما يكون في الحيوان، وهذا من حكمة الله - عزّ وجلّ -.

فمن حكمته تعالى: أن جعلنا نخرجُ باديةً أبشارنا، باديةً جلودنا، حتى نعرف أننا محتاجون إلى كسوة تسترُ عوراتنا حساً، كما أننا محتاجون إلى عمل صالح يستر عوراتنا معنئاً، لأن التقوى لباسٌ، كما قال تعالى: ﴿وَلِبَاسُ الْقَوَى ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ [الأعراف: ٢٦]، فأنت انظر في نفسك؛ تجد أنك

محتاج إلى الكِسوة الحسّية لأنك عارٍ، كذلك أيضًا محتاجٌ إلى الكِسوة المعنويّة - وهي العملُ الصالح - حتى لا تكونَ عاريًا، ولهذا ذكّرَ بعضُ العابرينَ للرؤيا أنّ الإنسانَ إذا رأى نفسه في المنام عاريًا فإنه يحتاجُ إلى كثرة الاستغفار، لأن هذا دليلٌ على نُقصان تقواه، فإنَّ التقوى لباسٌ .

وعلى كل حال؛ فنحنُ عُراةٌ إلا بكِسوة الله - عزَّ وجلَّ -، وقد سحَّرَ الله لنا من الكِسوة ما نكسو به أبداننا - والله الحمد - من أصناف اللباس المتنوعَةِ، لا سيّما في البلاد الغنيّة التي ابتلاها الله - عزَّ وجلَّ - بالمال، فإنَّ المال - في الحقيقة - فتنةٌ يُخشى على الأمة منه، كما قال محمد ﷺ: «والله ما الفقرُ أخشى عليكم، وإنّما أخشى عليكم أن تُفتَحَ عليكم الدُّنيا، فتَنافسوها كما تنافسها من قبلكم؛ فتُهْلِككم كما أهْلكتهم»^(١) فالمال ابتلاءٌ وبلوى، يحتاجُ إلى صبرٍ على أداء ما يجبُ فيه، وإلى شكرٍ على ما يجبُ له .

وعلى كلِّ حالٍ، أقول: إنّ الله - سبحانه وتعالى - منَّ علينا باللباس، ولولا أنّ الله يسّرَ لنا ما تيسّر، ولو أنك نظرتَ في الخلق في وقتك الآن، وتأمّلتَ لوجدتَ - كما سمعنا - من يبيّتونَ عراةً، ليس على أبدانهم ما يسترهم، ربّما يسترّونَ السوءَ بالأشجار ونحوها، وليس عليهم ما يسترهم دونَ ذلك، فمن الذي ستركَ ومنَّ عليك؟ هو الله، ولهذا قال - عزَّ وجلَّ -: «يا عبّادي، كلُّكم عارٍ إلا من كسوته، فاستكسوني أكسكم» .

ونقول في قوله: «استكسوني أكسكم» كما قلنا في قوله: «استطعموني

(١) تقدم تخريجه ص (٣٧).

أَطْعِمَكُمْ»، يعني أَنَّ الاستكسَاءَ يكون بالقول، ويكون بالفعل؛ أما الذي بالقول: فبأنَّ تسألَ الله - عزَّ وجلَّ - أن يكسوكَ، وإذا سألتَ الله أن يكسوكَ بدَنك حِسًا، فاسألِ الله أن يكسوكَ عورتك المعنويَّة بالتوفيق إلى طاعته.

وأما الاستكسَاءُ بالفعل فعلى وجهين:

الوجه الأول: بالأعمال الصالحة، والوجه الثاني: بفعل الأسباب الحسيَّة التي تكونُ بها الكسوة؛ من إحداث المعامل، والمصانع، وغير ذلك.

وفي الرُبْطِ بين الطعام والكسوة والهداية مناسبة؛ لأنَّ الطعام في الحقيقة كسوةُ البدن باطنًا، لأنَّ الجوعَ والعطشَ معناه خُلُوُّ المعدة من الطعام والشراب، وهذا تعرُّ لها، والكسوةُ سترُ البدن ظاهرًا، والهدايةُ السترُ المهمُّ المقصود وهو سترُ القلوبِ والنفوس من عيوب الذنوب.

ثم قال تعالى: «يا عبادي، إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوبَ جميعًا فاستغفروني أغفر لكم» هذا أيضًا من تمام نعمة الله على العبد، أنه - جلَّ وعلا - يعرضُ عليه أن يستغفر إلى الله ويتوب إليه، مع أنه يقول: «إنكم تخطئون بالليل والنهار، وأنا أغفر الذنوبَ جميعًا»، أي: جميعُ الذنوب، من الشرك بالله، والكفر، والكبائر، والصغائر، كلُّها يغفرها الله، ولكن بعد أن يستغفر الإنسان ربَّه، ولهذا قال «فاستغفروني أغفر لكم»، أي اطلبوا مني المغفرة حتى أغفر لكم.

ولكنَّ طلبَ المغفرة ليس مجردَّ أن يقول الإنسان: اللهم اغفر لي، بل لابدَّ من توبة صادقة يتوبُ بها الإنسان إلى الله - عزَّ وجلَّ -

والتوبة الصادقة هي التي تَجْمَعُ خمسةَ شروطٍ:

الشَّرْطُ الأولُ: أن يكون الإنسانُ مُخْلِصًا فيها لله - عزَّ وجلَّ - لا يحمله على التوبة مُراءاةُ الناسِ، ولا تسميعُهُم، ولا أن يتقرب إليهم بشيء، وإنما يقصد بالتوبة الرجوعَ إلى الله حقيقةً، والإخلاصَ شرطاً في كلِّ عمل، ومن جملة الأعمال الصالحة: التوبة إلى الله - عزَّ وجلَّ -، كما قال تعالى: ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٣١].

الشرط الثاني: أن يندم الإنسانُ على ما وقع منه من الذنب، يعني أن يحزنَ، ويتأسَّفَ، ويعرفَ أنه ارتكبَ خطأً حتى يندمَ عليه، أمّا أن يكون ارتكابُ الخطأ وعدمه عنده على حدٍّ سواء؛ فهذه ليست بتوبة، بل لا بدَّ من أن يندمَ بقلبه ندمًا يتمنى أنه لم يقع منه هذا الذنب.

الشرط الثالث: أن يُقْلِعَ عن الذنب، فلا توبةَ مع الإصرار على الذنوب، كما قال تعالى: ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٥]، أمّا أن يقول إنه تائبٌ من الذنب وهو مُصِرٌّ عليه، فإنه كاذب مستهزئٌ بالله - عزَّ وجلَّ -، فمثلاً لو قال: أتوبُ إلى الله من الغيبة، ولكنه كلَّما جلسَ مجلسًا اغتابَ عبادَ الله؛ فإنه كاذب في توبته، ولو قال: أتوب إلى الله من الربِّا ولكنَّهُ مُصِرٌّ عليه؛ يبيعُ بالربِّا ويشترى بالربِّا، فهو كاذبٌ في توبته، ولو قال: أتوبُ إلى الله من استماع الأغاني، ولكنه مُصِرٌّ على ذلك، فهو كاذب في توبته، ولو قال: أتوبُ إلى الله من معصية الرسول ﷺ في إعفاء اللحية، وكان يحلقها، وهو يقول أتوب إلى الله من حلقها؛ فإنه كاذب، وهكذا جميع المعاصي إذا كان الإنسان مُصِرًّا عليها فإنَّ دعواه

التوبة كذب، ولا تقبلُ توبته .

ومن التَّخَلِّي عن الذنب والإقلاع عنه : أن يرُدَّ المظالمَ إلى أهلها إذا كانت المعصية في حقوق العباد، فإن كانت في أخذ مالٍ فليردَّ المالَ إلى من أخذه منه، فإن كان قد مات فليردَّه إلى ورثته، فإن تعذَّر عليه أن يعرف الورثة، أو نسيَ الرجلُ، أو ذهب الرجلُ إلى مكانٍ لا يمكنُ العثور عليه، مثل أن يكون أجنبيًّا، فيرجع إلى بلده، ولا يدري أين هو، ففي هذه الحال يخرجُ ما عليه صدقةً يتوَّها لصاحبِ المالِ الذي يطلبه .

وإذا كان الذنب في غيبة، وكان المُغتَابُ قد عَلِمَ أنَّ هذا الرجلَ قد اغتابه، فلا بدَّ أن يذهبَ إلى المغتاب ويتحلَّلَ منه، وينبغي للمغتَابِ إذا جاءه أخوه يعتذرُ إليه أن يقبلَ، وأن يسامحَ عنه، فإذا جاء إليك أخوك معتذرًا مُقرًّا بالذنب، فاعفُ عنه واصفحْ ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [المائدة: ١٣]، ولكن، إذا لم يقبلَ أن يتسامحَ عن غيبته إلا بشيءٍ من المال؛ فأعطِه من المال حتى يقتنع ويحلَّلَكَ .

كذلك إذا كانتِ المعصيةُ مُسَابَّةً بَيْنَكَ وبينَ أحدٍ حتى ضربتهُ مثلاً، فإن التوبةَ من ذلك أن تذهبَ إليه وتستسمحَ منه، وتقول: ها أنا أمامك، اضربني كما ضربتكَ، حتى يصفحَ عنك، المهم أنَّ من الإقلاع عن المعصية إذا كانتِ لَادِمِيٍّ أن تتحلَّلَ منه، سواء كانتِ مظلمةً مالٍ، أو بدنٍ، أو عرض .

الشرط الرابع : أن يَعِزِمَ على ألا يعودَ في المستقبل، فإن تابَ وأقلعَ عن الذنب، لكن في قلبه أنه إذا حانتِ الفرصة عاد إلى ذنبه، فإنَّ ذلك لا

يقبلُ منه، فهذه توبةٌ لَاعِبٍ، فلا بُدَّ أن يعزم، فإذا عزمَ ثم قَدَّرَ أن نفسه سَوَّلَتْ له بعد ذلك، وفعلَ المعصيةَ، فإن ذلك لا ينقضُ التوبةَ السابقة، لكن يحتاج إلى توبةٍ جديدةٍ من الذنبِ مرَّةً ثانية.

الشرط الخامس: أن تكونَ التوبةُ في الوقتِ الذي تُقبلُ فيه، فإن فات الأوان لم تنفعِ التوبة، ويفوتُ الأوانُ إذا حضرَ الإنسانَ الموتُ. فإذا حضره الموتُ فلا توبةَ ولو تابَ لم تنفعهُ، لقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَتْ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْإِثْمَ﴾ [النساء: ١٨]، الآن لا فائدةَ فيها، ولهذا لما أُغرقَ فرعونُ ﴿قَالَ ءَأَمِنْتُ أَنِّي لَآ إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَأَمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠] ف قيل له ﴿ءَأَلْتَنَ﴾، يعني أقول هذا الآن ﴿وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩٠، ٩١]، فات الأوان، ولهذا يجبُ على الإنسان أن يبادرَ بالتوبة؛ لأنه لا يدري متى يَفْجؤه الموتُ، كم من إنسانٍ مات بغتةً وفجأةً، فليتبُّ إلى الله قبل أن يفوتَ الأوان.

أما الثاني الذي يفوت به أوان التوبة: إذا طلعتِ الشمسُ من مغربها، فإن النبي - عليه الصلاة والسلام - أخبرَ أن الشمسَ إذا غابتْ سجدتْ تحت عرش الرحمن - عزَّ وجلَّ -، واستأذنتِ الله، فإن أُذِنَ لها استمرتْ في سيرها، وإلا قيل: ارجعي من حيث جئتِ، فترجعُ بإذن الله وأمره^(١)،

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة الشمس والقمر، رقم (٣١٩٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان، رقم (١٥٩).

فتطلع على الناس من المغرب، فحينئذ يؤمن جميع الناس، يتوبون ويرجعون إلى الله، ولكن ذلك لا ينفعهم، قال الله تعالى: ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ يعني عند الموت، ﴿ أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ ﴾ يعني يوم القيامة للحساب، ﴿ أَوْ يَأْتِكَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ ﴾ يعني طلوع الشمس من مغربها، ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

هذه خمسة شروط للتوبة، لا تقبل إلا بها، فعليك يا أخي أن تُبادر بالتوبة إلى الله، والرجوع إليه، ما دمت في زمن الإمهال، قبل ألا يحصل لك ذلك، واعلم أنك إذا تبت إلى الله توبةً نصحاً؛ فإن الله يتوب عليك، وربما يرفعك إلى منزلة أعلى من منزلتك، انظر إلى أبيك آدم، حيث نهاه الله عن الأكل من الشجرة، فعصى ربه بوسوسة الشيطان له، قال الله تعالى: ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴿١٢١﴾ ثُمَّ أَجْبَاهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿١٢٢﴾ طه: ١٢١، [١٢٢]، لَمَّا تَابَ نَالَ الاجْتِبَاءَ. واجتباها الله، وصار في منزلة أعلى من قبل أن يعصي ربه، لأن المعصية أحدثت له خجلاً وحياءً من الله، وإنابة إليه، ورجوعاً إليه، فصارت حاله أعلى حالاً من قبل.

واعلم أن الله أشد فرحاً بتوبة عبده المؤمن من رجل كان على راحلته وعليها طعامه وشرابه في أرض فلاة، لا أحد فيها، فأضاع الناقة، وطلبها فلم يجدها، فنام تحت شجرة ينتظر الموت، فإذا بخطام ناقته متعلقاً بالشجرة، قد جاء الله بها، فأخذ بخطامها، وقال من شدة الفرح: «اللَّهُمَّ

أنتَ عَبْدِي، وأنا رَبُّكَ، أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»^(١)، أراد أن يقول: اللهم أنتَ رَبِّي، وأنا عَبْدُكَ، ولكن أخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ، لأنَّ الإنسانَ إذا اشتدَّ فرحه لا يَدْرِي ما يقول، كما أنه إذا اشتدَّ غضبه لا يدري ما يقول، فالله بتوبة عبده المؤمن أشدَّ فرحاً من فرح هذا بناقته. نَسَأَلُ اللهَ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ، ويرزقنا الإِنَابَةَ إِلَيْهِ.

وقوله جلَّ ذكره: «يا عِبَادِي، إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي»، يَعْنِي أَنَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - غَنِيٌّ عَنِ الْعِبَادِ، لَا يَنْتَفِعُ بِطَاعَتِهِمْ وَلَا تَضُرُّهُ مَعْصِيَتُهُمْ، فَإِنَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - قَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطِيعُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨]، فَاللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَا يَنْتَفِعُ بِأَحَدٍ، وَلَا يَتَضَرَّرُ بِأَحَدٍ لِأَنَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الْخَلْقِ - جَلَّ وَعَلَا -، وَإِنَّمَا خَلَقَ الْخَلْقَ لِحِكْمَةٍ أَرَادَهَا - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - خَلَقَهُمْ لِعِبَادَتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ وَعَدَ الطَّائِعِينَ بِالثَّوَابِ، وَتَوَعَّدَ الْعَاصِينَ بِالْعِقَابِ، حِكْمَةٌ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَقَالَ: لِكُلِّ مِنْكُمَا عَلِيٌّ مَلُؤُهَا. فَالنَّارُ لَا بَدَأَ أَنْ تُمَلَأَ، وَالْجَنَّةُ لَا بَدَأَ أَنْ تُمَلَأَ كَمَا قَالَ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلآنَ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٩]، إِذْنُ فَاللهُ تَعَالَى لَنْ تَنْفَعَهُ طَاعَةُ الطَّائِعِينَ، وَلَنْ تَضُرَّهُ مَعْصِيَةُ الْعَاصِينَ، وَلَنْ يَبْلُغَ أَحَدٌ ضَرْرَهُ مَهْمَا كَانَ. وَلِهَذَا قَالَ فِيمَا بَعْدَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ: «لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ، وَإِنْ سَكُمُ وَجِئْتُكُمْ

(١) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب في الحوض على التوبة والفرح بها، رقم (٢٧٤٧).

كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً». لو أن أول الخلق وآخرهم وإنسهم وجنهم كانوا مثمين، على اتقى قلب رجل واحد، ما زاد ذلك في ملك الله شيئاً، لأن الملك ملكه، لا للطائعين ولا للعاصين.

كذلك أيضاً يقول - جلّ وعلا - : «يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً». لو كان العباد كلهم، من جنّ وإنس، وأولهم وآخرهم، لو كانوا كلهم فجّاراً وعلى أفجر قلب رجل، فإن ذلك لا ينقص من ملك الله شيئاً، قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]، فالله - جلّ وعلا - لا ينقص ملكه بمعصية العصاة، ولا يزيد بطاعة الطائعين، هو ملك الله على كل حال.

ففي هذه الجملة الثلاث دليل على غنى الله - سبحانه وتعالى -، وكمال سلطانه، وأنه لا يتضرر بأحد ولا ينتفع بأحد؛ لأنه غني عن كل أحد.

ثم قال تعالى: «يا عبادي، لو أن أولكم وآخركم، وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد، فسألوني، فأعطيت كل إنسان مسألته؛ ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر»، هذه الجملة تدل على سعة ملك الله - عزّ وجلّ -، وعلى كمال غناه - تبارك وتعالى - لو أن الأولين والآخرين، والإنس والجنّ، قاموا كلهم في صعيد واحد، فسألوا الله ما تبلغه نفوسهم، من أيّ مسألة وإن عظمت، فأعطى الله كل إنسان ما سأل، بل أعطى الله كل سائل ما سأل، فإن ذلك لا ينقص من ملك الله شيئاً؛ لأن الله جوادٌ، واجدٌ، عظيم الغنى، واسع العطاء - عزّ وجلّ.

«إلا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أُدْخِلَ البَحْرَ». اغْمِسِ المِخْيَطُ فِي البَحْرِ، وانظُرْ؛ ماذا ينقص البحر؟ إنه لا ينقص البحر شيئاً، ولا يأخذ المِخْيَطُ من البحر شيئاً يُمكن أن ينسب إليه، وذلك لأنه - عزَّ وجلَّ - واسعُ الغنى، جوادٌ، ماجدٌ، كريمٌ - سبحانه وتعالى.

«يا عبادي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا»، ومعنى «إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ»، أي الشأْنُ كُلُّهُ أَنَّ الإنسانَ بَعْمَلِهِ، يُحْصِي اللهُ أَعْمَالَهُ، ثم إذا كان يوم القيامةَ وَفَاهُ إِيَّاهَا. ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، «فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمِدِ اللهُ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»؛ لأنه هو الذي أخطأ، وهو الذي منع نفسه الخَيْرَ، أمَّا إذا وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمِدِ اللهُ؛ لأنَّ اللهُ تعالى هو الذي مَنَّ عليه أولاً وَآخِرًا، مَنَّ عليه أولاً بِالْعَمَلِ، ثم مَنَّ عليه ثانياً بِالْجَزَاءِ الوَافِرِ ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْرَى إِلَّا بِمِثْلِهَا﴾ [الأَنْعَامُ: ١٦٠].

فهذا الحديثُ حديثٌ عظيمٌ، تناوله العلماءُ بالشرحِ واستنباطِ الفوائدِ والأحكامِ منه، ومِمَّنْ أفرد له مؤلِّفاً: شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ - رحمه اللهُ -، فإنه شرح هذا الحديثَ في كتابِ مستقلٍّ، فعلى الإنسانِ أن يتدبَّرَ هذا الحديثَ ويتأمَّلَهُ، ولا سِيَّما الجملةَ الأخيرةَ منه، وهي أَنَّ الإنسانَ يُجْزَى بَعْمَلِهِ؛ إِنَّ خَيْرًا فَخِيرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، وهذا هو وجهُ وضعِ المؤلِّفِ لهذا الحديثِ في بابِ المجاهدةِ، أَنَّ الإنسانَ ينبغي له أن يجاهدَ نَفْسَهُ، وأن يعملَ الخَيْرَ حتى يجدَ ما عندَ اللهُ خَيْرًا وأَعْظَمَ أَجْرًا. واللهُ الموفقُ.

١٢ - باب الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر

قال الله تعالى: ﴿أَوْلَىٰ نَعْمَتِكُمْ مَا يَدَّكُرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ [فاطر: ٣٧]، قال ابن عباسٍ وَالْمُحَقَّقُونَ: مَعْنَاهُ: أَوْ لَمْ نَعْمَزْكُمْ سِنِينَ سَنَةً؟ وَيُؤَيِّدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي سَنَدُّكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً. وَقِيلَ: أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَهُ الْحَسَنُ وَالْكَلْبِيُّ وَمَسْرُوقٌ، وَنُقِلَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا. وَنَقَلُوا: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ كَانُوا إِذَا بَلَغَ أَحَدُهُمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً تَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ. وَقِيلَ: هُوَ الْبُلُوغُ.

وقوله تعالى: ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ قال ابن عباس والجمهور: هو النبي ﷺ. وقيل: الشَّيْبُ. قاله عِكْرَمَةُ، وابنُ عُيَيْنَةَ، وغيرهما. والله أعلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر». اعلم أن المدار على آخر العمر، كما قال النبي ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَبْقَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»^(١)، ولهذا كان من الدُّعَاءِ الْمَأْتُورِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عَمْرِي آخِرَهُ، وخير عملي خواتمه، وصحَّ عن النبي - عليه الصلاة

(١) أخرجه البخاري، كتاب القدر، رقم (٦٥٩٤)، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، رقم (٢٦٤٣).

والسلام - : أن «مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ مِنَ الدُّنْيَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).
 فالذي ينبغي للإنسان كلما طال به العمر؛ أن يكثر من الأعمال
 الصالحة، كما أنه ينبغي للشاب أيضاً أن يكثر من الأعمال الصالحة؛ لأنَّ
 الإنسان لا يدري متى يموت، قد يموت في شبابه، وقد يؤخر موته، لكن
 لا شك أن من تقدّم به السن فهو أقرب إلى الموت من الشاب؛ لأنه أنهى
 العمر.

ثم ساق المؤلف قول الله تعالى: ﴿أَوْلَمْ نَعْمِرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ
 تَذَكَّرَ﴾ (ما): نكرة موصوفة؛ أي: أو لم نعمركم عمراً يتذكر فيه من تذكر
 وجاءكم النذير، وهذا العمر اختلف المفسرون فيه، فقيل: هو ستون
 سنة، وقيل: ثمانية عشر سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: البلوغ. والآية
 عامّة، عمروا عمراً لهم فيه فرصة يتذكر فيه من يتذكر، وهذا يختلف
 باختلاف الأحوال، فقد يكون الإنسان يتذكر في أقل من ثمانية عشر سنة،
 وقد لا يتذكر إلا بعد ذلك، حسب ما يأتيه من النذر والآيات، وما يكون
 حوله من البيئة الصالحة، أو غير الصالحة.

المهم أنه يقال لهم توبيحاً: ﴿أَوْلَمْ نَعْمِرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ﴾
 وفي هذا دليل على أنه كلما طال بالإنسان العمر، كان أولى بالتذكر.
 وأمّا قوله تعالى: ﴿وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ﴾ فالصحيح أن المراد بالنذير:

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب في التلقين، رقم (٣١١٦)، والحاكم في
 المستدرک (١/٣٥١)، وصححه، ووافقه الذهبي.

النَّبِيِّ، وهو اسمٌ جنسٍ يَشْمَلُ رسولَ الله ﷺ، ويشمَلُ الرسلَ الذين من قبله، كلُّهم نُذِرٌ - عليهم الصلاة والسلام.

فالواجبُ على الإنسان أن يحرصَ في آخرِ عمرِه على الإكثارِ من طاعةِ الله، ولا سِيَّما ما أوجبَ الله عليه، وأن يكثرَ من الاستغفارِ والحمد، كما قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ١ - ٣]. هذه السورة يقالُ إنها آخرُ سُورة نزلت على النبي ﷺ، وفيها قصَّةٌ عجيبةٌ (١).

نسألُ الله أن يُحسنَ لنا ولكم الخاتمةَ والعاقبةَ، وأن يجعلَ خيرَ أعمارنا وأواخرها، وخيرَ أعمالنا خواتمها.

* * *

١١٢ - وأما الأحاديثُ فالأوَّلُ: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «أَعْذَرَ اللهُ إِلَى أَمْرِي أَخْرَجَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً» رواه البخاري (٢).

قال العلماء: معناه: لَمْ يَتْرُكْ لَهُ عُدْرًا إِذْ أَمَهَلَهُ هَذِهِ الْمُدَّةَ. يقال: أَعْذَرَ الرَّجُلُ: إِذَا بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْعُدْرِ.

(١) تأتي في الحديث الثاني من هذا الباب إن شاء الله تعالى.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه، رقم

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «أَعَذَرَ اللهُ تَعَالَى إِلَى امْرِيٍّ أَخَّرَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً». والمعنى أن الله - عزَّ وجلَّ - إذا عمَّرَ الإنسانَ حتى بلغ ستين سنةً فقد أقامَ عليه الحُجَّةَ، ونفى عنه العُدْرَ؛ لأنَّ سِتِّينَ سَنَةً يُبْقِي اللهُ الإنسانَ إليها؛ يَعْرِفُ من آياتِ اللهِ ما يَعْرِفُ، ولا سِيِّمًا إذا كان ناشئًا في بلدٍ إسلاميٍّ، لا شَكَّ أنَّ هذا يُؤدِّي إلى قَطْعِ حُجَّتِهِ إذا لاقى اللهُ - عزَّ وجلَّ -؛ لأنه لا عُدْرَ له، فلو أنه مثلاً قُصِرَ في عمرِهِ إلى خمس عشرة سَنَةً، أو إلى عشرين سنةً، لكان قد يكون له عُدْرٌ في أنه لم يتمهَّلْ ولم يتدبَّرِ الآياتِ، ولكنه إذا أَبْقَاهُ إلى ستين سنةً، فإنه لا عُدْرَ له، قد قامت عليه الحُجَّةُ، مع أنَّ الحجةَ تقومُ على الإنسان من حين أن يبلغَ، فإنه يدخلُ في التكليفِ ولا يُعذَرُ بالجهلِ، فإنَّ الواجبَ على المرءِ أن يتعلمَ من شريعةِ اللهِ ما يحتاجُ إليه، مثلاً: إذا أراد أن يتوضَّأَ لا بدَّ أن يعرفَ كيف يتوضَّأُ، إذا أراد أن يُصَلِّيَ لا بدَّ أن يعرفَ كيف يصَلِّي، إذا صار عنده مالٌ لا بدَّ أن يعرفَ ما مقدارُ النَّصابِ، وما مقدارُ الواجبِ، وما أشبه ذلك، إذا أراد أن يصومَ، لا بدَّ أن يعرفَ كيف يصومُ، وما هي المُفطَّراتُ، وإذا أراد أن يحجَّ أو يعتمرَ يجب أن يعرفَ كيف يَحُجُّ، وكيف يعتمر، وما هي محظوراتُ الإحرامِ، إذا كان من الباعةِ الذين يبيعونَ ويشترُونَ بالذهبِ مثلاً، لا بدَّ أن يعرفَ الرِّبَا، وأقسامَ الرِّبَا، وما الواجبُ في بيعِ الذهبِ بالذهبِ، أو بيعِ الذهبِ بالفضةِ، وهكذا، إذا

كان ممّن يبيع الطعام، لا بدّ أن يعرف كيف يبيع الطعام، ولا بدّ أن يعرف ما هو الغشّ الذي يمكن أن يكون، وهكذا.

والمهمُّ أنّ الإنسان إذا بلغ السّتين سنّةً فقد قامت عليه الحُجّة التامّة، وليس له عُذرٌ، وكلُّ إنسانٍ بحسبه، كلُّ إنسانٍ يجبُ عليه أن يتعلّم من الشريعة ما يحتاجُ إليه؛ في الصلاةِ والزكاةِ والصّيامِ والحجِّ والبيوعِ والأوقافِ وغيرها، حسبَ ما يحتاجُ إليه.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أنّ الله - سبحانه وتعالى - له الحُجّة على عباده، وذلك أنّ الله أعطاهم عقولاً، وأعطاهم أفهاماً، وأرسل إليهم رُسلًا، وجعل من الرسالات ما هو خالدٌ إلى يوم القيامة، وهي رسالة النبي ﷺ، فإنّ الرسالات السابقة محدودة، حيث إنّ كلّ نبيٍّ يُبعثُ إلى قومه خاصّة، ومحدودةٌ في الزمن؛ حيث إنّ كلّ رسولٍ يأتي بنسخٍ ما قبله، إذا كانت الأمة التي أرسلَ إليها الرسولان واحدةً.

أما هذه الأمة فقد أرسلَ الله إليها محمدًا ﷺ، وجعله خاتم الأنبياء، وجعل آيته العظيمة الباقية هذا القرآن العظيم، فإنّ آيات الأنبياء تموت بموتهم، ولا تبقى بعد موتهم إلا ذكرى، أما محمد ﷺ فإن آيته هذا القرآن العظيم، باقيةٌ إلى يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥٠﴾ أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴿٥١﴾]، فالكتاب كافٍ عن كلّ آيةٍ لمن تدبّره، وتعلّمه، وعرف معانيه، وانتفع بأخباره، واتعظ بقصصه، فإنه يغني عن كلّ شيء من الآيات.

لكن الذي يجعلنا لا نُحِسُّ بهذه الآيات العظيمة، أننا لا نقرأ القرآن على وجهٍ نتدبَّرُه، ونتعظُّ بما فيه. كثيرٌ من المسلمين - إن لم يكن أكثر المسلمين - يتلون الكتاب للتبرُّك والأجرِ فقط، ولكن الذي يجب أن يكون هو أن نقرأ القرآن لتدبره ونتعظَّ بما فيه، ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا ﴾، هذا الأجرُ ﴿ لِيَذَّبَرُواْ عَيْنَيْهِ ﴾ هذه هي الثمرة، ﴿ وَلِيَسْتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾.

[ص: ٢٩]، والله الموفق.

* * *

١١٣ - الثاني: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان عمر - رضي الله عنه - يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ: لِمَ يَدْخُلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ! فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَنِي مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١]؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمْرُنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. فَقَالَ لِي: أَكْذَلِكَ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَعْلَمُهُ لَهُ قَالَ: ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ وَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجْلِكَ ﴿ فَسَيِّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُمْ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٣]، فَقَالَ عُمَرُ - رضي الله عنه -: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ. رواه البخاري (١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ فَسَيِّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرُهُ ﴾.. رقم (٤٩٧٠).

الشرح

ذَكَرَ الْمُؤَلَّفُ - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - كَانَ يَدْخُلُهُ فِي أَشْيَاخِ بَدْرٍ ، وَكَانَ مِنْ سِيرَةِ عُمَرَ وَهَدْيِهِ - رضي الله عنه - أَنَّهُ يُشَاوِرُ النَّاسَ ذَوِي الرَّأْيِ فِيمَا يَشْكُلُ عَلَيْهِ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ، وَالشُّورَى الشَّرْعِيَّةُ لَيْسَتْ تَكْوِينَ مَجْلِسٍ لِلشُّورَى حَتَّى يَكُونَ مِشَارِكًا فِي الْحُكْمِ ، وَلَكِنَّ الشُّورَى الشَّرْعِيَّةُ أَنْ وَلِيَّ الْأَمْرِ إِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ أَمْرٌ مِنَ الْأُمُورِ ، جَمَعَ النَّاسَ لَهُ مِنْ ذَوِي الرَّأْيِ وَالْأَمَانَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَسْتَشِيرَهُمْ فِي الْقَضِيَّةِ الْوَاقِعَةِ ، فَكَانَ مِنْ هَذِي عُمَرَ - رضي الله عنه - وَمِنْ سُنَّتِهِ الْمَشْكُورَةِ ، وَسَعِيهِ الْحَمِيدِ أَنَّهُ يُشَاوِرُ النَّاسَ ، يَجْمَعُهُمْ لِيَسْتَشِيرَهُمْ فِي الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْأُمُورِ السِّيَاسِيَّةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَكَانَ يَدْخُلُ مَعَ أَشْيَاخِ بَدْرٍ ، أَيَّ مَعَ كِبَارِ الصَّحَابَةِ - رضي الله عنهم - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَكَانَ صَغِيرَ السِّنِّ بِالنِّسْبَةِ لَهُؤُلَاءِ ، فَوَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ : كَيْفَ يَدْخُلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - مَعَ أَشْيَاخِ الْقَوْمِ وَلَهُمْ أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ وَلَا يَدْخُلُهُمْ .

فَأَرَادَ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَنْ يَرِيَهُمْ مَكَانَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - مِنْ الْعِلْمِ وَالذِّكَاةِ وَالْفِطْنَةِ ، فَجَمَعَهُمْ وَدَعَاَهُ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِمْ هَذِهِ السُّورَةَ : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۗ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ۗ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ۗ ﴾ ، فَانْقَسَمُوا إِلَى قَسَمَيْنِ لَمَّا سَأَلَهُمْ عَنْهَا مَا تَقُولُونَ فِيهَا؟ قَسَمٌ سَكَتَ ، وَقَسَمٌ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنَا إِذَا جَاءَنَا النَّصْرُ وَالْفَتْحُ ، أَنْ نَسْتَغْفِرَ لِدُنُوبِنَا ، وَأَنْ نَحْمَدَهُ

ونسبَحَ بحمده، ولكن عمر - رضي الله عنه - أراد أن يعرف ما مغزى هذه السورة، ولم يرد أن يعرف معناها التركيبية من حيث الألفاظ والكلمات.

فسأل ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ما تقول في هذه السورة؟ قال: هو أجل رسول الله ﷺ، يعني علامة قرب أجله، أعطاه الله آية: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾، يعني فتح مكة، فإن ذلك علامة أجلك؛ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾. فقال: ما أعلم فيها إلا ما علمت، وظهر بذلك فضل عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما.

وفي هذا إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يفتن لمغزى الآيات الكريمة، فإن المعنى الظاهر الذي يفهم من الكلمات والتركيبات؛ هذا أمر قد يكون سهلاً، لكن مغزى الآيات الذي أراده الله تعالى هو الذي قد يخفى على كثير من الناس، ويحتاج إلى فهم يؤتاه الله تعالى من يشاء.

وقوله - تبارك وتعالى -: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾، أي سبح الله مصحوباً بالحمد، فالباء هنا للمصاحبة، وذلك لأنه إذا كان التسبيح مصحوباً بالحمد فإنه به يتحقق الكمال؛ لأن الكمال لا يتحقق إلا بانتفاء العيوب، وثبوت صفات الكمال، فانتفاء العيوب مأخوذ من قوله: ﴿فَسَبِّحْ﴾ لأن التسبيح معناه التنزيه عن كل نقص وعیب، وثبوت الكمالات مأخوذ من قوله: ﴿بِحَمْدِ﴾ لأن الحمد هو وصف المحمود بالصفات الكاملة، وليس هو الثناء كما هو مشهور عند كثير من العلماء، إذ قالوا: الحمد هو الثناء على الله بالجميل، وبعضهم يقول: بالجميل الاختياري وما أشبه ذلك، والدليل على ذلك الحديث القدسي، حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن

النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، يَعْني الْفَاتِحَةَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ: حَمَدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قَالَ: أَثْنَيْ عَلَيَّ عَبْدِي»^(١). ففَرَّقَ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ.

والمهم أن الإنسان إذا جمع بين التسييح والحمد، فقد جمع بين إثبات الكمال لله ونفي النقائص عنه.

أما قوله: ﴿وَأَسْتَغْفِرُهُ﴾، فمعناه: اطلب منه المغفرة، والمغفرة هي التجاوز عن الذنب والستر، يعني: المغفرة تجمع بين ستر الذنب والتجاوز عنه، وذلك من مدلول اشتقاقها، فإنها مأخوذة من المغفر؛ وهو ما يوضع على الرأس عند الحرب ليقى السهام، فهو واقٍ وساترٌ.
وأما قوله: ﴿إِنَّكُمْ كَانْتُمْ تَوَّابًا﴾، ففيه أن الله - عز وجل - موصوفٌ بكثرة التوبة، لقوله: ﴿تَوَّابًا﴾ وهي صيغة مبالغة، لكثرة من يتوب؛ فيتوب الله عليه.

والله - عز وجل - توابٌ على عبده توبةً سابقةً لتوبته، وتوبةً لاحقةً لها، كما قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا﴾ [التوبة: ١١٨]، فالتوبة السابقة: أن يوفق الله العبد للتوبة، والتوبة اللاحقة: أن يقبل الله منه التوبة إذا تاب إليه.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، رقم (٣٩٥).

وللتوبة شروطٌ خمسة سبق ذكرها
الأول : الإخلاص لله - عزَّ وجلَّ - في التوبة .
والثاني : الندمُ على ما حصل منه من الذنب .
والثالث : الإقلاعُ عنه في الحال .
والرابع : العزمُ على ألا يعود .
والخامس : أن تكون التوبةُ في الوقتِ الذي تُقبل فيه .
وينبغي للإنسان أن يُكثِرَ من هذا الذكر في الركوع والسجود :
(سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي) ^(١) . فإنه جامعٌ بين الذكر
والدعاء ، وكان النبي ﷺ يُكثِرُ أن يَقُولَهُ في ركوعه وسجوده بعد نزولِ هذه
السُّورة . والله الموفق .



(١) تقدم تخريجه ص (٩٦) .

١٣- باب بيان كثرة طرق الخير

قال الله تعالى : ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ٢١٥].
 وقال تعالى : ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمَهُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ١٩٧]، وقال
 تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧]، وقال تعالى :
 ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ﴾ [الجاثية: ١٥]، والآيات في الباب كثيرة.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب : بيان كثرة طرق الخير»،
 الخير له طرق كثيرة، وهذا من فضل الله - عز وجل - على عباده من أجل أن
 تنوع لهم الفضائل والأجور، والثواب الكثير، وأصول هذه الطرق ثلاثة:
 إما جهد بدني، وإما بذل مالي، وإما مركب من هذا وهذا، هذه أصول
 طرق الخير. أمّا الجهد البدني فهو أعمال البدن؛ مثل الصلاة، والصيام،
 والجهاد، وما أشبه ذلك، وأمّا البذل المالي فمثل الزكوات، والصدقات،
 والنفقات، وما أشبه ذلك، وأمّا المركب فمثل الجهاد في سبيل الله
 بالسلاح؛ فإنه يكون بالمال ويكون بالنفس، ولكن أنواع هذه الأصول
 كثيرة جدًا، من أجل أن تنوع للعباد الطاعات، حتى لا يملّوا. لو كان
 الخير طريقًا واحدًا لملّ الناس من ذلك وسئموا، ولما حصل الابتلاء،
 ولكن إذا تنوع كان ذلك أرفق بالناس، وأشدّ في الابتلاء.

قال الله تعالى في هذا الباب : ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ ﴾ [البقرة: ١٤٨]، وقال

تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وهذا يدلُّ على أن الخيرات ليست خيراً واحداً، بل طرقٌ كثيرة.

ثم ذكر المؤلف آياتٍ تشير إلى أن الخير له طرق، قال الله تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٥]، ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧]، والآيات في هذا كثيرة، تدلُّ على أن الخيرات ليست صنفاً واحداً، أو فرداً واحداً، أو جنساً واحداً.

ويدلُّ لما قلنا أن من الناس من تجده يألف الصلاة، فتجده كثير الصلوات، ومنهم من يألف قراءة القرآن، فتجده كثيراً يقرأ القرآن، ومنهم من يألف الذكر، والتسبيح، والتحميد، وما أشبه ذلك، فتجده يفعل ذلك كثيراً، ومنهم الكريم الطليق اليد الذي يحب بذل المال فتجده دائماً يتصدق، ودائماً ينفق على أهله ويوسع عليهم في غير إسراف.

ومنهم من يرغب العلم وطلب العلم، الذي هو في وقتنا هذا قد يكون أفضل أعمال البدن؛ لأن الناس في الوقت الحاضر، في عصرنا هذا، محتاجون إلى العلم الشرعي، لغلبة الجهل، وكثرة المتعلمين الذين يدعون أنهم علماء، وليس عندهم من العلم إلا بضاعة مزجاة، فنحن في حاجة إلى طلبه علم، يكون عندهم علم راسخ ثابت مبني على الكتاب والسنة، من أجل أن يردوا هذه الفوضى التي أصبحت منتشرة في القرى والبلدان والمدن؛ كل إنسان عنده حديث أو حديثان عن رسول الله ﷺ يتصدى للفتيا، ويتهاون بها، وكأنه شيخ الإسلام ابن تيمية، أو الإمام

أحمد، أو الإمام الشافعي، أو غيرهم من الأئمة، وهذا يُنذرُ بخطرٍ عظيم؛ إن لم يتدارك الله الأمة بعلماء راسخين، عندهم علمٌ قويٌّ وحُجَّةٌ قويَّة .
ولهذا نرى أنَّ طلبَ العلمِ اليومَ أفضلُ الأعمالِ المتعدِّيةِ للخلق؛ أفضلُ من الصدقة، وأفضلُ من الجهاد، بل هو جهادٌ في الحقيقة، لأن الله - سبحانه وتعالى - جعله عَدِيلاً للجهاد في سبيل الله، وليس الجهاد الذي يشوبه ما يشوبه من الشُّبُهَات، ويشكُّ الناسُ في صِدْقِ نِيَّةِ المجاهدين، لا؛ الجهاد الحقيقي الذي تعلمُ علمَ اليقين أنَّ المجاهدين يجاهدون لتكونَ كلمةُ الله هي العُلْيَا، فتجدُهم مثلاً يُطَبِّقُونَ هذا المبدأ في أنفُسِهِمْ قبلَ أن يُجاهِدُوا غيرَهُمْ، فالجهادُ الحقيقيُّ في سبيلِ الله: الذي يُقاتلُ فيه المقاتلونَ لتكونَ كلمةُ الله هي العُلْيَا يعادله طلبُ العلمِ الشرعيِّ، ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً ﴾، يعني ما كانوا ليذهبوا إلى الجهاد جميعاً، ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ ﴾ يعني وقعدت طائفة، وإتْمَا قَعَدُوا ﴿ لَيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فجعل الله طلبَ العلمِ مُعَادِلاً للجهادِ في سبيلِ الله، الجهاد الحق الذي يعلمُ بقرائنِ الأحوالِ وحالِ المجاهدين أنهم يُريدون أن تكونَ كلمةُ الله هي العُلْيَا.

فالمهمُّ أن طرقَ الخيرِ كثيرةٌ، وأفضلُها فيما أرى - بعدَ الفرائضِ التي فرضها الله - هو طلبُ العلمِ الشرعيِّ، لأننا اليومَ في ضرورةٍ إليه، لقد سمِعنا وجاءنا استفتاءً عن شخص يقول: مَنْ صَلَّى في مساجدِ البلدِ الفلانيِّ فإنها لا تصحُّ صلاتُهُ، لأن الذين تبرَّعوا لهذه المساجدِ فيهمُ كذا،

وكذا، ومن صَلَّى على حَسْبِ الأَذَانِ، فإنه لا تَصِحُّ صَلَاتُهُ . لماذا؟! لأنه مَبْنِيٌّ على تَوْقِيْتٍ وليس على رُؤْيَةِ الشَّمْسِ، والرسول ﷺ يقول: «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطَوْلِهِ، مَا لَمْ يَخْضِرِ العَصْرُ»^(١)، أَمَّا الآن؛ الأوقاتُ مَكْتُوبَةٌ في أَوْرَاقٍ، والناسُ يَمْشُونَ عليها، هؤلاءُ كُلُّهُمْ لا تَصِحُّ صَلَاتُهُمْ، يعني كُلُّ المُسْلِمِينَ - على زَعْمِهِ - لا تَصِحُّ صَلَاتُهُمْ، وهذه بلبلة .

والمشكلة أَنَّ مِثْلَ هذا، يقال: إنه رَجُلٌ عنده شيءٌ من العلم، لكنَّه عِلْمُ الأَوْرَاقِ الذي يُعْطَى الإنسانُ فيه بِطَاقَةٍ تَشْهَدُ بأنه متَخَرِّجٌ من كذا وكذا، ثم يقول: أنا من، أنا .!! فالحاصل أنه لا بد للأمة الإسلامية من عُلَمَاءَ رَاسِخِينَ في العلم، أَمَّا أَنْ تَبْقَى الأُمُورُ هَكَذَا فَوْضَى، فإنهم على خَطَرٍ عَظِيمٍ، ولا يَسْتَقِيمُ للناسِ دِينٌ، ولا تَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ، وَيَصِيرُ كُلُّ وَاحِدٍ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُفْتِي، وكل واحد تَحْتَ سَقْفٍ يُفْتِي، وكل واحدٍ على قَمَّةِ جَبَلٍ يُفْتِي، وهذا ليس بصحيح، لا بدَّ من عُلَمَاءَ عندهم عِلْمٌ رَاسِخٌ ثابِتٌ، مَبْنِيٌّ على الكِتَابِ والسُّنَّةِ، وعلى العَقْلِ والحِكْمَةِ . والله الموفق .

* . * . *

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس، رقم (٦١٢).

وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ جدًّا، وهي غيرُ مُنحصِرةٍ، فنذكرُ طرفًا منها:
 ١١٧ - الأوَّل: عن أبي ذرٍّ، جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ - رضي الله عنه - قال: قلتُ: يا
 رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الإيمانُ باللهِ، وَالجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ». قلتُ:
 أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قال: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا». قلتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟
 قال: «تُعِينُ صَانِعًا، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ». قلتُ: يا رَسُولُ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ
 عَنْ بَعْضِ العَمَلِ؟ قال: تَكُفُّ شَرِكَ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ،
 متفقٌ عليه^(١).

«الصَّانِعُ»، بالصَّادِ المُهْمَلَةِ، هَذَا هُوَ المَشْهُورُ، وَرُوِيَ: «ضَائِعًا» بِالمُعْجَمَةِ:
 أَي ذَا ضِيَاعٍ مِنْ فَقْرٍ أَوْ عِيَالٍ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَ«الأَخْرَقُ»: الَّذِي لَا يُتَّقِنُ مَا يُحَاوِلُ
 فِعْلَهُ.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب كثرة طرق الخير، فيما نقله
 عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - أنه سأل النبي ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قال:
 «الإيمانُ باللهِ والجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ»، والصحابة - رضي الله عنهم - يسألون
 النبي ﷺ عن أفضل الأعمال من أجل أن يقوموا بها، وليسوا كمن بعدهم،
 فإن من بعدهم ربما يسألون عن أفضل الأعمال، ولكن لا يعملون. أمَّا
 الصحابةُ فإنهم يعملون، فهذا ابنُ مسعودٍ - رضي الله عنه - سأل النبي ﷺ:

(١) أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل، رقم (٢٥١٨)، ومسلم، كتاب
 الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم (٨٤).

أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «بِرِّ الْوَالِدَيْنِ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

وهذا أيضاً أبو ذرٍّ يسألُ النَّبِيَّ ﷺ عن أفضلِ الأعمالِ؛ فَبَيَّنَ له النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ إِيْمَانُ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الرَّقَابِ: أَيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ؟ وَالْمَرَادُ بِالرَّقَابِ: الْمَمَالِكِ، يَعْنِي: مَا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي إِعْتَاقِ الرَّقَابِ؟ فَقَالَ: «أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا» وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا يَعْنِي: أَحَبُّهَا عِنْدَ أَهْلِهَا، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا: أَيُّ أَغْلَاهَا ثَمَنًا، فَيَجْتَمِعُ فِي هَذِهِ الرِّقْبَةِ النَّفَاسَةُ، وَكَثْرَةُ الثَّمَنِ، وَمِثْلُ هَذَا لَا يَبْدُلُهُ إِلَّا إِنْسَانٌ عِنْدَهُ قُوَّةُ إِيْمَانٍ. ومثال ذلك: إذا كان عند رجلٍ عبيدٌ ومنهم واحدٌ يحبُّه؛ لأنه قائمٌ بأعماله، ولأنه خفيفُ النفسِ، ونافعٌ لسَيِّدِهِ، وهو كذلك أيضاً أعلى العبيدِ عنده ثَمَنًا، فإذا سألَ أيُّها أَفْضَلُ؟ أُعْتِقُ هَذَا، أو ما بعده، أو ما دُونَهُ؟ قلنا أن تُعْتِقَ هَذَا، لأن هذا أنفُسُ الرقابِ عندك، وأغلاها ثَمَنًا، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّقَابِ: أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا. وهذا كقولهِ تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا يُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢].

وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - إذا أعجبه شيءٌ من ماله تصدَّق به، اتِّبَاعًا لِهَذِهِ الْآيَةِ.

وجاء أبو طلحة - رضي الله عنه - حين نزلت هذه الآية: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، رقم (٥٢٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم (٨٥).

حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴿١٥٤﴾ جاء إلى النبي ﷺ فقال: إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ قَوْلَهُ ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَبَيْرِحَاءَ بستانٌ نظيفٌ قريبٌ من مسجدِ النبي ﷺ، كان النبي ﷺ يأتي إليه، ويشربُ من ماءٍ فيه طيبٌ عذبٌ، وهذا يكون غالبًا عند صاحبه، فقال أبو طلحة: وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرِحَاءَ، وَإِنِّي أَجْعَلُهَا صَدَقَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، فَضَعُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، فقال النبي ﷺ: «بِخ. بِخ. يعني يتعجبُ ويقول: «مالٌ رايحٌ، مالٌ رايحٌ» ثم قال: «أرى أن تجعلها في الأقربين»^(١)، فقسمها أبو طلحة في قرابته، والشاهد أن الصحابة يتبادرون الخيرات.

ثم سأله أبو ذر: إِنْ لَمْ يَجِدْ، يعني رقةً بهذا المعنى؛ أنفَسها عند أهلها وأغلاها ثمنًا؟ قال: «تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ»، يعني: تصنعُ لإنسانٍ معروفًا، أو تُعِينُ أَخْرَقَ، ما يعرفُ، فتساعده وتُعِينُهُ، فهذا أيضًا صَدَقَةٌ وَمِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ.

قال: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قال: «تَكْفُ شَرَكٌ عَنِ النَّاسِ؛ فَإِنِهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ» وهذا أدنى ما يكون؛ أَنْ يَكْفَ الْإِنْسَانُ شَرَّهُ عَنْ غَيْرِهِ، فَيَسْلَمَ النَّاسُ مِنْهُ. والله الموفق.



(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، رقم (١٤٦١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين...، رقم (٩٩٨).

١١٨ - الثاني: عن أبي ذرٍّ أيضًا - رضي الله عنه - أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَىٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رواه مسلم^(١). «السُّلَامَى» بِضَمِّ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَتَخْفِيفِ اللَّامِ وَفَتْحِ الْمِيمِ: المفصل.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - في باب كثرة طرق الخيرات، فيما نقله عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ قال: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَىٍ مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ»، السُّلَامَى هي العِظَامُ، أو مَفَاصِلُ العِظَامِ، يعني أنه يُصْبِحُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ، فِي كُلِّ مَفْصَلٍ مِنْ مَفَاصِلِهِ، قَالُوا: وَالْبَدَنُ فِيهِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْصَلًا، مَا بَيْنَ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، فَيُصْبِحُ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ صَدَقَةً.

ولكنَّ هذه الصَّدَقَاتِ لَيْسَتْ صَدَقَاتِ مَالِيَّةٍ، بَلْ هِيَ عَامَةٌ، كُلُّ أَبْوَابِ الخَيْرِ صَدَقَةٌ، كُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، كُلُّ شَيْءٍ يُقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ؛ فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ، حَتَّى إِنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ إِذَا أَعْنَتَ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ وَحَمَلْتَهُ عَلَيْهَا أَوْ رَفَعْتَ لَهُ

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، رقم (٧٢٠).

عَلَيْهَا مَتَاعُهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ»^(١) كل شيء صدقة، قراءة القرآن صدقة، طلب العلم صدقة؛ وحينئذ تكثر الصدقات، ويمكن أن يأتي الإنسان بما عليه من الصدقات، وهي ثلاثمائة وستون صدقة.

ثم قال: «ويُجزئُ من ذلك»، يعني: عن ذلك «رَكَعَتَانِ يَرَكَعُهُمَا مِنْ الضُّحَى»، يعني أنك إذا صليت من الضحى ركعتين؛ أجزأت عن كل الصدقات التي عليك، وهذا من تيسير الله - عز وجل - على العباد.

وفي هذا الحديث دليل على أن الصدقة تطلق على ما ليس بمال. وفيه أيضاً دليل على أن ركعتي الضحى سنة، سنة كل يوم، لأنه إذا كان كل يوم عليك صدقة على كل عضو من أعضائك، وكانت الركعتان تُجزئان، فهذا يقتضي أن صلاة الضحى سنة كل يوم، من أجل أن تقضي الصدقات التي عليك.

قال أهل العلم: وسنة الضحى يبتدئ وقتها من ارتفاع الشمس قدر رُمح، يعني حوالي رُبُع إلى ثُلث ساعة بعد الطلوع، إلى قبيل الزوال، أي إلى قبل الزوال بعشر دقائق، كل هذا وقت لصلاة الضحى، في أي وقت فيه تصلي ركعتي الضحى، ما بين ارتفاع الشمس قدر رُمح إلى وقت الزوال، فإنه يجزئ، لكن الأفضل أن تكون في آخر الوقت، لقول النبي

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب من أخذ بالركاب ونحوه، رقم (٢٩٨٩)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم (١٠٠٩).

ﷺ: «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال»^(١)، يعني حين تقوم الفصال من الرَّمضاء لشدّة حرارتها؛ ولهذا قال العلماء: إنّ تأخير ركعتي الضّحي إلى آخر الوقت أفضل من تقديمها، كما كان النبي ﷺ يستحب أن تؤخّر صلاة العشاء إلى آخر الوقت، إلا مع المشقة.

فالحاصل أنّ الإنسان قد فتح الله له أبواب طرق الخير كثيرة، وكلُّ شيء يفعله الإنسان من هذه الطُّرُق، فإنّ الحسنه بعشر أمثالها، إلى سبعمائه ضعفٍ، إلى أضعافٍ كثيرة. والله الموفق.

* * *

١١٩ - الثالثُ عنه قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ»^(٢). رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - أنّ النبي ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا»، عرضت عليّ: يعني بلّغت عنها، وبَيَّنَّتْ لي، والذي بيَّنها له هو الله - عزَّ وجلَّ - لأن الله - سبحانه وتعالى - هو الذي يُحَلِّلُ ويحرِّمُ ويوجبُ، فعرضَ الله - عزَّ وجلَّ - على نبينا محمد ﷺ المحاسنَ والمساوئَ من أعمالِ الأُمَّة، فوجد من

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الأوابين، رقم (٧٤٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن البصاق في المسجد، رقم (٥٥٣).

مَحَاسِنِهَا: الأذى يماطُ عن الطريق، ويُماطُ: يعني يُزال، والأذى ما يُؤذي المارة؛ من شوكٍ، وأعوادٍ، وأحجارٍ، وزُجاجٍ، وأرواثٍ، وغير ذلك. كلُّ ما يؤذي فإماتتهُ من محاسنِ الأعمال.

وقد بيّن النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - أنّ إماتةَ الأذى عن الطريق صدقةٌ، فهو من محاسنِ الأعمال، وفيه ثوابُ الصدقة، وبين النبي ﷺ: أنّ «الإيمان بضعٌ وسبعون شعبةً، أعلاها قولُ: لا إله إلا الله، وأدناها إماتةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان»^(١)، فإذا وجدت في الطريق أذى فأمطته؛ فإنَّ ذلك من محاسنِ أعمالِك، وهو صدقةٌ لك، وهو من خصالِ الإيمان، وشعبِ الإيمان.

وإذا كان هذا من المحاسن ومن الصدقات، فإنَّ وضعَ الأذى في طريق المسلمين من مساويِ الأعمال، فهؤلاء الناسُ الذين يلقون القشور في الأسواق، في ممراتِ الناس؛ لا شكَّ أنهم إذا آذوا المسلمين فإنهم مأزورون، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]، قال العلماء: ولو زلقَ به حيوانٌ أو إنسانٌ فانكسرَ، فعلى من وضعه ضمانه، يضمنه بالدية، أو بما دونَ الدية إذ كان لا يحتملُ الدية، المهمُّ أنّ هذا من أذيةِ المسلمين. ومن ذلك أيضًا ما يفعله بعضُ الناسٍ من إراقةِ المياه في الأسواقِ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: أمور الإيمان، رقم (٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، رقم (٣٥).

فتؤذي الناس ، وربما تمرُّ السيَّاراتُ من عندها ، فتفسدُ على الإنسانِ ثيابهُ ،
وربما يكونُ فيها فسادٌ لا شكَّ للأسفلتِ ؛ لأنَّ الأسفلتَ كلِّما أتى عليه
الماءُ وتكررَ ؛ فإنه يذوبُ ويفسدُ .

فالمهمُّ أننا - مع الأسفِ الشديدِ ، ونحن أمةٌ مسلمةٌ - لا نُبالِي بهذه
الأمورِ ، وكأنها لا شيءٌ ، يلقي الإنسانُ الأذى في الأسواقِ ، ولا يهتمُّ
بذلك ، يكسرُ الزجاجاتِ في الأسواقِ ، ولا يهتمُّ بذلك ، الأعوادُ يُلقِيها ؛
لا يهتمُّ بذلك ، حجرٌ يضعه لا يهتمُّ بذلك ، إذنْ يستحبُّ لنا كلِّما رأينا ما
يؤذي أن نزيله عن الطريقِ ؛ لأنَّ ذلك صدقةٌ ، ومن محاسنِ الأعمالِ .

ثم قال : « وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِيِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا
تُدْفَنُ » النُّخَاعَةُ : يعني النُّخَامَةُ ، وَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ مِنَ النُّخَاعِ ،
النُّخَامَةُ تكونُ في المسجدِ لَا تُدْفَنُ ؛ لِأَنَّ الْمَسْجِدَ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ ﷺ
مفروشٌ بِالْحَصْبَاءِ ، بِالْحَصَى الصَّغَارِ ، فَالنُّخَامَةُ تَدْفَنُ فِي التُّرَابِ ، أَمَا
عِنْدَنَا الْآنَ فَلَيْسَ هُنَاكَ تُرَابٌ ، وَلَكِنْ إِذَا وَجِدْتَ فَإِنَّهَا تُحَكُّ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى
تَذَهَبَ ، وَاعْلَمْ أَنَّ النُّخَامَةَ فِي الْمَسْجِدِ حَرَامٌ ، فَمَنْ تَنَخَّعَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَدْ
أَثَمَ ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « الْبِصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ » ، فَأَثَبَتِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا
خَطِيئَةٌ وَكَقَارَتِهَا دَفْنُهَا ، يَعْنِي إِذَا فَعَلَهَا الْإِنْسَانُ وَأَرَادَ أَنْ يَتُوبَ فَلْيَدْفِنِهَا ،
لَكِنْ فِي عَهْدِنَا : فَلْيَحْكَمْهَا بِمَنْدِيلٍ أَوْ نَحْوِهِ حَتَّى تَزُولَ .

وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ النُّخَاعَةُ ؛ فَمَا بِاللَّكِّ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا ، مِثْلُ مَا كَانَ
فِي ماضِي ، حَيْثُ يَدْخُلُ الْإِنْسَانُ الْمَسْجِدَ بِحِذَائِهِ وَلَمْ يَقْبَلْهَا وَيَفْتَشْ فِيهَا ،
وَيَكُونُ فِيهَا الرَّوْثُ الَّذِي يَنْزِلُ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَيَتَلَوَّثُ بِهِ ، فَأَنْتَ اعْتَبِرْ

بالنخامة؛ ما هو مثلها في أذية المسجد، أو أعظم منها، ومن ذلك أيضاً أن بعض الناس تكون معه المناديلُ الخفيفة، ثم يتنحع فيها ويرمي بها في أرض المسجد، هذا أذى، ولا شك أن النفوس تتقرّز إذا رأت مثل ذلك، فكيف إذا كان ذلك في بيت من بيوت الله، فإذا تنحعت في المنديل، فضعه في جيبك، حتى تخرج فترمي به فيما أُعدّ لذلك، على ألا تؤذي به أحداً. والله الموفق.

* * *

١٢٠ - الرابع عنه: أن ناساً قالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدُّثور بالأجور، يُصلُّون كما نُصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: «أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟ إن بكلّ تسبيحة صدقة، وكلّ تكبيرة صدقة، وكلّ تحميدة صدقة، وكلّ تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، وفي بضع أحدكم صدقة». قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر». رواه مسلم^(١).

«الدُّثور» بالثاء المُثَلَّثَة: الأموال، واحدها: دُثْرٌ.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم (١٠٠٦).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي ذرٍّ - رضي الله عنه -
 أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يَعْنِي اسْتَأْثَرُوا
 بِالْأَجُورِ وَأَخَذُوهَا عَنَّا، وَأَهْلُ الدُّثُورِ: يَعْنِي أَهْلُ الْأَمْوَالِ؛ يَصْلُونَ كَمَا
 نَصَلِّي، وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفَضُولِ أَمْوَالِهِمْ، يَعْنِي: فَنَحْنُ
 وَهَمُ سِوَاءٍ فِي الصَّلَاةِ وَفِي الصَّيَامِ، لَكِنِّهْم يَفْضَلُونَنَا بِالتَّصَدُّقِ بِفَضُولِ
 أَمْوَالِهِمْ، أَي بِمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَضْلِ الْمَالِ؛ يَعْنِي: وَلَا نَتَصَدَّقُ.

وهذا كما جاء في الحديث الآخر عن فقراء المهاجرين، قالوا:
 وَيَعْتَقُونَ وَلَا نَعْتَقُ. فانظر إلى الهمم العالية من الصحابة - رضي الله عنهم -؛
 يَغْبِطُونَ إِخْوَانَهُمْ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ الَّتِي يَتَصَدَّقُونَ بِهَا
 وَيُعْتَقُونَ مِنْهَا، لَيْسُوا يَقُولُونَ: عِنْدَهُمْ فَضُولُ أَمْوَالٍ؛ يَرَكِبُونَ بِهَا الْمَرَكَبَ
 الْفَخْمَةَ، وَيَسْكُنُونَ الْقُصُورَ الْمَشِيدَةَ، وَيَلْبَسُونَ الثِّيَابَ الْجَمِيلَةَ؛ وَذَلِكَ
 لِأَنَّهُمْ قَوْمٌ يَرِيدُونَ مَا هُوَ خَيْرٌ وَأَبْقَى، وَهُوَ الْآخِرَةُ، قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -:
 ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [الأعلى: ١٦، ١٧]، وَقَالَ اللَّهُ
 تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى﴾ [الضحى: ٤].

فهم اشتكوا إلى الرسول - عليه الصلاة والسلام - شكوى غبطة، لا
 شكوى حسد، ولا اعتراض على الله - عزَّ وجلَّ - ولكن يطلبون فضلاً
 يتميزون به عنَّ أغناهم الله؛ فتصدقوا بفضول أموالهم.

فقال النبي ﷺ: «أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟!» يعني: إذا

فاتتكم الصدقة بالمال؛ فهناك الصدقة بالأعمال الصالحة: «إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليل صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة»، وقد سبق الكلام على الأربع الأولى فيما سبق.

أما قوله ﷺ: «أمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة» فإن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من أفضل الصدقات؛ لأن هذا هو الذي فضل الله به هذه الأمة على غيرها، فقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، ولكن لا بد للأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من شروط:

الشرط الأول: أن يكون الأمر والنهي عالمًا بحكم الشرع، فإن كان جاهلاً فإنه لا يجوز أن يتكلم؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يأمر بما يعتقد الناس أنه شرع الله، وليس له أن يتكلم في شرع الله بما لا يعلم؛ لأن الله حرم ذلك بنص القرآن، فقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فمن منكرات الأمور: أن يتكلم الإنسان عن شيء يقول إنه معروف، وهو لا يدري أنه معروف، أو يقول: إنه منكر، وهو لا يدري أنه منكر.

الشرط الثاني: أن يكون عالمًا بأن المخاطب قد ترك المأمور أو فعل المحظور، فإن كان لا يدري، فإنه لا يجوز له أن يفعل؛ لأنه حينئذ يكون

قد قفّا ما ليس له به علمٌ، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

يُوجد بعضُ الناس الذين عندهم غيرةٌ، وحرصٌ على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ يتسرّعُ فينكرُ من غير أن يعلمَ الحال التي عليها المخاطبُ. مثلاً يجدُ إنساناً معه امرأةٌ في السوق، فيتكلّمُ في ذلك مع الرجلِ: لماذا تمشي مع المرأة؟ وهو لا يدري أنه محرّمٌ لها. هذا خطأٌ عظيمٌ، إذا كنت في شكٍّ فاسألهُ قبل أن تتكلّمَ. أما إذا لم يكن هناك قرائنٌ توجب الشكَّ في هذا الرجل فلا تتكلّمَ. ما أكثرَ الناسَ الذين يصطحبون نساءهم في الأسواق. وانظر إلى حال النبيّ - عليه الصلاة والسلام - كيف يعاملُ الناسَ في هذه المسألة.

دخل رجلٌ يومَ الجمعةِ، والنبي ﷺ يخطبُ، فجلس، فقال له النبي ﷺ: «أصَلَيْتَ؟» قال: لا. قال: «قُمْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»^(١)، ما قال له: لماذا تَقْعُدُ؟ لأنَّ الإنسانَ إذا دخلَ المسجدَ يُنهي أن يجلسَ قبل أن يصلّي رَكَعَتَيْنِ، ففي أيِّ وقتٍ تدخلَ المسجدَ، في الصباح، في المساء، بعد العصر، بعد المغرب، بعد الفجر؛ لا تجلسَ حتى تصلّي رَكَعَتَيْنِ، فهذا الرجل جاءَ وجلسَ، لكن هناك احتمال أنه صلّى قبل أن يجلسَ، والنبي ﷺ لم يره، ولهذا قال له: «أصَلَيْتَ؟»، قال: لا. قال: «قُمْ فَصَلِّ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب إذا رأى الإمام رجلاً وهو يخطب، رقم (٩٣٠)، ومسلم، كتاب الجمعة، باب التحية والإمام يخطب، رقم (٨٧٥).

رَكَعَتَيْنِ وَتَجَوَّزُ فِيهِمَا» يعني: خَفَّفَ. فهنا لم يأمره أن يقوم فيصلي حتى سأله، وهذه هي الحكمة.

الشرط الثالث من شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ألا يترتب على النهي عن المنكر ما هو أنكر منه، فإن ترتب على ذلك ما هو أنكر منه، فإنه لا يجوز، من باب درءِ أعلى المفسدتين بأدناهما.

فلو فرضَ أن شخصاً وجدناه على منكرٍ كأن يشرب الدخان مثلاً، ولو نهيناه عن شرب الدخان ذهب يشرب الخمر، فإننا لا ننهاه؛ إذا كنا نعلم أن هذا الرجل سيقدِّم على ما هو أعظم؛ فإننا لا ننهاه عن شرب الدخان عندئذٍ. لماذا؟ لأنَّ شرب الدخان أهونٌ من شرب الخمر، ودليلُ هذه المسألة قولُ الله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بَغِيْرٍ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فسبُّ آلهة المشركين مصلحةٌ مشروعةٌ، لكن إذا ترتب عليها سبُّ الله - عزَّ وجلَّ -، وهو أهلٌ للثناء والمجد، فإنه يُنهي عنه. ولهذا قال الرسول - عليه الصلاة والسلام -: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ»^(١)، وقال ﷺ: «مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهَلْ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(٢).

فالحاصل: أنه لا بدَّ إلا يتضمَّن الإنكار ما هو أنكر من المنكر؛ درءاً

(١) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى، ولعن فاعله، رقم (١٩٧٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، رقم (٩٠).

لأعلى المفسدتين بأدناهما .

ثمَّ إنه يجب على الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر أن يُتَوَيَّ بهذا إصلاح الخلق. لا الانتصارَ عليهم، لأنَّ من الناس من يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر لِيُنْفِذَ سُلْطَتَهُ وَيُنْتَصِرَ لِنَفْسِهِ، وهذا نقصٌ كبير. قد يحصل فيه خيرٌ من جهةِ درءِ المنكر وفعلِ المعروف، ولكنه نقصٌ كبيرٌ فأنَّت إذا أمرت بالمعروف، أو نهيت عن المنكر، فأثروا بقلبك أنك تريد إصلاح الخلق، لا أنك تتسلط عليهم، وتنتصر عليهم، حتى تُؤَجَّرَ، ويجعل الله في أمرك ونهيك بركةً. والله المستعانُ.

ثم قال النبي ﷺ: «وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ» يعني أنَّ الرجلَ إذا أتى امرأته، فإنَّ ذلك صدقةٌ، قالوا: يا رسولَ الله، أيأتي أحدنا شهوتهُ ويكون له فيها أجرٌ؟ قال: «أرأيتم لو وَضَعَهَا فِي الْحَرَامِ، أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟» يعني: لو زنى ووضع الشهوةَ في الحرام، هل يكون عليه وزرٌ؟ قالوا: نعم. قال: «فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ» والحمد لله. ومعنى ذلك: أنَّ الرجلَ إذا استغنى بالحلال عن الحرام، كان له بهذا الاستغناء أجرٌ.

ومن ذلك أيضًا: إذا أكلَ الإنسانُ طعامًا، فإنه ينال شهوتهُ بالأكل والشرب، ومع ذلك - لكونه يستغني به عن الحرام - فإنه يُكْتَبُ له به أجر. ولهذا قال النبي - عليه الصلاة والسلام - لسعد بن أبي وقاص: «وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُهُ فِي فَمٍ

أَمْرًا تَكُ»^(١) مع أَنَّ ما يجعله الإنسانُ في فَمِ امرأتهِ أمرٌ لا بدَّ منه، إذ إن المرأة تقول: أنفق عليَّ أو طَلَّقْني، وتخصُّمه في ذلك، تغلبه إذا لم ينفق، مع قدرته على الإنفاق، فلها الحقُّ في أن تفسخَ النكاحَ. ومع ذلك إذا أنفقَ عليها يبتغي بذلك وجه الله، فإن الله تعالى يؤجرُه على ذلك.

وفي حديث أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - تنبيه على ما يسميه الفقهاءُ قياسَ العكسِ: وهو إثباتُ نقيضِ حكمِ الأصلِ في ضدِّ الأصلِ لمفارقةِ العِلَّةِ، فهنا العلة في كون الإنسان يؤجرُ إذا أتى أهله، هو أنه وضع شهوته في حلالٍ، نقيضُ هذه العلة: إذا وضع شهوته في حرامٍ، فإنه يعاقبُ على ذلك، وهذا هو ما يسمى عند العلماء بقياس العكس، لأن القياسَ أنواعٌ: قياسُ عِلَّةٍ، وقياسُ دلالةٍ، وقياسُ شبهٍ، وقياسُ عكسٍ. والله الموفق.



١٢٣ - السابع: عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» متفقٌ عليه^(٢).

«النُّزْلُ»: الْقُوْتُ وَالرِّزْقُ وَمَا يُهَيَّأُ لِلضَّيْفِ.

١٢٤ - الثامن: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنيات، رقم (٥٦)، ومسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث، رقم (١٦٢٨).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، رقم (٦٦٢)، ومسلم، كتاب المساجد، باب المشي إلى الصلاة، رقم (٦٦٩).

جَارَةٌ لِحَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِنَ شَاةً» متفق عليه^(١).

قال الجوهرِيُّ: الْفِرْسِنُ مِنَ الْبَعِيرِ: كَالْحَافِرِ مِنَ الذَّائِبَةِ، قَالَ: وَرُبَّمَا

اسْتُعِيرَ فِي الشَّاةِ.

الشرح

هَذَانِ الْحَدِيثَانِ اللَّذَانِ نَقَلَهُمَا الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

أَمَّا الْأَوَّلُ: فَهُوَ أَنَّهُ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي

الْجَنَّةِ نُزُلًا كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»، غَدَا: بِمَعْنَى ذَهَبَ غُدُوَّةً، أَي ذَهَبَ أَوَّلَ

النَّهَارِ، وَذَلِكَ مِثْلُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى الْمَسْجِدِ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ. (أَوْ رَاحَ):

الرَّوَّاحُ يُطَلَّقُ عَلَى بَعْدِ الزَّوَالِ، مِثْلُ الذَّهَابِ إِلَى صَلَاةِ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ،

وَقَدْ يُطَلَّقُ الرَّوَّاحُ عَلَى مُجَرَّدِ الذَّهَابِ، كَمَا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ

وَالسَّلَامُ - فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ رَاحَ فِي السَّاعَةِ

الْأُولَى...» إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ^(٢) فَإِنَّ مَعْنَى رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى: أَي

ذَهَبَ إِلَى الْمَسْجِدِ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى، لَكِنْ إِذَا ذُكِرَتِ الْغُدُوَّةُ مَعَ الرَّوَّاحِ،

صَارَتِ الْغُدُوَّةُ أَوَّلَ النَّهَارِ، وَالرَّوَّاحُ آخِرَ النَّهَارِ.

وَوَضَّحَ الْحَدِيثُ أَنَّ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، سِوَاءُ غَدَا لِلصَّلَاةِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ الْهَيْبَةِ، بَابُ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا، رَقْمٌ (٦٠١٧)، وَمُسْلِمٌ،

كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ الْحِثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَلَوْ بِالْقَلِيلِ، رَقْمٌ (١٠٣٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ فَضْلِ الْجُمُعَةِ، رَقْمٌ (٨٨١)، وَمُسْلِمٌ، كِتَابُ

الْجُمُعَةِ، بَابُ الطَّيِّبِ وَالسَّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، رَقْمٌ (٨٥٠).

أو لطلب علم، أو لغير ذلك من مقاصد الخير، أن الله يكتب له في الجنة نزلًا. والتزلُّ: ما يقدم للضيف من طعام ونحوه على وجه الإكرام، أي أن الله تعالى يعدُّ لهذا الرجل الذي ذهب إلى المسجد صباحًا أو مساءً، يعدُّ له في الجنة نزلًا إكرامًا له.

ففي هذا الحديث إثباتُ هذا الجزاء العظيم لمن ذهب إلى المسجد أول النهار أو آخره. وفيه بيان فضل الله - عز وجل - على العبد، حيث يعطيه على مثل هذه الأعمال اليسيرة هذا الثواب الجزيل.

وأما حديثه الثاني: فهو قولُ النبي ﷺ: «لا تحقرن جارةً لجارتها ولو فرسين شاة»، يعني أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - في هذا الحديث حثَّ على الهدية للجار ولو شيئًا قليلًا، قال: «ولو فرسين شاة»، الفرسين: ما يكون في ظلف الشاة، وهو شيءٌ بسيط زهيد، كأن النبي - عليه الصلاة والسلام - يقول: لا تحقرن من المعروف شيئًا ولو قل.

وقد جاء عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: «إذا طبخت مرقاة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك»^(١). حتى المرق إذا أعطيت جيرانك هدية، فإنك تثاب على ذلك. كذلك أيضًا: «لا تحقرن شيئًا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق» فإن هذا من المعروف. إذا لم تلق أخاك بوجه عبوس مكفهر، بل بوجه منطلق منشرح، فإن هذا من الخير ومن المعروف، لأن أخاك إذا واجهته بهذه المواجهة يدخل عليه السرور ويفرح، وكل شيء يدخل

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، رقم (٢٦٢٥).

السُرورَ على أخيك المسلم؛ فإنه خيرٌ وأجر، وكل شيءٍ تَغِيظُ به الكافرَ فإنه خيرٌ وأجر. قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَطْشُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ [التوبة: ١٢٠].

* * *

١٢٥ - التاسع: عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ بضعٌ وسبعون، أو بضعٌ وستون شعبةً: فأفضلها قولُ لا إلهَ إلا اللهُ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريق، والحياءُ شعبةٌ من الإيمان» متفقٌ عليه^(١).

«البِضْعُ» من ثلاثة إلى تسعة، بكسر الباء وقد تُفْتَحُ. «والشُّعْبَةُ»: القطعة.

الشرح

هذا الحديث بيّن فيه الرسول - عليه الصلاة والسلام - أنَّ الإيمان ليس خصلةً واحدةً، أو شعبةً واحدةً، ولكنه شعبٌ كثيرةٌ؛ بضعٌ وسبعون، يعني من ثلاثٍ وسبعين إلى تسعٍ وسبعين، أو بضعٌ وستون شعبةً، ولكن أفضلها كلمةٌ واحدة: وهي لا إلهَ إلا اللهُ، هذه الكلمة لو وُزِنَتْ بها السمواتُ والأرضُ لَرَجَحَتْ بها، لأنها كلمةُ الإخلاص، وكلمةُ التوحيد، الكلمةُ التي أسألُ الله أن يَخْتِمَ لي ولكم بها، من كانت آخرَ كلامِهِ من الدنيا دخلَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم (٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، رقم (٣٥).

الجنة. هذه الكلمة هي أفضلُ شَعْبِ الإيمان، «وَأَذْنَاهَا إِمَاطَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»، يعني إزالة الأذى عن الطريق، وهو كلُّ ما يؤذي المارِّينَ، من حَجَرٍ، أو شوكٍ، أو زُجاجٍ، أو خِرْقٍ، أو غير ذلك، كل ما يؤذي المارين إذا أزلته فإنَّ ذلك من الإيمان.

«والحياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ». وفي حديث آخر: «الحياءُ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١). والحياءُ: حالةٌ نفسيةٌ تعترى الإنسانَ عندَ فعلٍ ما يخجلُ منه، وهي صفةٌ حميدةٌ كانت خُلِقَ النبيُّ - عليه الصلاة والسلام -، فكان من خُلُقِهِ - عليه الصلاة والسلام - الحياءُ، حتى إنَّه كان أكثرَ حياءً مِنَ العذراءِ في خَدْرِهَا - عليه الصلاة والسلام -، إلا أنه لا يستحي مِنَ الْحَقِّ. فالحياءُ صفةٌ محمودة، لكن الحقَّ لا يُسْتَحَى منه، فإن الله يقول: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ [البقرة: ٢٦]، الحق لا يُسْتَحَى منه، ولكن ما سوى الحقِّ فإنَّ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ أَنْ تَكُونَ حَيًّا. ضِدُّ ذَلِكَ مَنْ لَا يَسْتَحْيِي، فلا يبالي بما فعلَ، ولا يبالي بما قال. ولهذا جاء في الحديث: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعِ مَا شِئْتَ»^(٢). والله الموفق.

* * *

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان، رقم (٢٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب شعب الإيمان، رقم (٣٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت، رقم (٦١٢٠).

١٢٦ - العاشر: عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَيْتْرًا، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ قَدْ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبَيْتْرَ فَمَلَأَ حُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ، حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» قالوا: يا رسول الله، إن لنا في البهائم أجرًا؟ فقال: في كلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أُجْرٌ» متفق عليه (١).

وفي رواية للبخاري: «فَشَكَرَ اللهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ».

وفي رواية لهما: «بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ، إِذْ رَأَتْهُ بَغِيٌّ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَنَزَعَتْ مَوْقَهَا فَاسْتَقَتَّ لَهُ بِهِ، فَسَقَتْهُ فَغَفَرَ لَهَا بِهِ».

«الموق»: الحُفُّ. و«يطيف»: يدور حول «ركيئة» وهي البئر.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب كثرة طرق الخيرات هذه القصة الغريبة، التي رواها أبو هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ، أنه بينا رجلاً يمشي في الطريق مسافراً، أصابه العطش، فنزل بيتراً فشرب منها، وانتهى عطشه، فلما خرج، وإذا بكلبٍ يأكلُ الثرى من العطش، يعني: يأكلُ الطينَ المبتلَّ الرطب، يأكله من العطش، من أجل أن يمصَّ ما فيه من

(١) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم (٢٣٦٣)، ومسلم، كتاب الحيوان، باب فضل ساقى البهائم المحترمة، رقم (٢٢٤٤).

الماء، من شدة عطشه، فقال الرجل: والله لقد أصابَ هذا الكلب من العطش ما أصابني، أو بلغ بهذا الكلب من العطش ما بلغ بي. ثم نزل البئر وملاً خُفَّهُ ماءً. الخفُّ: ما يُلبَسُ على الرَّجُلِ من جلودٍ ونحوها، فملاًه ماءً، فأمسكهُ بِفِيهِ، وجعل يصعدُ بيديه، حتى صعدَ من البئر، فسقى الكلبَ، فلما سقى الكلبَ شكر الله له ذلك العملَ، وغفرَ له، وأدخله الجنةَ بسببه.

وهذا مصداقُ قولِ النبي - عليه الصلاة والسلام -: «الجنةُ أقربُ إلى أحدِكُمْ من شراكِ نَعْلِهِ، والنارُ مثلُ ذلك»^(١)، عملٌ يسيرٌ شكرَ الله به عاملَ هذا العملِ، وغفرَ له الذنوبَ، وأدخله الجنةَ.

ولما حدّثَ ﷺ الصحابةَ بهذا الحديث، وكانوا - رضي الله عنهم - أشدَّ الناس حرصاً على العلم، لا من أجل أن يَعْلَمُوا فقط، ولكن من أجل أن يعلموا فيعملوا. سألوا النبي - عليه الصلاة والسلام -، قالوا: يا رسول الله، إن لنا في البهائم أجراً؟ قال: «في كلِّ ذاتِ كبدٍ رَطْبَةٌ أُجْرٌ»^(٢)؛ لأنَّ هذا كلب من البهائم، فكيف يكون لهذا الرجل الذي سقاه هذا الأجر العظيم؟ هل لنا في البهائم من أجرٍ؟ قال: «في كلِّ ذاتِ كبدٍ رَطْبَةٌ أُجْرٌ»، الكبدُ الرَطْبَةُ تحتاجُ إلى الماءِ؛ لأنه لولا الماءُ لبيستُ وهلكَ الحيوان.

(١) تقدم تخريجه ص (٩٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، رقم (٢٣٦٣)، ومسلم، كتاب الحيوان، باب فضل ساقى البهائم المحترمة، رقم (٢٢٤٤).

إذن نأخذ من هذا قاعدة، وهي أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - إذا قصَّ علينا قصةً من بني إسرائيل، فذلك من أجل أن نعتبرَ بها، وأن نأخذَ منها عبرةً، وهذا كما قال الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١].

وفي رواية أخرى، ولعلها قصة أخرى، أن امرأةً بغياً من بغايا بني إسرائيل، يعني أنها تمارس الزنى - والعياذ بالله -، رأت كلباً يطوفُ بِرِكْيَةٍ، يعني يدورُ عليها عطشاناً، لكن لا يمكن أن يصلَ إلى الماء؛ لأنها ركيَّةٌ بئرٌ، فنزعت موقها - يعني الخفَّ الذي تلبسه - واستقت له به من هذا البئر، فغفر الله لها.

فدل هذا على أن البهائم فيها أجر. كل بهيمة أحسنت لها بسقي، أو إطعام، أو وقايةً من حرٍّ، أو وقايةً من برد، سواء كانت لك أو لغيرك من بني آدم، أو كانت من السَّوَابِ، فإن لك في ذلك أجرٌ عند الله - عزَّ وجلَّ - هذا وهنَّ بهائم؛ فكيف بالآدميين؟ إذا أحسنت إلى الآدميين كان أشد وأكثراً أجرًا. ولهذا قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «مَنْ سَقَى مُسْلِمًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ»^(١)، يعني لو كان ولدك الصغيرُ وقف عند البرادة يقول لك: أريد ماءً، وأسقيته وهو ظمآن، فقد سقيت مسلماً على ظمأً، فإن الله يسقيك من الرحيقِ المختوم. أجرٌ كثير، والله الحمد، غنائم؛

(١) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة، رقم (٢٤٤٩)، وقال: هذا حديث غريب، وقد روي هذا عن عطية عن أبي سعيد موقوفاً وهو أصح عندنا وأشبهه. وأخرجه أحمد في المسند (١٣/٣).

ولكن أين القابل لهذه الغنائم؟ أين الذي يُخْلِصُ النية، ويحتسبُ الأجرَ على الله - عزَّ وجلَّ -؟ فأوصيك يا أخي ونفسي أن تحرصَ دائماً على اغتنام الأعمال بالنية الصالحة حتى تكون لك عند الله ذخراً يوم القيامة، فكم من عملٍ صغير أصبح بالنية كبيراً! وكم من عملٍ كبير أصبح بالغفلة صغيراً! .

* * *

١٢٧ - الْحَادِي عَشَرَ: عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُوذِي الْمُسْلِمِينَ». رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُنْحِيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

وفي رواية لهُمَا: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»^(٣).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، رقم (١٩١٤م).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، رقم (١٩١٤م).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب فضل التهجير إلى الظهر، رقم (٦٥٢)، ومسلم،

كتاب البر والصلة، باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، رقم (١٩١٤م).

قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين». وفي الرواية الأخرى: أنه دخل الجنة، وغفر الله له بسبب غصنٍ أزاله عن طريق المسلمين، وسواء كان هذا الغصن من فوق، يؤذيهم من عند رؤوسهم، أو من أسفل يؤذيهم من جهة أرجلهم. المهم أنه غصنٌ شوكٍ يؤذي المسلمين فأزاله عن الطريق، أبعده ونحاه، فشكر الله له ذلك، وأدخله الجنة، مع أن هذا الغصن إذا أذى المسلمين فإنما يؤذيهم في أبدانهم، ومع ذلك؛ غفر الله لهذا الرجل، وأدخله الجنة. ففيه دليلٌ على فضيلة إزالة الأذى عن الطريق، وأنه سببٌ لدخول الجنة.

وفيه أيضاً دليلٌ على أن الجنة موجودة الآن؛ لأن النبي ﷺ رأى هذا الرجل يتقلب فيها، وهذا أمر دل عليه الكتاب والسنة، وأجمع عليه أهل السنة والجماعة؛ أن الجنة موجودة الآن، ولهذا قال الله تعالى:

﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، أُعِدَّتْ: يعني هيئت. وهذا دليلٌ على أنها موجودة الآن، كما أن النار أيضاً موجودة الآن، ولا تفنيان أبداً. خَلَقَهُمَا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - للبقاء، لا فناء لهما، ومن دخلهما لا يفنى أيضاً، فمن كان من أهل الجنة بقي فيها خالداً مُخَلِّداً فيها أبد الأبدين. ومن كان من أهل النار من الكفار دخلها خالداً مُخَلِّداً فيها أبد الأبدين.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن من أزال عن المسلمين الأذى فله هذا الثواب العظيم في أمرٍ حسبي، فكيف بالأمر المعنوي؟ هناك بعض الناس - والعياذ بالله - أهل شرٍ وبلاءٍ، وأفكارٍ خبيثةٍ، وأخلاقٍ سيئةٍ، يصدون الناس

عن دينِ الله، فإزالة هؤلاء عن طريق المسلمين أفضل بكثير وأعظم أجراً عند الله. فإذا أُزيلَ أذى هؤلاء، إذا كانوا أصحاب أفكارٍ خبيثةٍ سيئةٍ إلحاديةٍ، يُرَدُّ عليها، وتُبطلُ أفكارهم.

فإن لم يُجدِ ذلك شيئاً قُطعتْ أعناقهم، لأن الله يقول في كتابه العزيز:

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [المائدة: ٣٣]، و «أو» هنا، قال بعض العلماء: إنها للتنوع، يعني أنهم يُقتلون ويُصلَّبون وتُقَطَّعُ أيديهم وأرجلهم من خلفٍ وينفوا من الأرض، حسبَ جريمتهم.

وقال بعضُ أهل العلم: بل إنَّ «أو» هنا للتخيير، أي أن وليَّ الأمر مخير: إن شاء قتلهم وصلبهم، وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلف، وإن شاء نفاهم من الأرض، حسب ما يرى فيه المصلحة، وهذا القول قولٌ جيدٌ جداً؛ أعني أن تكون «أو» هنا للتخيير، لأنه ربما يكون هذا الإنسان جُرمه ظاهر سهل، ولكنه على المدى البعيد يكون صعباً، ويكون مُضِلًّا للأمة. فهنا مثلاً هل نقول لوليِّ الأمر أن جرمَ هذا الإنسان سهلٌ. انفيه من الأرض، اطردهُ يكفي، أو اقطع يدهُ اليمنى ورجله اليسرى يكفي، قد يقول لا يكفي؛ هذا أمرٌ يخشى منه في المستقبل، هذا لا يكفي المسلمين شره إلا أن أقتله؛ نقول: نعم، لك ذلك. فكون «أو» هنا للتخيير أقرب للصواب من كونها تنزل على حسب الجريمة.

والواجب على ولاة الأمور أن يُزيلوا الأذى عن طريق المسلمين، أي

أَنْ يُزِيلُوا كُلَّ دَاعِيَةٍ إِلَى شَرٍّ، أَوْ إِلَى إِحَادٍ، أَوْ إِلَى مُجُونٍ، أَوْ إِلَى فُسُوقٍ،
بِحَيْثُ يُمْنَعُ مِنْ نَشْرِ مَا يَرِيدُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ مِنَ الشَّرِّ وَالْفُسَادِ، هَذَا هُوَ
الْوَاجِبُ.

وَلَكِنْ لَا شَكَّ أَنَّ وُلاةَ الْأُمُورِ الَّذِينَ وَلَّاهُمُ اللَّهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فِي
بَعْضِهِمْ تَقْصِيرٌ، وَفِي بَعْضِهِمْ تَهَاوُنٌ، يَتَهَاوَنُونَ بِالْأَمْرِ فِي أَوَّلِهِ حَتَّى يَنْمُوَ
وَيَزْدَادَ، وَحِينَئِذٍ يَعْجِزُونَ عَنْ صَدِّهِ. فَالْوَاجِبُ أَنْ يَقَابَلَ الشَّرُّ مِنْ أَوَّلِ أَمْرِهِ
بِقَطْعِ دَابِرِهِ، حَتَّى لَا يَنْتَشِرَ وَلَا يَضِلَّ النَّاسُ بِهِ.

الْمَهْمُ أَنَّ إِزَالََةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ؛ الطَّرِيقِ الْحَسِيِّ، طَرِيقِ الْأَقْدَامِ،
وَالطَّرِيقِ الْمَعْنَوِيِّ، طَرِيقِ الْقُلُوبِ، وَالْعَمَلِ عَلَى إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ هَذَا
الطَّرِيقِ كُلِّهِ مِمَّا يَقْرَبُ إِلَى اللَّهِ. وَإِزَالَةُ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْقُلُوبِ، وَالْعَمَلِ
الصَّالِحِ أَعْظَمُ أَجْرًا، وَأَشَدُّ إِحَاحًا مِنْ إِزَالَةِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْأَقْدَامِ. وَاللَّهُ
الْمَوْفِقُ.

* * *

١٢٨ - الثَّانِي عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ
الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، عُفِّرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ
وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَا فَقَدْ لَغَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة،
رقم (٨٥٧).

الشرح

في هذا الحديث دليلٌ على أنَّ الحضورَ إلى الجمعةِ بعدَ أن يحسنَ الإنسانُ وضوءه، ثم يستمع إلى الخطيب وهو يخطبُ، وينصتُ، فإنه يُعْفَرُ له ما بينَ الجمعةِ إلى الجمعةِ، وفضلُ ثلاثةِ أيامٍ، وهذا عملٌ يسيرٌ ليس فيه مشقَّةٌ على الإنسان؛ أن يتوضَّأَ ويحضرَ إلى الجمعةِ، وينصتَ لخطبة الإمام حتى يفرغَ.

وقوله في هذا الحديث «مَنْ تَوَضَّأَ» لا يعارضُ ما ثبت في الصحيحين وغيرهما، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «عُغْسِلُ الْجُمُعَةَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»^(١) فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ الثَّانِيَّ فِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ، فَيُؤَخَذُ بِهَا. كَمَا أَنَّهُ أَيْضًا أَصَحُّ مِنْهُ. فَإِنَّهُ أَخْرَجَهُ الْأَثَمَةُ السَّبْعَةُ، وَهَذَا لَمْ يُخْرِجْهُ إِلَّا مُسْلِمٌ، فَيَجِبُ أَوْلًا عَلَى مَنْ أَرَادَ حُضُورَ الْجُمُعَةِ أَنْ يَغْتَسَلَ وَجُوبًا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ كَانَ آثِمًا، وَلَكِنَّ الْجُمُعَةَ تَصِحُّ، لِأَنَّ هَذَا الْغَسْلَ لَيْسَ عَنِ جَنَابَةٍ حَتَّى نَقُولَ إِنَّ الْجُمُعَةَ لَا تَصِحُّ؛ بَلْ هُوَ غَسْلٌ وَاجِبٌ كغیره من الواجبات، إِذَا تَرَكَ الْإِنْسَانَ أَثِمَ، وَإِنْ فَعَلَهُ أَثِيبَ.

ويدل على أنه ليس شرطًا لصحة الصلاة وإنما هو واجب؛ أن أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - دخل ذات يومٍ وأمير المؤمنين

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، رقم (٨٧٩)، ومسلم، كتاب الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال، رقم (٨٤٦).

عمرُ بنُ الخطاب - رضي الله عنه - يخطُبُ الناسَ يومَ الجمعة، فقال أميرُ المؤمنينَ عمر: لماذا تأخرت؟ فقال: والله يا أميرَ المؤمنين ما زدتُ على أن توضأتُ ثم أتيتُ، يعني كأنه شُغِلَ - رضي الله عنه - ولم يتمكن من الحضور مبكراً. فقال عمر - وهو على المنبر والناسُ يسمعون - قال لأمر المؤمنين عثمان: والوضوءُ أيضاً، وقد قال النبي ﷺ: «إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل»^(١) يعني كيف تقتصرُ على الوضوء؛ وقد قال النبي ﷺ: «إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل» فأمر من أتى الجمعة بالاغتسال؟! ولكن لم يقل له اذهب فاغتسل، لأنه لو ذهب وَاغتسلَ، فربّما تفوته الجمعة التي من أجلها وجبَ الغسلُ فيضيعُ الأصلُ إلى الفرع.

فالحاصل أنَّ هذا الحديثَ الذي ساقه المؤلف، وإن كان يدلُّ على عدم وجوبِ الاغتسال؛ لكن هناك أحاديثُ أخرى تدلُّ على وجوب الاغتسال.

وفي هذا الحديث دليلٌ على فضيلة الاستماع إلى الخطبة، والإنصات، والاستماع: أن يَرعاها سمعُه، والإنصات: ألا يتكلم، هذا الفرقُ بينهما. فيستمعُ الإنسان ويتابع بسمعِه كلامَ الخطيب، ولا يتكلم. وقد ثبت عن النبي - عليه الصلاة والسلام -: «من يتكلم يومَ الجمعة والإمامُ يخطُبُ، كَمَثَلِ الجِمارِ يَحْمِلُ أسْفارًا»^(٢)، والجمارُ أبلدُ الحيوانات،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب رقم (٥)، حديث رقم (٨٨٢)، ومسلم، كتاب الجمعة، رقم (٨٤٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١/٢٣٠).

يحمل أسفاراً - يعني كتباً - ولكنه لا ينتفع بالكتب إذا حملها؟ ووجه الشبه بينهما أن هذا الذي حضر لم ينتفع بالخطبة لأنه تكلم، وقال ﷺ: «والذي يقول له: أنصت - يعني يُسكِّتُه - فقد لغا»^(١) ومعنى لغا أي: فاته أجر الجمعة، فالمسألة خطيرة.

ولهذا قال هنا: «وَمَنْ مَسَّ الْحَصِيَّ فَقَدْ لَغَا»، وقد كان في عهد الرسول ﷺ يُفرش المسجد بالحصية، وهي الحصى الصغار مثل العَدَس، أو أكبر قليلاً، أو أقل، يُفرشُ بها بدل الفرش التي نفرشها الآن، فكان بعض الناس ربّما يعبث بالحصي، يُحرّكها بيده، أو يمسحها بيده، أو ما أشبه ذلك، فقال ﷺ: «مَنْ مَسَّ الْحَصِيَّ فَقَدْ لَغَا»؛ لأنَّ مَسَّ الحصى يلهيه عن الاستماع للخطبة، ومن لغا فلا جمعة له، يعني يحرم ثواب الجمعة التي فضّلت بها هذه الأمة على غيرها.

وإذا كان هذا في مَسَّ الحصى، فكذلك أيضاً الذي يعبث بغير مسّ الحصى، الذي يعبث بتحريك القلم، أو الساعة، أو المروحة التي يحركها ويلقها دون حاجة، أو الذي يعبث بالسواك، يريد أن يتسوّك والإمام يخطب إلا لحاجة، كأن يأتيه النوم أو النعاس؛ فأخذ يتسوّك ليطرد النعاس عنه؛ فهذا لا بأس به، لأنه لمصلحة استماع الخطبة. وقد سئلنا عن الرجل يكتب ما يستمعه في الخطبة؛ لأن بعض الناس ينسى فيقول: أنا كلّمنا مرّ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة، رقم (٩٣٤)، ومسلم، كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة في الخطبة، رقم (٨٥١).

عليّ جملة مفيدة أكتبها، هل يجوز أم لا؟ فالظاهر أنه لا يجوز، لأنّ هذا إذا اشتغل بالكتابة تلّهّى عما يأتي بعدها، لأن الإنسان ليس له قلبان. فإذا كان يشتغل بالكتابة تلّهّى عما يقوله الخطيب أثناء كتابته لما سبق، ولكن الحمد لله، الآن قد جعل الله للناس ما يريحهم، حيث جاءت هذه المسجلات. فبإمكانك أن تحضر المسجل تسجل الخطبة في راحة، وتستمتع إليها في بيتك، أو في سيارتك، على أيّ وضع كنت. والله الموفق.

* * *

١٢٩ - الثالث عشر: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوْ الْمُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشْنَهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَسَّتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الدُّنُوبِ» رواه مسلم^(١).

الشرح

ذكر المؤلف رحمه الله فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في فضائل الوضوء الذي أمر الله به في كتابه، في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

(١) تقدم تخريجه ص (٧).

هذا الوضوءُ تُطَهَّرُ فيه هذه الأعضاء الأربعة؛ الوجهُ، واليَدانِ، والرأسُ، والرَّجْلانِ، وهذا التطهيرُ يكون تطهيرًا حَسِيًّا، ويكون تطهيرًا معنويًّا. أمَّا كونه تطهيرًا حَسِيًّا فظاهرٌ؛ لأنَّ الإنسانَ يَغْسِلُ وجهَهُ، ويديه، ورجليه، ويمسحُ الرأسَ، وكانَ الرأسُ بصدِّدٍ أنْ يُغْسَلَ كما تُغْسَلُ بقيةُ الأعضاء، ولكنَّ اللهَ خَفَّفَ في الرأسِ؛ لأنَّ الرأسَ يكون فيه الشعرُ، والرأسُ هو أعلى البدنِ، فلو غسَلَ الرأسَ ولا سَيِّمًا إذا كان فيه الشَّعرُ؛ لكانَ في هذا مشقَّةٌ على الناسِ، ولا سَيِّمًا في أيام الشتاء، ولكن من رحمةِ الله - عزَّ وجلَّ - أنْ جعلَ فرضَ الرأسِ المسحَ فقط، فإذا توضَّأ الإنسانُ لا شكَّ أنه يطهِّرُ أعضاءَ الوضوءِ تطهيرًا حَسِيًّا، وهو يدل على كمال الإسلام؛ حيث فرضَ على معتنقيه أن يطهِّروا هذه الأعضاء التي هي غالبًا ظاهرةً بارزةً.

أما الطهارةُ المعنوية، وهي التي ينبغي أن يقصدها المسلمُ، فهي تطهيرُهُ من الذنوبِ، فإذا غسَلَ وجهَهُ، خرجتْ كلُّ خطايا نظر إليها بعينه. وذكُرُ العينِ - والله أعلم - إنما هو على سبيلِ التمثيلِ، وإلا فالأنفُ قد يخطئُ، والفمُ قد يخطئُ؛ فقد يتكلم الإنسانُ بكلامٍ حرامٍ، وقد يشمُّ أشياءً ليس له حقُّ أن يشمَّها، ولكن ذكُرُ العينِ؛ لأنَّ أكثرَ ما يكونُ الخطأُ في النظرِ.

فلذلك إذا غسَلَ الإنسانُ وجهه بالوضوءِ خرجتْ خطايا عينيه، فإذا غسَلَ يديه خرجتْ خطايا يديه، فإذا غسَلَ رجله خرجتْ خطايا رجله، حتى يكونَ نقيًّا من الذنوبِ. ولهذا قال الله تعالى حينَ ذكُرَ الوضوءُ

والغسلَ والتَّيْمُمَ: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾، يعني ظاهراً وباطناً، حساً ومعنى، ﴿ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [المائدة: ٦]، فينبغي للإنسان إذا توضأ أن يستشعر هذا المعنى، أي أن وضوءه يكون تكفيراً لخطيئته، حتى يكون بهذا الوضوء محتسباً الأجر على الله - عزَّ وجلَّ - . والله الموفق .

* * *

١٣٠ - الرابع عشر: عنه عن رسول الله ﷺ قال: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفَرَاتٌ لِّمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبَتْ الْكِبَائِرُ» رواه مسلم^(١).

١٣١ - الْخَامِسَ عَشَرَ: عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قالوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكَ الرِّبَاطُ» رواه مسلم^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفَرَاتٌ لِّمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنِبَتْ الْكِبَائِرُ» يعني أن الصلوات

(١) تقدم تخريجه ص (٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب إسباغ الوضوء على المكاره، رقم (٢٥١).

الخمس تكفّر الخطايا ما بين صلاة الفجر إلى الظهر، ومن الظهر إلى العصر، ومن العصر إلى المغرب، ومن المغرب إلى العشاء، ومن العشاء إلى الفجر، هذه تكفّر ما بينها من الخطايا. فإذا عمل الإنسان سيئةً وأتقن هذه الصلوات الخمس، فإنها تمحو الخطايا، لكن قال: «إذا اجتنبت الكبائر» يعني إذا اجتنبت كبائر الذنوب.

وكبائر الذنوب هي: كلُّ ذنبٍ رتب عليه الشارع عقوبةً خاصّةً، فكلُّ ذنبٍ لعن النبي ﷺ فاعله فهو من كبائر الذنوب، كلُّ شيءٍ فيه حدٌّ في الدنيا كالزنى، أو وعيدٌ في الآخرة كأكل الربا، أو فيه نفي إيمان، مثل «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(١)، أو فيه براءة منه، مثل «من غشنا فليس منا»^(٢)، أو ما أشبه ذلك، فهو من كبائر الذنوب.

واختلف العلماء - رحمهم الله - في قوله ﷺ: «إذا اجتنبت الكبائر»: هل معنى الحديث أن الصغائر تكفّر إذا اجتنبت الكبائر، وأنها لا تكفّر إلا بشرطين هما: الصلوات الخمس، واجتناب الكبائر؟ أو أن معنى الحديث أنها كفارة لما بينهما إلا الكبائر فلا تكفّرهما، وعلى هذا فيكون لتكفير السيئات الصغائر شرط واحد، وهو إقامة هذه الصلوات الخمس، أو الجمعة إلى الجمعة، أو رمضان إلى رمضان، وهذا هو المتبادر - والله

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، رقم (١٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب نفي الإيمان عن لا يحب لأخيه وجاره ما يحب لنفسه، رقم (٤٥).

(٢) تقدم تخريجه ص (١١٩).

أعلم - أن المعنى: أن الصلوات الخمس تكفر ما بينها إلا الكبائر فلا تكفرها، وكذلك الجمعة إلى الجمعة، وكذلك رمضان إلى رمضان، وذلك لأن الكبائر لا بد لها من توبة خاصة، فإذا لم يتب توبة خاصة فإن الأعمال الصالحة لا تكفرها، بل لا بد من توبة خاصة.

أما حديث أبي هريرة الثاني، فهو أن النبي - عليه الصلاة والسلام - عرض على أصحابه عرضاً، يعلم النبي ﷺ ماذا سيقولون في جوابه، ولكن هذا من حسن تعليمه عليه الصلاة والسلام، أنه أحياناً يعرض المسائل عرضاً، حتى ينتبه الإنسان لذلك، ويعرف ماذا سيلقى إليه. قال: «ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟» يعرض عليهم هل يخبرهم، ومن المعلوم أنهم سيقولون: نعم يا رسول الله أخبرنا، ولكنه - عليه الصلاة والسلام - اتخذ هذه الصيغة وهذا الأسلوب من أجل أن ينتبهوا إلى ما سيلقى إليهم، قالوا: بلى يا رسول الله، يعني أخبرنا فإننا نود أن نخبرنا بما ترفع به الدرجات وتمحاه الخطايا. قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة». هذه ثلاثة أشياء:

أولاً: إسباغ الوضوء على المكاره، يعني إتمام الوضوء في أيام الشتاء؛ لأن أيام الشتاء يكون الماء فيها بارداً. وإتمام الوضوء يعني إسباغه، فيكون فيه مشقة على النفس، فإذا أسبغ الإنسان وضوءه مع هذه المشقة، دل هذا على كمال الإيمان، فيرفع الله بذلك درجات العبد ويحط

عنه خطيئته .

ثانياً: كثرة الخطأ إلى المساجد ، يعني أن يقصد الإنسان المساجد ، حيث شرع له إتيانهنَّ ، وذلك في الصلوات الخمس ، ولو بعد المسجد ، فإنه كلما بعد المسجد عن البيت ازدادت حسنات الإنسان ، فإنَّ الإنسان إذا توضأ في بيته وأسبغ الوضوء ، ثم خرج منه إلى المسجد ، لا يخرجهُ إلا الصلاة ، لم يخطُ خطوةً واحدةً إلا رفعَ الله له بها درجة ، وخطَّ عنه بها خطيئة .

ثالثاً: انتظار الصلاة بعد الصلاة ، يعني أنَّ الإنسان من شدَّة شوقه إلى الصلوات ، كلما فرغَ من صلاة ، فقلبه متعلقٌ بالصلاة الأخرى ينتظرها ، فإنَّ هذا يدلُّ على إيمانه ومحَبَّته وشوقه لهذه الصلوات العظيمة ، التي قال عنها رسولُ الله ﷺ «وَجُعِلَتْ قَرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(١) . فإذا كان ينتظر الصلاة بعد الصلاة ، فإن هذا مما يرفعُ الله به الدرجات ، ويكفِّر به الخطايا .

وقوله ﷺ: «فذلَّكم الرِّباط» أصلُ الرِّباط: الإقامة على جهادِ العدوِّ بالحربِ وارتباطِ الخيلِ وإعدادها ، وهذا من أعظم الأعمال ، فلذلك شُبِّهَ به ما ذكرَ من الأفعالِ الصالحةِ والعبادةِ في هذا الحديث ، أي أن المواظبة على الطهارةِ والصلاةِ والعبادةِ كالجهادِ في سبيلِ الله .

(١) أخرجه النسائي، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم(٣٩٣٩)، وأحمد في المسند(٣/١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥)، وهو في صحيح الجامع رقم(٣١٢٤).

وقيل : إِنَّ الرِّبَاطَ هَاهُنَا اسْمٌ لِمَا يُرْبَطُ بِهِ الشَّيْءُ ، وَالْمَعْنَى : أَنَّ هَذِهِ
الْخِلَالَ تَرْبَطُ صَاحِبِهَا عَنِ الْمَعَاصِي وَتَكْفُهُ عَنْهَا .

هَذَا فِي الْحَدِيثَيْنِ ذَكَرَهُمَا الْمُؤَلَّفُ فِي بَابِ كَثْرَةِ طَرِيقِ الْخَيْرِ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ
طَرِيقٌ مُتَعَدِّدَةٌ مِنَ الْخَيْرِ ؛ الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، رَمَضَانُ
إِلَى رَمَضَانَ ، كَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ،
إِنْتَظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

* * *

١٣٢ - السَّادِسَ عَشَرَ: عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) .
الْبَرْدَانِ «الصُّبْحُ وَالْعَصْرُ» .

١٣٣ - السَّابِعَ عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ
سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَاحِحًا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ^(٢) .

الشرح

نَقَلَ الْمُؤَلَّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مِنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ »

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر، رقم(٥٧٤)،
ومسلم، كتاب المساجد، باب فضل صلاتي الصبح والعصر، رقم(٦٣٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة،
رقم(٢٩٩٦).

البردان: هما صلاة الفجر وصلاة العصر، وذلك لأن صلاة الفجر تقع في أبرد ما يكون من الليل، وصلاة العصر تقع في أبرد ما يكون من النهار بعد الزوال، من صلاتهما دخل الجنة، يعني أن المحافظة على هاتين الصلاتين وإقامتهما من أسباب دخول الجنة.

وقد ثبت عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: «إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر» هذا فيه تشبيه الرؤيا بالرؤيا، وليس المعنى تشبيه المرئي بالمرئي، لأن الله ليس كمثل شيء، ولكنكم ترونه رؤية حقيقية مؤكدة كما يرى الإنسان القمر ليلة البدر، وإلا فإن الله عز وجل أجل وأعظم من أن يشابهه شيء من مخلوقاته.

ثم قال النبي ﷺ في آخر هذا الحديث: «فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا»^(١) يعني بالتي قبل طلوع الشمس: الفجر، والتي قبل غروبها: العصر، فهاتان الصلاتان هما أفضل الصلوات، وأفضلهما صلاة العصر؛ لأنها هي الصلاة الوسطى التي قال الله تعالى عنها: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَىٰ وَفُؤُوا لِلَّهِ قَنِينًا﴾ [البقرة: ٢٣٨]. فإنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قال في غزوة الأحزاب: «ملاؤ الله بيوتهم وقبورهم نارًا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»^(٢)

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم (٥٥٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، رقم (٢٩٣١)، ومسلم، كتاب المساجد، باب التغليظ في نفويت صلاة العصر، رقم (٦٢٧).

وهذا نصٌّ صريحٌ من رسولِ الله ﷺ أن الصلاةَ الوسطى هي صلاةُ العصر .
وقوله عليه الصلاة والسلام : « من صَلَّى البَرْدَيْنِ » المرادُ صلاتَهُمَا على
الوجهِ الذي أمر به ، وذلك بأن يأتيَ بهما في الوقت ، وإذا كان من أصحابِ
الجماعةِ كالرجالِ فليأتِ بهما مع الجماعةِ ، لأن الجماعةَ واجبةٌ ، ولا يحلُّ
لرجلٍ أن يدعَ صلاةَ الجماعةِ في المسجدِ وهو قادرٌ عليها .
أما حديثُهُ الثاني : فهو أن النبيَّ ﷺ قال : « إذا مَرَضَ العَبْدُ أو سافرَ كُتِبَ
له مثلُ ما كان يعملُ مُقيمًا صحيحًا » يعني أن الإنسانَ إذا كان من عادتهِ أن
يعملَ عملاً صالحًا ، ثم مرضَ فلم يقدر عليه ، فإنه يُكتبُ له الأجرُ كاملاً .
والحمدُ لله على نِعَمِهِ .

إذا كنتَ مثلاً من عادتكِ أن تصليَ مع الجماعةِ ، ثم مرضتَ ولم
تستطعَ أن تصليَ مع الجماعةِ ، فكأنك مصلٌّ مع الجماعةِ ، يُكتبُ لك سبعٌ
وعشرونَ درجةً ، ولو سافرتَ وكان من عادتكِ وأنت مقيمٌ في البلدِ أن
تصليَ نوافلَ ، وأن تقرأ قرآنًا ، وأن تسبِّحَ وتهلِّلَ وتكبِّرَ ، ولكنك لما
سافرتَ انشغلتَ بالسفرِ عن هذا ، فإنه يُكتبُ لك ما كنتَ تعملُهُ في البلدِ
مقيمًا . مثلاً لو سافرتَ وصليتَ وحدكُ في البرِّ ليس معك أحدٌ ، فإنه يُكتبُ
لك أجرُ صلاةِ الجماعةِ كاملاً إذا كنتَ في حالِ الإقامةِ تصليَ مع الجماعةِ .
وفي هذا تنبيهٌ على أنه ينبغي للعاقِلِ ما دام في حالِ الصِّحةِ والفراغِ ،
أن يحرصَ على الأعمالِ الصالحةِ ، حتى إذا عجزَ عنها لمرضٍ أو شغلٍ ،
كُتِبَ له كاملةٌ . اغتنمِ الصِّحةَ ، اغتنمِ الفراغَ ، اعملْ صالحًا ، حتى إذا
شُغِلتَ عنه بمرضٍ أو غيرهِ كُتِبَ لك كاملاً ، ولله الحمد . ولهذا قال ابن

عمر: «خذ من صحتك لمرضك، ومن حياتك لموتك»^(١)، هكذا جاء في حديث ابن عمر، إما من قوله، وإما من قول النبي عليه الصلاة والسلام، أن الإنسان ينبغي له في حال الصحة أن يغتنم الفرصة، حتى إذا مرض كتب له عمله في الصحة، وأن يحرص - ما دام مقيماً - على كثرة الأعمال الصالحة، حتى إذا سافر كتب له ما كان يعمل في الإقامة. نسأل الله أن يخلص لنا ولكم النية، ويصلح لنا ولكم العمل.

* * *

١٣٤ - الثَّامِنَ عَشَرَ: عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ» رواه البخاري، ورواه مسلم من رواية حذيفة رضي الله عنه^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله في باب كثرة طرق الخيرات، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ معروفٍ صدقة».

المعروف: ما عرف في الشرع حسنه إن كان مما يُتعبَّد به لله، وإن كان

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غابر سبيل»، رقم (٦٤١٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة، رقم (٦٠٢١) من حديث جابر رضي الله عنه، ومسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم (١٠٠٥) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

مما يتعاملُ به الناسُ فهو مما تعارفَ الناسُ على حُسنه، وهذا الحديثُ «كل معروف» يشملُ هذا وهذا، فكلُّ عملٍ تتعبَّدُ به إلى الله فإنه صدقة، كما وردَ في حديثٍ سابقٍ: «كلُّ تسبيحةٍ صدقة، وكلُّ تهليليةٍ صدقة، وكلُّ تحميدةٍ صدقة، وأمرٌ بالمعروفِ صدقة، ونهيٌ عن المنكرِ صدقة»^(١).

وأما ما يتعارفُ الناسُ على حسنه ممَّا يتعلقُ بالمعاملةِ بين الناسِ فهو معروف، مثلُ الإحسانِ إلى الخلقِ بالمال، أو بالجاه، أو بغيرِ ذلك من أنواعِ الإحسان. ومن ذلك: أن تلقى أخاك بوجهٍ طلقٍ لا بوجهٍ عبوس، وأن تُلينَ له القول، وأن تُدخلَ عليه السرور؛ ولهذا قال العلماء - رحمهم الله - : إن من الخيرِ إذا عادَ الإنسانُ مريضاً، أن يُدخلَ عليه السرورَ ويقول: أنت في عافية، وإن كان الأمرُ على خلافِ ما قال، بأن كان مرضه شديداً، يقولُ ذلك ناوياً أنه في عافية أحسن ممن هو دونه، لأن إدخالَ السرورِ على المريضِ سببٌ للشفاء. ولهذا تجدُ أن الإنسانَ إذا كان مريضاً مرضاً عادياً صغيراً، إذا قال له الإنسانُ إن هذا شيءٌ يسيرٌ هين لا يضركُ سراً بذلك ونسي المرض، ونسيانُ المرضِ سببٌ لشفائه، وكونُ الإنسانِ يعلقُ قلبه بالمرضِ فذلك سببٌ لبقائه. وأضربُ لكم مثلاً لذلك برجلٍ فيه جرح، تجدُ أنه إذا تلهى بحاجةٍ أخرى لا يحسُّ بألمِ الجرح، لكن إذا تفرَّغَ تذكرَ هذا الجرح وألمه.

انظر مثلاً إلى الحمّالين الذين يحملون الأشياءَ على السيّاراتِ

(١) تقدم تخريجه ص(١٥٥).

ويُنزلونها، أحياناً يسقطُ على قدمه شيءٌ فيجرحه، ولكنه ما دام يحملُ لا يشعرُ به ولا يحسُّ به، فإذا فرغَ أحسَّ به وتألّم.

إذن فغفلةُ المريضِ عن المرضِ، وإدخالُ السرورِ عليه، وتأملهُ بأن الله عزَّ وجلَّ سيشفيه، فهذا خير، يُنسيه المرضِ، وربما كان سبباً للشفاء.

إذن كلُّ معروفٍ صدقة. لو أن أحداً إلى جنبك ورأيتُه محترّاً يتصبَّب العرقُ من جبينه، فروَّحتَ عليه بالمروحة، فإنه لك صدقة، لأنه معروف.

لو قابلتَ الضيوفَ بالانبساطِ وتعجيلِ الضيافةِ لهم وما أشبه ذلك فهذا صدقة.

انظرُ إلى إبراهيمَ - عليه الصلاةُ والسلام - لما جاءتهُ الملائكةُ ضيوفاً ماذا صنع؟ قالوا: سلاماً. قال: سلام. قال العلماء: وقولُ إبراهيمَ سلامٌ أبلغُ من قولِ الملائكةِ سلاماً، لأن قولَ الملائكةِ سلاماً يعني نسلمُ سلاماً، وهو جملةٌ فعليةٌ تدلُّ على التجدُّدِ والحدوثِ. وقولُ إبراهيمَ: سلامٌ جملةٌ اسميةٌ تدلُّ على الثبوتِ والاستمرارِ فهو أبلغ. وماذا صنعَ عليه الصلاةُ والسلام؟ راغَ إلى أهلهِ فجاءَ بعجلٍ سمين.

﴿فَرَأَغَ﴾: قال العلماء: معناه انصرفَ مسرعاً بخفية، وهذا من حُسْنِ الضيافة. ذهبَ مسرعاً لثلاثِ ممنوعه، أو يقولوا: انتظر ما نريدُ شيئاً ﴿فَرَأَغَ﴾ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعَجَلٍ سَمِينٍ﴾ [الذاريات: ٢٦]، وفي الآية الأخرى: ﴿بِعَجَلٍ حَنِيدٍ﴾ [هود: ٦٩].

حنيد: يعني مشويّاً، ومعلومٌ أن اللحمَ المشويَّ أظعمُ من اللحمِ المطبوخِ، لأن طعمه يكونُ باقياً فيه ﴿فَجَاءَ بِعَجَلٍ﴾ والعلماءُ يقولون: إن

العجل من أفضل أنواع اللحم، لأن للحمة لينا وطعمًا. ثم قال تعالى: ﴿فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ﴾ ما وضعه في مكان بعيد وقال لهم اذهبوا إلى مكان الطعام، وإنما قرَّبه إليهم.

ثم قال: ﴿أَلَا تَأْكُلُونَ﴾ ولم يقل لهم: كلوا. و «ألا» أداة عرض، يعني عرض عليهم الأكل ولم يأمرهم.

ولكن الملائكة لم يأكلوا، فهم لا يأكلون، ليس لهم أجواف، بل خلقهم الله من نور جسدًا واحدًا: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، دائمًا يقولون: سبحان الله، سبحان الله؛ فلم يأكلوا لهذا السبب.

﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ لأنهم لم يأكلوا. يقولون: إنه من عادة العرب أن الضيف إذا لم يأكل فقد تأبط شرًا. ولهذا فمن عادتنا إلى الآن أنه إذا جاء الضيف ولم يأكل قالوا: مالح، يعني ذق من طعامنا، فإذا لم يمالح قالوا: إن هذا الرجل قد نوى بنا شرًا. فنكرهم إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - وأوجس منهم خيفة ﴿قَالُوا لَا تَخَفْ﴾. ثم بينوا له الأمر ﴿قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بِعَلِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [الذاريات: ٢٨]، وكان قد كبر، وكانت امرأته قد كبرت. ﴿فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ﴾ لما سمعت البشرية ﴿فِي صَرْقٍ﴾ أي في صيحة، ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾ عجبًا، ﴿وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ﴾، يعني ألد وأنا عجوز عقيم؟ قالت الملائكة: ﴿كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ﴾ الرب عز وجل يفعل ما يشاء، إذا أراد شيئًا قال له كن فيكون.

ثم قال تعالى: ﴿إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾ [الذاريات: ٣٠]، وهنا قدّم الحكيم على العليم، وفي آيات كثيرة يُقدّم العليم على الحكيم، والسبب

أن هذه المسألة، أي كونها تلد وهي عجوز، خرجت عن نظائرها، ما لها نظيرٌ إلا نادراً، فبدأ بالحكيم الدال على الحكمة، يعني أن الله حكيمٌ أن تلدي وأنتِ عجوز.

المهمُّ أن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - قد ضربَ المثلَ في حُسن الضيافة، وحسن الضيافة من المعروف، وكلُّ معروفٍ صدقة، فاصنع للناس خيراً ومعرفةً، واعلم أن هذه صدقةٌ تثابُ عليها ثوابُ الصدقة. والله الموفق.

* * *

١٣٥ - التَّاسِعَ عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلَا يَزْرُؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ» رواه مسلم^(١).

وفي روايةٍ له: «فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وفي روايةٍ له: «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ»^(٣) وَرَوِيَاهُ جَمِيعًا مِنْ رَوَايَةِ أَنَسِ رَضِيَ

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم (١٥٥٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم (١٥٥٢) [١٠].

(٣) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم (١٥٥٢) [٨].

الله عنه^(١).

قوله: «يَزْوُهُ» أي: يَنْقُصُهُ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب كثرة طرق الخيرات ما نقله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ ذكر فيمن غرسَ غرسًا، فأكلَ منه شيء، من إنسان، أو حيوان، أو طير، أو غير ذلك، أو نقصه أو سرق منه، فإنه له بذلك صدقة. ففي هذا الحديث حثُّ على الزرع، وعلى الغرس، وأن الزرعَ والغرسَ فيه الخيرُ الكثير، فيه مصلحةٌ في الدين، ومصلحةٌ في الدنيا.

أما مصلحةُ الدنيا: فما يحصل فيه من إنتاج، ومصلحةُ الغرسِ والزرعِ ليست كمصلحةِ الدراهم والنقود، لأن الزرعَ والغرسَ ينفعُ نفسَ الزارعِ والغارسِ، وينفعُ البلدَ كله، كلُّ الناسِ ينتفعونَ منه، بشراءِ الثمر، وشراءِ الحَبِّ، والأكلِ منه، ويكونُ في هذا نموًّا للمجتمع وكثرةً لخيراته، بخلافِ الدراهم التي تُودع في الصناديق ولا ينتفعُ بها أحد.

أما المنافعُ الدينية: فإنه إن أكلَ منه طير؛ عصفور، أو حمامة، أو دجاجة، أو غيرها ولو حبةً واحدة، فإنه له صدقة، سواء شاء ذلك أو لم يشأ، حتى لو فرضَ أن الإنسانَ حين زرعَ أو حين غرسَ لم يكنُ بباله هذا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحرت والمزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، رقم (٢٣٢٠)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، رقم (١٥٥٣).

الأمر، فإنه إذا أكلَ منه صارَ له صدقة، وأعجبُ من ذلك لو سرقَ منه سارق، كما لو جاءَ شخصٌ مثلاً إلى نخيلٍ وسرقَ منه تمراً، فإن لصاحبه في ذلك أجراً، مع أنه لو علمَ بهذا السارقِ لرفعه إلى المحكمة، ومع ذلك فإن الله تعالى يكتبُ له بهذه السرقةِ صدقةً إلى يوم القيامة!

كذلك أيضاً إذا أكلَ من هذا الزرعِ دوابُّ الأرضِ وهوامها كان لصاحبه صدقة. ففي هذا الحديثِ دلالةٌ واضحة على حثِّ النبي - عليه الصلاة والسلام - على الزرعِ وعلى الغرس، لما فيه من المصلحةِ الدنيويةِ والمصالحِ الدنيويةِ.

وفيه دليلٌ على كثرةِ طرقِ الخير، وأن ما انتفعَ به الناسُ من الخير، فإن لصاحبه أجراً وله فيه الخير، سواء نوى أو لم ينو، وهذا كقوله تعالى:

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٤]، فذكر الله سبحانه وتعالى أن هذه الأشياءَ فيها خيرٌ، سواء نُويت أو لم تُنوَ، من أمر بصدقةٍ أو معروفٍ أو إصلاحٍ بين الناس، فهو خيرٌ ومعروف، نوى أم لم ينو، فإن نوى بذلك ابتغاء وجهِ الله فإن الله يقول:

﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾.

وفي هذا دليلٌ على أن المصالحَ والمنافعَ إذا انتفعَ الناسُ بها كانت خيراً لصاحبها وأجراً وإن لم ينو، فإن نوى زاد خيراً على خير، وآتاهُ الله تعالى من فضلهِ أجراً عظيماً. أسألُ الله العظيم أن يمنَّ عليَّ وعليكم بالإخلاصِ والمتابعةِ للرسول ﷺ إنه جوادٌ كريم.

١٣٦ - العَشْرُونَ: عَنْهُ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ، فَبَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ، فَقَالَ: «بَنِي سَلَمَةَ دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ، دِيَارُكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» رواه مسلم^(١).

وفي رواية: «إِنَّ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ» رواه مسلم^(٢). ورواه البخاري أيضاً بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

و«بَنُو سَلَمَةَ» بكسر اللام: قبيلةٌ معروفةٌ من الأنصارِ رضي الله عنهم، «وَأَثَارُهُمْ» خُطَاهُمْ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - ما نقله عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: أراد بنو سلمة أن يقربوا من المسجد، ينتقلوا من ديارهم وأحيائهم حتى يكونوا قربَ مسجدِ النبي ﷺ، من أجل أن يدركوا الصلواتِ معه ويتلقَّوا من علمه، فبلغ ذلك النبي ﷺ فسألهم، قال: «إنه قد بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قربَ المسجد» قالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «دياركم تُكْتَبُ آثَارُكُمْ» قالها مرتين، وبينَ لهما أن لهما بكلِّ خطوةٍ حسنة أو درجة.

ففي هذا الحديثِ دليلٌ على أنه إذا مشى الإنسان إلى المسجد، فإنه لا

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، رقم (٦٦٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، رقم (٦٦٤).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، رقم (٦٥٥، ٦٥٦).

يخطو خطوةً إلا رُفِعَ له بها درجة، وقد جاء ذلك مفسراً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «من توضأ فأَسْبَغَ الوضوء، ثم خرجَ من بيته إلى المسجد، لا يُخرجه إلا الصلاة، لم يخطُ خطوةً إلا كتبَ الله له بها درجة، وخطَّ عنه بها خطيئة»^(١) فسيكتبُ شيئين؛ الأول: أنه يُرْفَعُ له بها درجة. والثاني: أنه يُحَطُُّ بها عنه خطيئة. هذا إذا توضأ في بيته وأَسْبَغَ الوضوء، سواء كان ذلك قليلاً - يعني سواء كانت الخطوات قليلة - أم كثيرة، فإنه يُكتب له بكل خطوة شيان: يُرْفَعُ بها درجة، ويحَطُُّ عنه بها خطيئة.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أنه إذا نُقلَ للإنسانِ شيءٌ عن أحد، فإنه يتثبتُ قبل أن يحكم بالشيء، ولهذا سأل النبي ﷺ بني سلمة قبل أن يقول لهم شيئاً، قال: بلغني أنكم تريدون كذا وكذا. قالوا: نعم. فيؤخذ منه أنه ينبغي للإنسان إذا نُقلَ له شيءٌ عن أحدٍ أن يتثبتَ قبل أن يحكمَ بمقتضى الشيء الذي نُقلَ له، حتى يكون إنساناً رزيناً ثقيلاً معتبراً، أما كونه يُصدِّقُ بكل ما نُقلَ، فإنه يفوتهُ بذلك الشيءُ الكثير، ويحصل له ضرر، بل الإنسانُ ينبغي عليه أن يتثبتَ.

وفي هذا الحديث أيضاً دليلٌ على كثرةِ طرقِ الخيرات، وأن منها المشيَ إلى المساجد، وهو كما سبق مما يرفعُ الله به الدرجات، ويحطُُّ به الخطايا، فإن كثرةَ الخُطَا إلى المساجدِ سببٌ لمغفرةِ الذنوب، وتكفيرِ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب الصلاة في مسجد السوق، رقم (٤٧٧).

السيئات، ورفعة الدرجات. والله الموفق.

* * *

١٣٧ - الحادي والعشرون: عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ صَلَاةٌ، فَقِيلَ لَهُ، أَوْ فَقُلْتُ لَهُ: لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ، فَقَالَ: مَا يَسْرُنِي أَنْ مَنَزَلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» رواه مسلم.

وفي رواية: «إِنَّ لَكَ مَا اخْتَسَبْتَ»^(١).

«الرَّمْضَاءُ»: الْأَرْضُ الَّتِي أَصَابَهَا الْحَرُّ الشَّدِيدُ.

الشرح

هذا الحديث يتعلق بما قبله من الأحاديث الدالة على كثرة طرق الخير، وأن طرق الخير كثيرة، ومنها الذهاب إلى المساجد، وكذلك الرجوع منها، إذا احتسب الإنسان ذلك عند الله تعالى، فهذا الحديث الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - في قصة الرجل الذي كان له بيت بعيد عن المسجد، وكان يأتي إلى المسجد من بيته من بعد، يحتسب الأجر على

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد، رقم (٦٦٣).

الله، قادمًا إلى المسجد وراجعًا منه. فقال له بعضُ الناس: لو اشتريتَ حمارًا تركبه في الظلماءِ والرمضاء، يعني في الليلِ حين الظلام، في صلاةِ العشاءِ وصلاةِ الفجر، أو في الرمضاء، أي في أيامِ الحرِّ الشديد، ولا سيَّما في الحجاز، فإن جوَّها حارٌّ. فقال رضي الله عنه: ما يسرني أن بيتي إلى جنب المسجد؛ يعني أنه مسرورٌ بأن بيتهُ بعيدٌ عن المسجد، يأتي إلى المسجدِ بخطي، ويرجعُ منه بخطي، وأنه لا يسرُّه أن يكونَ بيتهُ قريبًا من المسجد، لأنه لو كان قريبًا لم تُكتبَ له تلك الخطي، ويبيِّن أنه يحتسبُ أجره على الله عزَّ وجلَّ، قادمًا إلى المسجدِ وراجعًا منه. فقال النبيُّ ﷺ: «إن له ما احتسب».

ففي هذا دليلٌ على أن كثرةَ الخطي إلى المساجدِ من طرقِ الخير، وأن الإنسانَ إذا احتسبَ الأجرَ على الله كتبَ الله له الأجرَ حالَ مجيئه إلى المسجدِ وحالَ رجوعه منه.

ولا شكَّ أن للنيَّةِ أثرًا كبيرًا في صحَّةِ الأعمال، وأثرًا كبيرًا في ثوابها، وكم من شخصينِ يصليانِ جميعًا بعضهما إلى جنبِ بعض، ومع ذلك يكونُ بينهما في الثوابِ مثلُ ما بين السماءِ والأرض، وذلك بصلاحِ النيَّةِ وحسنِ العمل، فكلما كان الإنسانُ أصدقَ إخلاصًا لله وأقوى اتِّباعًا لرسولِ الله ﷺ كان أكثرَ أجرًا، وأعظمَ أجرًا عند الله عزَّ وجلَّ. والله الموفق.

١٣٩ - الثَّالِثُ وَالْعَشْرُونَ: عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ:
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» متفقٌ عليه^(١).
 وفي روايةٍ لهما عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ
 رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ
 أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ،
 فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكْلِمَةَ طَيِّبَةٍ»^(٢).

الشرح

هذا الحديثُ في بيانِ شيءٍ من طرقِ الخيراتِ، لأن طرقَ الخيراتِ -
 والله الحمد - كثيرة، شرعها الله لعباده ليصلوا بها إلى غاية المقاصد، فمن
 ذلك الصدقة، فإن الصدقة كما صحَّ عن النبي ﷺ: «تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا
 يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ»^(٣) يعني كما لو أنك صببت ماءً على نارٍ انطفأت، وكذلك
 الصدقة تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ.

ثم ذكرَ المؤلفُ هذا الحديثَ الذي بيَّنَ فيه أن الله سبحانه وتعالى

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة، رقم (١٤١٧)،

ومسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة...، رقم (١٠١٦).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء
 وغيرهم، رقم (٧٥١٢)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق
 تمرة...، رقم (١٠١٦).

(٣) أخرجه الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم (٢٦١٦)، وابن
 ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٧٣). وقال الترمذي: حسن

سيكلمُ كلَّ إنسانٍ على حدة يومَ القيامة . قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ
 إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَاقِيهِ ﴾ [الانشقاق: ٦]، يعني سوف تلاقي ربك
 ويحاسبك على هذا الكدح، أي الكدِّ والتعب الذي عملت، ولكن ذلك
 بشرى للمؤمن، كما قال الله تعالى : ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ
 وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، الحمد لله . المؤمن إذا لاقى ربَّه فإنه على
 خير .

ولهذا قال النبي ﷺ هنا في الحديث : «ما منكم من أحدٍ إلا سيكلمه ربُّه،
 ليس بينه وبينه تزجمان» يعني يكلمه الله يومَ القيامة بدون مترجم . يكلم
 الله كلَّ عبدٍ مؤمن، فيقرِّره بذنوبه، يقول له : عملتَ كذا وكذا في يومِ كذا
 وكذا، فإذا أقرَّ بها وظنَّ أنه قد هلك، قال : «إني قد سترتها عليك في الدنيا،
 وأنا أغفرها لك اليوم»^(١) فكم من ذنوبٍ علينا سترها الله عزَّ وجلَّ لا يعلمها
 إلا هو، فإذا كان يومَ القيامةِ أتمَّ علينا النعمة بمغفرتها وعدمِ العقوبة
 عليها . والله الحمد .

ثم قال : «فينظرُ أيمنَ منه» يعني عن يمينه «فلا يرى إلا ما قدَّم، وينظرُ
 أشأمَ منه» أي عن يساره «فلا يرى إلا ما قدَّم، وينظرُ بين يديه فلا يرى إلا
 النارَ تلقاء وجهه». قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام : «فاتَّقوا النارَ ولو بشِقِّ
 تمرَةٍ» يعني ولو بنصفِ تمرَةٍ أو أقلَّ . اتَّقِ النارَ بهذا .

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم (٦٠٧٠)، ومسلم،
 كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله، رقم (٢٧٦٨).

ففي هذا الحديث دليلٌ على كلام الله عزَّ وجلَّ، وأنه سبحانه وتعالى يتكلمُ بكلامٍ مسموعٍ مفهومٍ، لا يحتاجُ إلى ترجمةٍ، يعرفهُ المخاطَبُ به .
وفيه دليلٌ على أنَّ الصدقةَ ولو قلتُ تُنجي من النار، لقوله: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

قال: «فإن لم يجدْ فبكلمةٍ طيبةٍ» يعني إن لم يجدْ شقَّ تمرٍ فليتَّقِ النارَ بكلمةٍ طيبةٍ .

والكلمةُ الطيبةُ تشملُ قراءةَ القرآن، فإن أطيَبَ الكلماتِ القرآنُ الكريم . وتشملُ التسييحَ والتهليلَ، وكذلك تشملُ الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكر، وتشملُ تعليمَ العلمِ وتعلمَ العلم، وتشملُ كذلك كلَّ ما يتقرَّبُ به الإنسانُ إلى ربِّه من القول، يعني إذا لم تجدْ شقَّ تمرٍ فإنك تتَّقِي النارَ ولو بكلمةٍ طيبةٍ . فهذا من طرقِ الخيرِ وبيانِ كثرتها ويُسرِّها، فالحمدُ لله أن شقَّ التمرة تُنجي من النار، وأن الكلمةَ الطيبةَ تُنجي من النار . نسألُ الله أن يُنجينا وإياكم من النار .

* * *

١٤٠ - الرَّابِعُ وَالْعَشْرُونَ: عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا» رواه مسلم^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل =

والأكلة بفتح الهمزة هي الغدوة أو العشوة.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها» وفسر المؤلف - رحمه الله - الأكلة بأنها الغدوة أو العشوة، أي الغداء أو العشاء.

ففي هذا دليل على أن رضا الله - عز وجل - قد يُنال بأدنى سبب، قد يُنال بهذا السبب اليسير والله الحمد. يرضى الله عن الإنسان إذا انتهى من الأكل قال: الحمد لله، وإذا انتهى من الشرب قال: الحمد لله؛ وذلك أن للأكل والشرب آداباً فعلية وآداباً قولية.

أما الآداب الفعلية: فإن يأكل باليمين ويشرب باليمين، ولا يحل له أن يأكل بشماله أو يشرب بشماله، فإن هذا حرام على القول الراجح؛ لأن النبي ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يشرب بشماله، وأخبر أن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله، وأكل رجل بشماله عنده فقال: «كُلْ بيمينك»، قال: لا أستطيع، فقال: «لا استطعت»، فما استطاع الرجل بعد ذلك أن يرفع يده اليمنى إلى فمه^(١)؛ عوقب والعياذ بالله.

وأما الآداب القولية: فإن يسمي عند الأكل، يقول: باسم الله،

والشرب، رقم (٢٧٣٤).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب، رقم (٢٠٢١).

والصحيح أن التسمية عند الأكل أو الشرب واجبة، وأن الإنسان يأثم إذا لم يسم الله عند أكله أو شربه، لأنه إذا لم يفعل، إذا لم يسم عند الأكل والشرب، فإن الشيطان يأكل معه ويشرب معه.

ولهذا يجب على الإنسان إذا أراد أن يأكل أن يسمي الله، وإذا نسي أن يسمي في أول الطعام ثم ذكر في أثناءه فليقل: باسم الله أوله وآخره، وإذا نسي أحد أن يسمي فذكره؛ لأن النبي ﷺ ذكر عمر بن أبي سلمة وهو ريبه ابن زوجته أم سلمة رضي الله عنها، حينما تقدم للأكل فأكل، فقال له النبي ﷺ: «يا غلام سم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»^(١) وهذا فيه دليل على أن التسمية - إذا كانوا جماعة - تكون من كل واحد، فكل واحد يسمي، ولا يكفي أن يسمي واحد عن الجميع، بل كل إنسان يسمي لنفسه.

أما عند الانتهاء، فمن الآداب أن يحمد الله عز وجل على هذه النعمة حيث يسر له هذا الأكل، مع أنه لا أحد يستطيع أن يبصره، كما قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ﴾ ﴿٦٣﴾ ءَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ الَّذِينَ نَزَّلْنَا الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ﴿الواقعة: ٦٨، ٦٩﴾، لولا أن الله عز وجل نمي هذا الزرع حتى كمل، وتيسر حتى وصل بين يديك، لعجزت عنه.

وكذلك الماء، لولا أن الله يسره فأنزله من المزن وسلكه ينابيع في

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأطعمة، باب التسمية على الطعام والأكل باليمين، رقم (٥٣٧٦)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب، رقم (٢٠٢٢).

الأرض حتى استخرجته لما حصل لك هذا، ولهذا قال في الزرع: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطًا مَّا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ [الواقعة: ٦٥]، وقال في الماء: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٠]، ولهذا كان من شكر نعمة الله عليك بهذا الأكل والشرب أن تحمد الله إذا انتهيت من الشرب أو من الأكل، ويكون هذا سبباً لرضا الله عنك.

قوله «الأكلة» فسرها المؤلف بأنها الغدوة أو العشوة، وليست الأكلة اللقمة، ليس كلما أكلت لقمة قلت: الحمد لله، أو كلما أكلت ثمرة قلت: الحمد لله، السنة أن تقول إذا انتهيت نهائياً. وذكر أن الإمام أحمد - رحمه الله - كان يأكل ويحمد على كل لقمة، ف قيل له في ذلك فقال: أكل وحمد خير من أكل وسكوت، ولكن لا شك أن خير الهدى هدي محمد ﷺ، وأن الإنسان إذا حمد الله في آخر أكله أو آخر شربه كفى، ولكن إن رأى مصلحة مثلاً في الحمد؛ يذكر غيره أو ما أشبه ذلك، فأرجو ألا يكون في هذا بأس، كما فعله الإمام أحمد رحمه الله. والله الموفق.

* * *

١٤١ - الخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ: «يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ» قال: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ» متفق عليه (١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب صدقة العيد، رقم (١٤٤٥)، ومسلم، كتاب =

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة»، وقد مرّ علينا مثل هذا التعبير من رسول الله ﷺ، بل أعمّ منه، حيث قال «على كل سلامى من الناس صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس»^(١)، والسلامى هي مفاصل العظام، وهذا يدلّ على أن الله عزّ وجلّ علينا صدقة كل يوم، هذه الصدقة متنوّعة؛ إما أن تكون تسيحة، أو تكبيرة، أو تهليلة، أو أمرًا بمعروف، أو نهيًا عن منكر، أو أن تُعين الملهوف، المهمُّ أن طرق الخيرات كثيرة. ولكنّ النفس الأمّارة بالسوء تثبّط الإنسان عن الخير، وإذا همّ بشيء فتحت له بابًا غيره، ثم إذا همّ به فتحت له بابًا آخر حتى يضيع عليه الوقت، ويخسر وقته ولا يستفيد منه شيئًا.

ولهذا ينبغي للإنسان أن يبادر ويسارع في الخير، كلما فتح له باب من الخير فليسارع إليه؛ لقوله تعالى: ﴿فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [المائدة: ٤٨]، ولأن الإنسان إذا انفتح له باب الخير أوّل مرة ولم يفعل فإنه يوشك أن يؤخّره الله عزّ وجلّ. وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخّهم الله»^(٢)، فالمهمُّ أنه ينبغي للإنسان العاقل الحازم المؤمن أن ينتهز سبل الخير، وأن يحرص غاية الحرص على أن يأخذ من

= الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم (١٠٠٨).

(١) تقدم تخريجه ص (١٥٥).

(٢) تقدم تخريجه ص (٦).

كلُّ بابٍ منها بنصيب، حتى يكونَ ممن سارعَ في الخيرات، وجنى ثمراتِ
هذه الأعمال الصالحة، نسألُ الله أن يعيننا وإياكم على ذكره وشكره
وحُسنِ عبادته، إنه جوادٌ كريم.

* * *

١٤ - باب الاقتصاد في الطاعة

قال الله تعالى: ﴿ طه ١٦١ ﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴿ طه : ١٦١ ﴾، وقال تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

الشرح

لمَّا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي الْبَابِ السَّابِقِ كَثْرَةَ طُرُقِ الْخَيْرِ، بَيَّنَّ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَقْتَصِدَ فِي الطَّاعَةِ، فَقَالَ: «بَابُ الْاِقْتِصَادِ فِي الطَّاعَةِ» وَالْاِقْتِصَادُ: هُوَ أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ وَسْطًا بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّفْرِيطِ، لِأَنَّ هَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ مِنَ الْإِنْسَانِ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ؛ أَنْ يَكُونَ دَائِرًا بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّفْرِيطِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧].

وهكذا الطاعة ينبغي أن تقتصد فيها، بل يجب عليك أن تقتصد فيها؛ فلا تكلف نفسك ما لا تطيق، لأن النبي ﷺ لما بلغه خبر الثلاثة الذين قال أحدهم: إني لا أتزوج النساء، وقال الثاني: أصوم ولا أفطر، وقال الثالث: أقوم ولا أنام، خطب عليه الصلاة والسلام وقال: «ما بال أقوام يقولون كذا وكذا، إني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سننّي فليس مني»^(١)، فتبرأ النبي ﷺ من رغب عن سننّه، وكلف نفسه

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخضاء، رقم (٥٠٦٣)، ومسلم، كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، رقم (١٤٠١).

ما لا تُطبق .

ثم استشهد المؤلف بقوله تعالى: ﴿ طه ١٦٠ مَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْفَىٰ ﴾ [طه: ١، ٢]، (طه) هذه حرفان من حروف الهجاء، أحدهما طاء والثاني هاء، وليست اسمًا من أسماء النبي ﷺ كما زعمه بعضهم، بل هي من الحروف الهجائية التي ابتداءً الله بها بعض السور الكريمة من كتابه العزيز، وهي حروف ليس لها معنى؛ لأن القرآن نزل باللغة العربية، واللغة العربية لا تجعل للحروف الهجائية معنى، بل لا يكون لها معنى إلا إذا ركبت وكانت كلمة .

ولكن لها مغزى عظيم، هذا المغزى العظيم هو التحدي الظاهر لهؤلاء المكذبين للرسول عليه الصلاة والسلام، هؤلاء المكذَّبون للرسول ﷺ عجزوا أن يأتوا بشيء مثل القرآن؛ لا بسورة ولا بعشر سور ولا بآية، ومع هذا فإن هذا القرآن الذي أعجزهم لم يأت بحروف غريبة لم يكونوا يعرفونها، بل أتى بالحروف التي يركَّبون منها كلامهم .

ولهذا لا تكاد تجد سورة ابتدئت بهذه الحروف إلا وجدت بعدها ذكر القرآن، في سورة البقرة ﴿ آلم ١٦٠ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾، وفي سورة آل عمران ﴿ آلم ١٦٠ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ ﴿ ٢٦٠ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ﴾، وفي سورة الأعراف ﴿ ألمص ١٦٠ كِتَابٌ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ ﴾، وفي سورة يونس ﴿ الر ١٦٠ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ . وهكذا نجد بعد كل حروف هجائية في بداية السورة يأتي ذكر القرآن، إشارة إلى أن هذا القرآن كان من هذه الحروف التي يتركَّب منها كلام العرب، ومع ذلك أعجز

العرب، هذا هو الصحيح في المراد من هذه الحروف الهجائية .
وقوله عز وجل: ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾ يعني ما أنزل الله على
النبي ﷺ هذا القرآن لينال الشقاء به، ولكن لينال السعادة والخير والفلاح
في الدنيا والآخرة، كما قال الله سبحانه وتعالى في هذه السورة نفسها
﴿ قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ
اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا
وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾
قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَ أَيْتِنَا فَنَسِينَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنْسِي ﴿١٢٦﴾ وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ
بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٢٣-١٢٧]. ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ
لِتَشْقَى ﴾، ولكن لتسعد في الدنيا والآخرة؛ ولهذا لما كانت الأمة الإسلامية
أمة القرآن متمسك به وتهتدي بهديه، صارت لها الكرامة والعزة والرفعة
على جميع الأمم، ففتحوا مشارق الأرض ومغاربها، ولما تخلفت عن
العمل بهذا القرآن تخلفت عنها من العزة والنصر والكرامة بقدر ما تخلفت
به من العمل بهذا القرآن .

ثم ساق المؤلف آية أخرى، وهي قول الله تعالى: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ
الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥]، يعني أن الله يريد بنا فيما شرع
لنا التيسير، وهذه الآية نزلت في آيات الصيام حتى لا يظن الظان أنه ألزم
الناس به للمشقة والتعب، فبين الله تعالى أنه يريد بنا اليسر ولا يريد بنا
العسر، ولهذا من سافر لم يجب عليه الصوم، ويقضي من أيام آخر، ومن
مرض لم يجب عليه الصوم، ويقضي من أيام آخر، هذا من التيسير ﴿ يُرِيدُ

اللَّهُ بِكُمْ أَيْسَرُ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴿١﴾ .

ولهذا كان هذا الدين الإسلامي - والله الحمد - دين السماحة واليسر والخير والسهولة، أسأل الله أن يرزقني وإياكم التمسك به والوفاء عليه وملاقة ربنا عليه .

* * *

١٤٢ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: هَذِهِ فُلَانَةٌ، تَذَكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَ اللَّهُ لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا» وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. متفق عليه (١).

«ومَهْ» كَلِمَةٌ نَهَى وَزَجَرَ. وَمَعْنَى «لَا يَمَلُ اللَّهُ» أَي: لَا يَقْطَعُ ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ، وَيُعَامِلُكُمْ مُعَامَلَةَ الْمَالِ حَتَّى تَمَلُّوا فَتَتْرَكُوا، فَيَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا تَطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وَفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عائشة - رضي الله عنها - في باب الاقتصاد في الطاعة، أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، فقال: «من هذه؟» قالت: فلانة، وذكرت من صلاتها، يعني أنها تصلي كثيراً، فقال النبي ﷺ: «مه» ومه: يعني أمر بالكف، فهي عند النحويين

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أودمه، رقم (٤٣)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب أمر من نكس في صلاته، رقم (٧٨٥).

اسمُ فعلٍ بمعنى اكفف، وصَه: بمعنى اسكت .

فالمعنى أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - أمر هذه المرأة أن تكفَّ عن عملها الكثير، الذي قد يشقُّ عليها وتعجزُ عنه في المستقبل فلا تُديمه، ثم أمر النبي - عليه الصلاة والسلام - أن نأخذَ من العملِ بما نُطيق، فقال: «عليكم بما تطيقون»، يعني لا تكلفوا أنفسكم وتُجهدوها، فإن الإنسان إذا أجهَدَ نفسه، وكلف نفسه، ملَّتْ وكَلَّتْ، ثم انحسرتْ وانقطعت .

وذكرت عائشةُ أن النبي ﷺ كان أحبَّ الدينِ إليه أدومهُ، أي: ما داومَ عليه صاحبه، يعني أن العملَ وإن قلَّ إذا داومتَ عليه كان ذلك أحسنَ لك، لأنك تفعلُ العملَ براحةً، وتتركه وأنت ترغبُ فيه، لا تتركه وأنت تملُّ منه .

ولهذا قال النبي - عليه الصلاة والسلام: «فوالله لا يملُّ الله حتى تملُّوا» يعني أن الله عزَّ وجلَّ يعطيكم من الثوابِ بقدرِ عملكم، مهما داومتُم من العمل فإن الله تعالى يثيبكم عليه .

وهذا المللُ الذي يُفهمُ من ظاهرِ الحديثِ أن الله يتَّصفُ به، ليس كمللنا نحن، لأن مللنا نحن مللٌ تعبٍ وكسل، وأما مللُ الله عزَّ وجلَّ فإنه صفةٌ يختصُّ به جلَّ وعلا، والله سبحانه وتعالى لا يلحقه تعبٌ ولا يلحقه كسل، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴾ [ق: ٣٨]، هذه السمواتُ العظيمةُ والأرضُ وما بينهما خلقها الله تعالى في ستةِ أيام: الأحد والاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس والجمعة، قال: ﴿ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ ﴾ يعني ما تعبنا بخلقها

في هذه المدة الوجيزة مع عظمها .

ففي هذا الحديث فوائد، منها: أن الإنسان ينبغي له إذا رأى عند أهله أحدًا أن يسأل: من هو؟ لأنه قد يكون هذا الداخلُ على الأهلِ ممَّن لا يرغبُ في دخوله، فإن من النساءِ من تأتي إلى أهلِ البيتِ تحدِّثهم بأحاديثٍ يأثمون بها من الغيبة وغيرها، وربما تدخلُ امرأةٌ - بحسن نيَّةٍ أو بغيرِ حسنِ نيَّةٍ - تسألُ مثلاً عن البيتِ؛ عمًا يفعلُ الزوج، وعمًا يفعلُ الابن، وعمًا يفعلُ أخوك، ثم إذا ذكرتُ ما يفعلُ قالت: هذا يسير، كيف ما يُعطيكُم إلا كذا؟ كيف ما يُعطيكُم إلا هذه الثياب؟ إلا هذا الطعام؟ وما أشبه ذلك، حتى تفسدَ المرأةَ على زوجها؛ فلذلك ينبغي للإنسانِ إذا وجد عند أهله أحدًا أن يسألَ عنهم: من هؤلاء؟ كما سألَ النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - عائشةَ عن المرأةِ التي عندها .

وفيه أيضًا أنه ينبغي للإنسانِ أن لا يُجهدَ نفسه بالطاعة وكثرة العمل، فإنه إذا فعل هذا ملَّ، ثم ترك، وكونه يبقى على العملِ ولو قليلاً مستمرًّا عليه أفضل، وقد بلغ النبيُّ ﷺ أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: لأصومنَّ النهارَ ولأقومنَّ الليلَ ما عشت، قال ذلك رغبةً في الخير، فبلغَ ذلك النبيَّ عليه الصلاة والسلام، فقال له: «أنتَ الذي قلتَ ذلك؟» قال: نعم يا رسولَ الله، قال: «إنك لا تُطيقُ ذلك» ثم أمره أن يصومَ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيام، فقال: إني أطيعُ أكثرَ من ذلك، فأمره أن يصومَ يومًا ويفطرَ يومين، فقال: أطيعُ أكثرَ من ذلك، فقال: «صُمَّ يومًا وأفطرَ يومًا» قال: إني أطيعُ أكثرَ من ذلك، قال: «لا أكثرَ من ذلك هذا صيامُ داود» .

وكبرَ عبد الله بن عمرو وصارَ يشقُّ عليه أن يصومَ يوماً ويتركَ يوماً، فقال: ليتني قبلتُ رخصةَ النبي ﷺ^(١)، ثم صارَ يصومُ خمسةَ عشرَ يوماً سرداً، ويُفطر خمسةَ عشرَ يوماً سرداً.

ففي هذا دليلٌ على أن الإنسان ينبغي له أن يعملَ العبادةَ على وجهٍ مقتصد، لا غلوّ ولا تفريط، حتى يتمكنَ من الاستمرارِ عليها، وأحبُّ العملِ إلى الله أدومه وإن قلَّ. والله الموفق.

* * *

١٤٣ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال: جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوت أزواجِ النبي ﷺ، يسألونَ عن عبادةِ النبي ﷺ، فلما أُخبروا كأنهم تَقَالُوهَا وَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَأَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي». متفق عليه.^(٢)

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، رقم (١٩٧٦)، وكتاب الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُجُورًا﴾، رقم (٣٤١٨)، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به...، رقم (١١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم (٥٠٦٣)، ومسلم، كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، رقم (١٤٠١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عائشة - رضي الله عنها - في باب الاقتصاد في العبادة: أن ثلاثة نفرٍ جاءوا إلى بيوت النبي ﷺ يسألون زوجاته عن عمله الذي يعملهُ في بيته، وذلك لأن عمل النبي ﷺ إما ظاهرٌ يعرفهُ الناسُ كلهم؛ كالذي يفعلهُ في المسجد أو في السوق أو في مجتمعاته مع أصحابه، فهذا ظاهرٌ يعرفهُ غالب الصحابة الذين في المدينة، وإما أن يكون سرًّا لا يعرفهُ إلا من في بيته، أو من كانوا من خدمه مثل عبد الله بن مسعود، وأنس بن مالك وغيرهما رضي الله عنهم.

فجاء هؤلاء النفر الثلاثة إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألونهم كيف كانت عبادته في السر، يعني في بيته، فأخبروا بذلك، فكانهم تقالوها، لأن النبي - عليه الصلاة والسلام - كان يصومُ ويُفطر، وكان يقومُ ويرقد، وكان يتزوجُ النساءَ عليه الصلاة والسلام ويستمتعُ بهنَّ، فكانهم تقالوا هذا العمل، لأن معهم نشاطًا - رضي الله عنهم - على حبِّ الخير، ولكن النشاط ليس مقياسًا، المقياسُ ما جاء به الشرع.

فجاء النبي ﷺ فقال: أنتم قلتم كذا وكذا، قالوا: نعم، لأن أحدهم قال: أصلي الليل أبدًا ولا أرقد، والثاني قال: أصومُ النهار أبدًا ولا أفطر، والثالثُ قال: أعتزلُ النساءَ فلا أتزوجُ أبدًا، فأقرؤا على أنفسهم بأنهم قالوا ذلك.

ولا شك أن هذا الذي قالوا خلافُ الشرع، لأن هذا فيه إشفاقًا على النفس وإتعاَبًا لها؛ يبقى الإنسان لا يرقدُ أبدًا كلَّ الدهرِ يصلي! هذا لا شك

أنه مشقٌّ على النفسِ ومتعبٌ لها، وأنه داعٍ إلى الملل، وبالتالي إلى كراهةِ العبادة، لأن الإنسان إذا ملَّ الشيءَ كرهه .
كذلك الذي قال: أصومُ أبداً؛ يبقى صيفاً وشتاءً صائماً! هذا لا شكَّ أنه مشقَّةٌ .

والثالثُ قال: أعتزلُ النساءَ ولا أتزوِّجُ أبداً، هذا أيضاً يشقُّ على الإنسان، لا سيَّما الشباب يشقُّ عليه أن يدعَ النكاحَ . ثم إن التبتُّلَ وعدمَ النكاحِ منهيٌّ عنه، قال عثمان بن مظعون: كان النبيُّ ﷺ ينهانا عن التبتُّلِ، ولو أذن لنا لاختصينا^(١) .

فالمهمُّ أن هذه العبادة التي أرادها هؤلاء - رضي الله عنهم - كانت شاقَّةً، وهي خلافُ السنة، ولكن النبيَّ - عليه الصلاةُ والسلام - سألهم واستقرَّهم: هل قالوا ذلك؟ قالوا: نعم، قال: «أما والله إنني لأخشاكمُ لله وأتقاكمُ له، لكني أصومُ وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوِّجُ النساء، فمن رغبَ عن سنَّتي فليس مني» يعني من رغبَ عن طريقي واتَّخذ عبادةً أشدَّ، فإنه ليس مني .

ففي هذا دليلٌ على أنه ينبغي للإنسان أن يقتصدَ في العبادة، بل ينبغي له أن يقتصدَ في جميعِ أموره، لأنه إن قصرَ فاتهُ خيرٌ كثير، وإن شدَّدَ فإنه سوف يكلُّ ويعجز ويرجعُ، ولهذا ينبغي للإنسان أن يكونَ في أعماله كلِّها

(١) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبتل والخصاء، رقم (٥٠٧٣، ٥٠٧٤)، ومسلم، كتاب النكاح، باب من استطاع منكم الباءة، رقم (١٤٠٢).

مقتصدًا.

ولهذا جاء في الحديث: «إن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهرًا أبقى»^(١).
والمنبت الذي يمشي ليلاً ونهاراً دائماً، هذا لا أرضاً قطع ولا ظهرًا أبقى،
بل يتعب ظهره، وبالتالي يعجز ويتعب ويحسر ويقعد.

فالاعتقاد في العبادة من سنن النبي ﷺ، فلا ينبغي لك أيها العبد أن
تشق على نفسك، وامش رويداً رويداً، وكما سبق في الحديث أن أحب
العمل إلى الله أدومه وإن قل، فعليك بالراحة، لا تقصر ولا تزدد، فإن خير
الهدى هدى النبي ﷺ. أسأل الله أن يجعلني وإياكم من متبعي هديه الذين
يمشون على طريقتِه وسنتِه.

* * *

١٤٤ - وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ

الْمُتَنَطِّعُونَ» قالها ثلاثاً. رواه مسلم^(٢).

الْمُتَنَطِّعُونَ: المتعمقون المتشددون في غير مواضع التشديد.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبدالله بن مسعود -
رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ. هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ.
هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» الهلاك: ضد البقاء، يعني أنهم تلفوا وخسروا،

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٩/١) وذكره ابن حجر في الفتح (٢٩٧/١١).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، رقم (٢٦٧٠).

والمتنطعون: هم المتشدّدون في أمورهم الدينيّة والدينيّة، ولهذا جاء في الحديث: «لا تُشدّدوا فيشدّد الله عليكم»^(١).

وانظر إلى قصّة بني إسرائيل حين قتلوا قتيلاً فاذا رأوا فيه وتنازعوا حتى كادت الفتنة أن تثور بينهم، فقال لهم موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، يعني وتأخذوا جزءاً منها فتضربوا به القتيل، فيخبركم من الذي قتله، فقالوا له: ﴿أَلَنَخَذُنَا هُزُؤًا﴾ يعني: تقول لنا اذبحوا بقرةً واضربوا ببعضها القتيل ثم يخبركم عن قتله؟ ولو أنهم استسلموا وسلموا لأمر الله وذبحوا أيّ بقرة كانت لحصل مقصودهم، لكنهم تعتّبوا فهلكوا، قالوا: ادع لنا ربك يبيّن لنا ما هي؟ ثم قالوا: ادع لنا ربك يبيّن لنا ما لونها؟ ثم قالوا: ادع لنا ربك يبيّن لنا ما هي وما عملها؟ وبعد أن شدّد عليهم ذبحوها وما كادوا يفعلون.

كذلك أيضاً من التشديد في العبادة، أن يشدّد الإنسان على نفسه في الصلاة أو في الصوم أو في غير ذلك مما يسره الله عليه، فإنه إذا شدّد على نفسه فيما يسره الله عليه فهو هالك. ومن ذلك ما يفعله بعض المرضى ولا سيّما في رمضان، حيث يكون الله قد أباح له الفطر وهو مريض ويحتاج إلى الأكل والشرب، ولكنه يشدّد على نفسه فيبقى صائماً، فهذا أيضاً نقول إنه ينطبق عليه الحديث: «هلك المتنطعون».

(١) أخرجه أبوداود، كتاب الأدب، باب في الحسد، رقم (٤٩٠٤)، وأبو يعلى

ومن ذلك ما يفعله بعض الطلبة المجتهدين في باب التوحيد؛ حيث تجدهم إذا مرّت بهم الآيات والأحاديث في صفات الرب عزّ وجلّ جعلوا ينقّبون عنها، ويسألون أسئلة ما كلّفوا بها، ولا درج عليها سلف الأمة من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى من بعدهم، فتجد الواحد ينقّب عن أشياء ليست من الأمور التي كلّف بها تنطعاً وتشدقاً، فنحن نقول لهؤلاء: إن كان يسعكم ما وسع الصحابة - رضي الله عنهم - فأمسكوا، وإن لم يسعكم فلا وسّع الله عليكم، وثقوا بأنكم ستقعون في شدة وفي حرج وفي قلق.

مثال ذلك: يقول بعض الناس: إن الله عزّ وجلّ له أصابع، كما جاء في الحديث الصحيح: «إن قلوب بني آدم كلّها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرّفه حيث يشاء»^(١) فيأتي هذا المتنطع فيبحث: هذه الأصابع كم عددها؟ وهل لها أنامل؟ وكم أناملها؟ وما أشبه ذلك.

كذلك مثلاً: «ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كلّ ليلة حين يبقى الثلث الآخر»^(٢)، يقول: كيف ينزل؟ كيف ينزل في ثلث الليل وثلث الليل يدور على الأرض كلّها؟ معنى هذا أنه نازل دائماً، وما أشبه ذلك من الكلام الذي لا يؤجرون عليه، ولا يُحمدون عليه، بل هم إلى الإثم أقرب منهم

(١) أخرجه مسلم، كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء، رقم (٢٦٥٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿رِيدُونَ أَنْ يُبَدَّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾، رقم (٧٤٩٤)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء، رقم (٧٥٨).

إلى السلامة، وهم إلى الذم أقرب منهم إلى المدح.
 هذه المسائل التي لم يكلف بها الإنسان، وهي من مسائل الغيب،
 ولم يسأل عنها من هو خير منه، وأحرص منه على معرفة الله بأسمائه
 وصفاته، يجب عليه أن يُمسك عنها، وأن يقول: سمعنا وأطعنا وصدقنا
 وآمنا، أما أن يبحث أشياء هي من مسائل الغيب، فإن هذا لا شك أنه من
 التنطع.

ومن ذلك أيضاً ما يفعله بعض الطلبة من إدخال الاحتمالات العقلية
 في الدلائل اللفظية؛ فتجده يقول: يحتمل كذا ويحتمل كذا، حتى تضيع
 فائدة النص، وحتى يبقى النص كله مرجوحاً لا يُستفاد منه. هذا غلط. خذ
 بظاهر النصوص ودع عنك هذه الاحتمالات العقلية، فإننا لو سلطنا
 الاحتمالات العقلية على الأدلة اللفظية في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ما
 بقي لنا حديث واحد أو آية واحدة يستدل بها الإنسان، ولأورد عليها كل
 شيء، وقد تكون هذه الأمور العقلية وهميات وخيالات من الشيطان،
 يلقبها في قلب الإنسان حتى يززع عقيدته وإيمانه والعياد بالله.

ومن ذلك أيضاً ما يفعله بعض المتشددين في الوضوء، حيث تجده
 مثلاً يتوضأ ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً أو سبعاً أو أكثر، وهو في عافية من
 ذلك. يُذكر أن ابن عباس - رضي الله عنهما - كان يتوضأ، فإذا وجهه
 الأرض التي تحته ليس فيها إلا نقط من الماء، من قلة ما يستعمل من
 الماء، وبعض الناس تجده يشدد في الماء فيشدد الله عليه، فإنه إذا
 استرسل مع هذه الوسوس ما كفاه أربع ولا خمس ولا ست ولا أكثر من

ذلك، فيسترسل مع الشيطان حتى يخرج عن طوره، حتى يقول: هل أحدٌ عاقلٌ يتصرّف هذا التصرف.

أيضاً في الاغتسال من الجنابة، تجده يتعبُ تعباً عظيماً عند الاغتسال، في إدخال الماء في أذنيه، وفي إدخال الماء في منخريه، وكلُّ هذا داخلٌ في قول الرسول عليه الصلاة والسلام: «هلك المتنطعون. هلك المتنطعون. هلك المتنطعون». فكلُّ من شدّد على نفسه في أمرٍ قد وسّع الله له فيه، فإنه يدخل في هذا الحديث. والله الموفق.

* * *

١٤٥ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ إِلَّا غَلْبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلْجَةِ» رواه البخاري^(١).

وفي رواية له: سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلْجَةِ، الْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا^(٢).

قوله: «الدِّينُ» هُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ. وَرَوِي مَنصُوبًا، وَرَوِي: «لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ». وَقَوْلُهُ ﷺ: «إِلَّا غَلْبَهُ»: أَيُّ: غَلْبَهُ الدِّينُ، وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُشَادُّ عَنِ مُقَاوَمَةِ الدِّينِ لِكثْرَةِ طُرُقِهِ. «وَالْغَدْوَةُ»: سَيْرٌ أَوَّلِ النَّهَارِ. «وَالرَّوْحَةُ»: آخِرُ النَّهَارِ. «وَالدُّلْجَةُ»: آخِرُ اللَّيْلِ. وَهَذَا اسْتِعَارَةٌ وَتَمَثِيلٌ،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين يسر، رقم (٣٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، رقم (٦٤٦٣).

وَمَعْنَاهُ: اسْتَعِينُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْأَعْمَالِ فِي وَقْتِ نَشَاطِكُمْ وَفَرَاغِ قُلُوبِكُمْ، بِحَيْثُ تَسْتَلِدُونَ الْعِبَادَةَ وَلَا تَسْأَمُونَ، وَتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ، كَمَا أَنَّ الْمُسَافِرَ الْحَاقِقَ يَسِيرُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَيَسْتَرِيحُ هُوَ وَدَابَّتُهُ فِي غَيْرِهَا، فَيَصِلُ الْمَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله - في باب القصد في العبادة حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إن الدين يُسر» يعني: الدين الذي بعث به الله محمداً ﷺ، والذي يدين به العباد ربهم ويتعبدون له به يُسر، كما قال عز وجل ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال تعالى حين ذكر أمره بالوضوء والغسل من الجنابة والتميم - عند العدم أو المرض - قال: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، وقال تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

فالنصوص كلها تدلُّ على أن هذا الدين يُسر، وهو كذلك.

ولو تفكَّر الإنسان في العبادات اليومية لوجد الصلاة خمس صلوات ميسرة موزعة في أوقات، يتقدمها الطهر؛ طهر للبدن وطهر للقلب، فيتوضأ الإنسان عند كل صلاة، ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، فيطهر بدنه أولاً ثم يطهر قلبه بالتوحيد ثانياً، ثم يصلي. ولو تفكرت أيضاً في الزكاة، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام،

تجد أنها سهلة، فأولاً لا تجب إلا في الأموال النامية، أو ما في حكمها، ولا تجب في كل مال، بل في الأموال النامية التي تنمو وتزيد كالتجارة، أو ما في حكمها كالذهب والفضة وإن كان لا يزيد، أما ما يستعمله الإنسان في بيته، وفي مركوبه، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «ليس على المؤمن في عبده ولا فرسه صدقة»^(١)، جميع أواني البيت وفرش البيت، والخدم الذين في البيت، والسيارات وغيرها مما يستعمله الإنسان لخاصة نفسه، فإنه ليس فيه زكاة، فهذا يسر.

ثم الزكاة الواجبة يسيرة جداً، فهي ربع العشر، يعني واحداً من أربعين، وهذا أيضاً يسير، ثم إذا أدت الزكاة فإنها لن تنقص مالك، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «ما نقصت صدقة من مال»^(٢)، بل تجعل فيه البركة وتنميته وتزكيه وتطهره.

وانظر إلى الصوم أيضاً، ليس كل السنة ولا نصف السنة ولا ربع السنة، بل شهر واحد من اثني عشر شهراً، ومع ذلك فهو ميسر، إذا مرضت فأفطر، إذا سافرت فأفطر، إذا كنت لا تستطيع الصوم في كل دهرك فأطعم عن كل يوم مسكيناً.

انظر إلى الحج أيضاً ميسر، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب ليس على المسلم في فرسه صدقة، رقم (١٤٦٣)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب لا زكاة على المسلم في عبده ولا فرسه، رقم (٩٨٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب استحباب العفو والتواضع، رقم (٢٥٨٨).

أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴿[آل عمران: ٩٧]، ومن لم يستطع: إن كان غنيًا بماله أناب من يحجُّ عنه، وإن كان غير غنيٍّ بماله ولا بدنه سقط عنه الحجُّ.

فالحاصل أن الدين يُسر؛ يُسرُّ في أصلِ التشريع، ويسرُّ فيما إذا طرأ ما يوجبُ الحاجةَ إلى التيسير، قال النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - لعمرانَ بنِ حصين: «صلِّ قائمًا، فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنبٍ»^(١) فالدين يُسر.

ثم قال النبيُّ ﷺ: «ولن يُشادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه» يعني: لن يطلبَ أحدٌ التشدُّدَ في الدين إلا غلبَ وهُزم، وكلَّ ومَلَّ وتعب، ثم استحسرَ فترك، هذا معنى قوله: «لن يُشادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه» يعني أنك إذا شددتَ الدينَ وطلبتَ الشدَّةَ، فسوف يغلبك الدين، وسوف تهلك، كما قال النبيُّ ﷺ في الحديثِ السابق، «هَلِكِ الْمُتَنَطِّعُونَ».

ثم قال عليه الصلاة والسلام: «فسدِّدوا وقاربوا وأبشروا»، سدِّد أي: افعِلِ الشَّيْءَ عَلَى وَجْهِ السَّدَادِ وَالْإِصَابَةِ، فَإِنْ لَمْ يَتَيَسَّرْ فَقَارِبْ، وَلِهَذَا قَالَ: «وَقَارِبُوا»، وَالْوَاوُ هُنَا بِمَعْنَى «أَوْ»، يَعْنِي سَدِّدُوا إِنْ أَمَكَنْ، وَإِنْ لَمْ يُمَكِنْ فَالْمَقَارِبَةُ. «وَأَبشروا» يَعْنِي أَبشروا أَنْكُمْ إِذَا سَدَّدْتُمْ وَأَصَبْتُمْ، أَوْ قَارِبْتُمْ، فَأَبشروا بِالثَّوَابِ الْجَزِيلِ وَالْخَيْرِ وَالْمَعُونَةِ مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهَذَا يَسْتَعْمَلُهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَثِيرًا، يَبشِّرُ أَصْحَابَهُ بِمَا يَسْرُهُمْ،

(١) أخرجه البخاري، كتاب التقصير، باب إذا لم يطق قاعدًا صلى على جنب، رقم (١١١٧).

ولهذا ينبغي للإنسان أن يحرصَ على إدخالِ السرورِ على إخوانه ما استطاعَ، بالبشارةِ والبشاشةِ وغيرِ ذلك .

ومن ذلك أن النبيَّ - عليه الصلاةُ والسلام - لَمَّا حَدَّثَ أصحابهُ بأن الله تعالى يقولُ يومَ القيامةِ : «يا آدم، فيقول : لبيك وسعديك والخير في يدك ، فيقول : أخرجُ بعثَ النار، قال : وما بعثُ النار؟ قال : من كلِّ ألفٍ تسعمائة وتسعة وتسعين . فاشتد ذلك على الصحابة وقالوا : يا رسولَ الله، أيُّنا ذلك الواحد؟ قال : أبشروا، فإن من يأجوج ومأجوج ألفاً، ومنكم رجلٌ . ثم قال : والذي نفسي بيده، إني لأرجو أن تكونوا ربيعَ أهلِ الجنة، فكبرنا، فقال : أرجو أن تكونوا ثلثَ أهلِ الجنة، فكبرنا، فقال : أرجو أن تكونوا نصفَ أهلِ الجنة، فكبرنا، فقال : ما أنتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض ، أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود»^(١)

وهكذا ينبغي للإنسان أن يستعملَ البشريَ لإخوانه ما استطاع . ولكن أحياناً يكون الإنذارُ خيرًا لأخيه المسلم ، فقد يكون أخوك المسلمُ في جانبٍ تفریطٍ في واجب ، أو انتهاكٍ لمحرّم ، فيكون من المصلحة أن تُنذره وتخوّفه . فالإنسانُ ينبغي له أن يستعملَ الحكمةَ ، ولكن يغلبَ جانبَ البشري ، فلو جاءك رجلٌ مثلاً وقال : إنه أسرفَ على نفسه ، وفعلَ معاصيَ كبيرة ، وسأل هل له من توبة؟ فينبغي لك أن تقول : نعم أبشر ، إذا تبّتْ تابَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج، رقم (٣٣٤٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب قوله: يقول الله لأدم...، رقم (٢٢٢).

الله عليك، فتدخلُ عليه السرور، وتدخلُ عليه الأملَ حتى لا يئسَ من رحمةِ الله عزَّ وجلَّ.

الحاصلُ أن الرسول - عليه الصلاة والسلام - قال: «سَدُّوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغُدوةِ والرَّوْحَةِ وشيءٍ من الدُّلْجَةِ، والقصدَ القصدَ تَبَلُّغُوا». يعنى معناه: استعينوا في أطرافِ النهار؛ أوله وآخره، وشيءٍ من الليل («القصدَ القصدَ تَبَلُّغُوا» هذا يحتملُ أن الرسول ﷺ أراد أن يضربَ مثلاً للسفرِ المعنويِّ بالسفرِ الحسيِّ، فإن الإنسانَ المسافرَ حسًّا ينبغي له أن يكونَ سيره في أوَّلِ النهار وفي آخرِ النهار وفي شيءٍ من الليل، لأن ذلك هو الوقتُ المريحُ للراحلةِ وللمسافرِ، ويحتملُ أنه أرادَ بذلك أن أوَّلِ النهارِ وآخره محلُّ التسييحِ، كما قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾﴾، وكذلك الليلُ محلُّ للقيامِ.

وعلى كلِّ حال فالرسولُ - عليه الصلاة والسلام - أمرنا أن لا نجعلَ أوقاتنا كلها دأبًا في العبادة، لأن ذلك يؤدي إلى المللِ والاستحسارِ والتعبِ والتركِ في النهاية. أعانني الله وإياكم على ذكره وشكره وحسنِ عبادته.

* * *

١٤٦ - وعن أنس - رضي الله عنه - قال: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ فَقَالَ: «مَا هَذَا الْحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُلُوهُ، لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ

فَلْيَرْقُدْ». متفقٌ عليه^(١).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - فيما نقله أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ دخل المسجد - يعني المسجد النبوي - فإذا حبلٌ ممدود بين ساريتين، أي بين عمودين، فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا حبلٌ لزينب تربطه، فإذا تعبت من الصلاة تعلقت به من أجل أن تنشط، فقال النبي ﷺ: «حلوه» يعني أخروه وأزيلوه. ثم قال: «ليُصَلَّ أحدكم نشاطه، فإذا فتر فليرقد».

ففي هذا دليلٌ على أنه لا ينبغي للإنسان أن يتعمق وأن يتنطع في العبادة، وأن يكلف نفسه ما لا تطيق، بل يصلي ما دام نشيطاً، فإذا تعب فليرقد ولينم، لأنه إذا صلى مع التعب تشوش فكره وسئم وملّ وربما كره العبادة، وربما ذهب ليدعو لنفسه فإذا به يدعو عليها، فلو سجد وأصابه النعاسُ ربما أراد أن يقول: رب اغفر لي، قال: رب لا تغفر لي؛ لأنه نائم، فلهذا أمر النبي - عليه الصلاة والسلام - بحل هذا الحبل، وأمرنا أن يصلي الإنسان نشاطه، فإذا تعب فليرقد.

وهذا وإن ورد في الصلاة فإنه يشمل جميع الأعمال، فلا تكلف نفسك ما لا تطيق، بل عامل نفسك بالرفق واللين، ولا تتعجل الأمور، الأمور ربّما تتأخر لحكمة يريد بها الله عز وجل، لا تقل أنا أريد أن أتعب

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة، رقم (١١٥٠)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب أمر من نعس في صلاته...، رقم (٧٨٤).

نفسى، بل انتظر وأعط نفسك حقها، ثم بعد ذلك يحصل لك المقصود. ومن ذلك أيضاً ما يفعله بعض الطلبة، حيث تجده مثلاً يطالع في دروسه وهو نعسان، فيتعب نفسه ولا يحصل شيئاً، لأن الذي يراجع وهو نعسان لا يستفيد، وإن ظن أنه يستفيد فإنه لا يستفيد شيئاً أبداً؛ ولهذا ينبغي على الإنسان إذا أصابه النعاس وهو يراجع كتباً - سواء كتباً منهجية أو غير ذلك - ينبغي له أن يغلق الكتاب، وأن ينام ويستريح.

وهذا يعنى جميع الأوقات، حتى لو فرض أن الإنسان أصابه النعاس بعد صلاة العصر وأراد أن يرقد ويستريح فلا حرج، أو بعد صلاة الفجر وأراد أن يرقد ويستريح فلا حرج، كلما أتاك النوم فتم، وكلما صرت نشيطاً فاعمل ﴿ فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴿الشرح: ٧، ٨﴾، كل الأمور اجعلها باليسير، إلا ما فرض الله عليك فلا بد أن يكون في الوقت المحدد له. وأما الأمور التطوعية فالأمر فيها واسع، لا تتعب نفسك في شيء. نسأل الله أن يعينني وإياكم على ذكره وشكره وحسن عبادته.

* * *

١٤٧ - وعن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْفِرُ فَيَسْبُ نَفْسَهُ» متفق عليه (١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب الوضوء من النوم...، رقم (٢١٢)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب أمر في نعت في صلاته...، رقم (٧٨٦).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَصَلِّي فَلْيِرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ». النعاسُ هو فترةٌ في الحواسِّ يكونُ نتيجةَ غلبةِ النومِ، فلا يستطيعُ الإنسانُ معه أن يتحكَّم في حواسِّه، ولذلك أرشد النبي ﷺ من غلبَ عليه النعاسُ وهو يصلي أن ينصرفَ من صلاته، ولا يصلي وهو ناعس، ثم علَّل ذلك بقوله: «فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعَسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسِبُّ نَفْسَهُ» بدل أن يقول: اللهم اغفر لي ذنبي أو ما أذنبت، يذهبُ يسبُّ نفسه بهذا الذنب الذي أراد أن يستغفرَ الله منه، وكذلك ربَّما أراد أن يسألَ الله الجنَّةَ فيسألهُ النارَ، وربما أراد أن يسألَ الهدايةَ فيسألُ ربَّه الضلالةَ وهكذا، لهذا أمره النبي ﷺ أن يرقد.

ومن حِكْم ذلك أن الإنسانَ لنفسه عليه حقٌّ، فإذا أجبرَ نفسه على فعلِ العبادةِ مع المشقَّةِ فإنه يكونُ قد ظلمَ نفسه، فأنتَ يا أخي لا تفرِّطَ فتقصرَ، ولا تُفرِّطَ فتزيدَ.

ويؤخِّدُ من هذا الحديث أنه لا ينبغي للإنسانِ أن يحملَ نفسه ويشقِّ عليها في العبادةِ، وإنما يأخذ ما يُطيق . والله الموفق .

١٤٨ - وعن أبي عبدالله جابر بن سمرة - رضي الله عنهما - قال: «كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةِ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا» رواه مسلم (١).

قوله: «قَصْدًا» أَي بَيْنَ الطُّوْلِ وَالْقَصْرِ.

الشرح

حديث جابر بن سمرة رضي الله عنهما، قال إنه صلى مع النبي ﷺ، والظاهر أنه يريد الجمعة، فكانت صلاته قَصْدًا وخطبته قَصْدًا، والقصد معناه التوسط، الذي ليس فيه تخفيف مخل ولا تثقيل مُمِلٌّ، وقد ثبت عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أنه قال: «إِنْ طَوَّلَ صَلَاةَ الرَّجُلِ وَقَصَرَ خُطْبَتَهُ مِثْنَةٌ مِنْ فَقْهِهِ» (٢) أي علامة على فقهه ودليل عليه. ويؤخذ من هذا الحديث أنه لا ينبغي للإنسان أن يحمل نفسه ويشق عليها في العبادة، وإنما يأخذ ما يُطِيق. والله الموفق.

* * *

١٤٩ - وعن أبي جُحَيْفَةَ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه - قال: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُنْبَذَلَةً فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ. فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ لَهُ: نَمْ، فَنَامَ. ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٩).

فقال له: نَمَ فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ. فَصَلَّيَا جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنْ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ» رواه البخاري^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما رواه عن أبي جحيفة وهب بن عبد الله، أن النبي ﷺ آخى بين سلمان وأبي الدرداء رضي الله عنهما جميعًا، آخى بينهما: أي عقدَ بينهما عقدَ أخوةٍ، وذلك أن المهاجرين حين قدموا المدينة آخى النبي ﷺ بينهم وبين الأنصار، الذين تبوءوا الدارَ والإيمانَ من قبلهم، فكان المهاجرون في هذا العقدِ للأنصارِ بمنزلةِ الأخوةِ، حتى إنهم كانوا يتوارثون بهذا العقدِ، حتى أنزل الله عزَّ وجلَّ:

﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [الأَنْفَالُ: ٧٥].

فجاء سلمان ذات يومٍ ودخل على دارِ أخيه أبي الدرداء رضي الله عنه، فوجد امرأته أمَّ الدرداء متبدلة، يعني ليست عليها ثيابُ المرأةِ ذاتِ الزوج، بل عليها ثيابُ ليست جميلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: إن أحاك أبا الدرداء ليس له شيءٌ من الدنيا، يعني أنه مُعرضٌ عن الدنيا، وعن الأهل، وعن الأكل، وعن كلِّ شيءٍ.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع...، رقم (١٩٦٨).

ثم إن أبا الدرداء لما جاء صنعَ لسلمانَ طعامًا، فقدمه إليه وقال: كُلْ فَإِنِّي صائمٌ، فقال له: كُلْ وَأفطرْ ولا تصم، لأنه علمَ من حاله بواسطة كلامِ زوجته أنه يصومُ دائمًا، وأنه مُعرضٌ عن الدنيا وعن الأكلِ وغيره. فأكلَ ثم نام، فقام ليصلي، فقال له سلمان: نم، فنام، ثم قام ليصلي، فقال: نم، ولما كان في آخر الليل قامَ سلمانُ - رضي الله عنه - وصليًا جميعًا.

وقوله صليًا جميعًا: ظاهره أنهما صليًا جماعة، ويحتملُ أنهما صليًا جميعًا في الزمنِ وكلُّ يصلي وحده. وهذه المسألة - أعني الصلاة جماعةً في صلاة الليل - جائزة، لكن لا تفعل دائمًا، وإنما تفعل أحيانًا، فقد صلى النبي ﷺ صلاة الليل جماعة مع ابن عباس رضي الله عنهما، ومع حذيفة بن اليمان، ومع عبدالله بن مسعود، ولكن العلماء يقولون: إن هذا يفعل أحيانًا لا دائمًا.

ثم قال له سلمان: «إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» وهذا القول الذي قاله سلمان هو القول الذي قاله النبي - عليه الصلاة والسلام - لعمر وبن العاص رضي الله عنهما.

ففي هذا دليلٌ على أن الإنسان لا ينبغي له أن يكلفَ نفسه بالصيام والقيام، وإنما يصلي ويقوم على وجهٍ يحصلُ به الخير، ويزولُ به التعبُ والمشقة والعناء. والله الموفق.

١٥١ - وعن أبي رُبَيْعٍ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسَيْدِيِّ الْكَاتِبِ، أَحَدِ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقِينِي أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةَ؟ قُلْتُ: نَافِقٌ حَنْظَلَةُ! قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! مَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَوَ اللَّهُ لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا، فَاِنطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: نَافِقٌ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذُّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١).

قَوْلُهُ: «رُبَيْعِي» بِكَسْرِ الرَّاءِ. «وَالْأَسَيْدِيِّ» بِضَمِّ الهمزة وَفَتْحِ السَّيْنِ وَبَعْدَهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ، وَقَوْلُهُ: «عَافَسْنَا» هُوَ بِالْعَيْنِ وَالسَّيْنِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، أَيُّ: عَاجَبْنَا وَلَا عَبْنَا. «وَالضَّيْعَاتُ»: الْمَعَايِشُ.

(١) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة...، رقم (٢٧٥٠).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن حنظلة الكاتب، أحد كتّاب الوحي لرسول الله ﷺ، أنه قال: لقيني أبو بكر - رضي الله عنه - فقلت: نافق حنظلة، يعني نفسه، ومعنى نافق: يعني صار من المنافقين، قال ذلك ظناً منه - رضي الله عنه - أن ما فعله نفاق، فقال أبو بكر: وما ذاك؟ فقال رضي الله عنه: نكون عند رسول الله ﷺ يذكرُّ بالجنة والنار حتى كأننا رأينا عين، يعني كأننا نرى الجنة والنار رأينا عين من قوّة اليقين، حيث يخبرهم بذلك ﷺ، وما أخبر به النبي ﷺ فإنه كالمشاهد، بل قد يكون أعظم؛ لأنه خبر من أصدق الخلق صلوات الله وسلامه عليه، وأعلم الخلق بالله.

فإذا خرجنا من عنده عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات، يعني لهونا معهم ونسينا ما كنّا عليه عند النبي ﷺ، فقال أبو بكر عن نفسه إنه يُصيبه كذلك، ثم ذهب إلى النبي ﷺ، فلما وصلا إليه قال حنظلة: نافق حنظلة يا رسول الله، قال: وما ذاك؟ فأخبره بأنهم إذا كانوا عند النبي ﷺ فحدثهم عن الجنة والنار، أخذهم من اليقين ما يجعلهم كأنهم يرونهما رأينا العين، ولكن إذا خرجوا عافسوا الأهل والأولاد والضيعات وتلهوا بهم نسوا كثيراً.

فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده، لو تدمون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم» أي من شدّة اليقين تصافحكم إكراماً لكم وتثبيتاً لكم؛ لأنه كلما

زاد يقينُ العبد، فإن الله سبحانه وتعالى يثبته ويقويه، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، ولكن يا حنظلة ساعةً وساعةً. ساعةً وساعةً. ساعةً وساعةً. يعني ساعةً للرب عز وجل، وساعةً مع الأهل والأولاد، وساعةً للنفس حتى يعطي الإنسان لنفسه راحتها، ويعطي ذوي الحقوق حقوقهم.

وهذا من عدلِ الشريعة الإسلامية وكمالها؛ أن الله عز وجل له حقٌّ فيُعطي حقه عز وجل، وكذلك للنفس حقٌّ فتُعطي حَقَّها، وللأهل حقٌّ فيُعطون حقوقهم، وللزوار والضيوف حقٌّ فيُعطون حقوقهم، حتى يقوم الإنسان بجميع الحقوق التي عليه على وجه الراحة، ويتعبَّد لله عز وجل براحة، لأن الإنسان إذا أثقل على نفسه وشدد عليها ملَّ وتعب، وأضاع حقوقاً كثيرة.

وهذا كما يكون في العبادة وفي حقوق النفس والأهل والضيف، يكون كذلك أيضاً في العلوم، فإذا طلب الإنسان العلم ورأى في نفسه مللاً في مراجعة كتاب ما، فلينتقل إلى كتاب آخر، وإذا رأى من نفسه مللاً من دراسة فنٍّ معين، فإنه ينتقل إلى دراسة فنٍّ آخر، وهكذا يُريح نفسه، ويحصلُ علماً كثيراً. أما إذا أكره نفسه على الشيء حصل له من الملل والتعب ما يجعله يسأم وينصرف، إلا ما شاء الله؛ فإنَّ بعض الناس يُكره نفسه على المراجعة والمطالعة والبحث مع التعب، ثم يأخذ عليه ويكون هذا دأباً له، ويكون ديدناً له، حتى إنه إذا فقد هذا الشيء ضاق صدره، والله يُؤتي فضله من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

١٥٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ، وَلَا يَسْتِظِلَّ وَلَا يَتَكَلَّمَ، وَيَصُومُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتِظِلَّ وَلْيَقْعُدْ، وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب الاقتصاد في العبادة هذا الحديث؛ الذي نذر فيه رجلٌ يقال له أبو إسرائيل؛ أن يقوم في الشمس ولا يقعد، وأن يصمت ولا يتكلم، وأن يصوم، وكان النبي ﷺ يخطب، فرأى هذا الرجل قائماً في الشمس، فسأل عنه فأخبر عن قصته، فقال النبي ﷺ: «مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ وَلْيَسْتِظِلَّ وَلْيَقْعُدْ وَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ».

وهذا النذر كان قد تضمن أشياء محبوبة إلى الله عز وجل، وأشياء غير محبوبة، أما المحبوبة إلى الله فهي الصوم؛ لأن الصوم عبادة، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ» (٢)، وأما وقوفه قائماً في الشمس من غير أن يستظل، وكونه لا يتكلم؛ فهذا غير محبوب إلى الله عز وجل، فلهذا أمر النبي ﷺ هذا الرجل أن يترك ما نذر.

وليعلم أن النذر أصله مكروه، بل قال بعض العلماء: إنه محرم، وإنه لا يجوز للإنسان أن ينذر؛ لأن الإنسان إذا نذر كلّف نفسه ما لم يكلفه الله،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك، رقم (٦٧٠٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان والنذور، باب النذر في الطاعة...، رقم (٦٦٩٦).

ولهذا نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ»^(١)، ولكن إذا قُدِّرَ أن الإنسان نذر فالنذرُ أقسام: قسم حكمه حكم اليمين، وقسم آخرُ نذرٌ معصية، وقسمٌ ثالثٌ نذرٌ طاعة.

أما الذي حكمه حكم اليمين؛ فهو الذي قصد الإنسان به تأكيد الشيء؛ نفيًا أو إثباتًا أو تصديقًا أو تأكيدًا، ومثاله: إذا قيل للرجل أخبرتنا بكذا وكذا ولكنك لم تصدق، فقال: إن كنت كاذبًا فله عليّ نذرٌ أن أصوم سنة، فلا شك أن غرضه من ذلك أن يؤكد قوله ليصدقه الناس، هذا حكمه حكم اليمين؛ لأنه قصد بذلك تأكيد ما قال، وكذلك أيضًا إذا قصد الحث؛ مثل أن يقول: إن لم أفعل كذا فله عليّ نذر أن أصوم سنة، فهذا أيضًا قصد الحث وأن يفعل ما ذكر، حكمه حكم اليمين أيضًا، ودليلُ هذا قولُ النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»^(٢)، وهذا نوى اليمين فله ما نوى.

أما القسم الثاني: فهو المحرم، فالمحرمُ إذا نذره الإنسان يحرمُ عليه الوفاء به، مثل أن يقول: لله عليه نذر أن يشرب الخمر، فهذا نذر محرم، فلا يحلُّ له أن يشرب الخمر، ولكن عليه كفارةٌ يمين على القول الراجح،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر، رقم (٦٦٩٢)، (٦٦٩٣)، (٦٦٩٤)، ومسلم، كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا، رقم (١٦٣٩)، (١٦٤٠).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي...، رقم (١)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية، رقم (١٩٠٧).

وإن كان بعض العلماء قال: إنه لا شيء عليه، لأنه نذر غير منعقد، ولكن الصحيح أنه نذر منعقد، ولكن لا يجوز الوفاء به، ومثل ذلك أن تقول المرأة: لله عليها نذر أن تصوم أيام حيضها؛ فهذا حرام، ولا يجوز أن تصوم أيام الحيض، وعليها كفارة يمين.

أما القسم الثالث: فهو نذر الطاعة، أن ينذر الإنسان نذر طاعة، مثل أن يقول: لله عليّ نذر أن أصوم الأيام البيض؛ وهي: الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، فيلزمه أن يوفّي بنذره، لقول النبي ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ»، أو يقول: لله عليّ نذرٌ أن أصليّ ركعتين في الضحى، فيلزمه أن يوفّي بنذره لأنه طاعة، وقد قال النبي ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ».

فإن اشتمل نذره على طاعة وغير طاعة؛ وجب أن يوفّي بالطاعة، وغير الطاعة لا يوفّي، ويكفر كفارة يمين، مثل قصة هذا الرجل؛ حيث نذر أن يقوم في الشمس، وألا يستظلّ، وألا يتكلم، وأن يصوم، فأمره النبي ﷺ أن يصوم لأنه طاعة، ولكنه قال في القيام، وعدم الاستظلال، وعدم الكلام؛ مروءة فليستظلّ وليتعد وليتكلم، وكثير من الناس اليوم إذا استبعد الأمر أو أشفق عليه ينذر؛ فمثلاً: إذا مرض له إنسان؛ قال: لله عليّ نذرٌ إن شفى الله مريضى لأفعلن كذا وكذا، فهذا منهي عنه، إما نهى كراهة أو نهى تحريم، أسأل الله العافية لمريضك بدون نذر، لكن لو فرضنا أنه نذر؛ إن شفى الله مريضه أن يفعل كذا وكذا فشفاه الله، وجب عليه أن يوفّي بالنذر. والله الموفق.

١٥- باب المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنْ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الحديد: ١٦]، وقال تعالى: ﴿ وَقَفِينَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا آيَاتُنَا رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ [الحديد: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا ﴾ [النحل: ٩٢]، وقال تعالى: ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴾ [الحجر: ٩٩].

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ؛ فَمِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ: وَكَانَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ. وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ.

الشرح

قال المؤلف رحمه الله: باب المحافظة على الأعمال: يعني الأعمال الصالحة.

لَمَّا ذَكَرَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - بَابَ الْاِقْتِصَادِ فِي الطَّاعَةِ، وَأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَشْتَغَى عَلَى نَفْسِهِ فِي الْعِبَادَةِ وَإِنَّمَا يَكُونُ مَتَمَشِيًّا عَلَى هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَعْقَبَهُ بِهَذَا الْبَابِ الَّذِي فِيهِ الْمَحَافِظَةُ عَلَى الطَّاعَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ رُبَّمَا يَكُونُ نَشِيطًا مَقْبَلًا عَلَى الْخَيْرِ فَيَجْتَهِدُ، وَلَكِنَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَفْتَرُ ثُمَّ يَتَقَاعَسُ وَيَتَهَاوَنُ.

وهذا يجري كثيرًا للشباب، لأن الشاب يكون عنده اندفاع قوي أو

تأخر شديد؛ إذ إن غالب تصرفات الشباب إنما تكون مبنية على العاطفة دون التعقل، فتجد الواحد منهم يندفع ويشتد في العبادة، ثم يعجز أو يتكاسل فيتأخر، ولهذا ينبغي للإنسان - كما نبه المؤلف رحمه الله - أن يكون مقتصدًا في الطاعة غير منجرف، وأن يكون محافظًا عليها؛ لأن المحافظة على الطاعة دليل على الرغبة فيها، وأحب العمل إلى الله أدومته وإن قلَّ، فإذا حافظ الإنسان على عبادته واستمر عليها؛ كان هذا دليلًا على محبته وعلى رغبته في الخير.

وقد ذكر المؤلف عدة آيات، منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا﴾ [النحل: ٩٢]، امرأة تغزل، فغزلت غزلًا جيدًا قويًا متينًا، ثم بعد ذلك ذهبت تنقضه أنكاثًا، حتى لم يبق منه شيء، كذلك بعض الناس يشتد في العبادة ويزيد، ثم بعد ذلك ينقضها فيدعها.

وكذلك ذكر - رحمه الله - عن بني إسرائيل قول الله عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ أي ما استمروا عليها ولا رعوها، ولكنهم أهملوها، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦]، يعني طال عليهم الأمد - أي الزمن - بالأعمال، فقست قلوبهم وتركوا الأعمال والعياذ بالله، فالمهم أن الإنسان ينبغي له أن يحافظ على العمل، وألا يتكاسل وألا يدعه، بل يستمر على ما هو عليه.

وإذا كان هذا في العبادة فهو أيضاً في أمور العادة، فينبغي ألا يكون للإنسان كل ساعة وجهة، وكل ساعة له فكر، بل يستمر ويبقى على ما هو عليه ما لم يتبين الخطأ، فإن تبين الخطأ فلا يقر الإنسان نفسه على خطأ، لكن ما دام الأمر لم يتبين فيه الخطأ؛ فإن بقاءه على ما هو عليه أحسن، وأدل على ثباته، وعلى أنه رجل لا يخطو خطوة إلا عرف أين يضع قدمه وأين ينزع قدمه.

وبعض الناس لا يهتم بأمور العادة، فتجد كل يوم له فكر، وكل يوم له نظر، وهذا يفوت عليه الوقت ولا تستقر نفسه على شيء، ولهذا يروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه قال: من بورك له في شيء فليزمه. كلمة عظيمة، يعني إذا بورك لك في شيء، أي شيء يكون؛ فالزمه ولا تخرج عنه مرة هنا ومرة هنا، فيضيع عليك الوقت ولا تبني شيئاً، نسأل الله أن يثبتنا وإياكم على الحق، وأن يجعلنا من دعاة الحق وأنصاره.

* * *

١٥٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن حزبه من الليل، أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل» رواه مسلم^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم (٧٤٧).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ قال : من نامَ عن حِزْبِهِ من الليل أو عن شيء منه ؛ ففضاهُ ما بين صلاةِ الفجر وصلاةِ الظهر ، يعني فكأنما صلَّاهُ في ليلته .

هذا فيه دليلٌ على أنَّ الإنسانَ ينبغي له إذا كان يعتاد شيئاً من العبادة ؛ أن يُحافظَ عليها ، ولو بعد ذهاب وقتها .

والجِزْبُ معناه: هو الجزءُ من الشيء ، ومنه أحزابُ القرآن ، ومنه أيضاً الأحزابُ من الناس ، يعني الطوائف منهم ، فإذا كانَ الإنسانُ لديه عادةٌ يصلِّيها في الليل ؛ ولكنه نام عنها ، أو عن شيءٍ منها ، ففضاهُ فيما بين صلاةِ الفجر وصلاةِ الظهر ؛ فكأنما صلَّاهُ في ليلته ، ولكن إذا كان يُوترُّ في الليل ؛ فإنه إذا قضاهُ في النهار لا يوتر ، ولكنه يشفعُ الوتر ، أي يزيدهُ ركعةً ، فإذا كان من عادته أن يوترَ بثلاثِ ركعاتٍ فليقضِ أربعاً ، وإذا كان من عادته أن يوترَ بخمسٍ فليقضِ ستاً ، وإذا كانَ من عادته أن يوترَ بسبعٍ فليقضِ ثماني وهكذا .

ودليلُ ذلك حديثُ عائشةَ - رضي الله عنها - أنَّ النبي ﷺ كان إذا غلبَهُ نومٌ أو وجعٌ من الليل ؛ صلَّى من النهار ثنتي عشرةَ ركعةً^(١) ، والقضاءُ فيما

(١) أخرجه مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ، رقم (٧٤٦) .

بين صلاة الفجر وصلاة الظهر مقيداً بأحاديث تدلُّ على أنَّ صلاة الفجر لا صلاة بعدها حتى تطلع الشمس، ولا بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح، فيقيدُ عمومُ هذا الحديث الذي ذكره المؤلف بخصوص الحديث الذي ذكرناه، وأنَّ القضاء يكونُ من بعد ارتفاع الشمس قيد رمح، وقد يقالُ بأنه لا يقيد؛ لأنَّ القضاء متى ذكره الإنسانُ قضاءً؛ لعموم قول النبي ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ صَلَاةٍ أَوْ نَسِيَهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ»^(١).

ويؤخذُ من الحديث الذي ذكره المؤلف أنه ينبغي للإنسان المداومةُ على فعل الخير، والألَّا يدعَ ما نسيه إذا كان يمكن قضاؤه، أما ما لا يمكن قضاؤه فإنه إذا نسيه سقط، مثل سنة دخول المسجد التي تسمى تحية المسجد، إذا دخل الإنسان المسجد، ونسي وجلس وطالت المدة؛ فإنه لا يقضيها؛ لأنَّ هذه الصلاة سنة مقيدة بسبب، فإذا تأخرت عنه سقطت سنتها، وهكذا كلُّ ما قيد بسبب؛ فإنه إذا زال سببه لا يقضى، إلا أن يكون واجباً من الواجبات؛ كالصلاة المفروضة، وأما ما قيد بوقت فإنه يقضى إذا فات؛ كالسنن الرواتب؛ لو نسيها الإنسان حتى خرج الوقت فإنه يقضيها بعد الوقت، كما ثبت ذلك عن النبي ﷺ.

وكذلك لو فات الإنسان صيام ثلاثة أيام من الشهر - الأيام البيض - فإنه يقضيها بعد ذلك، وإن كان صيام ثلاثة أيام من الشهر واسعاً؛ فتجوزُ

(١) أخرجه البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكر، رقم (٥٩٧)، ومسلم، كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفاتية واستحباب تعجيل قضائها، رقم (٦٨٤).

في أول الشهر وفي وسطه وفي آخره، لكنَّ الأفضلَ في الأيام البيض: الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر. والله الموفق.

* * *

١٥٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» متفقٌ عليه^(١)

١٥٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٢).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال له: «يا عبدالله لا تكن مثل فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل» ساق المؤلف هذا الحديث في باب الاستقامة على الطاعة ودوامها، وأن الإنسان لا يقطعها. وقد أوصى النبي عليه الصلاة والسلام عبدالله بن عمرو ألا يكون مثل

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل، رقم (١١٥٢)، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به...، رقم (١١٥٩).

(٢) تقدم تخريجه ص (٢٤٣).

فلان، ويَحْتَمَلُ هذا الإبهامُ أن يكونَ من النبيِّ عليه الصلاة والسلام، وأنَّ النبيَّ ﷺ أحبُّ ألاً يذكرُ اسمَ الرجلِ، ويَحْتَمَلُ أنه من عبدِ الله بن عمرو؛ أبهمه لئلاً يَطَّلَعَ عليه الرُّوَاةُ، ويَحْتَمَلُ أنه من الراوي بعدَ عبدِ الله بن عمرو. وأياً كانَ ففيه دليلٌ على أنَّ المهمَّ من الأمورِ والقضايا القضيةَ نفسُها، دونَ ذِكْرِ الأشخاصِ، ولهذا كانَ من هديِ النبيِّ ﷺ أنه إذا أرادَ أن ينهاي عن شيءٍ فإنه لا يذكرُ الأشخاصَ، وإنما يقول: ما بالُ أقوامٍ يفعلونَ كذا وكذا وما أشبه ذلك.

وتركُ ذكر اسمِ الشخصِ فيه فائدتان عظيمتان:

الفائدةُ الأولى: الستر على هذا الشخصِ.

والفائدةُ الثانية: أن هذا الشخصَ ربَّما تتغيرُ حالُه؛ فلا يستحقُّ الحُكْمَ الذي يُحْكَمُ عليه في الوقتِ الحاضر؛ لأنَّ القلوبَ بيدِ الله، فمثلاً: هَبْ أَنِّي رأيتُ رجلاً على فسق، فإذا ذكرتُ اسمَه، فقلتُ لشخصٍ: لا تكن مثل فلان؛ يسرقُ أو يزني أو يشربُ الخمر، أو ما أشبه ذلك، فربما تتغيرُ حالُ هذا الرجلِ، ويستقيم، ويعبد الله، فلا يستحقُّ الحُكْمَ الذي ذكرته من قبل، فلهذا كانَ الإبهامُ في هذه الأمورِ أولى وأحسن، لما فيه من الستر، ولما فيه من الاحتياط إذا تغيرت حال الشخصِ.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام «كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» التحذيرُ من كونِ الإنسانِ يعملُ العملَ الصالحَ ثم يدَّعه، فإن هذا قد يُنبئُ عن رغبةٍ عن الخير، وكراهةٍ له، وهذا خطرٌ عظيم، وإن كانَ الإنسانُ قد يتركُ الشيءَ لعذر، فإذا تركه لعذرٍ؛ فإن كان مما يمكن قضاؤه قضاءه، وإن

كَانَ مِمَّا لَا يُمَكِّنُ قَضَاؤُهُ فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَعْفُو عَنْهُ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَنْ مَرِضَ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَاحِحًا مُقِيمًا^(١)، وَكَذَلِكَ إِذَا تَرَكَهُ لَعْدْرَ فَإِنَّهُ يَقْضِيهِ .

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ الَّتِي سَأَلَتْهُ الْمَوْلَى؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِينَ عَشْرَةَ رُكْعَةً؛ لِأَنَّهُ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِأَحَدِي عَشْرَةَ رُكْعَةً، فَإِذَا قَضَى اللَّيْلَ وَلَمْ يُوتِرْ لِنَوْمٍ أَوْ شِبْهِهِ؛ فَإِنَّهُ يَقْضِي هَذِهِ الصَّلَاةَ، لَكِنْ لَمَّا فَاتَ وَقْتُ الْوَتْرِ صَارَ الْمَشْرُوعُ أَنْ يَجْعَلَهُ شَفْعًا، وَبِنَاءِ عَلَى ذَلِكَ: فَمَنْ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثِينَ وَنَامَ عَنْ وَتْرِهِ فَلْيُصَلِّ فِي النَّهَارِ أَرْبَعًا، وَإِذَا كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسِينَ فَلْيُصَلِّ سِتًّا، وَإِنْ كَانَ يُوتِرُ بِسَبْعِينَ فَلْيُصَلِّ ثَمَانِيًا، وَإِنْ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِينَ فَلْيُصَلِّ عَشْرًا، وَإِنْ كَانَ يُوتِرُ بِأَحَدِي عَشْرَةَ رُكْعَةً فَلْيُصَلِّ اثْنَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى فَائِدَةِ مَهْمَةٍ وَهِيَ: أَنَّ الْعِبَادَةَ الْمُؤَقَّتَةَ إِذَا فَاتَتْ عَنْ وَقْتِهَا لَعْدْرَ فَإِنَّهَا تُقْضَى، أَمَا الْعِبَادَةُ الْمُرْبُوطَةُ بِسَبَبٍ؛ فَإِنَّهُ إِذَا زَالَ سَبَبُهَا لَا تُقْضَى، وَمِنْ ذَلِكَ سُنَّةُ الْوُضُوءِ مِثْلًا؛ إِذَا تَوَضَّأَ الْإِنْسَانُ؛ فَإِنَّ مِنَ السَّنَةِ أَنْ يَصَلِّيَ رُكْعَتَيْنِ، فَإِذَا نَسِيَ وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَّا بَعْدَ مَدَّةٍ طَوِيلَةٍ سَقَطَتْ عَنْهُ، وَكَذَلِكَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَجَلَسَ نَاسِيًا، وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَّا بَعْدَ مَدَّةٍ طَوِيلَةٍ، فَإِنَّ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ تَسْقُطُ عَنْهُ؛ لِأَنَّ الْمُقْرُونِ بِسَبَبٍ لَا بَدَأَ أَنْ يَكُونَ مُوَالِيًا لِلْسَّبَبِ، فَإِنْ فَصَلَ بَيْنَهُمَا سَقَطَ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١/١٧٦).

١٦ - باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧]، وقال تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٤، ٣]، وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٢١].

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى: باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها، السنة: يُرادُ بها سنة الرسول ﷺ، وهي طريقته التي كان عليها في عباداته وأخلاقه ومعاملاته، فهي أقواله ﷺ وأفعاله وإقراراته، هذه هي السنة. ويُطلقُ الفقهاءُ السنةَ على العمل الذي يترجَّحُ فعله على تركه، وهو الذي يُتابُ على فعله، ولا يُعاقب على تركه.

ولا شك أنَّ الرسولَ - عليه الصلاة والسلام - بعثه الله - تعالى - بالهدى ودين الحق. الهدى: هو العلمُ النافع. ودين الحق: هو العملُ الصالح. فلا بدَّ من علمٍ، ولا بدَّ من عملٍ، ولا يمكن أن يحافظَ الإنسانُ على سنة الرسول ﷺ إلا بعد أن يعلمها، وعليه فيكونُ الأمرُ بالمحافظة على السنة أمرًا بالعلم وطلب العلم.

وطلبُ العلمِ ينقسم إلى ثلاثة أقسام: فرضُ عينٍ، وفرضُ كفاية،

وسنة.

أما فرضُ العين : فهو علمٌ ما تتوقفُ العبادةُ عليه . يعني العلمُ الذي لا يسعُ المسلمُ جهله ، مثل العلمِ بالوضوء ، بالصلاة ، بالزكاة ، بالصيام ، بالحجِّ وما أشبه ذلك . فالذي لا يسعُ المسلمُ جهله ؛ فإنَّ تعلُّمَهُ يكونُ فرضَ عين . ولهذا نوجب على هذا الشخص أن يتعلم أحكام الزكاة لأنه ذو مال ، ولا نوجب على الآخر أن يتعلم أحكام الزكاة لأنه ليس ذا مال .

كذلك الحجُّ : نوجب على هذا أن يتعلم أحكام الحجِّ ، لأنه سوف يحج ، ولا نوجبُ على الآخر أن يتعلَّمها ، لأنه ليس بحاج .

أما فرضُ الكفاية : فهو العلمُ الذي تُحفظ به الشريعة ، يعني هو العلمُ الذي لو تُرك لضاعت الشريعة ، فهذا فرضُ كفاية ، إذا قام به من يكفي سقط عن الباقيين ، فإذا قُدِّرَ أنَّ واحدًا في البلد قد قام بالواجب في هذا الأمر وتعلم ، وصار يُفتي ويُدرِّس ، ويعلمُ الناس ؛ صارَ طلب العلم في حق غيره سنة ، وهو القسم الثالث .

إذن طالب العلم يدورُ أجره بين أجر السنة ، وأجرِ فرض الكفاية ، وأجرِ فرضِ العين . والمهمُّ أنه لا يمكن أن نحافظ على السنة وآدابها إلا بعد معرفة السنة وآدابها .

ثمَّ ذكر المؤلف آيات من كتاب الله عزَّ وجلَّ ، منها قوله تعالى ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] ، هذه الآية يسميها بعض العلماء آية المحنة ، أي آية الامتحان ؛ لأن الله - تعالى - امتحنَ قومًا ادَّعوا أنهم يحبون الله ، قالوا : نحنُ نحبُّ الله ، دعوى يسيرة ، لكن على المدَّعي البينة ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي ﴾ فمن ادَّعى محبة

الله، وهو لا يتبع الرسول - عليه الصلاة والسلام - فليس صادقاً. بل هو كاذب، فعلامه محبة الله - سبحانه - وتعالى، أن تتبع رسوله ﷺ.

واعلم أنه بقدر تخلُّفك عن متابعة الرسول ﷺ يكون نقص محبتك لله. وما نتيجة متابعة الرسول ﷺ؟ جاء ذلك في الآية نفسها ﴿يُحِبُّكُمْ اللهُ﴾ وهذه الثمرة؛ أن الله يحبك، لا أن تدعي محبة الله. فإذا أحبك الله؛ فإنه لن يحبك إلا إذا أتيت ما يحبُّ، فليس الشأن أن يقول القائل: أنا أحبُّ الله، ولكنَّ الشأن كلَّ الشأن أن يكونَ - اللهُ عَزَّ وَجَلَّ- يحبه. نسأل الله - عزَّ وجلَّ- أن يجعلنا وإياكم من أحبائه. وهذا هو الشأن.

وإذا أحبَّ الله الشخص، يسرَّ اللهُ له أمور دينه ودينياه، وردَ في الحديث: «أَنَّ اللهُ إِذَا أَحَبَّ شَخْصًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَوَاتِ: إِنَّ اللهُ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَوَاتِ، ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي الأَرْضِ^(١)» فيحبه أهل الأرض، ويقبلونه، ويكون إماماً لهم، إذا محبه الله هي الغاية، ولكنها غاية لمن كان متبعاً للرسول ﷺ، غاية لمن كان يحبُّ الرسول ﷺ، فمن اتبع الرسول ﷺ أحبه الله.

وذكر المؤلفُ قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وهذه الآية في سياق قسمة الفيء؛ يعني المال الذي

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب المقة من الله تعالى، رقم (٦٠٤٠)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب إذا أحب الله عبداً حبه لعباده، رقم (٢٦٣٧).

يُؤخَذُ مِنَ الْكُفَّارِ . يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَا آتَيْنَاكَمُ الرَّسُولَ ﴾ يعني ما أعطاكم من المال فخذوه ولا تردوه، ﴿ وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ أي لا تأخذوه .

ولهذا بعث الرسول - عليه الصلاة والسلام - عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على الصدقة في سنة من السنوات، فلما رجع أعطاه، فقال: يا رسول الله تصدق به على من هو أفقر مني، فقال النبي ﷺ: « مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَأَنْتَ عَيْرٌ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَتُتَبِعُهُ نَفْسَكَ »^(١) فما أعطانا الرسول ﷺ فإننا نأخذه، وما نهانا عنه فإننا لا نأخذه .

وهذه الآية - وإن كانت في سياق قسمة الفيء، - فإنها كذلك بالنسبة للأحكام الشرعية، فما أحله النبي ﷺ لنا فإننا نقبله ونعمل به على أنه حلال، وما نهانا عنه فإننا ننتهي عنه، ونتركه ولا نتعرض له، فهي وإن كانت في سياق الفيء فهي عامة تشمل هذا وهذا .

ثم ذكر أيضاً قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ يعني بالأسوة: القدوة . والحسنة: ضد السيئة، والنبي - عليه الصلاة والسلام - هو أسوتنا وقدوتنا، ولنا فيه أسوة حسنة، وكل شيء تتأسى فيه برسول الله ﷺ فإنه خيرٌ وحسن .

ويشمل قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب من أعطاه الله شيئاً من غير مسألة، رقم (١٤٧٣)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة...، رقم (١٠٤٥).

معنيين :

المعنى الأول : هو أن كل ما يفعله فهو حسن ، فالتأسي به حسن .
الثاني : أننا مأمورون بأن نتأسى به أسوة حسنة ، لا نزيد على ما شرع ولا ننقص عنه ، لأن الزيادة أو النقص ضد الحسن ، ولكننا مأمورون بأن نتأسى به ، وكل شيء نتأسى به فيه فإنه حسن .

وأخذ العلماء من هذه الآية ، أن أفعال النبي ﷺ حجةٌ يُحتجُّ بها ويقتدى به فيها ، إلا ما قام الدليل على أنه خاصٌّ به ، فما قام الدليل على أنه خاصٌّ به فهو مختصٌّ به ، مثل قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ آتَيْتَ أَجْرَهُمْ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكَ ﴾ إلى أن قال ﴿ وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأحزاب : ٥٠] ، فما كان من خصائصه فهو من خصائصه .

ومن ذلك أيضًا : الوصالُ في الصَّوم ، أي أن يسرد الإنسان صوم يومين بلا فطر ، فإن النبي ﷺ نهى عنه . قالوا : يا رسول الله ، إنك تُواصل ، يعني فكيف تنهانا؟ فقال : «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى» (١) وفي لفظ : «إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» (٢) يعني يطعمه الله ويسقيه بما

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الصوم ، باب الوصال ، رقم (١٩٦٢) ، ومسلم ، كتاب الصيام ، باب النهي عن الوصال في الصوم ، رقم (١١٠٢) .

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب الصوم ، باب التنكيل لمن أكثر الوصال ، رقم (١٩٦٥) ، ومسلم ، كتاب الصيام ، باب النهي عن الوصال في الصوم ، رقم (١١٠٣) .

يمدُّه به من ذكره وتعلّق قلبه به حتى ينسى الأكل والشرب ولا يطلبه .
ونحن نعلمُ الآن أن الرجلَ لو شُغلَ بأمرٍ من أمورِ الدُّنيا نسيَ الأكلَ
والشُّربَ ، حتى إنّ الشُّعراءَ يتمثلون بهذا بقولهم :

لَهَا أَحَادِيثٌ مِنْ ذَكَرِكَ تَشْغَلُهَا

عَنِ الشَّرَابِ وَتُلْهِيَهَا عَنِ الزَّادِ

يعني أن أحاديثها بك إذا قامت تتحدث ؛ أهاها ذلك عن الشراب وعن

الزاد .

فالنبيُّ - عليه الصلاة والسلام - لقوة تعلقه بربه ، إذا قام من الليل
يتهجّد ، فإنَّ الله - تعالى - يعطيه قوة ، بما يحصل له من الذكر ، تكفيه عن
الأكل والشرب . أما نحن فلسنا كهَيْتته ، ولهذا مُنِعَ الوِصال ، وبيّن أنه من
خصائصه ﷺ .

* * *

وذكر المؤلفُ قوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا
شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾
[النساء : ٦٥] .

الشرح

ساق المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما ساقه من الآيات الدالة على
المحافظة على السنة وأدائها قوله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى
يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ هذه الآية لها صلة بما قبلها ، وهي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن نَّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ [النساء: ٥٩]، فأمر الله - تعالى - بطاعته، وبطاعة رسوله وأولي الأمر منا.

وأولو الأمر: يشمل العلماء والأمراء، لأن العلماء ولاة أمورنا في بيان دين الله، والأمراء ولاة أمورنا في تنفيذ شريعة الله، ولا يستقيم العلماء إلا بالأمراء، ولا الأمراء إلا بالعلماء. فالأمراء عليهم أن يرجعوا إلى العلماء ليستبينوا منهم شريعة الله. والعلماء عليهم أن ينصحوا الأمراء، وأن يخوفوهم بالله، وأن يعظوهم حتى يطبقوا شريعة الله في عباد الله عز وجل.

ثم قال ﴿فَإِن نَّزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ يعني: إن اختلفتم في شيء من الأشياء، فليس قول بعضكم حجة على الآخر، ولكن هناك حكم الله - عز وجل - ورسوله ﷺ فعليكم بالرجوع إلى حكم الله - تعالى - وحكم رسوله ﷺ. أما الرجوع إلى الله، فهو الرجوع إلى كتابه، إلى القرآن العظيم، وأما الرجوع إلى رسول الله ﷺ، فهو الرجوع إلى سنته ﷺ إن كان حياً بمراجعتة شخصياً، وإن كان ميتاً فبمراجعة ما صحَّ من سنته ﷺ ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وهذا حث على الرجوع إلى الله - تعالى - ورسوله ﷺ وأن الرجوع إلى الله ورسوله من مقتضيات الإيمان.

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ يعني أحسن عاقبة، فالرجوع إلى الله ورسوله خيرٌ للأمة وأحسن عاقبة، مهما ظنَّ الظانُّ أنَّ الرجوع إلى الكتاب والسنة يشكل أمراً قد يُعجز الناس، وقد لا يطيقون ذلك، فهذا ظنُّ خاطئ

لا قيمة له . فبعض الناس يظنون أن الرجوع إلى الإسلام الذي كان في صدر هذه الأمة لا يتناسب مع الوقت الحاضر والعياذُ بالله، ولم يعلم هؤلاء أن الإسلام حاكمٌ وليس محكومًا عليه، وأن الإسلام لا يتغيرُ باختلاف الأزمان أو الأماكن أو الأشخاص، الإسلام هو الإسلام، فإن كنا نؤمنُ بالله واليوم الآخر؛ فلنرجع إلى الكتاب والسنة ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي: أحسنُ مآلاً وعاقبة .

ثم قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: ٦٠]، الاستفهامُ هذا للتعجب؛ يعني ألا تتعجب من قوم يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل عليك، وبما أنزل من قبلك، ولكنهم لا يريدون التحاكم إلى الله ورسوله، إنما يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت؛ وهو كلُّ ما خالفَ شريعة الله .

ومن هؤلاء القوم ما ابتلى الله به المسلمين من بعض الحكام الذين يريدون أن يرجعوا في الحكم بين الناس إلى قوانين ضالّة بعيدة عن الشريعة، وضعها فلان وفلان من كفّار، لا يعلمون عن الإسلام شيئاً، وهم أيضاً في عصرٍ قد تختلفُ العصور عنه، وفي أمة قد تختلف عنها الأمم الأخرى .

لكن - مع الأسف - إن بعض الذين استعمرهم الكفار من البلاد الإسلامية، أخذوا هذه القوانين، وصاروا يطبقونها على الشعب الإسلامي، غير مباليين بمخالفتها لكتاب الله - تعالى - وسنة رسوله ﷺ وهم

يزعمون أنهم آمنوا بالله ورسوله، كيف ذلك؟ وهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، وقد أمرُوا أن يكفروا به، أمرُوا أمرًا من الله أن يكفروا بالطاغوت، ومع ذلك يريدون أن يكون التحاكم إلى الطاغوت، ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠]، يريد الشيطان أن يضلهم عن دين الله ضلالاً بعيداً؛ ليس قريباً، لأنَّ مَنْ حَكَمَ غيرَ شريعةِ الله فقد ضلَّ أعظم الضلال، وأبعد الضلال.

قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١]، أي؛ إذا قيل لهم: تعالوا إلى ما أنزل الله؛ وهو القرآن، وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدُّون عنك صدوداً، ولم يقل: رأيتهم، لأجل أن يبيِّن أنَّ هؤلاء منافقون. فأظهر في موضع الإضمار لهذه الفائدة. ولأجل أن يشمل هؤلاء وغيرهم من المنافقين، فإنَّ المنافق - والعياذُ بالله - إذا دُعي إلى الله ورسوله أعرض وصدَّ.

﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ يَمَاقَدَمَتِ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ يعني كيف حالهم إذا أصابتهم مصيبة، وكشفت عوراتهم وأطلع عليها، ثم جاءوك يحلفون بالله وهم كاذبون: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ يعني ما أردنا إلا الإحسان والتوفيق بين الشريعة وبين القوانين الوضعية، ولا يمكن أن يكون هناك توفيق بين حكم الله وحكم الطاغوت أبداً، حكم الطاغوت لو فرض أنه وافق حكم الله؛ لكان حكماً لله لا للطاغوت؛ ولهذا ما في القوانين الوضعية من المسائل

النافعة، فإنها قد سبق إليها الشرع الإسلامي .

ولهذا قال: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ [النساء: ٦٣]، يعني: هؤلاء هم الذين يعلم الله ما في قلوبهم، وإن أظهروا للناس أنهم يؤمنون بالله، وأنهم يريدون الإحسان والتوفيق بين الأحكام الشرعية والأحكام القانونية، هؤلاء هم الذين يعلم الله ما في قلوبهم، وماذا أرادوا لأمتهم ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ وهذا الأمر بالإعراض عنهم تهديدٌ لهم ﴿ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ أي قل لهم قولاً بليغاً يبلِّغُ إلى أنفسهم ليتعظوا به .
ثم قال: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ يعني ما أرسلنا الرسل لتقرأ أقوالهم ويتركون، بل ما أرسلت الرُّسلَ إلا ليطاعوا، وإلا فلا فائدة من إرسالهم .

الرسالة معناها ومقتضاها أن الرسول يُطاع: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ يعني لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم بما أضمروه في نفوسهم من الباطن، جاءوك فاستغفروا الله: يعني طلبوا من الله المغفرة، واستغفرت لهم أنت؛ لوجدوا الله تواباً رحيمًا، ولكنهم - والعياذ بالله - بقوا على نفاقهم، وعلى عنادهم .

وهذه الآية استدللَّ بها دُعاة القبور الذين يدعون القبور ويستغفرونها، حيث قالوا: لأنَّ الله قال لنيبه عليه الصلاة والسلام: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا ﴾

رَحِيمًا ﴿ فَأَنْتَ إِذَا أَذْنَبْتَ ، فَازْهَبْ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ،
وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لِيَسْتَغْفَرَ لَكَ الرَّسُولُ .

ولكن هؤلاء ضلوا ضللاً بعيداً؛ لأن الآية صريحة قال: ﴿ إِذْ ظَلَمُوا
أَنْفُسَهُمْ ﴾ ولم يقل: إذا ظلموا أنفسهم جاءوك. فهي تتحدث عن شيء
مضى وانقضى، يقول: لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم بما أحدثوا، ثم جاءوك
في حياتك، واستغفروا الله، واستغفر لهم الرسول، لوجدوا الله تواباً
رحيماً. أما بعد موت الرسول عليه الصلاة والسلام؛ فإنه لا يمكن أن
يستغفر الرسول ﷺ لأحد؛ لأنه انقطع عمله، كما قال الرسول عليه الصلاة
والسلام: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ
عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(١). فعمل النبي ﷺ نفسه بعد موته لا
يمكن، لكنه ﷺ يكتب له أجر كل ما عملته الأمة، فكل ما عملنا من خير
وعمل صالح من فرائض ونوافل، فإنه يكتب أجره للرسول عليه الصلاة
والسلام؛ لأنه هو الذي علمنا، فهذا داخل في قوله: «أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ».
الحاصل أنه لا دلالة في هذه الآية على ما زعمه هؤلاء الداعون لقبر
النبي عليه الصلاة والسلام.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى
يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ
وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ هذه الآية ذكرها الله - عز وجل - عقب قوله تعالى: ﴿ وَمَا

(١) تقدم تخريجه ص (٤٣).

أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ. وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿١٢١﴾
وهذه الآية فيها إقسامٌ من الله - عزَّ وجلَّ - بربوبيته لمحمد ﷺ، الدالة على عنايته به ﷺ عنايةً خاصة، وذلك لأنَّ الربوبية هنا ربوبية خاصة.

ولله - عزَّ وجلَّ - على خلقه ربوبيتان: ربوبية عامة لكل أحد، مثل قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، وربوبية خاصة لمن اختصه من عباده مثل هذه الآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾. وقد اجتمع النوعان في قوله - تعالى - عن سحرة آل فرعون: ﴿قَالُوا يَا أَمَنَّا رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢٢﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ﴾ [الأعراف: ١٢١، ١٢٢]، فربُّ العالمين عامَّةً، وربُّ موسى وهارون خاصة.

والربوبية الخاصة تقتضي عنايةً خاصةً من الله عزَّ وجلَّ، فأقسم الله - سبحانه وبحمده - بربوبيته لعبده محمد ﷺ قسماً مؤكداً بلاً في قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ و«لا» هذه يُرادُ بها التوكيد، ولو قال: فوربك لا يؤمنون؛ لتمَّ الكلام، ولكنه أتى بلاً للتوكيد، كقوله تعالى: ﴿لَا أُقِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [القيامة: ١]، ليس المرادُ النفي أن الله لا يُقسم بيوم القيامة، بل المرادُ التوكيد، فهي هنا للتوكيد والتنبيه.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ أي يجعلونك حكماً فيما حصل بينهم من النزاع؛ لأنَّ معنى «شجر» أي حصل من النزاع ﴿حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾ يجعلونك أنت الحكم فيما حصل بينهم من النزاع، في أمور الدين، وفي أمور الدنيا.

ففي أمور الدين : لو تنازع رجلان في حكم مسألة شرعية ؛ فقال أحدهما : هي حرام ، وقال الثاني : هي حلال ، فالتحاكم إلى الرسول عليه الصلاة والسلام ؛ فلا يؤمن أحد منهما - أي من المتشاجرين - إلا إذا حكَّم رسول الله ﷺ .

ولو تنازع الناس في أمر دنيويٍّ بينهم ، كما حصل بين الزبير بن العوام - رضي الله عنه - وجاره الأنصاري ، حين تحاكما إلى رسول الله ﷺ في ماء الوادي ، فحكَّم بينهما ، فهذا تحاكمٌ في أمور الدنيا ، المهمُّ أنه لا يؤمن أحد حتى يكون تحاكمه في أمور الدين والدنيا إلى رسول الله ﷺ .

ثم إنَّ الإيمانَ المنفيَّ هنا ، إن كان الإنسان لا يرضى بحكم الرسول ﷺ مطلقاً ، فهو نفيٌّ للإيمان من أصله ، لأنَّ من لا يرضى بحكم الرسول ﷺ مطلقاً كافر ، - والعياذ بالله - خارجٌ عن الإسلام ، وإن كان عدمُ الرضا بالحكم في مسألةٍ خاصَّةٍ ، وعَصَى فيها ، فإنها - إذا لم تكن مُكفِّرة - فإنه لا يكفر .

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ حَتَّى يُحْكَمُواكُم ﴾ لو قال قائلٌ : كيف يكون تحكيم الرسول ﷺ بعد موته ؟ فالجواب أن نقول : يكون تحكيمه بعد موته بتحكيم سنته ﷺ .

فالشيء الأول : ﴿ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحْكَمُواكُم فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ .
والشيء الثاني : ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ ﴾ ، يعني أنَّ الإنسان قد يحكم الكتاب والسنة ، ولكن يكون في قلبه حرج ، يعني ما يطمئنُّ أو ما يرضى إلا رغماً عنه ، فلا بُدَّ من أن لا يجد الإنسان في نفسه

حرجاً مما قضى اللهُ ورسوله .

الشيء الثالث : ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أي ينقادوا انقياداً تاماً، ليس فيه تأخراً ولا تقهقراً، فهذه شروط ثلاثة لا يتم الإيمان إلا بها .

أولاً: تحكيم الرسول ﷺ .

والثاني: أن لا يجد الإنسان في نفسه حرجاً مما قضاه الرسول ﷺ .

والثالث: أن يسلم تسليمًا تامًا بالغًا .

وبناءً على هذا نقول: إن الذين يُحَكِّمُونَ القوانين الآن، ويتركون

وراءهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ما هم بمؤمنين؛ ليسوا بمؤمنين، لقول

الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ ،

ولقوله: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]،

وهؤلاء المحكِّمون للقوانين لا يحكمونها في قضية معينة خالفوا فيها

الكتاب والسنة، لهوى أو لظلم، ولكنهم استبدلوا الدين بهذا القانون،

وجعلوا هذا القانون يحل محل شريعة الله، وهذا كفر؛ حتى لو صلُّوا

وصاموا وتصدقوا وحجوا، فهم كُفَّار ما داموا عدلوا عن حكم الله - وهم

يعلمون بحكم الله - إلى هذه القوانين المخالفة لحكم الله .

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا

يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥]، فلا

تستغرب إذا قلنا: إن من استبدل شريعة الله بغيرها من القوانين فإنه يكفر

ولو صام وصلى؛ لأن الكفر ببعض الكتاب كفرٌ بالكتاب كله، فالشرع لا

يتبعص، إما أن تؤمن به جميعاً، وإما أن تكفر به جميعاً، وإذا آمنت ببعض

وكفرت ببعض، فأنت كافرٌ بالجميع، لأنَّ حالك تقول: إنك لا تؤمن إلا بما لا يخالف هواك. وأما ما خالف هواك فلا تؤمن به. هذا هو الكفر. فأنت بذلك اتبعت الهوى، واتخذت هواك إلهاً من دون الله.

فالحاصلُ أنَّ المسألةَ خطيرةٌ جدًّا، من أخطر ما يكون بالنسبة لحكام المسلمين اليوم، فإنهم قد وضعوا قوانين تخالفُ الشريعةَ وهم يعرفونُ الشريعةَ، ولكن وضعوها - والعياذُ بالله - تبعًا لأعداء الله من الكفرة الذين سنوا هذه القوانين ومشى الناسُ عليها، والعجبُ أنه لقصور علم هؤلاء وضعف دينهم، أنهم يعلمون أنَّ واضعَ القانونِ هو فلانُ بن فلانٍ من الكفار، في عصرٍ قد اختلفت العصور عنه من مئات السنين، ثم هو في مكانٍ يختلفُ عن مكان الأمة الإسلامية، ثم هو في شعبٍ يختلفُ عن شعوب الأمة الإسلامية، ومع ذلك يفرضون هذه القوانين على الأمة الإسلامية، ولا يرجعون إلى كتاب الله ولا إلى سنة رسول الله ﷺ، فأين الإسلام؟ وأين الإيمان؟ وأين التصديقُ برسالة محمد ﷺ وأنه رسولٌ إلى الناس كافة؟ وأين التصديقُ بعموم رسالته وأنها عامة في كل شيء؟.

كثيرٌ من الجهلة يظنون أنَّ الشريعةَ خاصَّةٌ بالعبادة التي بينك وبين الله - عزَّ وجلَّ - فقط، أو في الأحوال الشخصية من نكاح وميراث وشبهه، ولكنهم أخطئوا في هذا الظن، فالشريعةُ عامةٌ في كل شيء، وإذا شئت أن يتبين لك هذا؛ فاسأل ما هي أطولُ آية في كتاب الله؟ سيقالُ لك إن أطولَ آية هي: آية الدِّين: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ...﴾ [البقرة: ٢٨٢]، كلها في المعاملات، فكيف نقولُ إنَّ الشرعَ الإسلاميَّ خاصٌّ

بالعبادة أو بالأحوال الشخصية . هذا جهلٌ وضلالٌ ، إن كان عن عمدٍ فهوَ ضلالٌ واستكبارٌ ، وإن كان عن جهلٍ فهو قصورٌ ، والواجبُ أن يتعلَّم الإنسانُ ويعرفُ ، نسألُ اللهَ لنا ولهم الهداية .

المهمُّ أنَّ الإنسانَ لا يمكنُ أن يؤمنَ إلا بثلاثة شروط :

الأول : تحكيمُ النبيِّ ﷺ .

والثاني : ألاَّ يجدَ في صدره حرجًا ولا يضيقَ صدره بما قضَى النبيُّ

عليه الصلاة والسلام .

والثالث : أن يُسلِّمَ تسليمًا ، وينقاد انقيادًا تامًّا . فبهذه الشروط الثلاثة

يكونُ مؤمنًا ، وإن لم تتم فإِنَّهُ إما خالي من الإيمان مطلقًا ، وإما ناقصُ الإيمان ، والله الموفق .

* * *

وقال الله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾

الشرح

ثم ينقلُ المؤلف - رحمه الله تعالى - في سياقِ الآيات ، في باب الأمرِ

بالمحافظة على السنة وآدابها قوله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾

من يطع الرسول محمدًا ﷺ فقد أطاع الله .

والطاعةُ : موافقةُ الأمر ، سواء كان ذلك في فعلِ المأمور أو في تركِ

المحذور ، فإذا قيل طاعة ومعصية ، فالطاعة لفعلِ المأمور ، والمعصية

لفعلِ المحذور .

أما إذا قيل : طاعةٌ على سبيلِ الإطلاق ، فإنها تشمل الأوامر والنواهي ،

يعني أن امتثال الأوامر طاعةً واجتناب النواهي طاعة، فالذي يطيع النبي ﷺ في أمره ونهيه، أي إذا أمره امتثل، وإذا نهاه اجتنب، فإنه يكون مطيعاً لله عز وجل، هذا منطوق الآية، ومفهومها: أن من يعص الرسول فقد عصى الله .

وفي هذه الآية دليل على أن ما ثبت في السنة، فإنه كالذي ثبت في القرآن، أي أنه من شريعة الله ويجب التمسك به، ولا يجوز لأحد أن يفرق بين الكتاب والسنة، ولقد أخبر النبي - عليه الصلاة والسلام - محذراً؛ حينما قال: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَيَّ أُرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ عِنْدِي فَيَقُولُ لَا نَذْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ»^(١)، يعني: إنه يحذر من أنه ربما يأتي زمان على الناس يقولون: لا نتبع إلا ما في القرآن، أما ما في السنة فلا نأخذ به .

وهذا أمر قد وقع، فوجد من الملاحدة من يقول: لا نقبل السنة، لا نقبل إلا القرآن، والحقيقة أنهم كذبة، فإنهم لم يقبلوا إلا السنة ولا القرآن؛ لأن القرآن يدل على وجوب اتباع السنة، وإن ما جاء في السنة كالذي جاء في القرآن، لكنهم يموهون على العامة، ويقولون: إن السنة ما دامت ليست قرآناً يتلى ويتواتر بين المسلمين، فإن ما فيها قابل للشك، وقابل للنسيان، وقابل للوهم وما أشبه ذلك . والله الموفق .

* * *

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٥)، والترمذي، كتاب العلم، باب ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم (٢٦٦٣) وقال: حديث حسن صحيح .

وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ .

الشرح

ذكر المؤلف قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وهذا تحذيرٌ من الله - عزَّ وجلَّ - للذين يخالفون عن أمر الرسول ﷺ، يعني يرغبون عن أمره فيخالفونه، ولهذا لم يقل: يخالفون أمره. وإنما قال: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ أي يرغبون عنه فيخالفونه، حذَرَهُمْ من أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم، قال الإمام أحمد: أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك والعياذ بالله .

أي أنه إذا ردَّ شيئاً من كلام الرسول عليه الصلاة والسلام، فربما يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك . يهلك ليسَ هلاكاً بدنياً، بل هلاكاً دينياً . والهلاكُ الدينيُّ أشدُّ من الهلاكِ البدنيِّ . الهلاكُ البدنيُّ مألٌ كلِّ حيٍّ، طالَت به الحياةُ أم قصُرت، لكن الهلاكُ الدينيُّ خسارة في الدنيا والآخرة والعياذ بالله .

وقوله: ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يعني أنهم يُعاقَبون قبل أن تحلَّ بهم الفتنة، نسألُ الله العافية، ففي هذا دليل على وجوب قبول أمر النبي ﷺ، وأن الذي يخالفُ عنه مهددٌ بهذه العقوبة ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

وقال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما ذكره من الآيات التي صدرَ بها باب المحافظة على اتباع السنة وآدابها قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿ وَالخطابُ هنا للنبي ﷺ أخبره الله - عزَّ وجلَّ - أنه يهدي إلى صراط مستقيم؛ يعني يدلُّ إليه ويبيِّن للناس، والصراطُ المستقيم بيِّنه الله في قوله: «صِرَاطِ اللَّهِ» يعني الصراطُ الذي نصبه الله - تعالى - لعباده، وهو شريعته، وأضافه الله إلى نفسه، لأنه هو الذي نصبه، ولأنه يوصلُ إليه، كما أنه أضافه في سورة الفاتحة إلى الذين أنعم الله عليهم، لأنهم هم الذين يسلكونه.

فالنبيُّ - عليه الصلاة والسلام - يهدي الناس إلى الصراط، ويدلهم عليه، ويدعوهم إليه، ويُرغِّبهم في سلوكه، ويحذِّرهم من مخالفته، وهكذا من خلفه في أمته من العلماء الربانيين، فإنهم يدعون إلى الصراط المستقيم، صراط الله العزيز الحكيم.

فإذا قال قائل: ما الجمع بين هذه الآية: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وبين قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]، فإن هذه الآية نزلت حين اغتمَّ النبي ﷺ لعمه أبي طالب، وكان عمُّه أبو طالب مشركًا، ولكنه كان يُدافع عنه، ويرفع منزلته، ويذُبُّ عنه، ويقولُ فيه المدائح والقصائد العظيمة، لكنه حُرِّمَ خير الإسلام والعباد بالله، ومات على الكفر.

قال أهل العلم: الجمعُ بينهما أنَّ الآية التي فيها إثباتُ الهداية يُرادُ بها

هداية الدلالة، يعني أنك تدلُّ الخلق، وليس كلُّ مَنْ دُلَّ على الصراط اهتدى، وأما الهداية التي نفى الله عن رسوله - عليه الصلاة والسلام - حيث قال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ فهي هداية التوفيق، لا أحد يستطيع أن يوفقَ أحداً للحقِّ، ولو كان أباه، أو ابنه، أو عمّه، أو أمّه، أو خاله، أو جدّته، أبداً، من يُضِلِّ اللهُ فلا هادي له.

ولكن علينا أن ندعو عباد الله إلى دين الله، وأن نرغبهم فيه، وأن نبينهم لهم، ثم إن اهتدوا فلنا ولهم، وإن لم يهتدوا فلنا وعليهم. قال الله تعالى: ﴿طَسَّرَ ۝ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝ لَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ إِذَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ١-٣]، يعني لعلك تهلك نفسك بالهمِّ والغمِّ، إذا لم يكونوا مؤمنين، فلا تفعل، إن الهداية بيد الله، بل أدِّ ما عليك وقد برئت ذمتك، والله الموفق.

* * *

وقال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْتَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾.

الشرح

ختم المؤلفُ الآيات بقول الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْتَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤]، الخطاب لزوجات النبي ﷺ الطاهرات المطهرات الطيبات، هؤلاء النسوة هنَّ أظهُرُ زوجاتٍ على وجه الأرض منذُ خلق آدم.

وقد حاول المنافقون أن يدسوا فراش رسول الله ﷺ، وذلك في قصة الإفك؛ التي نسجوا خيوطها ورموا بها الصديقة بنت الصديق رضي الله

عنها، حيث أتهموها بما هي بريئة منه، فأنزل الله في براءتها عشر آيات من كتابه تتلى إلى يوم القيامة، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿تَوَلَّىٰ كِبْرًا مِنْهُمْ لَعْنٌ عَلَيْهِمْ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]، ففسأ النبي - عليه الصلاة والسلام - يتلى في بيوتهن من آيات الله والحكمة ما يتلى، يتلوه النبي - عليه الصلاة والسلام - ويتلونه هن أيضاً، فيقول عز وجل: اذكُرْنَ هذا، اذكُرْنَ ما يتلى في البيوت، والتزمن بالسنة، وقمن بما يجب، لأن الذي يتلى في بيته الكتاب والحكمة، لا شك أنه قد حصل على خير كثير، وعلم غزير، وإنه مسئول عن هذا العلم، فكل من أتاه الله علماً وحكمة، فإنه مسئول عنه أكثر ممن جهل، نسأل الله أن يوفقنا وإياكم إلى العلم والحكمة. إنه جواد كريم.

* * *

١٥٦ - فالأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ: فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ سُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ رقم (٧٢٨٨)، ومسلم، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، رقم (١٣٣٧).

النبي ﷺ قال: «دَعُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ» قاله النبي عليه الصلاة والسلام؛ لأن بعض الصحابة من حرصهم على العلم ومعرفة السنة، كانوا يسألون النبي ﷺ عن أشياء قد لا تكون حراماً فتُحرّم من أجل مسألتهم، أو قد لا تكون واجبة، فتجب من أجل مسألتهم، فهذا أمرهم النبي ﷺ أن يدعوه، أن يتركوا ما تركه ما دام لم يأمرهم ولم ينههم، فليحمدوا الله على العافية.

ثم علل ذلك بقوله: «فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلُكُمْ كَثْرَةَ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ» يعني أنّ الذين من قبلنا أكثروا المسائل على الأنبياء، فشدّد عليهم كما شددوا على أنفسهم، ثم اختلفوا على أنبيائهم أيضاً، فليتهم لَمَّا سألوا فأجيبوا قاموا بما يلزمهم، ولكنهم اختلفوا على الأنبياء.

والاختلاف على الإنسان يعني مخالفته، وهنا مثالٌ جاء به القرآن مُصدّقاً لقول النبي ﷺ هذا، اختلف بنو إسرائيل في قتل قُتيل بينهم، فادّعت كل قبيلة أنّ الأخرى هي التي قتلتها، وادّارءوا فيها، وتنازعوا فيها، ورفعوا الأمر إلى نبيهم موسى عليه الصلاة والسلام، فقال لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، اذبحوا بقرةً وخذوا عضواً من أعضائها واضربوا به القتيل وسيُخبركم القتيل من الذي قتله.

فقالوا له: ﴿أَلَنَخِذُنَا هُزُؤًا﴾ أي: أتضحك علينا؟ وما صلة البقرة برجلٍ

قتل؟ وكيف يحيا القتيل بعد موته؟ وهذا من جبروت بني إسرائيل وعنادهم، ورجوعهم إلى العقول دون النص، هؤلاء رجعوا إلى عقولهم الوهمية دون النص، ولو أخذوا بالنص لسلموا من هذا ﴿قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ لأنّ الذي يسخرُ بالناس جاهلٌ معتدٍ عليهم، والجهلُ

هنا بمعنى العدوان، أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين .

فلما رأوا أنه صادق، وهو صادق عليه الصلاة والسلام: ﴿ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ ﴾ لو أنهم أخذوا أي بقرة من السوق وذبحوها لحصل المقصود، لكن تعنتوا، وتشددوا فشدَّ اللهُ عليهم ﴿ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بُكْرٌ ﴾ ؛ لا فارض: يعني لا طاعن في السنِّ كبيرة، ولا بكرٌ: يعني صغيرة، ﴿ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴾ [البقرة: ٦٨]، أمرهم أن يفعلوا، وهذا تأكيدٌ للأمر السابق: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾ لكنهم أبوا، ﴿ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا ﴾ عرفنا سنَّها فأخبرنا ما هو لونها، ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ ﴾ [البقرة: ٦٩]، شدد عليهم مرة ثانية، لو ذبحوا أي بقرة لا فارضٌ ولا بكرٌ عوانٌ بين ذلك لكفى، لكن تشددوا فشدَّ عليهم. من يجدُّ بقرةً على هذه الصفة؟ صفراءُ فاقعٌ لونها تسرُّ الناظرين، لونها جميل صافٍ بيِّن .

ومع ذلك ما امتثلوا: ﴿ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ ﴾ يعني ما عملها؟ ﴿ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾ ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا ﴾ ليس فيها عيب: ﴿ قَالُوا الْفَنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ ﴾ أعوذُ بالله من الضلال، وتحكم العقول على النصوص، الآن جئت بالحق، وقبل ما جاء بالحق!! لكن أهواءهم وعقولهم أنكرت ذلك. ﴿ قَالُوا الْفَنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾ يعني ما قاربوا أن يفعلوا، ولكن بالإلحاح والمساءلات فَعَلُوا.

ثُمَّ أَخَذُوا جُزْءًا مِنْهَا. فَضْرِبُوا بِهِ الْقَتِيلَ فَأَحْيَاهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: الَّذِي قَتَلَنِي
فَلَان. وَانْتَهتِ الْمَشْكَلَةُ. الْمُهْمُّ أَنَّ كَثْرَةَ السُّؤَالِ لِلْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - قَدْ تُسَبَّبُ شِدَّةُ الْأَمْرِ عَلَى الْأُمَّةِ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا وَقَعَ لِلنَّبِيِّ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - فِي قِصَّةِ الْأَقْرَعِ بْنِ
حَابِسٍ. الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ
عَلَيْكُمْ الْحَجَّ فَحُجُّوا» فَرَضَ الْحَجَّ مَرَّةً، وَحَيْثُ لَمْ يَطْلُبْ مِنَّا أَنْ نُكْرَرَ
فِيكَفِي مَرَّةً وَاحِدَةً، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: أَفِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَهَذَا السُّؤَالُ
فِي غَيْرِ مَحَلِّهِ. قَالَ: «لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ، ذَرُونِي مَا
تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ: كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى
أَنْبِيَائِهِمْ»^(١).

هَذَا أَيْضًا مِنَ التَّشْدِيدِ، فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ
مَسْكُوتٍ عَنْهُ، وَلِهَذَا قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». أَمَا فِي عَهْدِنَا، وَبَعْدَ انْقِطَاعِ
الْوَحْيِ بِمَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْأَلْ، اسْأَلْ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ الْأَمْرَ
مُسْتَقَرًّا الْآنَ، وَلَيْسَ هُنَاكَ زِيَادَةٌ وَلَا نَقْصٌ، أَمَا فِي عَهْدِ التَّشْرِيعِ فَيُمْكِنُ أَنْ
يَزَادَ وَيُمْكِنُ أَنْ يُنْقَصَ، وَبَعْضُ الْعَوَامِ يَفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ
أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «دَعُونِي مَا
تَرَكْتُمْ...» يَفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ فَهَمًّا خَاطِئًا، فَتَجِدُهُ يَفْعَلُ الْحَرَامَ، وَيَتْرَكَ

(١) تقدم تخريجه ص (٢٦٨).

الواجب ولا يسأل، حتى إن بعضهم يُقال له: هذا حرام، أسأل العلماء، فيقول: لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم، وهذا لا يجوز.

فالواجب على الإنسان أن يتفقه في دين الله. قال النبي عليه الصلاة والسلام: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» (١).

ثم قال ﷺ: «وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» فعمم في النهي وخص في الأمر.

أما في النهي فقال: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ». فأبى شيء ينهانا عنه الرسول - عليه الصلاة والسلام - فإننا نتجنبه، وذلك لأن المنهي عنه متروك، فالنهي أمر بالترك، والترك ليس فيه مشقة. كل إنسان يستطيع أن يترك وليس عليه مشقة ولا ضرر، فما نهانا عنه فإننا نتجنبه، إلا أن هذا مقيد بالضرورة، فإذا اضطر الإنسان إلى شيء محرّم، وكان لا يجد سواه، وتندفع به ضرورته، فإنه حلال، لقول الله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَلْ لَكُمْ مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، ولقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ...﴾ إلى قوله: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

فيكون قول الرسول ﷺ: «مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ» يكون مقيدًا بحال الضرورة، يعني أنه إذا وجدت ضرورة إلى شيء محرّم صار هذا

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، رقم (٧١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة، رقم (١٠٣٧).

المحرّم حلالاً بشرطين :

الشرط الأول : أن لا تندفع ضرورته بسواه .

الشرط الثاني : أن يكون مُزيلاً للضرورة . وبهذين القيدَين نعرفُ أنه لا

ضرورةً إلى دواءٍ محرّم، يعني لو كان هناك دواء ولكنه حرام، فإنه لا ضرورةً إليه .

فلو قال قائل : أنا أريد أن أشرب دمًا أستشفي به، كما يدّعي بعضُ

الناس أنه إذا شرب من دم الذئب شُفي من بعض الأمراض، نقولُ : هذا لا يجوز .

أولاً : لأنَّ الإنسان ربما يُشفى بغير هذا المحرّم؛ إما من الله، وإما

بدعاء، وإما بقراءة، وإما بدواءٍ آخرٍ مباح .

وثانياً : أنه ليس يقيناً أنه إذا تداوى بالدواء يُشفى، فما أكثرَ الذين

يتداوون ولا يُشفون، بخلاف من كان جائعاً وليس عنده إلا مَيْتة، أو لحم

خنزير، أو لحم حمار، فإنه يجوز أن يُؤكَلَ في هذه الحالة؛ لأننا نعلمُ أنَّ

ضرورته تندفعُ بذلك، بخلاف الدواء .

وأما قوله عليه الصلاة والسلام : «وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا

اسْتَطَعْتُمْ» . فهذا يوافق قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن :

١٦]، يعني إذا أمرنا بأمر، فإننا نأتي منه ما استطعنا، وما لا نستطيعه يسقطُ

عنا، مثلاً : أمرنا بأن نصلِّي الفرض قياماً، فإذا لم نستطع صلينا جُلوساً،

فإذا لم نستطع صلينا على جنب، كما قال ﷺ لعمران بن حصين : «صَلِّ

قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»^(١).
وتأمل قوله: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ، فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» بخلاف النهي،
لأنَّ الأَمْرَ فِعْلٌ وإِجَابٌ، قد يكونُ شاقًّا على النفس ولا يستطيعُ الإنسانُ أن
يقومَ به. فلهذا قيدهُ بقوله: «فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ هَذَا
الأَمْرَ مُقَيَّدٌ بقيدٍ آخَرَ، وهو الأَلَّا يُوْجَدَ مانعٌ يَمْنَعُ، فإذا وُجِدَ مانعٌ يَمْنَعُ، فهذا
يدخلُ في قوله: «فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». ولهذا قال العلماء: لا واجبٌ مع
عجزٍ، ولا محرَّمٌ مع الضَّرورة. والشاهدُ من هذا الحديث قولُ النبي ﷺ:
«مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ» فَإِنَّ هَذَا
يدخلُ في المحافظةِ على السُّنةِ وآدابها.

وَأَمَّا مَا سَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ فَهُوَ عَفْوٌ، وهذا من رحمةِ الله. فالأشياءُ
إما مأمورٌ بها، أو منهيٌّ عنها، أو مسكوتٌ عنها، فما سَكَتَ عَنْهُ اللهُ
ورسولهُ فإنه عَفْوٌ لا يلزُمنَا فعله ولا تركه، والله الموفق.

* * *

١٥٧ - الثَّانِي: عَنْ أَبِي نَجِيحِ الْعَرَبَابِ بْنِ سَارِيَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ:
«وَعَظَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ،
فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مَوْدَعٌ فَأَوْصِنَا. قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ،
وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى
اِخْتِلَافًا كَثِيرًا. فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا

(١) تقدم تخريجه ص (٢٢٥).

بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ^(١)، وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

«النَّوَاجِدُ» بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ: الْأَنْبِيَاءُ، وَقِيلَ: الْأَضْرَاسُ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله في باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها، عن العرياض بن سارية - رضي الله عنه قال: «وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ» وهذا من دأبه ﷺ أنه كان يعظ الناس بالمواعظ أحياناً على وجه راتب، كما في يوم الجمعة، خُطِبَ يوم الجمعة، وخُطِبَ العيدين. وأحياناً على وجه عارض، إذا وُجد سبب يقتضي الموعظة، قام - عليه الصلاة والسلام - فوعظ الناس.

ومن ذلك موعظته ﷺ بعد صلاة الكسوف، فإنه خُطِبَ ووعظ موعظةً عظيمةً بليغةً، من أحب أن يرجع إليها فعليه بكتاب زاد المعاد لابن القيم رحمه الله.

أما هنا فيقول: «وَعَظَّنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً، وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ». وَجِلَّتْ: يعني خافت. وَذَرَفَتْ الْعُيُونُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَثَرَتْ فِيهِمْ تَأْثِيرًا بِالْغَا، حَتَّى قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَا مَوْعِظَةٌ مَوْدَعٌ فَأَوْصِنَا؛

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم (٤٦٠٧)، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة، رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه، المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين، رقم (٤٢).

لأنَّ المودع إذا أراد المغادرة، فإنه يعظ من خلفه بالمواعظ البليغة التي تكون ذكرى لهم فلا ينسونها، ولهذا تجد الإنسان إذا وعظ عند فراقه لسفر أو غيره، فإنَّ الموعدة تمكث في قلب الموعوظ وتبقى، لهذا قالوا: كأنها موعظة مودع فأوصنا.

فقال ﷺ: «أوصيكم بتقوى الله» وهذه الوصية هي التي أوصى بها الله - عز وجل - عباده، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١]، والتقوى كلمة جامعة من أجمع الكلمات الشرعية، ومعناها: أن يتخذ الإنسان وقاية من عذاب الله، ولا يكون هذا إلا بفعل الأوامر واجتناب النواهي، ولا يكون فعل الأوامر واجتناب النواهي إلا بعلم الأوامر والنواهي. إذا فلا بد من علم، ولا بد من عمل، فإذا اجتمع للإنسان العلم والعمل، نال بذلك خشية الله، وحصلت له التقوى.

فتقوى الله إذن: أن يتخذ الإنسان وقاية من عذابه، بفعل أوامره، واجتناب نواهيه، ولا وصول إلى ذلك إلا بالعلم. وليس المراد بالعلم أن يكون الإنسان بحراً في العلم، بل المراد به: العلم بما يتعين عليه من أوامر الله. والناس يختلفون في ذلك: فمثلاً من عنده مال يجب أن يعلم أحكام الزكاة، ومن قدر على الحج وجب عليه أن يعلم أحكام الحج، وغيرهم لا يجب عليهم، فعلوم الشريعة فرض كفاية إلا ما تعين على العبد فعله، فإن علمه يكون فرض عين.

قال ﷺ: «والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبد حبشي». السمع

والطاعة، يعني لولي الأمر «وإن تأمر عليكم عبد حبشي»، سواء كانت إمرته عامة، كالرئيس الأعلى في الدولة، أو خاصة كأمر بلدة، أو أمير قبيلة وما أشبه ذلك، وقد أخطأ من ظن أن المراد بقوله: «وإن تأمر عليكم عبد حبشي» أن المراد بهم الأمراء الذين دون الولي الأعظم الذي يسميه الفقهاء الإمام الأعظم، لأن الإمارة في الشرع تشمل الإمارة العظمى، وهي الإمامة وما دونها؛ كإمارة البلدان، والمقاطعات والقبائل وما أشبه ذلك. ودليل هذا أن المسلمين منذ تولى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يسمون الخليفة «أمير المؤمنين» فيجعلونه أميراً. وهذا لا شك فيه، ثم يسمى أيضاً إماماً، لأنه السلطان الأعظم، ويسمى سلطاناً. لكن الذي عليه الصحابة أنهم يسمونه «أمير المؤمنين».

وقوله: «وإن تأمر عليكم عبد حبشي» يعني حتى ولو لم يكن من العرب، لو كان من الحبشة، وتولى، وجعل الله له السلطة، فإن الواجب السمع والطاعة له، لأنه صار أميراً. ولو قلنا بعدم السمع والطاعة له، لأصبح الناس فوضى، كلُّ يعتدي على الآخر، وكلُّ يضيغ حقوق الآخرين. وقوله: «السمع والطاعة» هذا الإطلاق مقيّد بما قيده به النبي ﷺ حيث قال: «إنما الطاعة في المعروف»^(١) ثلاث مرات، يعني فيما يقره الشرع، وأما ما ينكره الشرع، فلا طاعة لأحد فيه، حتى لو كان الأب أو

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام...، رقم (٧١٤٥)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم (١٨٤٠).

الأُمَّ أو الأَمِيرَ العامَّ أو الخاصَّ، فإنه لا طاعة له .

فمثلاً لو أمر وليُّ الأمر بأن لا يصليَّ الجنود، قلنا: لا سمع ولا طاعة، لأنَّ الصلاةَ فريضة، فرضها الله على العبادِ وعليك أنت أيضاً، أنت أوَّل من يصليَّ، وأنت أول من تُفرض عليه الصلاة، فلا سمع ولا طاعة .
ولو أمرهم بشيء محرم، كحلقِ اللِّحَى مثلاً. قلنا: لا سمع ولا طاعة، نحن لا نطيعك، إنما نطيعُ النبيَّ ﷺ الذي قال: «اعفُوا اللِّحَى، وَحُقُّوا الشَّوَارِبَ»^(١) .

وهكذا كلُّ ما أمر به وليُّ الأمر، إذا كان معصيةً لله، فإنه لا سمع له ولا طاعة، يجبُ أن يُعصى علناً ولا يُهْتَمَّ به، لأن من عصى الله وأمر العبادَ بمعصية الله، فإنه لا حقَّ له في السمع والطاعة . لكن يجبُ أن يُطاع في غير هذا . يعني ليس معنى ذلك أنه إذا أمر بمعصية تسقط طاعته مطلقاً . لا . إنما تسقط طاعته في هذا الأمر المعين الذي هو معصيةُ الله . أما ما سوى ذلك، فإنه تجبُ طاعته، وقد ظنَّ بعضُ الناسِ أنه لا تجبُ طاعةُ وليِّ الأمر إلا فيما أمر الله به، وهذا خطأ، لأنَّ ما أمر الله به فإنه يجب علينا أن ننفذه ونفعله، سواءً أمرنا به وليُّ الأمر أم لا .

فالأحوالُ ثلاثة: إما أن يكون ما أمر به وليُّ الأمر مأموراً به شرعاً، كما لو أمر بالصلاة مع الجماعة مثلاً، فهذا يجبُ امتثاله لأمر الله ورسوله ولأمر

(١) أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار، رقم (٥٨٩٢)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، رقم (٢٥٩) .

ولي الأمر . وإما أن يأمر ولي الأمر بمعصية الله ، من ترك واجب أو فعل محرّم ، فهنا لا طاعة له ولا سمع . وإما أن يأمر الناس بما ليس فيه أمر شرعي ولا معصية شرعية ، فهذا تجب طاعته فيه ، لأن الله قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩] ، فطاعة ولي الأمر في غير معصية طاعة لله ولرسوله . والله الموفق .

ثم قال ﷺ : « فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ ، فَسِيرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا » يعني أنّ من يعيش منكم ويمدّ له في عمره ، فسيرى اختلافاً كثيراً ؛ اختلافاً كثيراً في الولاية ، واختلافاً كثيراً في الرأى ، واختلافاً كثيراً في العمل ، واختلافاً كثيراً في حال الناس عموماً ، وفي حال بعض الأفراد خصوصاً ، وهذا الذي وقع ؛ فإن الصحابة - رضي الله عنهم - لم ينقضوا حتى حصلت الفتنة العظيمة في مقتل عثمان رضي الله عنه ، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وقبلهما مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وغير ذلك من الفتن المعروفة في كتب التاريخ .

والذي يجب علينا - نحن إزاء هذه الفتن ، أن نُمسك عما شجرَ بين الصحابة رضي الله عنهم ، وألاً نخوض فيه ، وألاً نتكلّم فيه ؛ لأنه كما قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله : هذه دماء طهرَ اللهُ سيوفنا منها ، فيجب أن نُطهرَ ألسنتنا منها . وصدق رضي الله عنه ، فما فائدتنا أن ننش عمّا جرى بين علي بن أبي طالب وعائشة رضي الله عنهما ، أو بين علي ومعاوية - رضي الله عنهما - من الحروب التي مضت وانقضت ، ذكرُ هذه الحروب وتذكرُها لا يفيدنا إلا ضللاً ؛ لأننا في هذه الحال نحقد على بعض

الصحابة، ونغلو في بعض، كما فعلتِ الراضة حين غلوا في آل البيت، فزعموا أنهم يوالون آل البيت، وبالله العظيم إن آل البيت لبراء من غلوهم، وأول من تبرأ من غلوهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن السبئية أتباع عبدالله بن سبأ، وهو أول من سنَّ الرفض في هذه الأمة، وكان يهوديًا، أظهر الإسلام ليُفسد الإسلام، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهو العالم الذي قد سبر حال القوم وعرفها، قال: إنَّ عبدالله بن سبأ يهودي دخل في الإسلام ليُفسده، كما دخل بولس في دين النَّصارى ليُفسده، هذا الرجل - أعني عبدالله بن سبأ - عليه من الله ما تولاها - تظاهر بأنه يحب آل البيت، وبأنه يدافع عنهم، ويدافع عن علي بن أبي طالب، حتى إنه قام بين يدي علي بن أبي طالب يقول له: أنت الله حقًا، قاتله الله، لكنَّ علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أمر بالأخدود؛ يعني بالحفر فحُفرت، ثم ملئت حطبًا، ثم دعا بأتباع هذا الرجل ثم أوقد فيهم النار، أحرقتهم بالنار؛ لأنَّ ذنبهم عظيم والعياذُ بالله، ويُقال: إنَّ عبد الله بن سبأ أفلت منه وهرب إلى مصر. والله أعلم.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - حينما بلغه الخبر: إنَّ علي بن أبي طالب أصاب في قتلهم، لقول النبي ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَأَقْتُلُوهُ» وهؤلاء بدلوا دينهم؛ ولكن لو كنت إياه لم أحرقتهم؛ لأنَّ النبي ﷺ قال: «لَا تَعْدَبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»^(١) فبلغ ذلك علي بن أبي طالب فقال: ما أسقط ابن أم الفضل

(١) أخرجه البخاري، كتاب استتابة المرتدين، باب حكم المرتد...، رقم (٦٩٢٢).

على الهنات يعني : العيب ، كأنه - رضي الله عنه - صوّب ما قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهم .

إنني أقول : إنّ من مذهب أهل السنة والجماعة ؛ أن نسكت عما شجر بين الصحابة ، فلا نتكلم فيه ، نُعرضُ بقلوبنا وألسنتنا عمّا جرى بينهم ، ونقول : كلُّهم مجتهدون ، المصيبُ منهم له أجران ، والمخطئُ منهم له أجرٌ واحد ، وتلك أمةٌ قد خلت ، لها ما كسبت ، ولكم ما كسبتم ، ولا تُسألون عما كانوا يعملون ، لو قرأ إنسانُ التاريخَ حول هذه الأمور ؛ لوجد العجبَ العُجاب ، ووجدَ من ينتصرُ لبني أمية ، ويقدحُ في عليّ بن أبي طالب وآل النبيّ ، ووجدَ من يغلو في عليّ بن أبي طالب وآل النبيّ ويقدحُ قدحًا عظيمًا في بني أمية ؛ لأنّ التاريخَ يخضعُ للسياسة .

لذا يجب علينا - نحن - فيما يتعلّق بالتاريخ ألا نتعجّلَ في الحكم ، لأنّ التاريخَ يكونُ فيه كذبٌ ، ويكونُ فيه هوى وتغييرٌ للحقائق ، يُنشرُ غيرُ ما يكونُ ، ويُحذفُ ما يكونُ ، كلُّ هذا تبعًا للسياسة ، ولكن - على كلّ حالٍ - ما جرى بين الصحابة - رضي الله عنهم - يجب علينا أن نُكفَّ عنه . كما هو مذهبُ أهل السنة والجماعة ، حتى لا يكونَ في قلوبنا غلٌّ على أحد منهم . نجبُّهم كلهم ، ونسألُ الله أن يميّتنا على حُبِّهم ، نجبُّهم كلَّهم ونقول : ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ، ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا ، ربنا إنك رؤوف رحيم .

قال النبيُّ ﷺ - وهو الصادق المصدوق - : «وإنه من يعش منكم

فسيرى اختلافًا كثيرًا» وهذا هو الذي وقع . ولكن هل هذه الجملة تنزل

على كلِّ زمان، بمعنى أنَّ مَنْ عاش من الناس فسوف يرى التغيُّر، أو أنَّ هذا خاصٌّ بمن خاطبَهُم الرسولُ عليه الصلاة والسلام؟. نقولُ: إنه ينطبقُ على كلِّ زمن، فالذين عُمِّروا مِنَّا يجدون الاختلافَ العظيمَ بين أول حياتهم وآخر حياتهم، فمن عاش ومُدَّ له في العمر؛ رأى التغيُّرَ العظيمَ في الناس، رأى التغيُّرَ لأنه كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا» قد وَقَعَ، حصلَ خلافٌ بين الأمةِ في السياسة، وفي العقيدة، وفي الأفعالِ، والأحكامِ العملية، ثمَّ إِنَّ الرسولَ ﷺ حثَّ عندَ هذا الاختلافِ على لزومِ سنة واحدة فقال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ».

فالرسولُ ﷺ أَمَرَنَا - عندما نرى هذا الاختلافَ - أن نلزمَ سُنَّتَهُ، فقال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي» يعني الزموها. وكلمة: عَلَيْكُمْ، يقولُ علماء النحو: إِنَّهَا جَارٌ وَمَجْرُورٌ مَحْوُولٌ إِلَى فِعْلِ الأَمْرِ، يعني: الزموا سُنَّتِي.

وسُنَّتُهُ عليه الصلاة والسلام هي: طريقتهُ التي يمشي عليها، عقيدةٌ، وخلقًا، وعملاً، وعبادةً وغير ذلك، نلزمُ سُنَّتَهُ، ونجعلُ التحاكمَ إليها، كما قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65]، فَسُنَّةُ النَّبِيِّ - عليه الصلاة والسلام - هي سبيلُ النجاةِ لِمَنْ أَرَادَ اللهُ نجاته من الخِلافاتِ والبدع، وهي - والله الحمد - موجودةٌ في كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ الَّذِينَ أَلْفَوْا فِي السَّنَةِ، مثل الصحيحين للبخاري ومسلم، والسنن والمسائيد وغيرها مما ألفه أهل العلم، وحفظوا به سنة رسول الله ﷺ.

وقوله: «وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ». والخلفاء جمع خليفة: وهم الذين خلفوا النبي ﷺ في أمته علماً وعملاً ودعوةً وسياسةً، وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون الأربعة؛ أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم، وألحقنا بهم في جنات النعيم. هؤلاء الخلفاء الأربعة ومن بعدهم من خلفاء الأمة، الذين خلفوا النبي ﷺ في أمته، هم الذين أمرنا بالتأباع سنتهم، ولكن ليُعلم أن سنة هؤلاء الخلفاء تأتي بعد سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، فلو تعارضت سنة خليفة من الخلفاء مع سنة محمد ﷺ، فإن الحكم لسنة محمد ﷺ لا لغيرها؛ لأنها - أعني سنة الخلفاء - تابعة لسنة النبي ﷺ.

أقول هذا؛ لأنه قد جرى نقاش بين طالبين من طلبة العلم في صلاة التراويح، أحدهما يقول: السنة أن تكون ثلاثاً وعشرين ركعة. والثاني يقول: السنة أن تكون ثلاث عشرة ركعة، أو إحدى عشرة ركعة. فقال الأول للثاني: هذه سنة الخليفة عمر بن الخطاب أنها ثلاث وعشرون، يريد أن يعارض بهذا سنة الرسول ﷺ فقال الآخر: سنة النبي ﷺ مقدمة، هذا إن صحَّ عن عمر أنها ثلاث وعشرون، مع أن الذي صحَّ عن عمر بأصحَّ إسناد، رواه مالك في الموطأ أنه أمر تميم الداري وأبي بن كعب أن يقوموا للناس بإحدى عشرة ركعة لا بثلاث وعشرين، هذا الذي صحَّ عنه رضي الله عنه. على كل حال لا يمكن أن نعارض سنة الرسول - عليه الصلاة والسلام - بسنة أحد من الناس، لا الخلفاء ولا غيرهم، وما خالف سنة الرسول ﷺ من أقوال الخلفاء، فإنه يُعْتَذَرُ عنه ولا يُحْتَجُّ به، ولا يُجْعَلُ حجة على سنة

الرسول ﷺ .

المهمُّ أن سنة الخلفاء الراشدين تأتي بعدَ سنةِ الرسول ﷺ . قال ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما : يُوشِكُ أن تنزلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ، أقولُ : قال رسولُ الله ، وتقولون : قال أبو بكرٍ وعمر !! هذا وهما أبو بكرٍ وعمر ، فكيفَ بمن عارضَ قولَ الرسولِ ﷺ بقولِ مَنْ دُونَ أَبِي بَكْرٍ وعمرٍ بمراحل . يوجدُ بعضُ الناسِ إذا قيلَ له : هذه هي السنة ، قالَ : لكن قال العالمُ الفلاني كذا وكذا ، من المُقلِّدين المتعصبين . أما من احتجَّ بقولِ عالمٍ وهو لا يدري عن السنَّة فهذا لا بأس به ، لأن التقليدَ لمن لا يعلمُ بنفسه جائزٌ ولا بأس به .

ثمَّ قالَ النبيُّ ﷺ : «تَمَسَّكُوا بِهَا» أي تَمَسَّكُوا بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ، «وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ» ، والنواجذُ : أقصى الأضراس ، وهو كنايةٌ عن شدَّة التمسك ، فإذا تمسَّكَ الإنسانُ بيديه بالشَّيءِ وَعَضَّ عَلَيْهِ بِأقصى أسنانه ، فإنه يكونُ ذلك أشدَّ تمسُّكًا مما لو أمسكه بيدٍ واحدة ، أو بيدين بدونِ عَضٍّ ، فهذا يدلُّ على أنَّ النبيَّ ﷺ أمرنا أن نتمسكَ أشدَّ التمسُّكِ بسُنَّتِهِ وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّيِّينَ من بعده عليه الصلاة والسلام .

ثمَّ قالَ النبيُّ ﷺ بعد أن أمرَ باتِّباعِ سنته وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، وحثَّ على التمسُّكِ بها ، والعَضِّ عليها بالنواجذِ ، قال : «وَأَيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ» . يعني أُحَدِّثُكُمْ مِنْ مُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ، أي من الأمور المُحدَّثة ، وهذه الإضافةُ من باب إضافة الصفة إلى موصوفها ،

والأمور المحدثه يعني بها صلوات الله وسلامه عليه: المحدثات في دين الله. وذلك لأن الأصل فيما يدين به الإنسان ربه، ويتقرب به إليه، الأصل فيه المنع والتحریم، حتى يقوم دليل على أنه مشروع.

ولهذا أنكر الله - عز وجل - على من يحللون ويحرّمون بأهوائهم؛ فقال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ السِّنُّكُمْ الْكُذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنُفِّرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾ [النحل: ١١٦]، وأنكر على من شرع في دينه ما لم يأذن به؛ فقال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وقال: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

أما الأمور العادية وأمور الدنيا، فهذه لا يُنكر على محدثاتها إلا إذا كان قد نصّ على تحريمه، أو كان داخلاً في قاعدة عامة تدلّ على التحريم، فمثلاً السيارات والدبابات وما أشبهها، لا نقول إنّ هذه محدثة لم توجد في عهد الرسول ﷺ، فلا يجوز استعمالها، لأنّ هذه من الأمور الدنيوية، الثياب وأنواعها، لا نقول: لا تلبس إلا ما كان يلبسه الصحابة، البس ما شئت ممّا أحلّ الله لك؛ لأنّ الأصل الحِلُّ، إلا ما نصّ الشرع على تحريمه، كتحریم الحرير والذهب على الرجال، وتحریم ما فيه الصورة وما أشبه ذلك.

فقوله صلوات الله وسلامه عليه: «إِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ» يعني في دين الله، وفيما يتعبّد به الإنسان لربه، ثم قال: «فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» يعني أنّ كلّ بدعة في دين الله فهي ضلالة، وإن ظنّ صاحبها أنها خير، وأنها هدى، فإنها ضلالة لا تزيده من الله إلا بُعداً.

وقوله صلوات الله وسلامه عليه: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» يشمل ما كان مبتدعاً في أصله، وما كان مبتدعاً في وصفه. فمثلاً: لو أن أحداً أراد أن يذكر الله بأذكارٍ معينة بصفتها أو عددها، بدون سُنةٍ ثابتةٍ عن رسول الله ﷺ، فإننا نُنكر عليه ولا ننكر أصل الذُّكر، ولكن ننكر ترتيبه على صفةٍ معينة بدون دليل.

فإن قال قائلٌ: ما تقولون في قولِ عمر - رضي الله عنه - حين أمر أبي ابن كعب وتميمًا الداري - رضي الله عنهما - أن يقوموا بالناس في رمضان في تراويحهم، وأن يجتمع الناس على إمامٍ واحد بعد أن كانوا أوزاعاً، فخرج ذات ليلة والناس خلف إمامهم فقال: «نِعِمَّتِ البِدْعَةُ هَذِهِ» فأثنى عليها ووصفها بأنها بدعة، والرسول - عليه الصلاة والسلام - يقول: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ».

قلنا: إنَّ هذه البدعة ليست بدعة مبتدأة، لكنَّها بدعةٌ نسبية، وذلك لأنَّ النبي ﷺ صَلَّى بأصحابه ثلاثَ ليالٍ أو أربعَ ليالٍ في رمضان، يقوم بهم، ثم تخلفَ في الثالثة أو الرابعة، وقال: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيَّكُمْ»^(١) فصار الاجتماعُ على إمامٍ واحدٍ في قيام رمضان سنة سنَّها النبي ﷺ، ولكن تركها خوفاً من أن تُفرض علينا.

ثم بَقِيَتِ الحالُ على ما هي عليه، يصلي الرجلان والثلاثة والواحد

(١) أخرجه البخاري، كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان، رقم (٢٠١٢)، مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (٧٦١).

على حدة؛ في خلافة أبي بكر وفي أول خلافة عمر رضي الله عنهما، ثم جُمع الناسُ على إمام واحد، فصارَ هذا الجمعُ بدعةً بالنسبة لتركه في آخر حياة الرسول عليه الصلاة والسلام، وفي عهد أبي بكر، وفي أول خلافة عمر رضي الله عنهما، فهذه بدعةٌ نسيبة، وإن شئتَ فقل: إنها بدعةٌ إضافية، يعني بالنسبة لترك الناس لها هذه المدةَ آخر حياة الرسول ﷺ، وخلافة أبي بكر وأول خلافة عمر. ثم إنه بعد ذلك استؤنفت هذه الصلاة، وإلا فلا شك أن قول الرسول ﷺ: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» عامٌّ، وهو صادرٌ من أفصح الخلقِ وأنصح الخلقِ - عليه الصلاة والسلام - وهو كلامٌ واضحٌ، كلُّ بدعةٍ مهمما استحسنتها مبتدعُها، فإنها ضلالة. والله الموفق.

* * *

١٦٠ - الخَامِسُ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَتَسُوْنَنَّ صُفُوْفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ» متفقٌ عليه^(١).

وفي رواية لمسلم: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوْفَنَا حَتَّى كَأَنَّما يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا، فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَرَأَى رَجُلًا بِأَدْيَا صَدْرُهُ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُوْنَنَّ صُفُوْفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها، رقم (٧١٧)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، رقم (٤٣٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، رقم (٤٣٦).

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى ، فيما نقله عن النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : «لَتُسُوْنُ صُفُوْفَكُمُ، أَوْ لِيُخَالَفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوْهِكُمْ».

الجملة الأولى : مؤكدة بثلاثة مؤكّدات ؛ بالقسم المقدّر ، واللام ، ونون التوكيد ، «أو ليخالفن الله بين وجوهكم»، يعني إن لم تسوّ الصفوف ؛ خالف الله بين وجوهكم ، وهذا الجملة أيضاً مؤكدة بثلاثة مؤكّدات : بالقسم ، واللام ، والنون .

واختلف العلماء - رحمهم الله - في معنى مخالفة الوجه . فقال بعضهم : إن المعنى أن الله يخالف بين وجوههم مخالفة حسية ، بحيث يلوي الرقبة ، حتى يكون وجهه هذا مخالفاً لوجه هذا ، والله على كل شيء قدير ، فهو - عزّ جلّ - قلب بعض بني آدم قرده ، قال لهم : كونوا قرده ؛ فكانوا قرده ، فهو قادر على أن يلوي رقبة إنسان حتى يكون وجهه من عند ظهره ، وهذه عقوبة حسية .

وقال بعض العلماء : بل المراد بالمخالفة : المخالفة المعنوية ، يعني مخالفة القلوب ؛ لأن القلب له اتّجاه ، فإذا اتّفتت القلوب على وجهة واحدة حصل في هذا الخير الكثير ، وإذا اختلفت تفرقت الأمة . فالمراد بالمخالفة مخالفة القلوب ، وهذا التفسير أصح ؛ لأنه قد ورد في بعض الألفاظ : «أو ليخالفن الله بين قلوبكم». وفي رواية : «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم» .

وعلى هذا فيكون المراد بقوله: «أو ليخالفن الله بين وجوهكم»، أي بين وجهات نظرِكُم، وذلك باختلاف القلوب. وعلى كلِّ حالٍ، ففي هذا دليلٌ على وجوب تسوية الصفوف، وأنه يجب على المأمومين أن تُسوَّى صفوفُهم، وأنهم إن لم يفعلوا ذلك، فقد عرَّضوا أنفسهم لعقوبة الله، والعياذُ بالله.

وهذا القولُ - أعني وجوب تسوية الصفِّ - هو الصحيحُ، والواجبُ على الأئمةِ أن ينظروا في الصفِّ، فإذا وجدوا فيه اعوجاجًا أو تقدُّمًا أو تأخُّرًا، نَبَّهوا على ذلك، وكان النبي ﷺ - أحيانًا - يمشي على الصفوف يسويها بيده الكريمة - عليه الصلاة والسلام - من أول الصفِّ لآخره، ولما كثَرَ الناس في زمن الخلفاء، أمرَ عمرُ بنُ الخطاب - رضي الله عنه - رجلاً يسوي الصفوف إذا أقيمت الصلاة، فإذا جاء وقال إنها قد استوت كَبَّرَ للصلاة، وكذلك فعلَ عثمانُ - رضي الله عنه -، وكَلَّ رجلاً يسوي صفوفَ الناس، فإذا جاء وقال قد استوت كَبَّرَ. وهذا يدلُّ على اعتناء النبي ﷺ والخلفاء الراشدين بتسوية الصفِّ.

ولكن مع الأسف الآن نجد أنَّ المأمومين لا يبالون بالتسوية، يتقدم إنسانٌ ويتأخَّرُ إنسانٌ ولا يبالي، وربما يكونُ مستويًا مع أخيه في أول الركعة، ثم عند السجود يحصلُ من الاندفاع تقدُّمٌ أو تأخُّرٌ، ولا يساؤون الصفِّ في الركعة الثانية، بل يبقون على ما هم عليه، وهذا خطأ، فالمهمُّ أنه يجبُ تسوية الصفِّ.

فإذا قال قائلٌ: إذا كان هناك إمامٌ ومأمومٌ فقط، فهل يتقدم الإمامُ

قليلاً، أو يساوي المأموم؟

فالجواب: أنه يساوي المأموم؛ لأنه إذا كان إماماً ومأموماً، فالصفُّ واحد، لا يمكن أن يكون المأموم خلف الإمام وحده، بل هم صفُّ واحد، والصف الواحد يسوَّى فيه خلافاً لما قاله بعض أهل العلم إنه يتقدم الإمام قليلاً؛ لأن هذا لا دليل عليه، بل الدليل على خلافه، وهو أن يسوَّى بين الإمام والمأموم إذا كانا اثنين.

ثم قال في رواية: «كان النبي ﷺ يسوِّي صفوفنا كأنما يسوِّي بها القِدَاحُ» والقِدَاحُ: هي ريشُ السهم، وكانوا يسوِّونها تماماً، بحيث لا يتقدَّم شيءٌ على شيءٍ، مثل مشطِ البندق، يكون مستويًا، فكان يسوِّي الصفوف كأنما يسوي بها القِدَاح، حتى إذا رأى أننا قد عقلنا عنه، يعني فهمنا وعرفنا أنَّ التسوية لا بدَّ منها، خرج ذات يوم فرأى رجلاً باديًا صدره، فقال: «عباد الله، لتسوُّنَ صفوفكم أو ليخالفنَّ الله بينَ وجوهكم». فدلَّ هذا على سبب قول الرسول ﷺ: «لتسوُّنَ صفوفكم»، لأن سببه أنه رأى رجلاً باديًا صدره فقط، يعني ظاهرًا صدره قليلاً من على الصف، فدلَّ ذلك على أنَّ من هدى النبي ﷺ أنه يتفقدُ الصفَّ، وأنه يتوعَّد من تقدَّم على الصفِّ بهذا الوعيد: «لتسوُّنَ صفوفكم أو ليخالفنَّ الله بينَ وجوهكم».

فعلينا أن نبينَ هذه المسألة لأئمة المساجد، وكذلك للمأمومين، حتى يتبهاوا لهذا الأمر ويعتنوا بشأنِ تسوية الصف، ولا يحصل تهاونٌ بين الناس. والله الموفق.

١٦١ - السَّادِسُ: عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ» متفقٌ عليه^(١).

الشرح

ذكر المؤلف في باب الحثِّ على اتباع السنة وآدابها هذا الحديث؛ الذي وقع في عهد النبي ﷺ، أنَّ قوماً احترق عليهم بيتهم في الليل، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ»

هذه النار التي خلقها الله - عزَّ وجلَّ - وأنشأ شجرتها، امتنَّ الله بها على عباده؛ فقال سبحانه وتعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴿٧١﴾ أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمُ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ ﴿٧٢﴾ [الواقعة: ٧١، ٧٢]، والجواب؛ بل أنت يا ربنا الذي أنشأتها: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكُّرًا وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ﴾ تذكرة يتذكر بها الإنسان جهنم، فإن هذه النار جزءٌ من ستين جزءاً من نار جهنم، كل نار الدنيا الشديدة الحرارة والخفيفة، كلها جزءٌ من ستين جزءاً من نار جهنم، أعاذني الله وإياكم منها.

فجعلها الله تذكرة؛ حتى إن بعض السلف كان إذا همَّ بمعصية ذهب إلى النار، ووضع أصبعه عليها؛ يعني يقول لنفسه: اذكري هذه الحرارة؛ حتى لا تتجرأً نفسه على المعصية التي هي سببٌ لدخول النار. نسأل الله

(١) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب لا تترك النار في البيت عند النوم، رقم (٦٢٩٤)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء، رقم (٢٠١٦).

العافية .

ومع هذا يقول تعالى : ﴿ وَمَتَعَا لِمُؤْمِنِينَ ﴾ يعني جعلناها متاعاً للمسافرين وغيرهم من المحتاجين إليها ، يتمتعون بها ، ويستدفئون بها في الشتاء ، ويسخّون بها مياههم ، ويطبخون عليها أطعمتهم ، فهي مصلحة ، ولكن قد تكون مضرّة ؛ كما قال النبي ﷺ في هذا الحديث : « إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ » فهي عدوٌّ إذا لم يُحسن الإنسان ضَبَطَهَا وَقَيْدَهَا ، وصارت عدوًّا إذا فرطَ فيها أو تعدّى ، فرطَ فيها بأن لم يبعد ما تكون سبباً لاشتغاله ، أو تعدّى فيها بأن أوقدها حولَ ما يشتعلُ سريعاً ، كالبنزين والغاز وما أشبه ذلك ، فإنها تكون عدوًّا للإنسان .

وفي هذا دليلٌ على أنّ الإنسان ينبغي له أن يتخذ الاحتياط في الأمور التي يُخشى شرّها ، ولهذا أمرَ الإنسانُ عند النوم أن يُطفئ النار ولا يقول هذه سهلةٌ أنا آمنٌ من ذلك ، ربما يظن هذا الظن ولكن يحدث ما لا يخطر على باله .

ومن ذلك أيضاً صمامات الغاز التي حدثت في عصرنا الحاضر ، فصمامات الغاز يجب على الإنسان أن يتفقدّها ؛ لئلا يكون فيها شيء من التسريب ؛ فتملأ الجوُّ من الغاز ، فإذا أشعلَ النارَ احترق المكان كله .

ومن ذلك أيضاً أفياشُ الكهرباء ، ينبغي على الإنسان أن يكون حريصاً عليها ومتفقدّاً لها ، وأن يكون الذي يركبها شخصاً عارفاً مهندساً ؛ حتى لا تُركبَ على وجه الخطأ ؛ فيحصلَ بذلك الاحتراق ، إما احتراقاً كلياً للبيت كله أو لجزءٍ منه . المهمُّ أن الإنسان يجب عليه الاحتراز من كل ما يُخشى

ضرره .

وإذا كان هذا في نار الدنيا، فكذلك يجب أن يحترس مما يكون سبباً لعذاب النار في الآخرة، من أسباب المعاصي، ووسائلها، وذرائعها؛ ولهذا قال أهل العلم رحمهم الله: إنَّ الوسائل لها أحكام المقاصد، وإنَّ الذرائع يجب أن تُسدَّ إذا كانت ذريعةً إلى مُحرَم، خشيةً من الوقوع في الهلاك . والله الموفق .

* * *

١٦٢ - السَّابِعُ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ، قَبِلَتْ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّاءَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ، فَانْفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا. وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلًّا. فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَّهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ» متفق عليه (١).

«فَقَّه» بِضَمِّ الْقَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ، وَقِيلَ بِكَسْرِهَا، أَي: صَارَ فِقِيهًا.

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب فضل من عِلِمَ وَعَلَّمَ، رقم (٧٩)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم، رقم (٢٢٨٢).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - في هذا المثل الذي ضربه النبي ﷺ فقال: «مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا» الغيثُ: يعني المطر، فكانت هذه الأرض ثلاثة أقسام: قسم رياض: قِبَلَتِ الْمَاءَ، وأنبَت العُشْبَ الْكَثِيرَ والزرع، فانتفع الناسُ بها، وقسمٌ آخَرُ قِيعَان: أَمْسَكَتِ الْمَاءَ وَانْتَفَعَ النَّاسُ بِهِ، فَاسْتَقَوْا مِنْهُ وَرَوَوْا مِنْهُ، وَالْقِسْمُ الثَّلَاثُ: أَرْضٌ سَبَخَتْ: ابتلعت الماءَ وَلَمْ تُنْبِتِ الْكَلَاءَ.

فهكذا الناس بالنسبة لما بعث الله به النبي ﷺ من العلم والهدى، منهم من فقه في دين الله، فعلم وعلم، وانتفع الناس بعلمه. وانتفع هو بعلمه، وهذا كمثل الأرض التي أنبتت العشب والكلاء فأكل الناس منها، وأكلت منها مواشيه.

والقسم الثاني: في قوم حملوا الهدى، ولكن لم يفقهوا في هذا الهدى شيئاً، بمعنى أنهم كانوا رؤاةً للعلم والحديث، لكن ليس عندهم فقه، فهؤلاء مثلهم مثل الأرض التي حفظت الماء، واستقى الناس منه، وشربوا منه، لكن الأرض نفسها لم تنبت شيئاً؛ لأن هؤلاء يروون أحاديث وينقلونها، ولكن ليس عندهم فيها فقه وفهم.

والقسم الثالث: من لم يرفع بما جاء به النبي ﷺ من العلم والهدى رأساً، وأعرض عنه، ولم يبال به، فهذا لم ينتفع بما جاء به النبي عليه

الصلاة والسلام، ولم ينفع غيره، فمثله كمثل الأرض التي ابتلعت الماء ولم تنبت شيئاً.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن من فقه في دين الله، وعلم من سنة رسول الله ﷺ ما يعلم فإنه خير الأقسام، لأنه علم وفقه لينتفع وينفع الناس، ويليه من علم ولكن لم يفقه، يعني روى الحديث وحمله لكن لم يفقه منه شيئاً، وإنما هو راوية فقط، هذا يأتي في المرتبة الثانية في الفضل بالنسبة لأهل العلم والإيمان.

والقسم الثالث: لا خير له، رجلٌ أصابه ما أصابه من العلم والهدى الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام، ولكنه لم يرفع به رأساً، ولم ينتفع به، ولم يعلمه الناس، فكان - والعياذُ بالله - كمثل الأرض السبخة التي ابتلعت الماء ولم تنبت شيئاً للناس، ولم يبق الماء على سطحها حتى ينتفع الناسُ به.

وفي هذا الحديث دليلٌ على حسن تعليم الرسول عليه الصلاة والسلام، وذلك بضرب الأمثال؛ لأن ضرب الأمثال الحسية يقرب المعاني العقلية، أي: ما يدرك بالعقل يقرب ما يدرك بالحس، وهذا مُشاهد؛ فإن كثيراً من الناس لا يفهم، فإذا ضربت له مثلاً محسوساً فهم وانتفع، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ [الروم: ٥٨]، فضرب الأمثال من أحسن طرق التعليم ووسائل العلم. والله الموفق.

١٦٣ - الثَّامِنُ: عن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا وَأَنَا أَخَذُ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ، وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ مِنْ يَدَيَّ» رواه مسلم^(١).

«الجنادب»: نَحْوُ الْجَرَادِ وَالْفَرَاشِ، هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَقَعُ فِي النَّارِ، وَ«الْحُجْرُ»: جَمْعُ حُجْرَةٍ، وَهِيَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ.

الشرح

قال المؤلف رحمه الله تعالى فيما نقله عن جابر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا» أراد النبي - عليه الصلاة والسلام - بهذا المثل أن يبين حاله مع أمته عليه الصلاة والسلام، وذكر أن هذه الحال كحال رجل في برية، أوقد نارًا، فجعل الجنادب والفراش يقعن فيها. والجنادب: نوع من الجراد، أما الفراش فمعروف، «يقعن فيها» لأن هذه هي عادة الفراش والجنادب والحشرات الصغيرة، إذا أوقد إنسان نارًا في البر؛ فإنها تأوي إلى هذا الضوء. قال: «وَأَنَا أَخَذُ بِحُجَزِكُمْ» يعني لأمنعكم من الوقوع فيها، ولكنكم تفلتون من يدي.

ففي هذا دليل على حرص النبي ﷺ - جزاه الله عنا خيرًا - على حماية أمته من النار، وأنه يأخذ بحجزها ويشدّها حتى لا تقع في هذه النار، ولكننا نفلت من ذلك، نسأل الله أن يعاملنا بعفوه.

فالإنسان ينبغي له أن ينقاد لسنة النبي ﷺ، وأن يكون لها طوعًا؛ لأن

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب شفقتة ﷺ على أمته...، رقم (٢٢٨٥).

الرسول ﷺ إنما يدل على الخير واتقاء الشر، كالذي يأخذ بحجزة غيره، يأخذ بها حتى لا يقع في النار، لأنَّ الرسول - عليه الصلاة والسلام - كما وصفه الله في كتابه: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، صلوات الله وسلامه عليه.

ومن فوائد هذا الحديث: أنه ينبغي للإنسان - بل يجب - أن يتبع سنة الرسول ﷺ في كل ما أمر به، وفي كل ما نهى عنه، وفي كل ما فعله، وفي كل ما تركه، يلتزم بذلك، ويعتقد أنه الإمام المتبوع صلوات الله وسلامه عليه، لكن من المعلوم أنَّ من الشريعة ما هو واجب يأثم الإنسان بتركه، وما هو محرم يأثم بفعله، ومنها ما هو مُستحب؛ إن فعله فهو خير وأجر، وإن تركه فلا إثم عليه. وكذلك من الشريعة ما هو مكروه كراهة تنزيه؛ إن تركه الإنسان فهو خيرٌ له، وإن فعله فلا حرج عليه، لكنَّ المهمَّ أن تلتزم بالسنة عمومًا، وأن تعتقد أنَّ إمامك ومتبوعك هو محمد ﷺ وأنه ليس هناك سبيل إلى النجاة إلا باتِّباعه، والسير في طريقه، والتمسُّك بهديه.

ومن فوائد هذا الحديث: بيانُ عِظَمِ حَقِّ النَّبِيِّ ﷺ على أمته، وأنه كان لا يَأْلُو جُهْدًا في منعها وصدِّها عن كل ما يضرها في دينها ودنياها، كما يكون صاحب النار التي أوقدها وجعل الجنادب والفراش تقع فيها وهو يأخذ بها.

وبناءً على ذلك، فإذا رأيتَ نهي النبي ﷺ عن شيءٍ؛ فاعلم أن فعله شرٌّ، ولا تقل هل هو للكراهة أم هو للتحريم، اترك ما نهى عنه، سواء كان

للكراهة أو للتحريم، ولا تعرض نفسك للمساءلة، لأن الأصل في نهى الرسول ﷺ أنه للتحريم، إلا إذا قام دليل على أنه للكراهة التنزيهية .
وكذلك إذا أمر بشيء؛ فلا تقل هذا واجب أو غير واجب، افعل ما أمر به، فهو خير لك، إن كان واجباً فقد أبرأت ذمتك، وحصلت على الأجر، وإن كان مستحباً فقد حصلت على الأجر، وكنت متبعا تمام الاتباع للرسول ﷺ، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم أتباعه ظاهراً وباطناً.

* * *

١٦٤ - التاسع: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَ بَلْعُقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّخْفَةِ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ لَا تَذُرُونَ فِي آيَةِ الْبَرَكَةِ» رواه مسلم^(١).

وفي رواية له: «إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ. فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ، وَلَا يَمَسَّ يَدَهُ بِالْمَنْدِيلِ حَتَّى يَلْعُقَ أَصَابِعَهُ، فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي فِي آيٍ طَعَامِهِ الْبَرَكَةَ»^(٢).

وفي رواية له: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى فَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ»^(٣).

-
- (١) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة...، رقم (٢٠٣٣).
- (٢) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة...، رقم (٢٠٣٣).
- (٣) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة...، رقم (٢٠٣٣).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ في آداب من آداب الأكل، منها: أن الإنسان إذا فرغ من أكله فإنه يَلْعَقُ أصابعه ويلعق الصَّحْفَةَ، يعني يلحسها حتى لا يبقى فيها أثر الطَّعام، فإنكم لا تدرُونَ في أيِّ طعامكم البركةُ، فهذان أدبان: الأول: لعق الصَّحْفَةَ، والثاني: لعق الأصابع، والنبيُّ - عليه الصلاة والسلام - لا يأمر أمته بشيء إلا وفيه الخيرُ والبركةُ.

ولهذا قال الأطباء: إنَّ في لَعَقِ الأصابع من بعد الطعام فائدةٌ؛ وهو تيسيرُ الهضم؛ لأنَّ الأناملَ فيها مادة - بإذن الله - تفرزها عند اللَعَقِ بعد الطعام تيسرُ الهضم، ونحن نقول: هذا من باب معرفة حكمة الشرع فيما يأمر به، وإلا فالأصلُ أننا نلعقُها امتثالاً لأمر النبي ﷺ، وكثيرٌ من الناس لا يفهمون هذه السنة، تجده ينتهي من الطعام وحافته التي حولهُ كُلُّها طعام، تجده أيضاً يذهبُ ويغسل دون أن يلعق أصابعه، والنبيُّ - عليه الصلاة والسلام - نهى أن يمسح الإنسانُ يديه بالمنديل حتى يَلْعَقَهَا وينظفها من الطعام، ثمَّ بعد ذلك يمسحُ بالمنديل، ثم بعد ذلك يغسلها إذا شاء.

كذلك أيضاً من آداب الأكل: أنَّ الإنسانَ إذا سقطت لقمته على الأرض فإنه لا يدعُها؛ لأنَّ الشيطانَ يحضرُ للإنسان في جميع شؤونه، كلُّ شؤونك من أكلٍ، وشربٍ، وجماعٍ، أيُّ شيء يحضرُ الشيطان، فإذا لم تُسَمِّ اللهَ عند الأكلِ شاركك في الأكل، وصار يأكل معك؛ ولهذا تُنزع البركةُ من الطعام إذا لم يُسَمِّ عليه، وإذا سَمَّيتَ اللهَ على الطعام، ثم سقطتِ

اللُّقْمَة من يدك فإن الشيطان يأخذها، ولكن لا يأخذها ونحن ننظر، لأن هذا شيءٌ غيبِيٌّ لا تُشاهدُه، ولكننا علمناه بخبر الصادق المصدوق - عليه الصلاة والسلام - يأخذها الشيطان فيأكلها، وإن بقيت أمامنا حسًّا، لكنه يأكلها غيبًا، هذه من الأمور الغيبية التي يجب أن نُصدِّق بها.

ولكنَّ رسولَ الله ﷺ دَلَّنَا على الخير فقال: «فَلْيَأْخُذْهَا وَلْيُمِطْ مَا بِهَا مِنْ أَدَى، وَلْيَأْكُلْهَا، وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ» خذها وأمط ما بها من أذى - من ترابٍ أو عيدانٍ أو غير ذلك - ثم كُلْهَا ولا تدعها للشيطان. والإنسانُ إذا فعل هذا امتثالاً لأمر النبي ﷺ وتواضعاً لله عزَّ وجلَّ وحرماناً للشيطان من أكلها؛ حصل على هذه الفوائد الثلاثة: الامتثال لأمر النبي ﷺ، والتواضع، وحرمانِ الشيطان من أكلها. هذه فوائد ثلاث، ومع ذلك فإنَّ أكثر الناس إذا سقطت اللُّقْمَة على السفرة أو على سماط نظيف تركها، وهذا خلافُ السنة.

وفي هذا الحديث من الفوائد: أنه لا ينبغي للإنسان أن يأكل طعاماً فيه أذى، لأن نفسك عندك أمانة، لا تأكل شيئاً فيه أذى، من عيدان أو شوك أو ما أشبه ذلك، وعليه فإننا نُذكِّر الذين يأكلون السمك أن يحتاطوا لأنفسهم، لأنَّ السمك لها عظام دقيقة مثل الإبر، إذا لم يحترز الإنسان منها، فربما تدخل إلى بطنه وتجرح معدته أو أمعائه وهو لا يشعر، لهذا ينبغي للإنسان أن يراعي نفسه، وأن يكون لها أحسن راع، فصلوات الله وسلامه على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

١٦٥ - العاشِرُ: عن ابن عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللهِ تَعَالَى حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا» ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَّاءِ عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ؛ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي؛ فَيَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أُحْدِثُوا بِعَدَاكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمَرْيُومُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧، ١١٨] فَيَقَالَ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ» متفق عليه (١).

«غُرْلًا»: أَي: غَيْرَ مَخْتُونِينَ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً؛ وكان من عادة النبي ﷺ، بل من هدي النبي عليه الصلاة والسلام، أنه كان يخطب أصحابه الخطب الراتبة والخطب العارضة.

أما الخطب الراتبة: فمثل خطبة الجمعة، خطبة العيد، خطبة الاستسقاء، خطبة الكسوف. هذه خطب راتبة، كلما وجد سببها خطب عليه الصلاة والسلام؛ في الجمعة يخطب خطبتين قبل الصلاة، وفي العيد

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: ﴿وَأَتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾، رقم (٣٣٤٩)، ومسلم، كتاب الجنة، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم (٢٨٦٠).

خطبة واحدة بعد الصلاة، وكذلك في الاستسقاء، وفي الكسوف خطبة واحدة بعد الصلاة.

أما الحُطْبُ العارضة: فإنها تكونُ إذا وُجد سبب عارض؛ فيقومُ النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - خطيباً يخطب الناس.

فمن ذلك: أن رجلاً بعثه النبي - عليه الصلاة والسلام - عاملاً على الصدقة يأخذها من أهلها، فرجع إلى المدينة ومعه إبل فقال: هذه لكم، وهذه أهديت إليّ. فخطب النبيُّ عليه الصلاة والسلام، وقال: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ نَسْتَعْمِلُهُ عَلَى الْعَمَلِ، فَيَرْجِعُ وَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا؟»^(١).

وصدق النبيُّ عليه الصلاة والسلام، أنه لم يُهد لهذا العامل الذي هو تابع للدولة إلا من أجل أنه عامل، لو كانوا يريدون أن يهدوا إليه لشخصه، لأهدوا إليه في بيت أبيه وأمه.

ومن هذا الحديث نعرف عظمة الرشوة، وأنها من عظام الأمور التي أدّت إلى أن يقوم النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - خطيباً يخطب في الناس، ويحذّرهم من هذا العمل؛ لأنه إذا فشا في قوم الرشوة هلكوا، وصار كلُّ واحد منهم لا يقول الحقّ، ولا يحكمُ بالحقّ، ولا يقوم بالعدل إلا إذا رُشِيَ والعياذ بالله.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحيل، باب احتيال العامل ليهدي إليه، رقم (٦٩٧٩)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، رقم (١٨٣٢).

والرشوة ملعونٌ آخذها، ومعلونٌ مُعطيها، إلا إذا كان الآخذ يمنعُ حق الناسِ إلا برشوة، فحينئذٍ تكونُ اللعنة على هذا الآخذ لا على المعطي؛ لأن المعطي إنما يريد أن يُعطيَ لأخذِ حقِّه، ولا سبيلَ إلى ذلك إلا بدفع الرشوة، فهو معذور. كما يوجد - والعياذُ بالله - الآن في بعض المسؤولين في الدول الإسلامية؛ مَنْ لا يمكن أن يقضي مصالح الناس إلا بهذه الرشوة والعياذُ بالله، فيكون آكلًا للمال بالباطل، معرضًا نفسه لللعنة. نسألُ الله العافية.

والواجبُ على من ولاءُ الله عملاً أن يقوم به بالعدل، وأن يقوم بالواجب فيه بحسب المُستطاع.

ومن ذلك أيضاً: أن بريرة وهي أمةٌ لجماعةٍ من الأنصار، كاتبها أهلها على تسع أواق من الفضة، فجاءت إلى أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - تستعينها؛ تطلب منها العون لتقضي كتابتها، فقالت: إن شاء أهلك أن أعدّها لهم، يعني أنقدها نقداً، ويكونُ ولاؤك لي فعلتُ، فذهبت بريرةُ إلى أهلها، يعني أسيادها، فقالت لهم ذلك. فقالوا: لا. الولاؤُ لنا. فرجعت بريرةُ إلى عائشة - رضي الله عنها - وأخبرتها بأن أهلها قالوا: لا بدّ أن يكون الولاؤُ لنا. فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «خُذِيهَا وَاشْتَرِي لِهْمُ الْوَلَاءِ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» فأخذتها واشترطت الولاؤَ لهم، ثمَّ خطبَ الناسَ عليه الصلاة والسلام وقال: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ

شَرَطَ، قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرَطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»^(١).
 ومن ذلك أيضاً: أن امرأة من بني مخزوم كانت تستعير المتاع، تقول للناس: أعيروني شيئاً، فَيُعِيرُونَهَا الْمَتَاعَ؛ الْقَدْرَ وَالْقَرَبَةَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ مَتَاعِ الْبَيْتِ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَقُولُ: مَا أَعْرَتُمُونِي شَيْئاً!! تَجْحَدُ ذَلِكَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُقَطَعَ يَدُهَا؛ لِأَنَّهَا سَارِقَةٌ، هَذِهِ سَرَقَةٌ، فَاهْتَمَّتْ قَرِيشٌ لِهَذَا الْأَمْرِ؛ كَيْفَ تَقَطَعُ يَدُ مَخْزُومِيَّةٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ، مِنْ كِبَارِ قِبَائِلِ الْعَرَبِ، فَطَلَبُوا مَنْ يَشْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَأَرْسَلُوا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّهُ وَيُحِبُّ أَبَاهُ، فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي شَأْنِ تِلْكَ الْمَرْأَةِ يَشْفَعُ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟» يَقُولُهُ مَنكَرًا عَلَيْهِ، لِأَنَّ حُدُودَ اللَّهِ لَيْسَ فِيهَا شِفَاعَةٌ، فَإِذَا وَصَلْتَ لِلسُّلْطَانِ فَلَعَنَ اللَّهُ الشَّافِعَ وَالْمُشْفَعَ لَهُ.

ثم قام في الناس يخطب، فقال: «أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ». وَأَخْبَرَ أَنَّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَهْلَكَ الْأُمَمَ السَّابِقَةَ. ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَإِيْمُ اللَّهِ - يَعْنِي أَحْلَفُ بِاللَّهِ - لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»^(٢) فهل هذه

(١) أخرجه البخاري، كتاب الشروط، باب الشروط في الولاية، رقم (٢٧٢٩)، ومسلم، كتاب العتق، باب إنما الولاية لمن أعتق، رقم (١٥٠٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان، رقم (٦٧٨٨)، ومسلم، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره...، رقم (١٦٨٨).

المخزومية أفضل أم فاطمة بنت محمد؟ فاطمة أفضل منها، ومع ذلك يقول عليه الصلاة والسلام: «لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا». فهذه من الخطب العارضة، فكان - صلوات الله وسلامه عليه - من هديه أنه يخطب الناس لأمر راتبة، ولأمر عارضة، وسبق لنا حديث العرياض بن سارية قال: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة بليغة، وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون.

والخلاصة: أنه يُستفاد من هذا الحديث أنه ينبغي للإنسان من قاضٍ، أو مُفتٍ، أو عالمٍ، أو داعية، أن يخطب الناس في الأمور العارضة التي يحتاجون فيها إلى بيان الحق، وفي الأمور الراتبة، مثل الجمعة، والعيدين، والاستسقاء، والكسوف كما مرّ، وهذا من هدي رسول الله ﷺ وحسن تبليغه، لأن الشيء إذا جاء في وقته عند حاجته صار له قبول أكثر.

وقد نقل المؤلف - رحمه الله - عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قام فيهم خطيباً، وهذه من خطبه العارضة ﷺ، فقد قام فيهم خطيباً وقال: «إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةٌ عُرَاةٌ غُرْلَاءُ». محشورون: يعني مجموعون في صعيد واحد، ليس فيه جبالٌ، وليس فيه أودية، ولا بناء، ولا أشجار، يُسمعهم الداعي، ويُنفذهم البصر، يعني لو دعاهم داعٍ لأسمعهم جميعاً؛ لأنه ليس هناك ما يحول بينهم وبين إسماعهم، وينفذهم البصر أي يدركهم جميعاً.

«حُفَاةٌ عُرَاةٌ غُرْلَاءُ» وفي رواية: «بُهْمًا».

حُفَاةٌ: ليس عليهم نعالٌ، ولا خفافٌ، ولا ما يقوون به أرجلهم.

عُرَاة: ليس عليهم كسوة، باديةٌ أَبْشَارُهُمْ .

غُرُلًا: يعني غير محتونين .

وَالخِتَانُ هُوَ: قَطْعُ الجِلْدَةِ التي تَكُونُ على الحَشْفَةِ، وَتُقَطَّعُ من أَجْلِ

تمام الطهارة كما سَنَبَّيْنَهُ إِنْ شاء الله .

بُهُمَا: قال العلماء بُهُمَا: أي ليسَ معهم مال، فيكونُ الإنسانُ مجردًا من

كُلِّ شيء، ثم استدلَّ لذلك بقوله تعالى: ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ

وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، يعني أن الله يحشرهم كما

بدأهم أول خلقٍ، يخرجون من بطون الأرض كما خرجوا من بطون

أمهاتهم، حفاةٌ عرَاةٌ غُرُلًا؛ ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ ﴾ . ثم قال عزَّ

وجلَّ: ﴿ وَعَدَّا عَلَيْنَا ﴾ أي مؤكِّدًا، أكَّدهُ اللهُ على نفسه، لأن هذا المقام

يقتضي التوكيد، فإن من البشرِ مَنْ كَذَّبَ بالحشر والعيادُ بالله، وقال: ﴿ إِنْ

هِيَ إِلَّا حِكَايُنَا الَّذِي نُمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ [المؤمنون: ٣٧]، فقال الله

عزَّ وجلَّ: ﴿ وَعَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ .

حدَّثَ النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - بهذا الحديث، فقالت عائشةُ

رضي الله عنها: واسوءتاه. الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ فقال

النبيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، الأَمْرُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ»^(١)، الأمر عظيم، ما ينظر

أحدٌ لأحد ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٢٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٢٥﴾ وَصَلْبَتِهِ وَبَنِيهِ ﴿٢٦﴾ لِكُلِّ أَمْرِي

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الحشر، رقم(٦٥٢٧)، ومسلم، كتاب الجنة،

باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، رقم(٢٨٥٩).

مَنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿ [عبس : ٣٤-٣٧].

حتى الرُّسُلُ - عليهم الصلاة والسلام - عند عبور الصراط فدعأؤهم : اللهم سَلِّمْ ، اللهم سَلِّمْ ، لا يدري أحدٌ أينجو أم لا . الأمر عظيم . ولهذا قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام : «الْأَمْرُ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يَهْمَهُمْ ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ : «أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ» إبراهيمُ الخليلُ عليه الصلاة والسلام ، هو أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يوم القيامة .

وهذه الخصيصة - أنه يكونُ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى لا تدلُّ على التفضيل المطلق ، وأنه أفضلُ من محمد عليه الصلاة والسلام ، لأنَّ محمدًا ﷺ أفضلُ الأنبياء والرسل ، سيدُ ولدِ آدم يوم القيامة ، لا يُؤذَنُ لأحدٍ يشفعُ للخلائق يوم القيامة إلا محمد - عليه الصلاة والسلام - كما في قوله تعالى : ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء : ٧٩] ، لكن قد يُخصُّ الله بعض الأنبياء بشيء لا يخصُّ به الآخر ، مثل قوله تعالى : ﴿يَمُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي﴾ [الأعراف : ١٤٤].

فالرسالات كانت موجودة في غيره ، لكن في وقته كان هو الرسولُ لبني إسرائيل ، كذلك أيضًا قد يخصُّ الله أحدًا من الأنبياء أو غيرهم بخصيصة يتميَّز بها عن غيره ، ولا يوجب ذلك الفضلَ المُطلق .

«أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمَ» عليه الصلاة والسلام ، ولا يقال : لماذا كان أول من يكسى ، لأن الفضائل لا يُسأل عنها ، كما قال الله تعالى : ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد : ٢١] ، لا يسأل عنها ؛ لأن الإنسان قد يصل فيها إلى نتيجة وقد لا يصل ، فكما أن الله -

تعالى - فضَّلَ بني آدم بعضهم على بعض في الرزق، وفي كمالِ الأخلاق والآداب، وكذلك فضَّلَ بعضهم على بعضٍ في العلم، وكذلك في البدن والفكر وغير ذلك، فالله - تعالى - يؤتي فضله من يشاء .

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن الناس يُكسَوْنَ بعد أن يخرجون حفاةً عُراةً غرلاً . ولكن بأي طريق يُكسَوْنَ؟ الله أعلم بذلك، ليس هناك خياطون، ولا هناك ثياب تفصّل ولا شيء، فالله أعلم بكيفية ذلك . الذي خلقهم هو الذي يكسوهم سبحانه وتعالى، ويأتي إن شاء الله بقية الكلام عن الحديث .

وفي هذا الحديث إشارة إلى الختان، في قوله: «غُرلاً» فالأغرل هو الذي بقيت عليه جلدة الحشفة؛ أي لم يُختن . والختانُ اختلف العلماء في وجوبه، فمنهم من قال: إنه واجب على الذكور والإناث، وأنه يجب أن تُختن البنت كما يُختن الولد .

ومن العلماء من قال: إنه لا يجبُ الختانُ لا على الرجال ولا على النساء، وأنَّ الختان من الفطرة المستحبة، وليس من الفطرة الواجبة .

ومنهم من توسَّط بين القولين فقال: الختان واجب في حق الذكور، وسنة في حق النساء، وهذا القولُ أوسطُ الأقوال وأعدلها، فإنه واجب في حق الرجال؛ لأن الرجل إذا بقيت هذه الجلدة فوق حشفته، فإنها ستكون مجمعةً للبول، فيكون في ذلك تلويث للرجل، وربما يحدث إثر هذا التهابات فيما بين الجلدة والحشفة، ويتضرَّر الإنسان . فالصحيح أن الختان واجب على الذكور، وسنة في حق الإناث، وهو أعدل الأقوال

وأحسنها .

ثم ذكر النبي ﷺ أنه يؤتى برجال من أمته فيؤخذ بهم ذات الشمال، أي إلى طريق أهل النار والعياذ بالله . فيقول النبي ﷺ: «أَصْحَابِي» أي يشفع إلى الله - سبحانه وتعالى - فيهم، فيقال له: «إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ» فيقول النبي ﷺ كما قال العبد الصالح؛ يعني به عيسى بن مريم؛ حين يقول يوم القيامة إذا قال الله تعالى له: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ كما يزعم النصارى الذين يقولون: إنهم متَّبِعُونَ له: ﴿قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّكَ﴾ [المائدة: ١١٦] لأن الألوهية ليست حقًا لأحد إلا لله رب العالمين .

ثم يقول: ﴿إِنْ كُنْتَ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٦، ١١٧] .

فإذا قيل للنبي ﷺ يوم القيامة إنك لا تدري ماذا أحدثوا بعدك، قال كما قال عيسى بن مريم: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ .

ثم يُقال للرسول عليه الصلاة والسلام: «إِنَّهُمْ لَم يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ» فيقول النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام: «سُحْقًا سُحْقًا» قوله: «إِنَّهُمْ لَم يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مِنْذُ فَارَقْتَهُمْ» تمسك به الرافضة الذين قالوا: إِنَّ الصَّحَابَةَ كُلَّهُمْ ارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ،

ومنهم أبوبكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم. أما علي وآل البيت - رضي الله عنهم - فهم لم يرتدوا على زعمهم.

ولا شك أنهم في هذا كاذبون، وأن الخلفاء الأربعة كلهم لم يحصل منهم ردة بإجماع المسلمين، وكذلك عامة أصحاب النبي - عليه الصلاة والسلام - لم يحصل منهم ردة بإجماع المسلمين، إلا قوماً من الإعراب كانوا حديثي عهد بالإسلام لما مات النبي - عليه الصلاة والسلام - افتتوا، وارتدوا على أدبارهم، ومنعوا الزكاة، حتى قاتلهم الخليفة الراشد أبوبكر رضي الله عنه، وعاد أكثرهم إلى الإسلام.

ولكن الرافضة من شدة حنقهم وبغضهم لأصحاب النبي ﷺ، تمسكوا بظاهر هذا الحديث.

أما أهل السنة والجماعة فقالوا: إن هذا الحديث عامٌ يُرادُ به الخاص، وما أكثر العام الذي يُراد به الخاص. فقوله: «أصحابي» يعني ليسوا كلهم، بل الذين ارتدوا على أدبارهم، لأن هكذا قيل للرسول عليه الصلاة والسلام: «إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم». ومعلوم أن الخلفاء الراشدين، وعامة أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام، لم يرتدوا بالإجماع، ولو قدر أنهم ارتدوا لم يبق لنا ثقة بالشرعية. ولهذا كان الطعن في الصحابة يتضمن الطعن في شريعة الله، ويتضمن الطعن في رسول الله ﷺ، ويتضمن الطعن بالله رب العالمين.

الذين يطعنون في الصحابة تضمن طعنهم أربعة محاذير ومنكرات عظيمة والعياذُ بالله: الطعن في الصحابة، والطعن في الشريعة، والطعن

في النبي ﷺ، والظعن في رب العالمين تبارك وتعالى، لكنهم قوم لا يفقهون ﴿صُمُّ بَكْمٍ عُمَىٰ فَهَمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١].

أما كونه ظعناً في الشريعة: فلأن الذين نقلوا إلينا الشريعة هم الصحابة، وإذا كانوا مرتدين، والشريعة جاءت من طريقهم، فإنها لا تقبل، لأن الكافر لا يقبل خبره، بل الفاسق أيضاً؛ كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْهُ فَاسِقُ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

وأما كونه ظعناً برسول الله ﷺ: فيقال: إذا كان أصحاب النبي بهذه المثابة من الكفر والفُسوق، فهو ظعنٌ بالرسول ﷺ، لأنَّ القرينَ على دين قرينه، وكلُّ إنسان يُعاب بقرينه إذا كان قرينه سيئاً؛ يقال: فلانٌ ليس فيه خير؛ لأنَّ قرناءه فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ من أهل الشر. فالظعن في الأصحاب ظعنٌ بالمُصاحِبِ.

وأما كونه ظعناً بالله رب العالمين فظاهرٌ جدًّا: أن يجعل أفضلَ الرسالات وأعمَّها وأحسنها على يد هذا الرجل الذي هؤلاء أصحابه، وأيضاً أن يجعل أصحابَ هذا النبي الذي هو أفضل الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه - مثل هؤلاء الأصحاب الذين زعمت الرافضة أنَّهم ارتدُّوا على أدبارهم. ولهذا نعتقد أنَّ هذه فرية عظيمة على الصحابة رضي الله عنهم، وعدوانٌ على الله ورسوله وشريعة الله؛ ولا شكَّ أننا نكرُّ الحُبَّ لجميع أصحاب النبي ﷺ، ولآل النبي ﷺ المؤمنين، ونرى أن لآله المؤمنين حقين: حقَّ الإيمان، وحقَّ قربهم من رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى: ٢٣]، يعني إلا أن تودوا

قرايتي على أحد التفاسير . والتفسير الآخر لقوله تعالى : ﴿إِلَّا أَمُودَةٌ فِي الْقُرَيْشِ﴾ أي إلا أن تودوني لقرايتي منكم .

وعلى كل حال ، فهذا الحديث ليس فيه مطمعٌ للرافضة في القدرح في أصحاب النبي ﷺ ، لأنه لا يصدق إلا على من ارتدوا ، أما من بقوا على الإسلام ، وأجمع المسلمون على هدايتهم ودرائتهم ؛ فإنهم لا يدخلون في هذا الحديث . ويقال : إن الذي خصَّصَ هذا الحديث إجماعُ المسلمين على أن الصحابة - رضي الله عنهم - لم يرتدوا ، وإنما ارتدت طائفةٌ قاتلهم أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، ورجع أكثرهم إلى الإسلام . والله الموفق .

* * *

١٦٦ - الْحَادِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَفْتَلُ الصَّيْدَ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ قَرِيبًا لِابْنِ مُغْفَلٍ خَذَفٌ؛ فَذَهَابَ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا» ثُمَّ عَادَ فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ، ثُمَّ عُدْتُ تَخَذِفُ!؟ لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا (٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب النهي عن الخذف، رقم (٦٢٢٠)، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخذف، رقم (١٩٥٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الذبائح والصيد، باب الخذف والبندقية، رقم (٥٤٧٩)، ومسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكراهة الخذف، رقم (١٩٥٤). واللفظ لمسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبد الله بن مُغَقَّل - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ نهى عن الخذف، وقال: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ صَيْدًا» وفي لَفْظٍ: «لَا يَصِيدُ صَيْدًا» «ولا يَنْكأُ عَدُوًّا، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ»:

والخذف: قال العلماء: معناه أن يضع الإنسان حَصَاةً بين السبابة والإبهام، فيضع على الإبهام حَصَاةً ويدفعها بالسبابة، أو يضع على السبابة ويدفعها بالإبهام. وقد نهى عنه النبي ﷺ وعلل ذلك بأنه يفقأ العين ويكسر السن إذا أصابه، «ولا يصيد الصيد» لأنه ليس له نفوذ «ولا يَنْكأُ العدو» يعني لا يدفع العدو؛ لأن العدو إنما يَنْكأُ بالسهم لا بهذه الحصاة الصغيرة.

ثم إن قريباً له خرج بخذف، فنهاه عن الخذف وقال: أخبرتك أن النبي ﷺ نهى عن الخذف، ثم إنه رآه مرة ثانية يخذف فقال له: «أخبرتك أن النبي ﷺ نهى عن الخذف، فَجَعَلْتَ تَخْذِفُ!! لَا أَكَلِّمُكَ أَبَدًا»، فَهَجَرَهُ؛ لَأَنَّهُ خَالَفَ نَهْيَ النَّبِيِّ ﷺ.

وهذا كما فعل عبد الله بن عمر في أحد أبنائه، حين حدث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله». فقال أحد أبنائه وهو بلال ابن عبد الله بن عمر: «والله لَنَمْنَعُهُنَّ»؛ لأنَّ النساءَ تغيرت بعد عهد النبي ﷺ، والناسُ تغيروا، فقال بلال: «والله لَنَمْنَعُهُنَّ». فأقبل عليه أبوه عبد الله ابن عمر، وجعل يسبُّه سبًّا عظيمًا، ما سبُّه مثله قط، وقال: أحدثك عن

رسول الله ﷺ وتقول: والله لنمنعنهم^(١).

ثم هجره حتى مات، لم يكلمه، فدل هذا على عظيم تعظيم السلف الصالح لاتباع السنة.

فهذا عبدالله بن مغفل أقسم أن لا يكلم قريبه؛ لأنه خذف، وقد نهى النبي ﷺ عن الخذف. وهكذا يجب على كل مؤمن أن يُعظم سنة النبي عليه الصلاة والسلام.

ولكن إذا قال قائل: هل مثل هذا الأمر يوجب الهجر وقد نهى النبي ﷺ عن هجر المؤمن فوق ثلاث؟^(٢).

فالجواب عن هذا: أن هذين الصحابين - وأمثالهما ممن فعل مثل فعلهما - فعلا ذلك من باب التعزير، ورأيا في هذا تعزيرا لهذين الرجلين، وإلا فالأصل أن المؤمن إذا فعل ذنبا وتاب منه، فإنه يُغفر له ما سلف، حتى الكفار إذا تابوا غفر الله لهم ما سبق.

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [الأنفال: ٣٨] كل ما مضى.

ولكن نظرا لأن هذين الصحابين رضي الله عنهما، أرادا أن يعزرا من خالف أمر النبي عليه الصلاة والسلام، إما بقوله وإما بفعله، ولو عن اجتهاد، لأن بلال بن عبدالله بن عمر، إنما قال ذلك عن اجتهاد، لكن لا

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد...، رقم (٤٤٢).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الهجرة، رقم (٦٠٧٦، ٦٠٧٧)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب النهي عن التباغض والتحاسد والتدابير، رقم (٢٥٥٩).

ينبغي للإنسان أن يُعارض قول الرسول هذه المعارضة الظاهرة، ولو أنه قال مثلاً: لعل النبي ﷺ أذِنَ لَهُنَّ في زمنٍ كانت النيات فيه سليمة، والأعمال مستقيمة، وتغيرت الأحوال بعد ذلك، وأتى بالكلام على هذا الوجه، لكان أهوناً.

ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها - وهي فقيهة - : لو رأى النبي ﷺ ما صنع النساء من بعده لمنعهنَّ - يعني من المساجد - كما منعت بنو إسرائيل نساءها. ولكن على كل حال ما فعله عبدالله بن المغفل، وعبدالله بن عمر رضي الله عنهما، يدل على تعظيم السنة، وأنَّ الإنسان يجب أن يقول في حُكم الله ورسوله: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. والله الموفق.

* * *

١٦٧ - وَعَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ - يَغْنِي الْأَسْوَدَ - وَيَقُولُ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ مَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» مَنْقُوقٌ عَلَيْهِ (١).

الشرح

هذا الحديث الذي ذكره المؤلف - رحمه الله - عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في باب الأمر بتأبع السنة وآدابها، فقد كان - رضي الله عنه - يطوف بالكعبة، فقَبَّلَ الحجر الأسود، والحجر كما نعلم حجر من الأرض

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب تقبيل الحجر، رقم (١٦١٠)، ومسلم، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، رقم (١٢٧٠).

جُعل في هذا الركن (١).

وشرع الله - سبحانه وتعالى - لعباده أن يُقبِّلوه؛ لكمالِ الذُّدِّ والعبودية، ولهذا قال عمر - رضي الله عنه - حين قبَّله: «إني لأعلمُ أنك حَجَرٌ لا تَضُرُّ ولا تَنْفَعُ». وصدق رضي الله عنه، فإنَّ الأحجارَ لا تضرُّ ولا تنفع. الضرر والنفع بيد الله - عزَّ وجلَّ - كما قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴾ [المؤمنون: ٨٨، ٨٩].

ولكن بيِّنَ - رضي الله عنه - أن تقبيله إياه لمجرد اتِّباع النبي ﷺ، فقال: «وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» يعني فأنا أقبلك اتباعاً للسنة، لا رجاءً للنفع، أو خوف الضرر؛ ولكن لأنَّ النبي ﷺ فعل ذلك. ولهذا لا يُشرعُ أن يقبَّلَ شيءٌ من الكعبة المشرفة إلا الحجرُ الأسود فقط، أما الرُّكن اليمانيُّ فيُستلمُ - يعني يُمسح ولا يُقبَّل. والحجر الأسود أفضلُ شيء أن يمسحه بيده اليمنى ويقبله، فإن لم يُمكن استلمه وقبَّل يده، فإن

(١) وفي الشرح الممتنع (٢٦٨/٧) قال فضيلة الشيخ - رحمه الله تعالى - : ويذكر عن النبي ﷺ: «أنه نزل من الجنة أشد بياضاً من اللبن، ولكن سوَّده خطايا بني آدم» أخرجه الإمام أحمد، (٢٢٣/٤)، والترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود، (٨٧٧) وقال: حسن صحيح، والنسائي، كتاب مناسك الحج، باب ذكر الحجر الأسود (٢٩٣٥).

فإن كان صحيحاً فلا غرابة أن يكون نازلاً من الجنة، وإن لم يكن الحديث صحيحاً فلا إشكال فيه. اهـ.

لم يمكن أشار إليه بشيءٍ معه أو بيده، ولكن لا يُقَبَّلُ ما أشار به، لأن هذا الذي أشار به لم يمَسَّ الحجرَ حتَّى يقبلَهُ.

أما الركن اليماني فليس فيه إلا استلامٌ فقط، ويكونُ الاستلام باليد اليمنى. ونرى بعض الجهَّال الذين لا يدرون لماذا استلموا هذا الحجر يستلمُ باليد اليسرى، واليد اليسرى كما قال أهل العلم: لا تُستعمل إلا في الأذى، في القذَرِ والنجاساتِ وما أشبهها، أما أن تُعظَّم بها شعائر الله فلا.

ثم إن بقية الأركان: الركن الشامي، والعراقي، يعني الشمالي الشرقي والشمالي الغربي، هذان الرُّكنان لا يقبلان ولا يُمسحان، وذلك لأنهُما ليسا على قواعد إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وذلك أن قريشاً لما أرادوا بناء الكعبة، قالوا: لن نبنيها إلا بمال طيب، لا نبنيها بأموال الرِّبَا، وانظر كيف عظَّم الله بيته حتى على أيدي الكفار، فجمعوا المال الطيب، فلم يكف لبنائها على قواعد إبراهيم، ثم فكَّروا من أيِّ جانب يُنقصونها. قالوا: ننقصها من الشمال؛ لأن الجانب اليماني الجنوبي فيه الحجرُ الأسود، ولا يمكن أن ننقصها من جانب الحجر الأسود، فنقصوها من هناك، فلم تكن على قواعد إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ولذلك لم يقبَّل النبيُّ - عليه الصلاة والسلام - ولم يمَسح الركن الشمالي الشرقي ولا الركن الشمالي الغربي.

ولمَّا طاف معاويةٌ - رضي الله عنه - ذات سنة، وكان معه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، جعل معاويةٌ يمَسحُ الأركان الأربعة؛ الحجر الأسود، والركن اليماني، والشمالي، والغربي. فقال له ابنُ عباس: كيف

تمسح الركنتين الشماليين، والنبوي - عليه الصلاة والسلام - لم يمسح إلا الركن اليماني والحجر الأسود؟ فقال معاوية: إنه ليس شيء من البيت مهجوراً. يعني البيت لا يُهجَرُ، كله يُحترم ويعظَّم، فقال ابن عباس - رضي الله عنهما - وهو أفقه من معاوية قال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وما رأيت النبي ﷺ يمسح إلا الركنتين اليمانيين، يعني ركن الحجر والركن اليماني. فقال له معاوية: صدقت ورجع إلى قوله^(١). لأن الخلفاء فيما سبق - وإن كانوا كالمملوك في الأبهة والعظمة - لكنهم كانوا يرجعون إلى الحق، ولهذا رجع معاوية - رضي الله عنه - إلى الحق، وقال له: صدقت، وترك مسح الركنتين الشمالي الشرقي والشمالي الغربي.

وفي هذا الحديث الذي ذكره المؤلف عن عمر - رضي الله عنه - دليل على جهالة أولئك القوم الذين نشاهدهم، يقف أحدهم عند الركن اليماني فيمسحُه بيده، ويكون معه طفل قد حملة، فيمسحُ الطفل بيده يتبركُ بالركن، وكذلك لو تيسر له المسحُ على الحجر الأسود، مسحَ الطفل للبركة، هذا لا شك أنه بدعة، وأنه نوع من الشرك الأصغر؛ لأن هؤلاء جعلوا ما ليس سبباً سبباً، والقاعدة: أن كلَّ أحد يجعل شيئاً سبباً لشيء بدون إذن من الشارع فإنه يكون مبتدعاً، ولهذا يجب على من رأى أحدًا

(١) أخرجه بهذا السياق أحمد في المسند، رقم (٢١٧/١)، وأصله في البخاري، كتاب الحج، باب من لم يستلم إلا الركنتين اليمانيين، رقم (١٦٠٨).

يفعلُ هذا أن ينصحه، يقول له: «هذا غيرُ مشروع، هذا بدعةٌ» حتى لا يظن الناس أن الأحجار تنفعُ أو تضرُّ، ثم تتعلَّق قلوبهم بها في شيء أكبرَ وأعظمَ من هذا.

وقد بيَّن أميرُ المؤمنين عمَر - رضي الله عنه - أنه لا يفعل ذلك إلا أتباعاً لسنة النبي ﷺ، وإلا فإنه يعلم أنه لا ينفع ولا يضر، وفي هذا دليلٌ على أنَّ كمال التعبد أن ينقادَ الإنسان لله عزَّ وجلَّ، سواءً عرف السبب والحكمة في المشروعية أم لم يعرف. فعلى المؤمن إذا قيل له افعَل؛ أن يقول: سمعنا وأطعنا، إن عرفتَ الحكمة فهو نورٌ على نور، وإن لم تعرفَ فالحكمةُ أمرٌ الله - تعالى - ورسوله ﷺ.

ولهذا قال الله في كتابه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]. وسئلت عائشة - رضي الله عنها - لماذا تقضي الحائضُ الصومَ ولا تقضي الصلاة، فقالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمرُ بقضاءِ الصوم ولا نؤمرُ بقضاءِ الصلاة، كأنها - رضي الله عنها - تقول: إنَّ وظيفةَ المؤمن أن يعمل بالشرع، سواءً عرف الحكمة أم لم يعرفها، وهذا هو الصواب.

نسأل الله أن يرزقنا وإياكم أتباعَ سنة النبي ﷺ، وأن يتوفانا عليها، وأن يجشُرنا في زُمرته، إنه جوادٌ كريم.

١٧ - باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى
وما يقوله من دُعي إلى ذلك وأمرَ بمعروف أو نهي عن منكر

قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].
وقال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].
وفيه من الأحاديث حديثُ أبي هريرة المذکورُ في أوَّلِ البَابِ قَبْلَهُ وَغَيْرُهُ مِنَ
الأَحَادِيثِ فِيهِ.

١٦٨ - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِن تُبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ
يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاتَّوَا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا
نَطِيقُ: الصَّلَاةَ وَالْجِهَادَ وَالصِّيَامَ وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا
نَطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ:
سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» قالوا:
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا افْتَرَاهَا الْقَوْمُ، وَدَلَّتْ بِهَا
أَلْسِنَتُهُمْ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ
وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَيْكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نَفِرُ بَيْنَ أَيْدِي مِنْ رُسُلِهِ
وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فَلَمَّا

فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾^١ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾^٢ قَالَ: نَعَمْ ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾^٣ قَالَ: نَعَمْ ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: نَعَمْ» رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله -: «باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى...» ثم ذكر آيتين سبق الكلام عليهما، منهما قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].

ثم ذكر حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن الصحابة - رضي الله عنهم - لما أنزل الله على نبيه هذه الآية ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، كبر ذلك عليهم وشق عليهم ذلك؛ لأن ما في النفس من الحديث أمرٌ لا ساحل له، فالشيطان يأتي الإنسان ويحدثه في نفسه بأشياء منكرة عظيمة، منها ما يتعلق بالنفس، ومنها ما يتعلق بالمال. أشياء كثيرة يلقيها الشيطان في قلب الإنسان. والله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾^(١)

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ﴾، رقم (١٢٥).

[البقرة: ٢٨٤] فإذا كان كذلك ؛ هلك الناس .

فجاء الصحابة رضي الله عنهم إلى النبي ﷺ ، فجثوا على ركبهم ، وقد فعلوا ذلك من شدة الأمر . فالإنسان إذا نزل به أمر شديد يجثو على ركبتيه ، وقالوا : يا رسول الله ؛ إن الله تعالى أمرنا بما نطبق ؛ الصلاة ، والجهاد ، والصيام ، والصدقة ، فنصلي ، ونجاهد ، ونتصدق ، ونصوم . لكنه أنزل هذه الآية : ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ٢٨٤] وهذه شديدة عليهم لا أحد يطيق أن يمنع نفسه عما تحدثه به من الأمور التي لو حوسب عليها لهلك .

فقال النبي عليه الصلاة والسلام : «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا» أهل الكتابين هم اليهود والنصارى . فاليهود كتابهم التوراة ، وهي أشرف الكتب المنزلة بعد القرآن . والنصارى كتابهم الإنجيل وهو متمم للتوراة . واليهود والنصارى عصوا أنبياءهم وقالوا : سمعنا وعصينا ، فهل تريدون أن تكونوا مثلهم ؟ «ولكن قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير» . وهكذا يجب على المسلم إذا سمع أمر الله ورسوله أن يقول : «سمعنا وأطعنا» ويمثل بقدر ما يستطيع ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وكثير من الناس اليوم يأتي إليك يقول : إن الرسول ﷺ أمر بكذا ، هل هو واجب أو سنة؟ والواجب أنه إذا أمرك فافعل ؛ إن كان واجباً فقد أبرأت الذمة ، وحصلت خيراً ، وإن كان مستحباً فقد حصلت خيراً أيضاً . أما أن تقول : أهو واجب أو مستحب؟! وتتوقف عن العمل حتى تعرف ، فهذا لا يكون إلا من إنسان كسول لا يحب الخير

ولا الزيادة فيه . أما الإنسان الذي يحبّ الزيادة في الخير، فهو إذا علم أمر الله ورسوله قال: سمعنا وأطعنا ثم فعل، ولا يسأل أهو واجب أو مستحب، إلا إذا خالف، فحينئذ يسأل، ويقول: أنا فعلت كذا وقد أمر النبي ﷺ بكذا فهل عليّ من إثم؟ ولهذا لم نعهد ولم نعلم أن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا إذا أمرهم الرسول ﷺ بأمر قالوا: يا رسول الله؛ أعلى سبيل الوجوب أم على سبيل الاستحباب؟ ما سمعنا بهذا، كانوا يقولون: سمعنا وأطعنا ويمثلون .

فأنت افعل وليس عليك من كونه مستحبًا أو واجبًا، ولا يستطيع الإنسان أن يقول إن هذا الأمر مستحب أو واجب إلا بدليل، والحجة أن يقول لك المفتي: هكذا أمر الرسول عليه الصلاة والسلام .

ونحن نجد ابن عمر - رضي الله عنهما - لما حدّث ابنه بلالاً قال: إن الرسول ﷺ قال: «لا تمنعوا نساءكم المساجد» وقد تغيرت الحال بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام، قال بلال: «والله لئمنعن» فسبّه عبد الله بن عمر سبًا شديدًا^(١)، لماذا يقول: والله لئمنعن والرسول يقول لا تمنعنهن ثم إنه هجره حتى مات .

وهذا يدل على شدة تعظيم الصحابة - رضي الله عنهم - لأمر الله تعالى ورسوله ﷺ، أما نحن فنقول: هل هذا الأمر واجب أم مستحب، هذا النهي للتحريم أم للكراهة، لكن إذا وقع الأمر فلك أن تسأل حينئذ هل

(١) تقدم تخريجه ص (٣١٣-٣١٤).

أثمت بذلك أم لا؟ لأجل أنه إذا قيل لك: إنك آثم تجدد توبتك، وإذا قيل إنك غير آثم يستريح قلبك، أما حين يوجّه الأمر فلا تسأل عن الاستحباب أو الوجوب، كما كان أدبُ الصحابة مع الرسول عليه الصلاة والسلام، يفعلون ما أمر، ويتركون ما عنه نهى وزجر.

لكن مع ذلك نحن نبشركم بحديث قال فيه النبي عليه الصلاة والسلام: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»^(١). الحمد لله، رفع الحرج، كلُّ ما حدثت به نفسك، ولكنك ما ركنت إليه، ولا عملت، ولا تكلمت، فهو مغفوءٌ عنه، حتى ولو كان أكبر من الجبال. فاللهم لك الحمد.

حتى إن الصحابة - رضي الله عنهم - قالوا: يا رسول الله، نجد في نفوسنا ما نحب أن نكون حُمَمَةً - يعني فحمة محترقة - ولا نتكلم به قال: «ذاك صريح الإيمان»^(٢) يعني ذلك هو الإيمان الخالص؛ لأن الشيطان لا يلقي مثل هذه الوسوس في قلب خرب، في قلب فيه شك، إنما يتسلط الشيطان أعاذنا الله منه على قلبٍ مؤمن خالص ليفسده.

ولما قيل: إن اليهود إذا دخلوا في الصلاة لا يوسوسون، قال: وما

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان والندور، باب إذا حث ناسياً في الإيمان، رقم (٦٦٦٤)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس...، رقم (١٢٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

يصنع الشيطان بقلب خراب. فاليهود كفار، قلوبهم خربة، فالشيطان لا يوسوس لهم عند صلاتهم، لأنها باطلة من أساسها، إنما الشيطان يوسوس للمسلم الذي صلاته صحيحة مقبولة، ليفسدها، فيأتي للمؤمن صريح الإيمان ليفسد هذا الإيمان الصريح، ولكن - والحمد لله - من أعطاه الله تعالى طبَّ القلوب والأبدان، محمد ﷺ وصف لنا لهذا طبًّا ودواءً، فأرشد إلى الاستعاذة بالله والانتهاة^(١)، فإذا أحسَّ الإنسان بشيء من هذه الوسوس الشيطانية، فإنه يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ولينته ويعرض عنها ولا يلتفت إليها، ويمضي فيما هو عليه، فإذا رأى الشيطان أنه لا سبيل إلى إفساد هذا القلب المؤمن الخالص، نكص على عقبيه ورجع.

ثم إنهم لما قالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير، ولانت لها نفوسهم، وذلت لها ألسنتهم أنزل الله بعدها: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] يعني والمؤمنون آمنوا ﴿كُلُّ ءَاَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَيْكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفِرُّ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فبيَّن الله عزَّ وجلَّ في هذه الآية الثناء على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وعلى المؤمنين؛ لأنهم قالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير.

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم (٣٢٧٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها، رقم (١٣٢).

ثم أنزل الله ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فالذي ليس في وسع الإنسان لا يكلفه الله به، ولا حرج عليه فيه، مثل الوسوس التي تهجم على القلب، ولكن الإنسان إذا لم يركن إليها، ولم يصدق بها، ولم يرفع بها رأسًا فإنها لا تضره؛ لأن هذه ليست داخلة في وسعه، والله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

فقد يحدث الشيطان الإنسان في نفسه عن أمور فظيعة عظيمة، ولكن الإنسان إذا عرض عنها واستعاذ بالله من الشيطان ومنها، زالت عنه ﴿رَبَّنَا لَا تَوَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: نعم. يعني: قال الله نعم لا أو اخذكم إن نسيتم أو أخطأتم ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال: نعم. ولهذا قال الله تعالى في وصف رسوله محمد ﷺ ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧]، ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ قال الله: نعم.

ولهذا لا يكلف الله تعالى في شرعه ما لا يطيقه الإنسان، بل إذا عجز عن الشيء انتقل إلى بدله إذا كان له بدل، أو سقط عنه إن لم يكن له بدل، أما أن يكلف ما لا طاقة له به فإن الله تعالى قال هنا: نعم، يعني لا أحملكم ما لا طاقة لكم به ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قال الله: نعم.

﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا﴾ هذه ثلاث كلمات، كل كلمة لها معنى، ﴿وَأَعْفُ عَنَّا﴾ يعني تقصيرنا في الواجب ﴿وَاعْفِرْ لَنَا﴾ يعني انتهاكنا

للمحرم ﴿وَأَرْحَمْنَا﴾ يعني وفقنا للعمل الصالح . فالإنسان إما أن يترك واجباً أو يفعل محرماً، فإن ترك الواجب فإنه يقول: اعف عنا، أي اعف عنا ما قصرنا فيه من الواجب، وإن فعل المحرم، فإنه يقول: اغفر لنا، يعني ما اقترنا من الذنوب، أو يطلب تبيهاً وتأبيداً وتنشيطاً على الخير في قوله ﴿وَأَرْحَمْنَا﴾ .

﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾ أي متولي أمورنا في الدنيا والآخرة، فتولنا في الدنيا وانصرنا على القوم الكافرين ﴿فَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ قد يتبادر للإنسان أن المراد أعداؤنا من الكفار، ولكنه أعم حتى إنه يتناول الانتصار على الشيطان؛ لأن الشيطان رأس الكافرين .

إذا نستفيد من هذه الآيات الكريمة الأخيرة أن الله - سبحانه وتعالى - لا يحملنا ما لا طاقة لنا به، ولا يكلفنا إلا وسعنا، وأن الوسواس التي تجول في صدورنا إذا لم نركن إليها، ولم نطمئن إليها، ولم نأخذ بها، فإنها لا تضر، والله الموفق .

* * *

١٨- باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور» والبدع هي الأشياء التي يبتدعها الإنسان، هذا هو معناها في اللغة العربية، ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧]، أي خالقهما على غير مثال سبق، يعني لم يسبق لهما نظير، بل ابتدعهما وأنشأهما أولاً.

والبدعة في الشرع كل من تعبد لله سبحانه وتعالى بغير ما شرع عقيدة أو قولاً أو فعلاً، فمن تعبد لله بغير ما شرعه الله من عقيدة أو قول أو فعل فهو مبتدع.

فإذا أحدث الإنسان عقيدة في أسماء الله وصفاته مثلاً فهو مبتدع، أو قال قولاً لم يشرعه الله ورسوله فهو مبتدع، أو فعل فعلاً لم يشرعه الله ورسوله فهو مبتدع.

وليعلم أن الإنسان المبتدع يقع في محاذير كثيرة:

أولاً: أن ما ابتدعه فهو ضلال بنص القرآن والسنة، وذلك أن ما جاء به النبي ﷺ فهو الحق، وقد قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، هذا دليل القرآن. ودليل السنة قوله ﷺ: «كلُّ بدعة ضلالة»^(١)، ومعلوم أن المؤمن لا يختار أن يتبع طريق الضالين الذين يتبرأ منهم المصلي في كل صلاة ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿ [الفاتحة: ٦، ٧].

ثانياً: أن في البدعة خروجاً عن اتباع النبي ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١]، فمن ابتدع بدعة يتعبد لله بها فقد خرج عن اتباع النبي ﷺ؛ لأن النبي ﷺ لم يشرعها، فيكون خارجاً عن شرعة الله فيما ابتدعه.

ثالثاً: أن هذه البدعة التي ابتدعتها تنافي تحقيق شهادة أن محمداً رسول الله؛ لأن من حقق شهادة أن محمداً رسول الله فإنه لا يخرج عن التعبد بما جاء به، بل يلتزم شريعته ولا يتجاوزها ولا يقصر عنها، فمن قصر في الشريعة أو زاد فيها فقد قصر في اتباعه، إما بنقص أو بزيادة، وحينئذ لا يحقق شهادة أن محمداً رسول الله.

رابعاً: أن مضمون البدعة الطعن في الإسلام، فإن الذي يبتدع تتضمن بدعته أن الإسلام لم يكمل، وأنه كمل الإسلام بهذه البدعة، وقد قال الله تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣]، فيقال لهذا المبتدع: أنت الآن أتيت بشريعة غير التي كُمل عليها الإسلام، وهذا يتضمن الطعن في الإسلام وإن لم يكن الطعن فيه باللسان، لكن الطعن فيه هنا بالفعل، أين رسول الله ﷺ، ثم أين الصحابة عن هذه العبادة التي ابتدعتها؟ أهم في جهل منها؟ أم في تقصير عنها؟ إذا فهذا يكون طعنًا في الشريعة الإسلامية.

خامساً: أنه يتضمن الطعن في رسول الله ﷺ، وذلك لأن هذه البدعة التي زعمت أنها عبادة إما أن يكون الرسول ﷺ لم يعلم بها، وحينئذ يكون

جاهلاً، وإما أن يكون قد علم بها ولكنه كتمها، وحينئذ يكون كاتمًا للرسالة أو لبعضها، وهذا خطير جدًا.

سادسًا: أن البدعة تتضمن تفريق الأمة الإسلامية؛ لأن الأمة الإسلامية إذا فُتح الباب لها في البدع صار هذا يبتدع شيئًا، وهذا يبتدع شيئًا، وهذا يبتدع شيئًا، كما هو الواقع الآن، فتكون الأمة الإسلامية كل حزب منها بما لديه فرح كما قال تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢]، كل حزب يقول الحق معي، والضلال مع الآخر، وقد قال الله تعالى لنبيه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَابًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا أَمْثَلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩، ١٦٠].

فإذا صار الناس يبتدعون تفرقوا، وصار كل واحد يقول الحق معي، وفلان ضال مقصر، ويرميه بالكذب والبهتان وسوء القصد وما أشبه ذلك. ونضرب لهذا مثلًا بأولئك الذين ابتدعوا عيد ميلاد الرسول عليه الصلاة والسلام، وصاروا يحتفلون بما يدعون أنه اليوم الذي ولد فيه، وهو اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول، أتدرون ماذا يقولون لمن لا يفعل هذه البدعة؟ يقولون هؤلاء يبغضون الرسول ويكرهونه، ولهذا لم يفرحوا بمولده، ولم يقيموا له احتفالاً، وما أشبه ذلك، فتجدهم يرمون أهل الحق بما هم أحق به منهم.

والحقيقة أن المبتدع بدعته تتضمن أنه يبغض الرسول ﷺ وإن كان يدعي أنه يحبه؛ لأنه إذا ابتدع هذه البدعة والرسول عليه الصلاة والسلام

لم يشرعها للأمة، فهو كما قلت سابقًا إما جاهل وإما كاتم.

سابعًا: أن البدعة إذا انتشرت في الأمة اضمحلت السنة، لأن الناس يعملون؛ فإما بخير وإما بشر، ولهذا قال بعض السلف: ما ابتدع قوم بدعة إلا أضاعوا من السنة مثلها، يعني أو أشد. فالبدع تؤدي إلى نسيان السنن واضمحلالها بين الأمة الإسلامية.

وقد يتبدع بعض الناس بدعة بنية حسنة، لكن يكون أحسن في قصده وأساء في فعله، ولا مانع أن يكون القصد حسنًا والفعل سيئًا، ولكن يجب على من علم أن فعله سيئ أن يرجع عن فعله، وأن يتبع السنة التي جاء بها رسول الله ﷺ.

ثامنًا: من المفساد أيضًا: أن المبتدع لا يحكم الكتاب والسنة؛ لأنه يرجع إلى هواه، يُحَكِّمُ هَوَاهُ، وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، ﴿إِلَى اللَّهِ﴾ أي كتابه عز وجل، ﴿وَالرَّسُولِ﴾ أي إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته صلوات الله وسلامه عليه، والله الموفق.

(١٦٩ - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» متفق عليه^(١).)

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور...، رقم (٢٦٩٧)، ومسلم، كتاب الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، رقم (١٧١٨).

الشرح

(أما حديث عائشة هذا فهو نصف العلم ؛ لأن الأعمال إما ظاهرة وإما باطنة، فالأعمال الباطنة ميزانها حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»^(١)، وميزان الأعمال الظاهرة حديث عائشة هذا : «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» أي مردود على صاحبه غير مقبول منه .

وقول : «أمرنا» المراد به ديننا وشرعنا، قال الله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى : ٥٢]، فأمر الله المراد به في هذا الحديث شرع الله، من أحدث فيه ما ليس منه فهو رد، وفي هذا دليل واضح على أن العبادة إذا لم نعلم أنها من دين الله فهي مردودة، ويُستفاد من هذا أنه لا بد من العلم ؛ لأن العبادة مشتملة على الشروط والأركان، أو غلبة الظن إذا كان يكفي عن العلم، كما في بعض الأشياء، مثلاً الصلاة إذا شككت في عددها وغلب على ظنك عدد فابن على ما غلب على ظنك، الطواف بالبيت سبعة أشواط، وإذا غلب على ظنك عدد فابن على ما غلب على ظنك، كذلك الطهارة إذا غلب على ظنك أنك أسبغت الوضوء كفى .

فالمهم أنه لا بد من العلم أو الظن إذا دلت النصوص على كفايته وإلا فالعبادة مردودة . وإذا كانت العبادة مردودة فإنه يحرم على الإنسان أن

(١) تقدم تخريجه ص (٢٣٨) .

يتعبد الله بها؛ لأنه إذا تعبد الله بعبادة لا يرضاها ولم يشرعها لعباده صار كالمستهزئ بالله والعياذ بالله .

حتى إن بعض العلماء قال: إن الإنسان إذا صلى محدثاً متعمداً خرج من الإسلام؛ لأنه مستهزئ، بخلاف الناسي فإنه لا إثم عليه ويعيد .
وفي اللفظ الثاني: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١) وهو أشد من الأول؛ لأن قوله: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا» يعني لا بد أن نعلم بأن كل عمل عملناه عليه أمر الله ورسوله وإلا فهو مردود، وهو يشمل العبادات ويشمل المعاملات، ولهذا لو باع الإنسان بيعاً فاسداً، أو رهن رهناً فاسداً، أو أوقف وقفاً فاسداً، فكله غير صحيح ومردود على صاحبه ولا ينفذ، والله أعلم .

* * *

١٧٠ - وعن جابر - رضي الله عنه - قال: كان رسول الله ﷺ: إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ» وَيَقُولُ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ» وَيَقْرَنُ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ؛ السَّبَّابَةَ وَالْوَسْطَى، وَيَقُولُ: «أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ» ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ. مَنْ تَرَكَ مَا لَفَّ أَهْلُهُ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ» رواه مسلم^(٢).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، رقم (١٧١٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، رقم (٨٦٧).

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - في باب التحذير من البدع، قال: كان النبي ﷺ: «إذا خطب» يعني يوم الجمعة، «احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه» وإنما كان يفعل هذا لأنه أقوى في التأثير على السامع، فكان ﷺ يكون على هذه الحال للمصلحة، وإلا فإنه من المعلوم أنه ﷺ كان أحسن الناس خلقاً وألينهم عريكة، لكن لكل مقام مقال، فالخطبة ينبغي أن تحرك القلوب، وتؤثر في النفوس، وذلك في موضوعها، وفي كيفية أدائها.

وكان ﷺ يقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين» ويقرن بين السبابة والوسطى، يعني بين الأصبعين؛ السبابة وهي التي بين الوسطى والإبهام، والوسطى، وأنت إذا قرنت بينهما وجدتهما متجاورتين، ووجدت أنه ليس بينهما إلا فرق يسير، ليس بين الوسطى والسبابة إلا فرق يسير مقدار الظفر أو نصف الظفر، وتسمى السبابة لأن الإنسان إذا أراد أن يسب أحداً أشار إليه بها، وتسمى السبابة أيضاً لأن الإنسان عند الإشارة إلى تعظيم الله عز وجل يرفعها، ويشير بها إلى السماء، والمعنى أن أجل الدنيا قريب وأنه ليس ببعيد، وهذا كما فعل ﷺ ذات يوم حيث خطب الناس في آخر النهار، والشمس على رؤوس النخل، فقال: «إنه لم يبق من دنياكم إلا مثل ما بقي من هذا اليوم»^(١).

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن =

فإذا كان الأمر كذلك والنبى ﷺ الآن مات له ألف وأربعمائة سنة ولم تقم القيامة دلّ هذا على أن الدنيا طويلة الأمد، ولكن ما يقدره بعض الجيولوجيين من عمر الدنيا الماضي بملايين الملايين فهذا خرص، لا يصدق ولا يكذب، فهو كأخبار بني إسرائيل؛ لأنه ليس لدينا علم من كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ في مقدار ما مضى من الدنيا، ولا في مقدار ما بقي منها على وجه التحديد، وإنما هو كما ضرب النبي ﷺ هذه الأمثال، والشيء الذي ليس عليه دليل من كتاب ولا سنة وهو من أخبار ما مضى، فإنه ليس مقبولاً، وإنما ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما شهد الشرع بصدقه، فهذا يُقبل لشهادة الشرع به.

القسم الثاني: ما شهد الشرع بكذبه، فهذا يُرد لشهادة الشرع بكذبه.

القسم الثالث: ما ليس فيه هذا ولا هذا، فهذا يتوقف فيه، إما أن

يكون حقاً، وإما أن يكون باطلاً، ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْتِكُمْ بَنُوءُ

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمٌ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودٌ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ

إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٩]، فإذا حصر الله جل وعلا العلم في نفسه فإنه لا يتلقى

علم هؤلاء إلا من وحيه عز وجل، لا يعلمهم إلا الله، فأى أحد يدعى شيئاً

فيما مضى مما يتعلق بالبشرية أو بطبيعة الأرض أو الأفلاك أو غيرها فإننا لا

نصدقه ولا نكذبه، بل نقسم ما أخبر به إلى الأقسام الثلاثة السابقة.

أما المستقبل فالمستقبل ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول: ما أخبر الشرع بوقوعه، فهذا لا بد أن يقع، مثل أخبار يأجوج ومأجوج، وأخبار الدجال، ونزول عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام وأشباة ذلك، مما ثبت في الكتاب والسنة.

القسم الثاني: ما لم يرد به كتاب ولا سنة، فهذا القول فيه من التخمين والظن، بل لا يجوز لأحد أن يصدقه فيما يستقبل؛ لأنه من علم الغيب، ولا يعلم الغيب إلا الله عزَّ وجلَّ.

ثم يقول: «أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»، وقد سبق الكلام على هذه الجمل.

ثم يقول: «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه» كما قال ربه عزَّ وجلَّ ﴿الَّتِي أُوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنۢ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، فهو أولى بك من نفسك، وهو بالمؤمنين رءوف رحيم عليه الصلاة والسلام، ثم يقول: «من ترك مالا فله» يعني من ترك من الأموات مالا فله؛ يرثونه حسب ما جاء في كتاب الله وسنة الرسول ﷺ. «ومن ترك ديناً أو ضياعاً»، يعني أولاداً صغاراً يضيعون «فإلي وعلي»، يعني فأمرهم إلي، وأنا وليهم، والدين علي أنا أفضيه، هكذا كان ﷺ حين فتح الله عليه.

أما قبل ذلك فكان يؤتى بالرجل ليصلي عليه فيسأل: «هل عليه دين؟» إن قالوا: نعم وليس له وفاء ترك الصلاة عليه، فجيء إليه في يوم من الأيام برجل من الأنصار فتقدم ليصلي عليه، ثم سأل: عليه دين؟ قالوا: نعم

ثلاثة دنانير، فتأخر وقال: «صلوا على صاحبكم» فعرف ذلك في وجوه القوم. ثم قام أبو قتادة رضي الله عنه وقال: «صلّ عليه يا رسول الله وعليّ دينه، فالتزمهما أبو قتادة رضي الله عنه، فتقدم النبي ﷺ فصلى^(١).

وفي هذا دليلٌ على عظم الدّين، وأنه لا ينبغي للإنسان أن يستدين إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك؛ لا يستدين لا لزواج، ولا لبناء بيت، ولا لكماليات في البيت، كل هذا من السفه، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَيْسَتَعَفِيفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُعْزِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣]، وهذا في النكاح فما بالك بما هو دونه بكثير.

وكثير من الجهال يستدين ليشتري مثلاً فراشاً للدرج، أو فراشاً للساحة، أو باباً يفتح بالكهرباء أو ما أشبه ذلك، مع أنه فقير، ويأخذه بالدّين فهو إن اشترى شيئاً بثمن مؤجل فهو دّين؛ لأن الدين عند العلماء كل ما ثبت في الذمة من ثمن بيع أو قرض أو أجرة أو غير ذلك، فإياكم والديون احذروها فإنها تهلككم، إلا شيئاً ضرورياً فهذا شيء آخر، لكن ما دمت في غنى فلا تستدن.

وكثير من الناس يستدين مثلاً أربعين ألفاً، فإذا حلّ الأجل قال: ليس عندي شيء، فيستدين للأربعين ألفاً التي عليه ستين ألفاً، ثم يستدين السنة التالية، ثم تتراكم عليه الديون الكثيرة من حيث لا يشعر، والله الموفق.

(١) تقدم تخريجه ص (٢٤).

١٩ - بَابُ فِيْمَنْ سَنَّ سُنَّةَ حَسَنَةً أَوْ سَيِّئَةً

قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٤]، وقال تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ [الأنبياء: ٧٣].

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - هذا الباب «بابُ فيمن سن سنة حسنة أو سنة سيئة» ليبين أن من الأشياء ما يكون أصله ثابتاً، فإذا فعله الإنسان وكان أول من يفعله كان كمن سنّه وصار له أجره وأجر من عمل به إلى يوم القيامة.

وقد سبق لنا أن الدين الإسلامي والله الحمد كامل، لا يحتاج إلى تكميل، ولا إلى بدع؛ لأن الله تعالى قال: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣].

ثم استشهد المؤلف بأيتين من كتاب الله، أولاهما: قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٤]، هذا من جملة ما يدعو به عباد الرحمن، الذين ذكر الله أوصافهم في آخر سورة الفرقان ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا ﴾ إلى أن قال ﴿ وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ [الفرقان: ٦٣ - ٧٤].

﴿ هَبْ لَنَا ﴾ يعني: أعطنا، و(الأزواج) جمع زوج، وهو صالح للذكر

والأنثى، والزوج الذكر يسمى زوجًا، ولهذا تجد في الأحاديث: وعن عائشة زوج النبي ﷺ، وهذه هي اللغة الفصحى أن المرأة تسمى زوجًا، لكن أهل الفرائض - رحمهم الله - جعلوا للرجل زوج وللمرأة زوجة، من أجل التفريق عند قسمة الموارث، أما في اللغة العربية فالزوج صالح للذكر والأنثى.

فهذا الدعاء ﴿رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ كما هو صالح للرجال صالح للنساء أيضًا.

﴿قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ في المرأة أنك إذا نظرت إليها سرتك، وإذا غبت عنها حفظتك في مالك وفي ولدك، وإذا بحثت عنها وجدتها قانتة لله ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤]، فهذه تسر زوجها.

وكذلك أيضًا الذرية إذا جعلهم الله تعالى قرة عين للإنسان، يطيعونه إذا أمر، وينتهون عما نهاهم عنه، ويسرونه في كل مناسبة، ويصلحون، فهذا من قرة الأعين للمتقين.

والجملة الأخيرة: ﴿وَأَجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ هي الشاهد لهذا الباب، يعني اجعلنا للمتقين أئمة، يقتدي بنا المتقون في أفعالنا وأقوالنا، فيما نعمل وفيما نترك، فإن المؤمن ولا سيما أهل العلم يقتدي بهم؛ بأقوالهم وأفعالهم، ولهذا تجد العامة إذا أمرتهم بشيء أو نهيتهم عن شيء، قالوا: هذا فلان يفعل كذا وكذا، ممن جعلوه إمامًا لهم.

والأئمة تشمل الأئمة في الدين الذي هو العبادة الخاصة بالإنسان،

والأئمة في الدعوة، وفي التعليم، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك من شعائر الدين وشرائعه، اجعلنا للمتقين إمامًا في كل شيء .

أما الآية الثانية فقال تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَكُ بِأَمْرِنَا ﴾ [الأنبياء: ٧٣]، أي : صيّرناهم أئمة علماء يهدون الناس ، أي يدلونهم على دين الله بأمر الله عزّ وجلّ ، ولكن ليت المؤلف ذكر آخر الآية ؛ لأن الله بين أنه جعلهم أئمة بسبب ﴿ يَهْدُونَكُ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴿ [السجدة: ٢٤] ، لما صبروا على طاعة الله ، وصبروا عن معصية الله ، وصبروا على أقدار الله ؛ صبروا على طاعة الله ففعلوا ما أمر ، وصبروا عن معصية الله فتركوا ما نهى عنه ، وصبروا على أقدار الله التي تأتيهم من أجل دعوتهم إلى الحق وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر ؛ لأن الإنسان إذا نصب نفسه داعية للحق أمرًا بالمعروف وناهيًا عن المنكر ، فلا بد أن يصيبه من الأذى ما يصيبه ؛ لأن أكثر الذين يكرهون الحق سوف يكونون أعداء له فليصبر ، وكذلك أقدار الله التي تأتي بدون هذا أيضًا يصبرون عليها .

﴿ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ يوقنون بما أخبر الله به ، ويوقنون بالجزاء الذي يحصل لهم في فعل الأوامر ، وترك النواهي ، وفي الدعوة إلى الله ، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أي أنهم يعملون وهم يوقنون بالجزاء ، وهذه نقطة ينبغي لنا أن ننتبه لها ، أن نعمل ونحن نوقن بالجزاء ، كثير من الناس يعملون ، يصلون ويصومون ويتصدقون بناءً على أن هذا أمر الله ، وهذا طيب ولا شك أنه خير ، لكن ينبغي أن تدرك وأن تستحضر بأنك

إنما تفعل هذا رجاء الثواب وخوف العقاب، حتى تكون موقناً بالآخرة.
وقد أخذ شيخ الإسلام - رحمه الله - من هذه الآية عبارة طيبة، فقال:
(بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين) أخذها من قوله تعالى: ﴿لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤]، فبالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين. أسأل الله أن يجعلني وإياكم أئمة في دين الله، هداة لعباد الله مهتدين، إنه جواد كريم.

* * *

١٧١ - عن أبي عمرو، جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ، أَوْ الْعَبَاءِ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ، عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ، بَلَّ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ؛ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ؛ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأَمَرَ بِإِلَاءِ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ؛ فَقَالَ: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إلى آخر الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، والآية الأخرى التي في آخر الحشر: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨]، تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ يَرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ، حَتَّى قَالَ: وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِرُ عَنْهَا، بَلَّ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْهَلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» رواه مسلم^(١).

قَوْلُهُ: «مَجْتَابِي النَّمَارِ» هُوَ بِالْجِيمِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ، وَالنَّمَارُ: جَمْعُ نَمْرَةٍ، وَهِيَ: كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطٌ، وَمَعْنَى «مَجْتَابِيهَا» أَي: لِابْسِيهَا قَدْ خَرَقُوهَا فِي رُؤُوسِهِمْ. «وَالجَوْبُ»: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتُمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ﴾ [الفجر: ٩]، أَي: نَحَنُوهُ وَقَطَعُوهُ. وَقَوْلُهُ «تَمَعَّرَ» هُوَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ، أَي: تَغَيَّرَ، وَقَوْلُهُ: «رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ» بفتح الكاف وضمها؛ أَي صُبْرَتَيْنِ. وَقَوْلُهُ: «كَانَةَ مُذْهَبَةً» هُوَ بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ. قَالَهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ. وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ: «مُذْهَنَةٌ» بِدَالٍ مَهْمَلَةٍ وَضَمِ الْهَاءِ وَالنُّونِ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْحَمِيدِيُّ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ هُوَ الْأَوَّلُ. وَالْمُرَادُ بِهِ عَلَى الْوَجْهِينِ: الصَّفَاءُ وَالِاسْتِنَارَةُ.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، وهو حديث عظيم يتبين منه حرص النبي ﷺ وشفقته على أمته صلوات الله وسلامه عليه، فبينما هم مع رسول الله ﷺ في أول النهار إذ جاء قوم عامتهم من مضر أو كلهم من مضر، مجتابي النمار، متقلدي السيوف رضي الله عنهم، يعني أن الإنسان ليس عليه إلا ثوبه قد اجتابه يستر به

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمره...، رقم (١٠١٧).

عورته، وقد ربطه على رقبتة، ومعهم السيوف استعداداً لما يؤمرون به من الجهاد رضي الله عنهم.

فتمعر وجه النبي ﷺ يعني تغير وتلون لما رأى فيهم من الحاجة، وهم من مضر، من أشرف قبائل العرب، وقد بلغت بهم الحاجة إلى هذا الحال، ثم دخل بيته عليه الصلاة والسلام، ثم خرج، ثم أمر بلا فأذن، ثم صلى، ثم خطب الناس عليه الصلاة والسلام، فحمد الله ﷻ كما هي عادته، ثم قرأ قول الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، وقوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨].

ثم حثَّ على الصدقة، فقال: «تصدق رجل بديناره، تصدق بدرهمه، تصدق بثوبه، تصدق بصاع بره، تصدق بصاع تمره، حتى ذكر ولو شق تمره» وكان الصحابة - رضي الله عنهم - أحرص الناس على الخير، وأسرعهم إليه، وأشدهم مسابقة، فخرجوا إلى بيوتهم فجاءوا بالصدقات، حتى جاء رجل بصرة معه في يده كادت تعجز يده عن حملها، بل قد عجزت من فضة ثم وضعها بين يدي الرسول عليه الصلاة والسلام.

ثم رأى جرير كومين من الطعام والثياب وغيرها قد جمع في المسجد، فصار وجه النبي عليه الصلاة والسلام بعد أن تمعر، صار يتهلل كأنه مذهبة، يعني من شدة بريقه ولمعانه وسروره عليه الصلاة والسلام لما حصل من هذه المسابقة التي فيها سد حاجة هؤلاء الفقراء، ثم قال ﷺ:

«من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء».

والمراد بالسنة في قوله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة» ابتداءً العمل بسنة، وليس من أحدث؛ لأن من أحدث في الإسلام ما ليس منه فهو رد وليس بحسن، لكن المراد بمن سنّها أي صار أول من عمل بها؛ كهذا الرجل الذي جاء بالصرة رضي الله عنه، فدل هذا على أن الإنسان إذا وفق لسنة حسنة في الإسلام، سواء بادر إليها أو أحيها بعد أن أميتت.

وذلك لأن السنة في الإسلام ثلاثة أقسام:

سنة سيئة: وهي البدعة، فهي سيئة وإن استحسنتها من سنّها، لقول النبي ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(١).

وسنة حسنة: وهي على نوعين:

النوع الأول: أن تكون السنة مشروعة ثم يترك العمل بها ثم يجددها من يجددها، مثل قيام رمضان بإمام، فإن النبي ﷺ شرع لأمته في أول الأمر الصلاة بإمام في قيام رمضان، ثم تخلف خشية أن تفرض على الأمة، ثم ترك الأمر في آخر حياة النبي ﷺ، وفي عهد أبي بكر رضي الله عنه وفي أول خلافة عمر، ثم رأى عمر رضي الله عنه أن يجمع الناس على إمام واحد ففعل، فهو رضي الله عنه قد سنّ في الإسلام سنة حسنة؛ لأنه أحيها

(١) تقدم تخريجه ص (٣٢٨).

سنة كانت قد تُركت .

والنوع الثاني : من السنن الحسنة أن يكون الإنسان أول من يبادر إليها، مثل حال الرجل الذي يادر بالصدقة حتى تتابع الناس ووافقوه على ما فعل .

فالحاصل أن من سنَّ في الإسلام سنة حسنة، ولا سنة حسنة إلا ما جاء به الشرع فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده .

وقد أخذ هذا الحديث أولئك القوم الذين يبتدعون في دين الله ما ليس منه، فيبتدعون أذكارًا ويبتدعون صلوات ما أنزل الله بها من سلطان، ثم يقولون: هذه سنة حسنة، نقول: لا، كل بدعة ضلالة وكلها سيئة، وليس في البدع من حسن، لكن المراد في الحديث من سابق إليها وأسرع، كما هو ظاهر السبب في الحديث، أو من أحيائها بعد أن أميتت، فهذا له أجرها وأجر من عمل بها .

وفي هذا الحديث الترغيب في فعل السنن التي أميتت وتُركت وهُجرت، فإنه يكتب لمن أحيائها أجرها وأجر من عمل بها، وفيه التحذير من السنن السيئة، وأن من سنَّ سنة سيئة؛ فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، حتى لو كانت في أول الأمر سهلة ثم توسعت، فإن عليه وزر هذا التوسع، مثل لو أن أحدًا من الناس رخص لأحدٍ في شيء من المباح الذي يكون ذريعة واضحة إلى المحرم وقريبًا، فإنه إذا توسع الأمر بسبب ما أفتى به الناس فإن عليه الوزر ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، نعم لو كان الشيء مباحًا ولا يخشى منه أن يكون ذريعة إلى محرم، فلا

بأس للإنسان أن يبينه للناس، كما لو كان الناس يظنون أن هذا الشيء
محرم وليس بمحرم، ثم يبينه للناس من أجل أن يتبين الحق، ولكن لا
يخشى عاقبته، فهذا لا بأس به، أما شيء تُخشى عاقبته، فإنه يكون عليه
وزره ووزر من عمل به. والله أعلم.

* * *

٢٠- باب في الدلالة على خير

والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قال الله تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ [الحج: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة» الدلالة على الخير هي أن يبين الإنسان للناس الخير الذي ينتفعون به في أمور دينهم ودنياهم، ومن دلَّ على خير فهو كفاعله، وأما الدعوة إليه فهي أخص من الدلالة؛ لأن الإنسان قد يدل فيبين ولا يدعو، فإذا دعا كان هذا أكمل وأفضل، والإنسان مأمور بالدعوة إلى الخير أي: الدعوة إلى الله عزَّ وجلَّ، كما قال تعالى: ﴿وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ وآخر الآية: ﴿إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الحج: ٦٧].

وقال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَىٰ الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ ﴿١١٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤، ١٠٥].

فهذه الآيات وأمثالها كلها تدل على أن الإنسان ينبغي له أن يكون داعياً إلى الله، ولكن لا يمكن أن تتم الدعوة إلا بعلم الإنسان بما يدعو

إليه؛ لأن الجاهل قد يدعو إلى شيء يظنه حقًا وهو باطل، وقد ينهى عن شيء يظنه باطلاً وهو حق، فلا بد من العلم أولاً فيتعلم الإنسان ما يدعو إليه.

وسواء كان عالماً متبحراً فاهماً في جميع أبواب العلم، أو كان عالماً في نفس المسألة التي يدعو إليها، فليس بشرط أن يكون الإنسان عالماً متبحراً في كل شيء، بل لنفرض أنك تريد أن تدعو الناس إلى إقام الصلاة، فإذا فقهت أحكام الصلاة وعرفتها جيداً فادعُ إليها ولو كنت لا تعرف غيرها من أبواب العلم؛ لقول النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»^(١).

ولكن لا يجوز أن تدعو بلا علم أبداً؛ لأن ذلك فيه خطر؛ خطر عليك أنت، وخطر على غيرك، أما خطره عليك فلأن الله حرم عليك أن تقول على الله ما لا تعلم، قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، أي لا تتبع ما ليس لك به علم، فإنك مسئول عن ذلك، ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

ولا بد أيضاً من أن يكون الإنسان حكيماً في دعوته، ينزل الأشياء في منازلها، ويضعها في مواضعها، فيدعو الإنسان المقبل إلى الله عزَّ وجلَّ

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم (٣٤٦١).

بما يناسبه، ويدعو الإنسان الجاهل بما يناسبه، كل أناس لهم دعوة خاصة حسب ما يليق بحالهم، ودليلُ هذا أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا أهل كتاب»^(١)، فأعلمه بحالهم من أجل أن يستعد لهم وأن ينزلهم منزلتهم؛ لأنهم إذا كانوا أهل كتاب صار عندهم من الجدل بما عندهم من العلم ما ليس عند غيرهم، فالمشركون جهال ضلال لكن أهل الكتاب عندهم علم، يحتاجون إلى استعداد تام، وأيضًا يجابهون بما يليق بهم؛ لأنهم يرون أنفسهم أهل كتاب وأهل علم، فيحتاج الأمر إلى أن يراعوا في كيفية الدعوة، ولهذا قال له: «إنك تأتي قومًا أهل كتاب».

ولنضرب لهذا مثلًا واقعيًا: لو أن رجلًا جاهلاً تكلم وهو يصلي، يظن أن الكلام لا يضر، فهذا لا نوبخه ولا ننهره ولا نشدد عليه، بل نقول له إذا فرغ من صلاته: إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن، لكن لو علمنا أن شخصًا يعلم أن الكلام في الصلاة حرام ويبطلها، لكنه إنسان مستهتر والعياذ بالله؛ يتكلم ولا يبالي فهذا نخاطبه بما يليق به ونشدد عليه وننهره، فلكل مقام مقال.

ولهذا قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ﴾ والحكمة أن تضع الأشياء في مواضعها، وتنزل الناس في منازلهم، فلا تخاطب الناس

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، رقم (١٤٥٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، رقم (١٩).

بخطاب واحد، ولا تدعوهم بكيفية واحدة، بل اجعل لكل إنسان ما يليق به .

فلا بد أن يكون الإنسان على علم بحال من يدعوه؛ لأن المدعو له حالات: إما أن يكون جاهلاً، أو معانداً مستكبراً، أو يكون قابلاً للحق ولكنه قد خفي عليه مجتهداً متأولاً، فلكل إنسان ما يليق به .

ثم ذكر المؤلف قول الله تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ وسبيل الله هي دينه وشريعته التي شرعها الله لعباده، وأضافها إلى نفسه لسببين:

السبب الأول: أنه هو الذي وضعها عزَّ وجلَّ للعباد، ودلَّهم عليها .
والسبب الثاني: أنها موصلة إليه، فلا شيء يوصل إلى الله إلا سبيل الله التي شرعها لعباده على السنة رسله صلوات الله وسلامه عليهم .

وقوله: ﴿ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ ﴾ الحكمة قال العلماء: إنها من الأحكام، وهو الإتيان، وإتيان الشيء أن يضعه الإنسان في موضعه، فهي وضع الأشياء في مواضعها، وأما الموعظة فهي التذكير المقرون بالترغيب أو الترهيب، فإذا كان الإنسان معه شيء من الإعراض فإنه يُوعظ ويُنصح، فإن لم يُفد فيه ذلك فيقول تعالى: ﴿ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ فإذا كان الإنسان عنده شيء من المجادلة فيجادل، والمجادلة بالتي هي أحسن أي من حيث المشافهة، فلا تشدد عليه ولا تخفف عنه، انظر ما هو أحسن، بالتي هي أحسن أيضاً من حيث الأسلوب، والإقناع، وذكر الأدلة التي يمكن أن يقتنع بها؛ لأن من الناس من يقتنع بالأدلة الشرعية أكثر مما يقتنع

بالأدلة العقلية، وهذا هو الذي عنده إيمان قوي .

ومن الناس من يكون بالعكس لا يقتنع بالأدلة الشرعية إلا إذا ثبت ذلك عنده بالأدلة العقلية، فتجده يعتمد على الأدلة العقلية أكثر مما يعتمد على الأدلة الشرعية، بل ولا يقتنع بالأدلة الشرعية إلا حيث تؤيدها عنده الأدلة العقلية، وهذا النوع من الناس يخشى عليه من الزيغ والعياذ بالله؛ إذا كان لا يقبل الحق إلا بما عقله بعقله الفاسد فهذا خطر عليه، ولهذا كان أقوى الناس إيماناً أعظمهم إذعائاً للشرع أي: للكتاب والسنة، فإذا رأيت من نفسك الإذعان للكتاب والسنة والقبول والانقياد؛ فهذا يبشر بخير، وإذا رأيت من نفسك القلق من الأحكام الشرعية إلا حيث تكون مؤيدة عندك بالأدلة العقلية؛ فاعلم أن في قلبك مرضاً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ يعني: لا يمكن أن يختاروا شيئاً سوى ما قضاه الله ورسوله، ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وقوله: ﴿وَحَدِّثْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ جاء في آية العنكبوت ﴿وَلَا تُحَدِّثُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فهو لاء لا تلتينوا معهم إذا كانوا ظالمين، فقاتلوهم بالسيف حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، وعلى هذا فتكون المراتب أربعة: الحكمة، الموعظة، المجادلة بالتي هي أحسن، المجادلة بالسيوف لمن كان ظالماً، والله الموفق.

وقال تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب الدلالة على الخير، قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وهذا أمر من الله - عزَّ وجلَّ - بأن يكون منا هذه الأمة، والأمة بمعنى الطائفة، وترد الأمة في القرآن الكريم على أربعة معان: أمة بمعنى الطائفة، وأمة بمعنى الملة، وأمة بمعنى السنين، وأمة بمعنى القدوة، فمن الطائفة هذه الآية ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ...﴾ أي طائفة ﴿يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ...﴾ إلى آخره. والأمة بمعنى الملة مثل قوله تعالى: ﴿وَلِنَّ هَذِهِ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [المؤمنون: ٥٢] أي دينكم دين واحد.

والأمة بمعنى السنين مثل قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ﴾ [يوسف: ٤٥]، أي بعد زمن.

والأمة بمعنى القدوة والإمام مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾ [النحل: ١٢٠].

فقوله هنا: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ اللام في قوله ﴿ولتكن﴾ للأمر، «ومن» في قوله: ﴿مِنْكُمْ﴾ فيها قولان لأهل العلم: منهم من قال إنها للتبعيض، ومنهم من قال إنها لبيان الجنس، فعلى القول الأول يكون الأمر هنا أمرًا كفائيًا، أي أنه إذا قام به من يكفي سقط عن الباقي؛ لأنه قال: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ﴾ يعني بعض منكم يدعون إلى الخير،

وعلى القول الثاني يكون الأمر أمرًا عينيًا، وهو أنه يجب على كل واحد أن يكرس جهوده لهذا الأمر. . . يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

والدعوة إلى الخير تشمل كل شيء فيه مصلحة للناس في معاشهم ومعادهم؛ لأن الخير كما يكون في عمل الآخرة يكون في عمل الدنيا، كما قال الله تعالى: ﴿ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٠١]، وما ينفع الناس من الأمور الدنيوية فهو خير، ولهذا سمي الله - سبحانه وتعالى - المال خيرًا، فقال: ﴿ وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ [العاديات: ٨].

وقوله: ﴿ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، المعروف ما عرفه الشرع وأقره، والمنكر ما أنكره ونهى عنه، فإذا يكون الأمر بالمعروف هو الأمر بطاعة الله، والنهي عن المنكر هو النهي عن معصية الله، فهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر.

ولكن لا بد للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من شروط هي:

الشرط الأول: أن يكون الأمر أو الناهي عالمًا بأن هذا معروف يأمر به، وهذا منكر ينهى عنه، فإن لم يكن عالمًا فإنه لا يجوز أن يأمر أو ينهى، لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦]، والتحريم والتحليل لا يكون بحسب العاطفة؛ لأنه لو كان بحسب العاطفة والهوى لوجدنا من الناس من يكره كل شيء يستغربه، حتى لو حصل شيء ينفع الناس وهو مستغرب له قال هذا منكر، ومن الناس من هو بالعكس يتهاون ويرى أن كل شيء معروف،

فالمعروف والمنكر أمرهما إلى الشارع .

كذلك أول ما ظهرت مكبرات الصوت أنكرها بعض الناس ، وقال :
إن هذا منكر ، كيف نوّدي الصلاة أو الخطبة بهذه الأبواق التي تشبه بوق
اليهود؟ ومن العلماء المحققين كشيخنا عبدالرحمن السعدي رحمه الله
قال : إن هذه من نعمة الله ؛ أن الله يسّر لعباده ما يوصل أصوات الحق إلى
الخلق ، وأن مثل هذه كمثل نظارات العين ، فالعين إذا ضعف النظر تحتاج
إلى تقوية بلبس النظارات ، فهل نقول لا تلبس النظارات ؛ لأنها تقوي النظر
وتكبر الصغير؟ لا ، لا نقول هكذا .

فالحاصل أن المعروف والمنكر أمرهما إلى الله تعالى ورسوله ﷺ ، لا
إلى ذوق الإنسان ، أو هوى الإنسان ، أو فكر الإنسان .

إذا لا بد أن يكون الإنسان عالمًا بأن هذا معروف وأن هذا منكر ، هذا
معروف يأمر به ، وهذا منكر ينهى عنه ، ولكن ما الطريق إلى معرفة ذلك؟
الطريق إلى معرفة ذلك الكتاب والسنة فقط ، أو إجماع الأمة ، أو القياس
الصحيح ، وإجماع الأمة والقياس الصحيح كلاهما مستند إلى الكتاب
والسنة ، ولولا الكتاب والسنة ما عرفنا أن الإجماع حجة ، وأن القياس
حجة .

الشرط الثاني : أن يعلم بوقوع المنكر من الشخص المدعو ، أو بتركه
للمعروف ، فإن كان لا يعلم فإنه يرحم الناس بالغيب ، مثال ذلك : لو أن
رجلاً دخل المسجد وجلس ، فإن الذي تقتضيه الحكمة أن يسأله : لماذا
جلس ولم يصل؟ ولا ينهائه أو يزجره ، بدليل أن النبي ﷺ كان يخطب

الناس يوم الجمعة فدخل رجل فجلس، فقال له: «أصليت؟» قال: لا.
قال: «قم فصل ركعتين»^(١)، فلم يزجره حين ترك الصلاة؛ لأنه يحتمل أن
يكون صلى والنبي عليه الصلاة والسلام لم يره.

كذلك أيضاً إذا رأيت شخصاً يأكل في نهار رمضان أو يشرب في نهار
رمضان، فلا تزجره، بل اسأله ربما يكون له عذر في ترك الصيام. قل له:
لماذا لم تصم؟ فقد يكون مسافراً، وقد يكون مريضاً مرضاً يحتاج معه إلى
شرب الماء بكثرة؛ مثل أوجاع الكلى تحتاج إلى شرب ماء كثير، ولو كان
الإنسان صحيحاً فيما يظهر للناس، فالمهم أنه لا بد أن تعرف أنه ترك
المعروف حتى تأمره به، ولا بد أيضاً أن تعرف أنه وقع في المنكر حتى تنهاه
عنه؛ لأنه قد لا يكون واقعاً في المنكر وأنت تظنه واقعاً.

مثال ذلك: إذا رأيت رجلاً في سيارة ومعه امرأة فهناك احتمال أن
المرأة أجنبية منه، وهناك احتمال أن تكون المرأة من محارمه، أو أنها
زوجته. إذاً لا تنكر عليه حتى تعلم أنه فعل منكراً، وذلك بقرائن الأحوال،
لو فرضنا مثلاً أن الإنسان رأى ربية من هذا الشخص لكونه أهلاً لسوء
الظن، ورأى حركات، والإنسان العاقل البصير يعرف، فهذا ربما نقول:
يتوجه ويسأله: من هذه المرأة التي معك؟ أو لماذا تحمل امرأة في سيارتك
ليست من محارمك؟ ولكن ليس ذلك لمجرد أن ترى رجلاً يمشي مع امرأة
أو حاملاً امرأة في سيارته تنكر عليه وأنت لا تدري هل هذا منكراً أم لا.

(١) تقدم تخريجه ص (١٦٣)

وعلى كل حال خلو المرأة بالسيارة وهو غير محرم منكر، لكن لا تدري لعل هذه المرأة من محارمه .

فالمهم أنه لا بد من العلم بأن هذا معروف وأن هذا منكر، ولا بد من العلم أن هذا ترك المعروف أو فعل المنكر .

الشرط الثالث : أن لا يتحول المنكر إذا نهى عنه إلى ما هو أنكر منه وأعظم . مثال ذلك : لو رأينا شخصاً يشرب الدخان، وشرب الدخان حرام لا شك ومنكر يجب إنكاره، لكننا لو أنكرنا عليه لتحول إلى شرب الخمر، يعني أنه ذهب إلى الخمارين وشرب الخمر فهنا لا ننهاه عن منكره الأول؛ لأن منكره الأول أهون، وارتكاب أهون المفسدتين واجب إذا كان لا بد من ارتكاب العليا .

ودليلُ هذا الشرط قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فسبُّ آلهة المشركين من الأمور المطلوبة شرعاً، ويجب علينا أن نسب آلهة المشركين، وأن نسب أعياد الكفار، وأن نحذر منها، وأن لا نرضى بها، وأن نبصر إخواننا الجهال السفهاء بأنه لا يجوز مشاركة الكفار في أعيادهم؛ لأن الرضا بالكفر يخشى أن يوقع صاحبه في الكفر والعياذ بالله، هل ترضى أن شعائر الكفر تقام وتشارك فيها؟ لا يرضى بهذا أحد من المسلمين، لهذا قال ابن القيم - رحمه الله - وهو من تلاميذ شيخ الإسلام البارزين : إن الذي يشارك هؤلاء في أعيادهم، ويهنئهم فيها، إن لم يكن أتى الكفر فإنه قد فعل محرماً بلا شك، وصدق رحمه الله، ولهذا يجب علينا أن نحذر إخواننا المسلمين

من مشاركة الكفار في أعيادهم، لأن مشاركتهم في أعيادهم أو تهنئتهم فيها، مثل قول: عيد مبارك، أو هناك الله بالعيد وما أشبه ذلك، لا شك أنه رضا بشعائر الكفر والعياذ بالله.

أقول: إن سب آلهة المشركين وشعائر المشركين وغيرهم من الكفار الكتابيين أمر مطلوب شرعاً، ولكن إذا كان يؤدي إلى شيء أعظم منه نكراً فإنه يُنهي عنه، يقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَسْبُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ يعني الأصنام لا تسبوها ﴿فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يعني إنكم إذا سببتم آلهتهم سبوا إلهكم، وهو الله عز وجل، ﴿عَدُوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يعني عدواناً منهم بغير علم، أما أنتم إذا سببتم آلهة المشركين فإنه يعدل وعلم، لكن سبهم لإلهكم عدوان بلا علم، فأنتم لا تسبوهم فیسبوا الله.

إذاً نأخذ من هذه الآيات الكريمة أنه إذا كان نهى الإنسان عن منكر ما يوقع الناس فيما هو أنكر منه، فإن الواجب الصمت، حتى يأتي اليوم الذي يتمكن فيه من النهي عن المنكر ليتحول المنكر إلى معروف.

ويذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - مرَّ في الشام ومعه صاحب له على قوم من التتار - والتتار أمة معروفة تسلطت على المسلمين في سنة من السنوات، وحصل بهم فتنة كبيرة عظيمة - وهم يشربون الخمر فسكت وما نهاهم، فقال له صاحبه: لماذا لم تنه عن هذا المنكر؟ قال له: إن نهيناهم عن هذا الشيء ذهبوا يفسدون نساء المسلمين بالزنا، ويستبيحون أموالهم، وربما يقتلونهم، وشرب الخمر أهون، وهذا من

فقهه رحمه الله ورضي عنه، فإذا كان الإنسان يخشى أن يزول المنكر ويتحول إلى ما هو أنكر منه؛ فإن الواجب الصمت.

ومن آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - وليس من شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أن يكون الإنسان أول فاعل للمعروف وأول منته عن المنكر، بمعنى أنه لا يأمر بالمعروف ثم لا يفعله، أو لا ينه عن المنكر ثم يقع فيه؛ لأن هذا داخل في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٦﴾ [الصف: ٢، ٣]، وفي الحديث الصحيح: «إنه يؤتى بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار حتى تندلق أقتاب بطنه»، يعني أمعاءه، وتندلق: يعني تتفجر: «فيدور عليها كما يدور الحمار على رحاه، فيجتمع إليه أهل النار ويقولون له: ما لك يا فلان أأست تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر. فيقول: كنت آمركم بالمعروف ولا آتية، وكنت أنهاكم عن المنكر وآتية^(١)»، فيقول ما لا يفعل والعياذ بالله.

فمن آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون الإنسان أول ممثّل للأمر، وأول منته عن النهي.

وذكر أن ابن الجوزي - رحمه الله - الواعظ المشهور وهو من أصحاب

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم (٣٢٦٧)، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله...، رقم (٢٩٨٩).

الإمام أحمد - رحمه الله - يعني ممن يقلدون الإمام أحمد، وكان واعظًا مشهورًا بالوعظ، يوضع له كرسي يوم الجمعة ويلقي المواعظ، ويحضره مئات الآلاف، وكان من شدة تأثيره على القلوب أن بعض الحاضرين يصعق ويموت، من شدة تأثيره على القلوب، فجاء ذات يوم عبد رقيق، فقال له: يا سيدي، إن سيدي يتعبني، ويشق علي، ويأمرني بأشياء ما أطيعها، فلعلك تعظ الناس وتحثهم على العتق فيعتقني، فقال: نعم أفعل فبقي جمعة أو جمعتين أو ما شاء الله ولم يتكلم عن العتق بشيء، فجاء إليه العبد، وقال له: يا سيدي، أنا قلت لك تكلم عن العتق منذ زمن، ولم تتكلم إلى الآن، قال: نعم، لأنني لست أملك عبدًا فأعتقه، ولا أحب أن أحت على العتق وأنا لم أعتق - سبحان الله - فلما منّ الله عليّ بعبد وأعتقته صار لي مجال أن أتكلم في العتق، ثم تكلم يومًا من الأيام عن العتق فأثر ذلك في نفوس الناس فأعتق الرجل عبده.

فالحاصل أن هذا من آداب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونسأل الله أن يجعلنا وإياكم من الداعين إلى الخير الأمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، إنه جواد كريم.

١٧٤ - وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من دعا إلى هدى؛ كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً» من دعا إلى هدى: يعني بينه للناس ودعاهم إليه، مثل أن يبين للناس أن ركعتي الضحى سنة، وأنه ينبغي للإنسان أن يصلي ركعتين في الضحى، ثم تبعه الناس وصاروا يصلون الضحى، فإن له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً؛ لأن فضل الله واسع.

أو قال للناس مثلاً: اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا، ولا تناموا إلا على وتر إلا من طمع أن يقوم من آخر الليل فليجعل وتره في آخر الليل، فتبعه ناس على ذلك فإن له مثل أجرهم، يعني كلما أوتر واحد هداه الله على يده؛ فله مثل أجره، وكذلك بقية الأعمال الصالحة.

«ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»، أي إذا دعا إلى وزر وإلى ما فيه الإثم، مثل أن يدعو

(١) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة...، رقم (٢٦٧٤).

الناس إلى لهو أو باطل أو غناء أو ربا أو غير ذلك من المحارم، فإن كل إنسان تأثر بدعوته فإنه يُكتب له مثل أوزارهم؛ لأنه دعا إلى الوزر، والعياذ بالله.

واعلم أن الدعوة إلى الهدى والدعوة إلى الوزر تكون بالقول؛ كما لو قال افعل كذا. افعل كذا، وتكون بالفعل خصوصاً من الذي يُقتدى به من الناس، فإنه إذا كان يُقتدى به ثم فعل شيئاً فكأنه دعا الناس إلى فعله، ولهذا يحتجون بفعله ويقولون فعل فلان كذا وهو جائز، أو ترك كذا وهو جائز.

فالمهم أن من دعا إلى هدى كان له مثل أجر من تبعه، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه مثل وزر من تبعه.

وفي هذا دليلٌ على أن المتسبب كالمباشر، فهذا الذي دعا إلى الهدى تسبب فكان له مثل أجر من فعله، والذي دعا إلى السوء أو إلى الوزر تسبب فكان عليه مثل وزر من اتبعه.

وقد أخذ العلماء الفقهاء - رحمهم الله - من ذلك قاعدة: بأن السبب كالمباشرة، لكن إذا اجتمع سببٌ ومباشرة أحالوا الضمان على المباشرة؛ لأنها أمس بالإتلاف، والله أعلم.

* * *

١٧٥ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - أن رسول

الله ﷺ قال يومَ حَبْرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا. فَلَمَّا

أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَاً عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كُلُّهُمْ يَزْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ بن أبي طالب؟» فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ قَالَ: «فَارْسِلُوا إِلَيْهِ» فَأَتِي بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ. فَقَالَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَيَّ رِسْلَكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» متفقٌ عليه^(١).

الشرح

قوله ﷺ: «لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» هذا يتضمن بشرى عامة، وبشرى خاصة، أما العامة فهي قوله: «يفتح الله على يديه» وأما الخاصة فهي قوله: «يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله».

وخبير مزارع وحصون لليهود، كانت نحو مائة ميل في الشمال الغربي من المدينة، سكنها اليهود كما سكن طائفة منهم المدينة نفسها؛ لأن اليهود يقرؤون في التوراة أنه سيبعث نبي، وسيكون مهاجره إلى المدينة، وتسمى في العهد القديم يثرب، لكنه نهى عن تسميتها يثرب، وأنه سيهاجر إلى المدينة وسيقاتل وينتصر على أعدائه، فعلموا أن هذا حق،

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب...، رقم (٣٧٠١)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل علي بن أبي طالب...، رقم (٢٤٠٦).

وذهبوا إلى المدينة وسكنوها، وسكنوا خيبر، وكانوا يظنون أن هذا النبي سيكون من بني إسرائيل، فلما بُعث من بني إسماعيل من العرب حسدوهم، وكفروا به، والعياذ بالله، بعد أن كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴾ [البقرة: ٨٩]، وقالوا: ليس هذا هو النبي الذي بُشرنا به.

وحصل منهم ما حصل من العهد مع النبي عليه الصلاة والسلام، ثم الخيانة، وكانوا في المدينة ثلاث قبائل: بنو قينقاع، وبنو النضير، وبنو قريظة، وكلهم عاهد النبي عليه الصلاة والسلام، ولكنهم نقضوا العهد كلهم.

فهزمهم الله - والحمد لله - على يد النبي ﷺ، وكان آخرهم بني قريظة الذين حكم فيهم سعد بن معاذ - رضي الله عنه - بأن تقتل مقاتلتهم، وتسبى نساؤهم وذريتهم، وتغنم أموالهم، وكانوا سبعمائة، فأمر النبي ﷺ بقتلهم فحصدوهم عن آخرهم، وهكذا اليهود أهل غدر وخيانة ونقض للعهود، منذ بُعث فيهم موسى عليه الصلاة والسلام إلى يومنا هذا وإلى يوم القيامة، هم أغدر الناس بالعهد، وأخونهم بالأمانة، ولذلك لا يوثق منهم أبداً؛ لا صرفاً ولا عدلاً، ومن وثق بهم، أو وثق منهم، فإنه في الحقيقة لم يعرف سيرتهم منذ عهد قديم.

قوله ﷺ: «لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله» هاتان منقبتان عظيمتان:

الأولى : أن يفتح الله على يديه ؛ لأن من فتح الله على يديه نال خيراً كثيراً، فإنه إذا هدى الله به رجلاً واحداً، كان خيراً له من حمر النعم : يعني من الإبل الحمر، وإنما خص الإبل الحمر؛ لأنها أغلى الأموال عند العرب .

الثانية : يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، وفي ذلك فضل لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، لأن الناس في تلك الليلة جعلوا يدوكون، يعني يخوضون ويتكلمون : من هذا الرجل ؟

فلما أصبح النبي ﷺ قال : «أين علي بن أبي طالب؟» فقيل : هو يشتكي عينيه، يعني أن عينيه تؤلمه ويشتكها، فدعا به فأتي به، فبصق في عينيه ودعا له فبرئ كأن لم يكن به وجع، وهذه من آيات الله عز وجل، فليس هناك قطرة ولا كي، وإنما هو ريق النبي ﷺ ودعاؤه .

وفي هذا الحديث دليلٌ على أنه يجوز للناس أن يتحدثوا في الأمر ليتفرّسوا فيمن يصيبه ؛ لأن الصحابة صاروا في تلك الليلة يدوكون ليلتهم : من يحصل هذا؟ وكل واحد يقول : لعله أنا .

وفيه أيضاً دليلٌ على أن الإنسان قد يهبه الله تعالى من الفضائل ما لم يخطر له على بال، فعليٌّ ليس حاضراً، وربما لا يكون عنده علم بأصل المسألة، ومع ذلك جعل الله له هذه المنقبة، ففي هذا دليلٌ على أن الإنسان قد يحرم الشيء مع ترقبه له، وقد يُعطى الشيء مع عدم خطورته على باله .

«فأعطاه الراية»، الراية يعني العلم الذي يكون علماً على القوم في

حال الجهاد؛ لأن الناس في الجهاد يقسمون؛ هؤلاء إلى جانب وهؤلاء إلى جانب، وهذه القبيلة وهذه القبيلة، أو هذا الجنس من الناس كالمهاجرين مثلاً والأَنْصار، كل له راية أي: علم يدل عليه.

فقال علي رضي الله عنه: «يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا» يعني أقاتلهم حتى يكونوا مسلمين أم ماذا؟ فقال له النبي ﷺ: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم» ولم يقل له قاتلهم حتى يكونوا مثلنا، وذلك لأن الكفار لا يقاتلون على الإسلام ويرغمون عليه، وإنما يقاتلون ليدلوا لأحكام الإسلام، فإن أسلموا فلهم، وإن كفروا فعليهم، ولكن يدلوا لأحكام الإسلام فيعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون أو يدخلوا في الإسلام.

وقد اختلف العلماء - رحمهم الله - هل هذا خاص بأهل الكتاب أي مقاتلتهم حتى يعطوا الجزية - أو أنه عام لجميع الكفار؟ فأكثر العلماء يقولون: إن الذي يقاتل حتى يعطي الجزية أو يسلم هم أهل الكتاب اليهود والنصارى، وأما غيرهم فيقاتلون حتى يسلموا، ولا يقبل منهم إلا الإسلام، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩].

والصحيح أنه عام، ودليل ذلك أن النبي ﷺ أخذ الجزية من مجوس

هجر، وهم ليسوا أهل كتاب كما أخرجه البخاري^(١)، ودليل آخر^(٢) :
 حديث بريدة بن الحصيب الذي أخرجه مسلم، أن النبي ﷺ كان إذا أمر
 أميراً على جيش أو سرية أوصاه ومن معه من المسلمين خيراً، وذكر في
 الحديث أنه يدعوهم إلى الإسلام، فإن أبوا فالجزية، فإن أبوا يقاتلهم،
 والصحيح أن هذا عام. ولذلك لم يقل النبي ﷺ لعلي حين سأله أقاتلهم
 حتى يكونوا مثلنا، نعم قاتلهم حتى يكونوا مثلنا، وإنما أرشده أن يفعل ما
 أمره به، وأن يمشي على رسله، حتى ينزل بساحتهم.

قوله: «على رسلك» أي لا تمشي عجاجاً، فتتعب أنت، ويتعب
 الجيش، ويتعب من معك، ولكن على رسلك حتى تنزل بساحتهم أي
 بجانبهم، قوله ﷺ: «ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من
 حق الله فيه» فأمره ﷺ بأمرين:

الأمر الأول: الدعوة إلى الإسلام، بأن يقل لهم: أسلموا، إذا كانوا
 يعرفون معنى الإسلام ويكفي ذلك، وإن كانوا لا يعرفونه، فإنه يبين لهم أن
 الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة،
 وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت.

الأمر الثاني: قال: «وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه»

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة،
 رقم (٣١٥٦، ٣١٥٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته؛
 رقم (١٧٣١).

وهو السمع والطاعة لأوامر الله ورسوله، لأجل أن يكون الداخل في الإسلام داخلاً على بصيرة؛ لأن بعض الناس يدخل في الإسلام على أنه دين ولكن لا يدري ما هو، ثم إذا بُيِّنَتْ له الشرائع ارتد والعياذ بالله، فصار كفره الثاني أعظم من كفره الأول؛ لأن الردة لا يُقر عليها صاحبها، بل يقال له: إما أن ترجع لما خرجت منه، وإما أن نقتلك.

ولهذا ينبغي لنا في هذا العصر لما كثر الكفار بيننا من نصارى وبوذيين ومشركين وغيرهم، إذا دعوناهم إلى الإسلام أن نبين لهم الإسلام أولاً، ونشرحه شرحاً يتبين فيه الأمر، حتى يدخلوا على بصيرة، لا نكتفي بقولنا: أسلموا فقط؛ لأنهم لا يعرفون ما يجب عليهم من حق الله تعالى في الإسلام، فإذا دخلوا على بصيرة صار لنا العذر فيما بعد إذا ارتدوا أن نطلب منهم الرجوع إلى الإسلام أو نقتلهم، أما إن بُيِّنَ لهم إجمالاً هكذا، فإنها دعوة قاصرة، والدليل على هذا حديث سهل بن سعد - رضي الله عنه - الذي نشرحه.

وفي الحديث، في قوله ﷺ: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم» يهديه: أي يوفقه بسببك إلى الإسلام فإنه خير لك من حمر النعم يعني من الإبل الحمر، وذلك لأن الإبل الحمر عند العرب كانت من أنفس الأموال، إن لم تكن أنفس الأموال، ففعل رضي الله عنه ونزل بساحتهم، ودعاهم إلى الإسلام ولكنهم لم يسلموا.

ثم في النهاية كانت الغلبة - والله الحمد - للمسلمين، ففتح الله على يدي علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - والقصة مشهورة في كتب المغازي

والسير، لكن الشاهد من هذا الحديث: أنه أمرهم أن يدعوهم إلى الإسلام، وأن يخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه.

وفي هذا الحديث من الفوائد:

ظهور آية من آيات النبي ﷺ وهي أنه لما بصق في عيني علي بن أبي طالب رضي الله عنه برئ حتى كأن لم يكن به وجع.

وفيه أيضاً آية أخرى: وهي قوله «يفتح الله على يديه» وهو خبر غيبي، ومع ذلك فتح الله على يديه.

وفيه أيضاً من الفوائد: أنه ينبغي نصب الرايات في الجهاد، وهي الأعلام، وأن يُجعل لكل قوم راية معينة يعرفون بها كما سبقت الإشارة إليه.

وفيه أيضاً من الفوائد: تحري الإنسان للخير والسبق إليه؛ لأن الصحابة جعلوا في تلك الليلة يدوكون ليلتهم، يدوكون ليلتهم يعني يدوكون في ليلتهم، فهي منصوبة على الظرفية، يعني أنهم يبحثون من يكون.

وفيه أيضاً: أن الإنسان قد يعطى الشيء من غير أن يخطر له على بال. وأنه يحرم من كان متوقعاً أن يناله هذا الشيء؛ لأن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - كان مريضاً في عينيه، ولا أظن أنه يخطر بباله أن رسول الله ﷺ سيعطيه الراية، ومع ذلك أدركها، وفضل الله تعالى يؤتاه من يشاء والله الموفق.

١٧٦ - وعن أنس - رضي الله عنه - أَنَّ فَتَى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْعَزْوَ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا اتَّجَهْتُ بِهِ؟ قَالَ: «إِنَّتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ» فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أُعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ، فَقَالَ: يَا فُلَانَةَ أُعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ، وَلَا تَحْسِبِي مِنْهُ شَيْئًا، فَوَاللَّهِ لَا تَحْسِبِينَ مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ» رواه مسلم^(١).

الشرح

هذا الحديث الذي ذكره المؤلف فيه الدلالة على الخير، فإن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يطلب منه أن يتجهز إلى الغزو، فأرشدته النبي ﷺ ودلّه على رجل كان قد تجهز براحلته وما يلزمه لسفره ولكنه مرض، فلم يتمكن من الخروج إلى الجهاد، فجاء الرجل إلى صاحبه الذي كان قد تجهز، فأخبره بما قال النبي ﷺ، فقال الرجل لامرأته: أخرجي ما تجهزت به ولا تحبسي منه شيئاً، فوالله لا تحبسين منه شيئاً فَيُبَارِكَ لَنَا فِيهِ.

ففي هذا دليل على أن الإنسان إذا دلّ أحداً على الخير فإنه يثاب على ذلك، وقد سبق أن «من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله»^(٢).

وفيه دليل أيضاً على أن من أراد عملاً صالحاً فحبسه عنه مرض، فإنه ينبغي أن يدفع ما بذله لهذا العمل الصالح إلى من يقوم به حتى يكتب له

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره، رقم (١٨٩٤).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله، رقم (١٨٩٣).

الأجر كاملاً؛ لأن الإنسان إذا مرض وقد أراد العمل وتجهز له، ولكن حال بينه وبين العمل مرضه، فإنه يُكتب له الأجر كاملاً والله الحمد، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

وفيه دليلٌ أيضاً من كلام الصحابة - رضي الله عنهم - أن الإنسان إذا بذل الشيء في الخير فإن الأفضل أن ينفذه، فمثلاً لو أردت أن تتصدق بمال، وعزلت المال الذي تريد أن تتصدق به أو تبذله في مسجد، أو في جمعية خيرية أو ما أشبه ذلك، فلك الخيار أن ترجع عما فعلت؛ لأنه ما دام الشيء لم يبلغ محله فهو بيدك، ولكن الأفضل أن تنفذه وألا ترجع فيما أردت من أجل أن تكون من السباقين إلى الخير، والله الموفق.

* * *

٢١. باب التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَالْعَصْرَ ۚ ١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۚ ٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ [العصر: ١-٣].

قال الإمام الشافعي - رحمه الله - كلاماً معناه: إن الناس - أو أكثرهم - في غفلة عن تدبر هذه السورة.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى -: «باب التعاون على البر والتقوى»
التعاون معناه: التساعد، وأن يعين الناس بعضهم بعضاً على البر والتقوى، فالبر: فعل الخير، والتقوى: اتقاء الشر.
وذلك أن الناس يعملون على وجهين: على ما فيه الخير، وعلى ما فيه الشر، فأما ما فيه الخير فالتعاون عليه أن تساعد صاحبك على هذا الفعل وتيسر له الأمر؛ سواء كان هذا مما يتعلق بك أو مما يتعلق بغيرك، وأما الشر فالتعاون فيه بأن تحذر منه، وأن تمنع منه ما استطعت، وأن تشير على من أراد أن يفعله بتركه وهكذا، فالبر فعل الخير، والتعاون عليه والتساعد على فعله، وتيسيره للناس، والتقوى اتقاء الشر والتعاون عليه بأن تحول بين الناس وبين فعل الشر وأن تحذرهم منه؛ حتى تكون الأمة أمة واحدة.
والأمر في قوله ﴿وَتَعَاوَنُوا﴾ أمر إيجاب فيما يجب، واستحباب فيما يستحب، وكذلك في التقوى أمر إيجاب فيما يحرم، وأمر استحباب فيما

يكره .

وأما الدليل الثاني في التعاون على البر والتقوى ، فهو ما ذكره المؤلف - رحمه الله - من سياق سورة العصر ، حيث قال الله تعالى : ﴿ وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ فأقسم الله - تعالى - بالعصر الذي هو الزمن ، والناس فيه منهم من يملؤه خيراً ومنهم من يملؤه شراً ، فأقسم بالعصر لمناسبة المقسم به للمقسم عليه ، وهو أعمال العباد فقال : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴾ الإنسان عام ؛ يشمل كل إنسان ، من مؤمن وكافر ، وعدل وفاسق ، وذكر وأنثى ، كل الإنسان في خسر ، خاسر كل عمله ، خسران عليه ، تعبٌ في الدنيا وعدم فائدة في الآخرة . إلا من جمع هذه الأوصاف الأربعة ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ فأصلحوا أنفسهم بالإيمان والعمل الصالح ، وأصلحوا غيرهم بالتواصي بالحق والتواصي بالصبر .

فالإيمان : هو الإيمان بكل ما يجب الإيمان به ، مما أخبر به الله ورسوله ، وقد بيّنه الرسول ﷺ في قوله : «الإيمان أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره»^(١) ستة أركان .
وأما عمل الصالحات ، فهو كل ما يقرب إلى الله ، ولا يكون العمل

(١) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الإيمان والإسلام والإحسان ، رقم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

صالحًا إلا بشرطين، هما: الإخلاص لله عزَّ وجلَّ، والمتابعة لرسوله ﷺ. الإخلاص لله: بمعنى ألا تقصد بعملك مراعاة عباد الله، لا تقصد إلا وجه الله والدار الآخرة.

وأما المتابعة: فهي المتابعة للرسول ﷺ بحيث لا تأت بدعة؛ لأن البدعة وإن أخلص الإنسان فيها مردودة «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١)، والعبادة التي فيها الاتباع ولكن فيها رياء مردودة أيضاً، لقوله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري؛ تركته وشركه»^(٢)، وهو حديث قدسي.

وأما قوله: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ يعني أن بعضهم يوصي بعضهم بالحق، وهو ما جاءت به الرسل ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ لأن النفس تحتاج إلى صبر لفعل الطاعات وترك المحرمات، وأقدار الله المؤلمة.

قال الإمام الشافعي - رحمه الله -: لو لم ينزل الله على عباده سورة غير هذه السورة لكفتهم؛ لأنها جامعة مانعة. نسأل الله تعالى أن يجعلنا من المؤمنين العاملين الصالحين، المتواصين بالحق، المتواصين بالصبر. إنه سميع قريب.

* * *

(١) سبق تخريجه ص (٣٣٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله، رقم (٢٩٨٥).

١٧٧ - عن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا» متفق عليه^(١).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب التعاون على البر والتقوى ما ثبت عن النبي ﷺ في قوله: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا» وهذا من التعاون على البر والتقوى، فإذا جهز الإنسان غازياً، يعني براحلته ومتاعه وسلاحه، ثلاثة أشياء: الراحلة، والمتاع، والسلاح، إذا جهزه بذلك فقد غزا، أي كتب له أجر الغازي؛ لأنه أعانه على الخير.

وكذلك من خلفه في أهله بخير فقد غزا، يعني لو أن الغازي أراد أن يغزو ولكنه أشكل عليه أهله من يكون عند حاجاتهم، فانتدب رجلاً من المسلمين، وقال: اخلفني في أهلي بخير، فإن هذا الذي خلفه يكون له أجر الغازي؛ لأنه أعانه.

إذن إعاونة الغازي تكون على وجهين:

الأول: أن يعينه في رحله، ومتاعه، وسلاحه.

والثاني: أن يعينه في كونه خلفاً عنه في أهله؛ لأن هذا من أكبر

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهز غازياً...، رقم (٢٨٤٣)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب فضل إعاونة الغازي في سبيل الله، رقم (١٨٩٥).

العون، فإن كثيرًا من الناس يشكل عليه من يكون عند أهله يقوم بحاجاتهم، فإذا قام هذا الرجل بحاجة أهله وخلفه فيهم بخير فقد غزا. ومن ذلك ما جرى لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حين خلفه رسول الله ﷺ في أهله في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله، أتدعني مع النساء والصبيان، فقال له: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»^(١) يعني أن أخلفك في أهلي، كما خلف موسى هارون في قومه، حينما ذهب إلى ميقات ربه.

ويؤخذ من مثال الغازي أن كل من أعان شخصًا في طاعة الله فله مثل أجره، فإذا أعنت طالب علم في شراء الكتب له، أو تأمين السكن، أو النفقة، أو ما أشبه ذلك، فإن لك أجرًا مثل أجره، من غير أن ينقص من أجره شيئًا، وهكذا - أيضًا - لو أعنت مصليًا على تسهيل مهمته في صلواته في مكانه وثيابه، أو في وضوئه، أو في أي شيء فإنه يكتب لك في ذلك أجر.

فالقاعدة العامة: أن من أعان شخصًا في طاعة من طاعة الله كان له مثل أجره، من غير أن ينقص من أجره شيئًا، والله الموفق.

* * *

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب علي...، رقم (٣٧٠٦)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب، رقم (٢٤٠٤).

١٧٩ - وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ لقي ركباً بالروحاء فقال: «مَنْ الْقَوْمُ؟» قالوا: الْمُسْلِمُونَ، فقالوا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: «رسول الله» فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ: أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قال: «نَعَمْ وَلَكَ أَجْرٌ» رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ لقي ركباً بالروحاء، والروحاء مكان بين مكة والمدينة، وكان هذا في حجة الوداع، فقال لهم: «من القوم؟» قالوا: المسلمون، فقالوا: فمن أنت؟ قال: «أنا رسول الله ﷺ» فرفعت إليه امرأة صبيًّا، فقالت: ألهذا حج؟ قال: «نعم ولك أجر» ففي هذا الحديث من الفوائد ما ساقه المؤلف من أجله، وهو أن من أعان شخصاً على طاعة فله أجر؛ لأن هذه المرأة سوف تقوم برعاية ولدها إذا أحرم، وفي الطواف، وفي السعي، وفي الوقوف، وكل شيء، قال: له حج ولك أجر. وهذا كالذي سبق فيمن جهز غازياً أو خلفه في أهله فإنه يكون له أجر الغازي.

وفي هذا الحديث من الفوائد أن الإنسان ينبغي له أن يسأل عما يجمله إذا دعت الحاجة إلى ذلك؛ لأن الرسول ﷺ سأل: «مَنْ الْقَوْمُ؟» يخشى أن يكونوا من العدو فيخونوا أو يغدروا، أما إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك فلا

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب صحة حج الصبي وأجر من حج به، رقم (١٣٣٦).

حاجة أن تسأل عن الشخص، فتقول: من أنت؟ لأن هذا قد يكون داخلاً فيما لا يعينك، و«من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»^(١) لكن إذا دعت الحاجة فاسأل حتى تكون على بينة من الأمر وعلى بصيرة.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن وصف الإنسان نفسه بالصفات الحميدة إذا لم يقصد الفخر وإنما يقصد التعريف لا بأس به؛ لأن هؤلاء الصحابة لما سئلوا: من أنتم؟ قالوا: مسلمون، والإسلام لا شك أنه وصف مدح، لكن إذا أخبر الإنسان به عن نفسه، فقال: أنا مسلم، أنا مؤمن، وما أشبه ذلك لمجرد الخبر لا من أجل الافتخار فإن ذلك لا بأس به، وكذلك لو قاله على سبيل التحدث بنعمة الله فلو قال: الحمد لله الذي جعلني من المسلمين، وما أشبه ذلك فإنه لا بأس به، بل يكون محموداً إذا لم يحصل فيه محذور.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الإنسان إذا وصف نفسه بصفة هي فيه بدون فخر، فإنه لا يعدُّ هذا من باب مدح النفس وتركية النفس الذي نهى الله عنه في قوله: ﴿فَلَا تَرْكُؤْاْ أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

وفيه دليلٌ أيضاً على أن الإنسان ينبغي له أن يغتنم وجود العالم؛ لأن هؤلاء القوم لما أخبرهم رسول الله ﷺ أنه رسول الله، جعلوا يسألونه، فينبغي للإنسان أن يغتنم فرصة وجود العالم من أجل أن يسأله عما يشكل

(١) رواه الترمذي، كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها الناس، رقم (٢٣١٧)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة (٣٩٧٦).

عليه .

ومن فوائده أيضًا: أن الصبي إذا حج به وليه فله أجر، والحج يكون للصبي لا للولي، وقد اشتهر عند عامة الناس أن الصبي يكون حجه لوالديه، وهذا لا أصل له، بل حج الصبي له، لقول النبي ﷺ، لما قالت المرأة؟ ألهذا حج قال: «نعم ولك أجر»، فالحج له، وليعلم أن الصبي بل كل من دون البلوغ يكتب له الأجر ولا يكتب عليه الوزر .

واستدل بعض العلماء بقوله: «نعم له حج» أنه إذا أحرم الصبي لزمه جميع لوازم الحج؛ فيلزمه الطواف، والسعي، والوقوف بعرفة، والمبيت بمزدلفة ومنى، ورمي الجمرات، فيفعل ما يقدر عليه، وما لا يقدر عليه يفعل عنه، إلا الطواف والسعي فإنه يطاف ويُسعى به .

وقال بعض أهل العلم: لا بأس أن يتحلل الصبي ولو بدون سبب؛ لأنه قد رفع عنه القلم، وليس بمكلف، ولا يُقال: إن نفل الحج كفرضه، لا يجوز الخروج منه، وهذا الصبي متنفل فلا يجوز له أن يخرج؛ لأن أصل الصبي من غير المكلفين، فلا نلزمه بشيء وهو غير مكلف، وهذا مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - أن الصبي لا يلزم بإتمام الحج، ولا بواجبات الحج، ولا باجتناح محظوراته، وأن ما جاء منه قُبل، وما تخلف لا يسأل عنه، وهذا يقع كثيرًا من الناس الآن، حيث يحرمون بصبيانهم، ثم يتعب الصبي، ويأبى أن يكمل ويخلع إحرامه، فعلى مذهب جمهور العلماء لا بد أن نلزمه بالإتمام، وعلى مذهب أبي حنيفة وهو الذي مال إليه صاحب الفروع رحمه الله، من أصحاب الإمام أحمد - رحمه الله - ومن تلاميذ شيخ

الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أنه لا يلزم لأنه ليس أهلاً للتكليف .
وفي هذا الحديث أيضاً ما يدل على أن الصبي وإن كان غير مميز فإنه
يصح منه الحج ، ولكن كيف تصح نيته وهو غير مميز ، قال العلماء : ينوي
عنه وليه بقلبه أنه أدخله في الإحرام ، ويفعل وليه كل ما يعجز عنه .
وفي هذه المناسبة نوذ أن نبين هل يجب على من دخل في الحج أن ينوي
الطواف بنية مستقلة ، والسعي بنية مستقلة ، والرمي كذلك ، أو لا يشترط ؟
هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء ، من العلماء من قال : إذا أحرم
الإنسان بالحج وطاف وسعى على النية الأولى ، يعني لم يجدد نيته عند
الطواف ولا عند السعي ، فإن حجه صحيح ، قال تعليلاً لقوله : إن الطواف
والسعي والوقوف والرمي والمبيت كلها أجزاء من عبادة فتكفي النية
الأولى ، كما أن الإنسان إذا صلى ونوى عند الدخول في الصلاة أنه دخل
في الصلاة ، فإنه لا يلزمه أن ينوي الركوع ولا السجود ولا القيام ولا
العود ؛ لأنها أجزاء من العبادة ، فكذلك الحج .
وهذا القول ينبغي أن يؤتى به عند الضرورة ، يعني لو جاءك مُسْتَقْتِ
يقول : أنا دخلت المسجد الحرام وطفت ، وفي تلك الساعة لم تكن عندي
نية ، فهنا ينبغي أن يفتي بأنه لا شيء عليه ، وأن طوافه صحيح ، أما عند
السعة فينبغي أن يُقال : إنك إذا نويت فأحسن ، وهو على كل حال لا بد أن
ينوي الطواف ، ولكن أحياناً يغيب عن ذهنه أنه طواف الركن ، أو طواف
التطوع ، وما أشبه ذلك ، والله أعلم .

١٨٠ - وعن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِذُ مَا أُمِرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» متفق عليه (١).

وفي رواية: «الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ» وضبطوا «الْمُتَصَدِّقِينَ» بفتح القاف مع كسر النون على التثنية، وَعَكْسُهُ عَلَى الْجَمْعِ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِذُ مَا أُمِرَ بِهِ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ» متفق عليه.

الخازن مبتدأ، وأحد المتصدقين خبر، يعني أن الخازن الذي جمع هذه الأوصاف الأربعة: المسلم، الأمين، الذي ينفذ ما أمر به، طيبة بها نفسه.

فهو مسلم احترازاً من الكافر، فالخازن إذا كان كافراً وإن كان أميناً وينفذ ما أمر به ليس له أجر؛ لأن الكفار لا أجر لهم في الآخرة فيما عملوا من الخير، قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنَّ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُم مِّنْ دِينِهِ فَيَمُتْ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه...، رقم (١٤٣٨)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت، رقم (١٠٢٣).

وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ [البقرة: ٢١٧]، أما إذا عمل خيراً ثم أسلم فإنه يسلم على ما أسلف من خير ويعطى أجره .

الوصف الثاني: الأمين يعني الذي أدى ما اتّمن عليه، فحفظ المال، ولم يفسده، ولم يفرط فيه، ولم يتعد فيه .

الوصف الثالث: الذي ينفذ ما أمر به يعني يفعله؛ لأن من الناس من يكون أميناً لكنه متكاسل، فهذا أمين ومنفذ يفعل ما أمر به، فيجمع بين القوة والأمانة .

الوصف الرابع: أن تكون طيبة به نفسه، إذا نفذ وأعطى ما أمر به أعطاه وهو طيبة به نفسه، يعني لا يمن على المعطى، أو يظهر أن له فضلاً عليه، بل يعطيه طيبة به نفسه، فهذا يكون أحد المتصدقين مع أنه لم يدفع من ماله فلساً واحداً .

مثال ذلك: رجل عنده مال، وكان - أمين صندوق المال - مسلماً أميناً، ينفذ ما أمره به، ويعطيه صاحبه طيبة به نفسه، فإذا قال له صاحب الصندوق: يا فلان أعط هذا الفقير عشرة آلاف ريال فأعطاه على الوصف الذي قال النبي ﷺ فإنه يكون كالذي تصدق بعشرة آلاف ريال، من غير أن ينقص من أجر المتصدق شيئاً، ولكنه فضل من الله عز وجل .

ففي هذا الحديث دليل على فضل الأمانة، وعلى فضل التنفيذ فيما وكل فيه وعدم التفريط فيه، ودليل على أن التعاون على البر والتقوى يكتب لمن أعان مثل ما يكتب لمن فعل، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، والله الموفق .

٢٢ - باب النصيحة

قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال تعالى إخبارًا عن نوح ﷺ: ﴿ وَأَنْصَحْ لَكُمْ ﴾ [الأعراف: ٦٢]، وعن هود ﷺ: ﴿ وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴾ [الأعراف: ٦٨].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب النصيحة» النصيحة: هي بذل النصح للغير، والنصح معناه أن الشخص يحب لأخيه الخير، ويدعوه إليه، ويبينه له، ويرغبه فيه، وقد جعل النبي ﷺ الدين النصيحة، فقال: «الدين النصيحة» ثلاث مرات، قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١) و ضد النصيحة المكر والغش والخيانة والخديعة.

ثم صدر المؤلف هذا الباب بثلاث آيات.

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠]، أي: إذا تحقق فيهم الأخوة واتصفوا بها، فإنه لا بد أن تكون هذه الأخوة مثمرة للنصيحة.

والواجب على المؤمنين أن يكونوا كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ وهم إخوة في الدين، والأخوة في الدين أقوى من الأخوة

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، رقم (٥٥).

في النسب، بل إن الأخوة في النسب مع عدم الدين ليست بشيء، ولهذا قال الله - عز وجل - لنوح لما قال: ﴿إِنَّ أبنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٥، ٤٦].

أما المؤمنون فإنهم وإن تباعدت أقطارهم وتباينت لغاتهم، فإنهم إخوة مهما كان، والأخ لا بد أن يكون ناصحًا لأخيه، مبدئيًا له الخير، مبيِّنًا ذلك له، داعيًا له.

أما الآية الثانية: فهي قول نوح، وهو أول الرسل، يقول لقومه حين دعاهم إلى الله تعالى: ﴿وَأَنْصَحْكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٦٢]، يعني لست بغاشٍ لكم، ولا خادع، ولا غادر، ولكني ناصح. أما الآية الثالثة: فقول الله تعالى عن هود: ﴿وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨].

وعلى كل حال يجب على المرء أن يكون لإخوانه ناصحًا مبدئيًا لهم الخير، داعيًا لهم إليه، حتى يحقق بذلك الأخوة الإيمانية، والله الموفق.

وأما الأحاديث:

١٨١ - فالأول: عن أبي رُقَيْة تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ الدَّارِيِّ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَنْتُمْ الْمُسْلِمِينَ، وَعَاقِبَتِهِمْ» رواه مسلم^(١).

(١) تقدم تخريجه ص (٣٨٢).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب النصيحة ثلاثة أحاديث :
 الحديث الأول عن تميم بن أوس الداري رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال :
 «الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة»، كررها ثلاثاً ﷺ لأجل أن
 يتتبه المخاطب والسامع حتى يتلقى ما يقوله النبي ﷺ بانتباه . قلنا : لمن يا
 رسول الله ؟ قال : «الله، وكتابه، ولسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم»
 خمسة أشياء هي محل النصيحة :

والنصيحة لله - عزَّ وجلَّ - تكون بالإخلاص لله تعالى ، والتعبد له
 محبة وتعظيمًا ؛ لأن الله عزَّ وجلَّ يتعبد له العبد محبة ، فيقوم بأوامره طلبًا
 للوصول إلى محبته عزَّ وجلَّ ، وتعظيمًا فينتهي عن محارمه خوفًا منه
 سبحانه وتعالى .

ومن النصيحة لله : أن يكون الإنسان دائمًا ذاكراً لربه بقلبه ولسانه
 وجوارحه ، أما القلب فإنه لا حدود لذكره ، والإنسان يستطيع أن يذكر الله
 بقلبه على كل حال ، وفي كل ما يشاء ، وفي كل ما يسمع ؛ لأن في كل شيء
 لله تعالى آية تدل على وحدانيته وعظمته وسلطانه ، يفكر في خلق
 السموات والأرض ، ويفكر في الليل والنهار ، ويفكر في آيات الله من
 الشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب وغير ذلك ، فيحدث
 هذا ذكرًا لله عزَّ وجلَّ في قلبه .

ومن النصيحة لله أن تكون غيرته لله ، فيغار لله عزَّ وجلَّ إذا انتهكت
 محارمه ، كما كان النبي ﷺ هكذا ، فإنه عليه الصلاة والسلام كان لا ينتقم

لنفسه أبدًا، مهما قال الناس فيه، لا ينتقم لنفسه، ولكنه إذا انتهكت محارم الله صار أشد الناس انتقامًا ممن ينتهك حرمت الله تعالى^(١)، فيغار الإنسان على ربه؛ فلا يسمع أحدًا يسبُّ الله أو يشتم الله أو يستهزئ بالله إلا غار من ذلك وأنكر عليه حتى ولو رفع أمره لولي الأمر؛ لأن هذا من النصيحة لله عزَّ وجلَّ.

ومن النصيحة لله: أن يذَبَّ عن دين الله تعالى الذي شرعه لعباده، فيبطل كيد الكائدين، ويرد على الملحدين الذين يعرضون الدين وكأنه قيود تقيد الناس عن حرياتهم، والحقيقة أن الدين قيود حرية؛ لأن الإنسان يتقيد لله عزَّ وجلَّ، وبالله، وفي دين الله، من لم يتقيد بهذا تقيد للشيطان؛ وفي خطوات الشيطان، لأن النفس همامة دائمًا، فلا تسكن نفس أحد أبدًا، بل لابد أن تكون لها همم في أي شيء: إما في خير، وإما في شر.

وما أحسن قول ابن القيم رحمه الله في النونية، حيث قال:

هَرَبُوا مِنَ الرِّقِ الَّذِي خَلَقُوا لَهُ

وَبَلَّوْا بِرِقِّ النَّفْسِ وَالشَّيْطَانِ

هربوا من الرق الذي خلقوا له وهو عبادة الله. قال تعالى: ﴿وَمَا

خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، لكنهم هربوا من هذا الرق

الذي هو كمال الحرية وكمال السعادة إلى رق النفس والشيطان.

(١) لحديث عائشة رضي الله عنها، أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب مباحثته ﷺ للأنام واختياره...، رقم (٢٣٢٨).

والنفس - نعوذ بالله من شرها - تسترق الإنسان وتملي عليه الهوى فيكون خاضعاً لهواها، وإذا غلب الهوى؛ زال العقل، وكما قال الشاعر:

سُكرانٍ: سُكر هوى وسُكر مدامة

فمتى إفاقة من به سكران؟
يصف شخصاً يشرب الخمر والعياذ بالله، فيقول: إنه فيه سكران، سكر الهوى وسكر المدامة، فمتى إفاقة من به سكران؟ وواضح أن هذا لا ترجى له إفاقة.

فالحاصل أن الإنسان يتعبد لله عزَّ وجلَّ لا للنفس ولا للشيطان، حتى يتحرر من القيود التي تضره ولا تنفعه.

ومن النصيحة لله عزَّ وجلَّ: أن يكون بآثاً دين الله في عباد الله؛ لأن هذا مقام الرسل كلهم، فهم دُعاة إلى الله يدعون الناس إلى الله عزَّ وجلَّ، كما قال الله تعالى عنهم: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾ [النحل: ٣٦]، وقوله تعالى: ﴿فمِنْهُمْ﴾ أي من الأمة التي بعث فيها الرسول. نسأل الله تعالى أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم.

ثم قال ﷺ: «ولكتابيه» يعني أيضاً من الدين النصيحة لكتاب الله عزَّ وجلَّ، وهذا يشمل كتاب الله الذي نزل على محمد ﷺ، والذي أنزل من قبل، والنصيحة لهذه الكتب بتصديق أخبارها، أي أن ما أخبرت به يجب أن نصدقه.

أما بالنسبة للقرآن فظاهر؛ لأن القرآن - والله الحمد - نُقل بالتواتر من

عهد النبي ﷺ إلى يومنا هذا وإلى أن يرفعه الله عز وجل في آخر الزمان، يقرؤه الصغير والكبير، وأما الكتب السابقة فإنها قد حرّفت وغيّرت وبدّلت، لكن ما صحّ منها فإنه يجب تصديق خبره واعتقاد صحة حكمه، لكننا لسنا متعبدين بأحكام الكتب السابقة إلا بدليل من شرعنا.

ومن النصيحة لكتاب الله: أن يدافع الإنسان عنه، يدافع مَنْ حرّفه تحريفًا لفظيًا، أو تحريفًا معنويًا، أو من زعم أن فيه نقصًا، أو أن فيه زيادة، فالرافضة مثلاً يدّعون أن القرآن فيه نقص، وأن القرآن الذي نزل على محمد أكثر من هذا الموجود بين أيدي المسلمين. فخالفوا بذلك إجماع المسلمين، والقرآن - والله الحمد - لم ينقص منه شيء، ومن زعم أنه قد نقص منه شيء؛ فقد كذّب قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فالله عز وجل تكفل بحفظه، ومن ادعى أنه قد نقص حرفًا واحدًا اختزل منه؛ فقد كذّب الله عز وجل، فعليه أن يتوب ويرجع إلى الله من هذه الردة.

ومن النصيحة لكتاب الله: أن ينشر الإنسان معناه بين المسلمين؛ المعنى الصحيح الموافق لظاهره، بحيث لا يكون فيه تحريف ولا تغيير، فإذا جلس مجلسًا فإن من الخير والنصيحة لكتاب الله أن يأتي بآية من كتاب الله عز وجل يبيّن للناس، ويوضح معناها، ولا سيما الآيات التي تكثر قراءتها بين المسلمين؛ مثل الفاتحة، فإن الفاتحة ركن من أركان الصلاة في كل ركعة؛ للإمام والمأموم والمنفرد، فيحتاج الناس إلى معرفتها، فإذا فسرها بين يدي الناس وبيّن لها لهم؛ فإن هذا من النصيحة لكتاب الله عز وجل.

ومن النصيحة لكتاب الله: أن تؤمن بأن الله تعالى تكلم بهذا القرآن حقيقة، وأنه كلامه عز وجل؛ الحرف والمعنى، ليس الكلام الحروف دون المعاني، ولا المعاني دون الحروف، بل إنه كلام الله لفظاً ومعنى تكلم به وتلقاه منه جبريل عليه السلام، ثم نزل به على محمد ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا لِتَنزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الحشر: ١٩٢، ١٩٥]، وتأمل كيف قال: ﴿عَلَى قَلْبِكَ﴾ مع أن الرسول ﷺ يسمعه بأذنيه، ولكن الأذن إن لم يصل مسموعها إلى القلب؛ فإنه لا يستقر في النفس، فلا يستقر في النفس إلا ما وصل إلى القلب عن طريق الأذن، أو عن طريق الرؤيا بالعين، أو المس باليد، أو الشم بالأنف، أو الذوق بالفم، فالمهم القرار وهو القلب، ولهذا قال: ﴿عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾ وعلى هذا فليس من النصيحة أن يقول القائل: إن هذا القرآن عبارة عن كلام الله وليس كلام الله، أو أن يقول: إنه خلق من مخلوقات الله، أو ما أشبه ذلك، بل من النصيحة أن تؤمن بأنه كلام الله حقاً: اللفظ والمعنى.

ومن النصيحة لكتاب الله عز وجل: أن يقوم الإنسان باحترام هذا القرآن العظيم، فمن ذلك أن لا يمس القرآن إلا وهو طاهر من الحدثين: الأصغر والأكبر؛ لقول النبي ﷺ «لا يمس القرآن إلا طاهر»^(١) أو من وراء حائل؛ لأن من مسه من وراء حائل فإنه لم يمسه في الواقع، وينبغي لا على

(١) أخرجه مالك في الموطأ (١/١٩٩).

سبيل الوجوب أن لا يقرأ القرآن ولو عن ظهر قلب إلا متطهراً؛ لأن هذا من احترام القرآن .

ومن النصيحة لكتاب الله عزَّ وجلَّ: أن لا تضعه في موضع يمتهن فيه، ويكون وضعه فيه امتهاناً له، كمحل القاذورات وما أشبه ذلك، ولهذا يجب الحذر مما يصنعه بعض الصبيان إذا انتهوا من الدروس في مدارسهم، ألقوا مقرراتهم والتي من بينها الأجزاء من المصحف في الطرقات أو في الزبالة أو ما أشبه ذلك، والعياذ بالله .

وأما وضع المصحف على الأرض الطاهرة الطيبة، فإن هذا لا بأس به ولا حرج فيه؛ لأن هذا ليس فيه امتهان للقرآن، ولا إهانة له، وهو يقع كثيراً من الناس إذا كان يصلي ويقرأ من المصحف وأراد السجود يضعه بين يديه، فهذا لا يعد امتهاناً ولا إهانة للمصحف فلا بأس به، والله أعلم .

وأما الثالثة فقال النبي ﷺ: «ولرسوله» والنصيحة لرسول الله ﷺ

تتضمن أشياء:

الأول: الإيمان التام برسالته، وأن الله تعالى أرسله إلى جميع الخلق:

عربهم وعجمهم، بل إنسهم وجنهم، قال الله تعالى: ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ

رَسُولًا ﴾ [النساء: ٧٩]، وقال تعالى: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ

لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١]، والآيات في هذا كثيرة، فتؤمن بأن محمداً

رسول الله إلى جميع الخلق من جن وإنس .

ومن النصيحة لرسول الله ﷺ: تصديق خبره، وأنه صادق مصدوق،

صادق فيما يخبر به، مصدوق فيما أخبر به من الوحي، فما كذب ولا كذب

ومن النصيحة لرسول الله ﷺ: صدق الاتباع له، بحيث لا تتجاوز شريعته ولا تنقص عنها، فتجعله إمامك في جميع العبادات، فإن الرسول ﷺ هو إمام هذه الأمة وهو متبوعها، ولا يحل لأحد أن يتبع سواه، إلا من كان واسطة بينه وبين الرسول، بحيث يكون عنده من علم السنة ما ليس عندك، فحينئذ لا حرج أن تتبع هذا الرجل بشرط أن تكون معتقداً بأنه واسطة بينك وبين الشريعة، لا أنه مستقل؛ لأنه لا أحد يستقل بالتشريع إلا الرسول ﷺ بأمر الله، أما من سواه فهو مبلِّغ عن الرسول ﷺ، كما قال الرسول ﷺ «بلغوا عني ولو آية»^(١).

ومن النصيحة لرسول الله ﷺ: الذب عن شريعته وحمايتها، فالذب عنها بأن لا ينتقصها أحد، والذب عنها بأن لا يزيد فيها أحد ما ليس منها، فتحارب أهل البدع القولية والفعلية والعقدية؛ لأن البدع كلها باب واحد، كلها حقل واحد، كلها ضلالة، كما قال الرسول ﷺ: «كل بدعة ضلالة»^(٢) لا يستثنى من هذا بدعة قولية ولا فعلية ولا عقدية، كل ما خالف هدي النبي ﷺ وما جاء به في العقيدة أو في القول أو في العمل فهو بدعة، فمن النصيحة لرسول الله ﷺ أن تحارب أهل البدع بمثل ما يحاربون به السنة؛ إن حاربوا بالقول فبالقول، وإن حاربوا بالفعل فبالفعل، جزاء

(١) تقدم تخريجه ص (٣٤٨).

(٢) تقدم تخريجه ص (٣٢٨).

وفاقاً؛ لأن هذا من النصيحة لرسول الله ﷺ.

ومن النصيحة للنبي ﷺ: احترام أصحابه وتعظيمهم ومحبتهم؛ لأن صحب الإنسان لا شك أنهم خاصته من الناس وأخص الناس به، ولهذا كان الصحابة - رضي الله عنهم - خير القرون؛ لأنهم أصحاب رسول الله ﷺ، فمن سب الصحابة، أو أبغضهم، أو لمزهم، أو أشار إلى شيء يبهتهم فيه، فإنه لم ينصح للرسول ﷺ، وإن زعم أنه ناصح للرسول فهو كاذب، كيف تسب أصحاب الرسول ﷺ وتبغضهم وأنت تحب الرسول وتنصح له؟ وقد جاء عن النبي ﷺ «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل»^(١) فإذا كان أصحاب الرسول ﷺ يسبهم الساب المفترى الكذاب فإنه في الحقيقة قد سب الرسول ﷺ، ولم ينصح له، بل هو في الحقيقة قدح في الشريعة؛ لأن حملة الشريعة إلينا هم الصحابة رضي الله عنهم، فإذا كانوا أهلاً للسب والقدح لم يوثق بالشريعة؛ لأن نقلتها أهل ذم وقدح، بل إن سب الصحابة - رضي الله عنهم - سب لله عز وجل - نسأل الله العافية - وقدح في حكمته أن يختار لنبيه ﷺ ولحمل دينه من هم أهل للذم والقدح، إذاً من النصيحة للرسول ﷺ محبة أصحابه واحترامهم وتعظيمهم، فهذا من الدين.

الرابع: قال: «ولأئمة المسلمين» الأئمة جمع إمام، والمراد بالإمام

(١) أخرجه أبوداود، كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجلس، رقم (٤٨٣٣)، والترمذي، كتاب الزهد، باب رقم (٤٥)، حديث رقم (٢٣٧٨)، وقال: حسن غريب.

من يقتدى به ويؤتمر بأمره، وينقسم إلى قسمين: إمامة في الدين، وإمامة في السلطة.

فالإمامة في الدين: هي بيدي العلماء، فالعلماء هم أئمة الدين، الذين يقودون الناس لكتاب الله، ويهدونهم إليه، ويدلونهم على شريعة الله، قال الله تبارك وتعالى في دعاء عباد الرحمن ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ [الفرقان: ٧٤]، هم ما سألوا الله إمامة السلطة والإمارة، بل سألوا الله إمامة الدين؛ لأن عباد الرحمن لا يريدون السلطة على الناس ولا يطلبون الإمارة، بل قد قال الرسول ﷺ لعبد الرحمن بن سمرة - رضي الله عنه - «لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أوتيتها عن غير مسألة أعنت عليها»^(١) لكنهم يسألون إمامة الدين، التي قال الله عنها: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤]، فقال: ﴿ أَيْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾.

والنصح لأئمة المسلمين في الدين والعلم، هو أن يحرص الإنسان على تلقي ما عندهم من العلم، فإنهم الواسطة بين الرسول ﷺ وبين أمته، فيحرص على تلقي العلم منهم بكل وسيلة، وقد كثرت الوسائل في وقتنا والله الحمد من كتابة وتسجيل وتلقٍ وغير ذلك، فليحرص على تلقي العلم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ ﴾، رقم (٦٦٢٢)، ومسلم، كتاب الأيمان، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، رقم (١٦٥٢).

من العلماء، وليكن تلقيه على وجه التأني لا على وجه التسرع؛ لأن الإنسان إذا تسرع في تلقي العلم فربما يتلقاه على غير ما ألقاه إليه شيخه، وقد أدب الله النبي ﷺ هذا الأدب، فقال تعالى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [١٦ - ١٨]، لأن النبي ﷺ كان يبادر جبريل عليه السلام إذا ألقى عليه القرآن فيقرأ، فقال الله تعالى ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ يعني لا تحرك اللسان - ولا سرًا - حتى ينتهى جبريل من القراءة، ثم بعد ذلك اقرأه.

﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأُنَبِّئْهُ بِمَا نَزَّلَهُ﴾ [١٨ - ١٩]، تكفل الربُّ عزَّ وجلَّ ببيانه يعني أنك لن تنساه، مع أن المتوقع أن الإنسان إذا سكت حتى ينتهي الملقى من إلقائه ربما ينسى بعض الجمل، لكن قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾.

ومن النصح أيضًا لعلماء المسلمين: أن لا يتبع الإنسان عوراتهم وزلاتهم وما يخطئون فيه؛ لأنهم غير معصومين، قد يزلون وقد يخطئون، وكل بني آدم خطأ، وخير الخطائين التوابون، ولا سيما من يتلقى العلم فإنه لا يجب أن يكون أبلغ الناس في تحمل الأخطاء التي يخطئ بها شيخه، وينبهه عليها، فكم من إنسان انتفع من تلاميذه؛ ينبهونه على بعض الشيء؛ على الخطأ العلمي، أو على الخطأ العملي، وعلى أخطاء كثيرة؛ لأن الإنسان بشر.

لكن الشيء المهم أن لا يكون حريصًا على تلقي الزلات، فإنه جاء في الحديث: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه؛ لا تؤذوا

المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه فضحه الله ولو في بيت أمه»^(١)، هذا وهم مسلمون عامة فكيف بالعلماء؟

إن الذين يلتقطون زلات العلماء ليشيعوها ليسوا مسيئين للعلماء شخصياً وحسب، بل مسيئون للعلماء شخصياً، ومسيئون إلى علمهم الذي يحملونه، ومسيئون إلى الشريعة التي تتلقى من جهتهم؛ لأن العلماء إذا لم يثق الناس فيهم، وإذا اطلعوا على عوراتهم التي قد لا تكون عورات إلا على حسب نظر هذا المغرض، فإنه تقل ثقتهم بالعلماء وبما عندهم من العلم، فيكون في هذا جناية على الشرع الذي يحملونه من سنة الرسول عليه الصلاة والسلام.

لذلك من نصيحتك لأئمة المسلمين من أهل العلم أن تدافع عن عوراتهم، وأن تسترها ما استطعت، وأن لا تسكت إذا سمعت شيئاً بل نبّه العالم، وابحث معه واسأله، ربما ينقل عنه أشياء غير صحيحة، وقد نُقل عنا وعن غيرنا أشياء غير صحيحة، لكن الناس - نسال الله العافية - إذا كان لهم هوى وأحبوا شيئاً وعرفوا أحداً من أهل العلم يقبل الناس قوله، نسبوه لهذا العالم، ثم إذا سألت نفس الذي نسب إليه القول، قال أبداً ما قلت كذا، وقد يخطئ السائل مثلاً في صيغة السؤال، فيجيب العالم على قدر

(١) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، رقم (٢٠٣٢)، من حديث ابن عمر، وأبوداود، كتاب الأدب، باب في الغيبة، رقم (٤٨٨٠)، من حديث أبي برزة الأسلمي، وأحمد في المسند (٤/٤٢١، ٤٢٤) من حديث أبي برزة، وأخرجه أيضاً (٥/٢٧٩) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

السؤال ويفهمه السائل على حسب ما في نفسه هو، فيحصل الخطأ، وقد يجيب العالم بالصواب بعد فهم السؤال لكن يفهمه السائل على غير وجهه فيخطئ في النقل.

وعلى كل حال من النصيحة لأئمة المسلمين في العلم والدين أن لا يتتبع الإنسان عوراتهم، بل يلتمس العذر لهم، اتصل وقل سمعت عنك كذا وكذا هل هذا صحيح؟ فإذا قال: نعم، قل: أظن أن هذا خطأً وغلط حتى يبين لك وربما يشرح شيئاً لا تعرفه وتظن أنه أخطأ فيه، وربما قد خفي عليه شيء فتنبه أنت، وتكون مشكوراً على هذا، وقد قال أول إمام في الدين والسلطة في هذه الأمة بعد الرسول ﷺ، أبو بكر رضي الله عنه، حيث خطب أول خطبة، قال للناس وهو يخاطبهم يتحدث عن نفسه: إن اعوججت فأقيموني. وذلك لأن الإنسان بشر.

فقوم أخاك ولاسيما أهل العلم؛ لأن العالم خطره عظيم، الخطر الزللي، والخطر الرفيع؛ لأن كلمة الخطر تكون للعلو والنزول، فهو خطره عظيم، إن أصاب هدى الله على يده خلقاً كثيراً، وإن أخطأ ضلَّ على يده خلق كثير، فزلة العالم من أعظم الزلات.

ولهذا أقول: يجب أن نحمي أعراض علمائنا، وأن ندافع عنهم، وأن نلتمس العذر لأخطائهم، ولا يمنع هذا أن نتصل بهم، وأن نسألهم، وأن نبحث معهم، وأن نناقشهم حتى نكون مخلصين ناصحين لأئمة المسلمين.

النوع الثاني من أئمة المسلمين: أئمة السلطة وهم الأمراء، والأمراء في الغالب أكثر خطأً من العلماء؛ لأنه لسلطته قد تأخذه العزة بالإثم،

فيريد أن يفرض سلطته على الصواب والخطأ، فالغالب من أئمة المسلمين في السلطة وهم الأمراء أن الخطأ فيهم أكثر من العلماء إلا ما شاء الله .
والنصيحة لهم هي أن تكف عن مساوئهم، وأن لا ننشرها بين الناس، وأن نبذل لهم النصيحة ما استطعنا، بالمباشرة إذا كنا نستطيع أن نباشرهم، أو بالكتابة إذا كنا لا نستطيع، أو بالاتصال بمن يتصل بهم إذا كنا لا نستطيع الكتابة؛ لأنه أحياناً لا يستطيع الإنسان الكتابة لهم، ولو كتب لم تصل إلى المسؤول، فيتصل بأحد يتصل بالمسؤول وينبهه، فهذا من النصح .

أما نشر مساوئهم فليس فيه عدوان شخصي عليهم فقط، بل هو عدوان شخصي عليهم وعلى الأمة جميعاً؛ لأن الأمة إذا امتلأت صدورها من الحقد على ولاة أمورها عصت الولاية، وناذتهم، وحينئذ تحصل الفوضى، ويسود الخوف، ويزول الأمن، فإذا بقيت هيبة ولاة الأمور في الصدور صار لهم هيبة، وحميت أوامرهم ونظمهم التي لا تخالف الشريعة .

فالمهم أن أئمة المسلمين تشمل النوعين، أئمة الدين وهم العلماء، وأئمة السلطان وهم الأمراء، وإن شئت فقل أئمة البيان، وأئمة السلطان، أئمة البيان وهم العلماء الذين يبينون للناس، وأئمة السلطان وهم الأمراء الذين ينفذون شريعة الله بقوة السلطان، إذاً أئمة المسلمين سواء أئمة العلم والبيان، أو أئمة القوة والسلطان يجب علينا أن نناصحهم، وأن نحرض على بذل النصيحة لهم، في الدفاع عنهم وستر معايهم، وعلى أن نكون معهم إذا أخطئوا في بيان ذلك الخطأ لهم بيننا وبينهم؛ لأنه ربما نعتقد أن

هذا العالم مخطئٌ أو أن هذا الأمير مخطئٌ وإذا ناقشناه تبين لنا أنه غير مخطئٍ، كما يقع هذا كثيراً.

كذلك أيضاً ربما تنقل لنا هذه الأشياء عن العالم أو عن الأمير على غير وجهها، إما لسوء القصد من الناقل؛ لأن بعض الناس - والعياذ بالله - يحب تشهير السوء بالعلماء وبالأمراء، فيكون سيئ القصد ينقل عليهم ما لم يقوله، وينسب إليهم ما لم يفعلوه، فإذا سمعنا عن عالم أو عن أمير ما نرى أنه خطأ فلا بد من تمام النصيحة مناقشته، وبيان الأمر وتبينه حتى نكون على بصيرة.

أما آخر الحديث فيقول: «وعامتهم» يعني النصح لعامة المسلمين، وقدم الأئمة على العامة؛ لأن الأئمة إذا صلحوا صلحت العامة؛ فإذا صلح الأمراء صلحت العامة، وإذا صلح العلماء صلحت العامة، لذلك بدأ بهم، وليعلم أن أئمة المسلمين لا يُراد بهم الأئمة الذين لهم الإمامة العظمى، ولكن يُراد به ما هو أعم، فكل من له إمرة ولو في مدرسة فإنه يعتبر من أئمة المسلمين، إذا نوصح وصلح، صلح من تحت يده.

والنصيحة لعامة المسلمين بأن تحبّ لهم ما تحبّ لنفسك، وأن ترشدهم إلى الخير، وأن تهديهم إلى الحق إذا ضلوا عنه، وأن تذكرهم به إذا نسوه، وأن تجعلهم لك بمنزلة الإخوة؛ لأن الرسول ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم»^(١)، وقال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم...، رقم (٢٤٤٢)، =

بعضاً»^(١)، وقال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو؛ تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٢) فأنت إذا أحسست بألم في طرف شيء من أعضائك، فإن هذا الألم يسري على جميع البدن، كذلك ينبغي أن تكون للمسلمين هكذا، إذا اشتكى أحد من المسلمين فكأنما الأمر يرجع إليك أنت.

وليُعلم أن النصيحة هي مخاطبة الإنسان سرّاً بينك وبينه؛ لأنك إذا نصحته سرّاً بينك وبينه أثرت في نفسه، وعلم أنك ناصح، لكن إذا تكلمت أمام الناس عليه؛ فإنه قد تأخذه العزة بالإثم فلا يقبل النصيحة، وقد يظن أنك إنما تريد الانتقام منه وتوبيخه وخطّ منزلته بين الناس فلا يقبل، لكن إذا كانت النصيحة بينك وبينه صار لها ميزانٌ كبيرٌ عنده وقيمة، وقبل ذلك، والله المسؤول أن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضاه.

* * *

١٨٢ - الثاني: عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «بَايَعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» متفقٌ عليه^(٣).

= ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٠).
 (١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين...، رقم (٦٠٢٦)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، رقم (٢٥٨٥).
 (٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم (٦٠١١)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، رقم (٢٥٨٦).
 (٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة»، رقم (٥٧)، =

١٨٣ - الثالث: عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفق عليه^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: بايعت النبي ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم؛ هذه ثلاثة أشياء: حق محض لله، وحق للآدمي محض، وحق مشترك، أما الحق المحض لله؛ فهو قوله «إقام الصلاة». ومعنى «إقام الصلاة»: أن يأتي بها الإنسان مستقيماً على الوجه المطلوب، فيحافظ عليها في أوقاتها، ويقوم بأركانها وواجباتها وشروطها، ويتم ذلك بمستحباتها.

ومن هذا بالنسبة للرجال إقامة الصلاة في المساجد مع الجماعة، فإن هذا من إقامة الصلاة، ومن تخلف عن الجماعة بلا عذر فهو آثم، بل هو عند بعض العلماء - كشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - إذا صلى بدون عذر مع غير الجماعة؛ فصلاته باطلة مردودة عليه، لا تقبل منه، ولكن الجمهور هو على أنها تصح مع الإثم، وهذا هو الصحيح، فمن ترك صلاة الجماعة بلا عذر؛ فصلاته صحيحة ولكنه آثم، وهذا هو القول الراجح

= ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، رقم (٥٦).

(١) تقدم تخريجه ص (١٨٤)

وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد - رحمه الله - وهو الذي عليه جمهور من قالوا بوجوب صلاة الجماعة .

ومن إقامة الصلاة: الخشوع فيها، والخشوع هو حضور القلب وتأمله بما يقوله المصلي وما يفعله، وهو أمر مهم؛ لأن الصلاة بلا خشوع كالجسد بلا روح، فأنت إذا صليت وقلبك يدور في كل وإد فإنك تصلي حركات بدنية فقط، فإذا كان قلبك حاضرًا تشعر كأنك بين يدي الله عزَّ وجلَّ، تناجيه بكلامه، وتتقرب إليه بذكره ودعائه، فهذا هو لبُّ الصلاة وروحها .

وأما قوله: «إيتاء الزكاة» يعني: إعطاءها لمستحقها، وهذه جامعة بين حق الله وحق العباد، أما كونها حقًا لله فلا ن الله فرض على عباده الزكاة وجعلها من أركان الإسلام، وأما كونها حقًا للآدمي فلما فيها من قضاء حوائج المحتاجين، وغير ذلك من المصالح المعلومة في معرفة أهل الزكاة .

وأما قوله: «النصح لكل مسلم» فهذا هو الشاهد من الحديث للباب، أي: أن ينصح لكل مسلم: قريب أو بعيد، صغير أو كبير، ذكر أو أنثى .
وكيفية النصح لكل مسلم هي ما ذكره في حديث أنس - رضي الله عنه -:
«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» هذه هي النصيحة أن تحب لإخوانك ما تحب لنفسك، بحيث يسرك ما يسرهم، ويسوؤك ما يسوؤهم، وتعاملهم بما تحب أن يعاملوك به، وهذا الباب واسع كبير جدًا .
فنفي النبي عليه الصلاة والسلام الإيمان عن من لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه في كل شيء، ونفي الإيمان قال العلماء: المراد به نفي الإيمان

الكامل، يعني لا يكمل إيمانك حتى تحب لأخيك ما تحب لنفسك، وليس المراد انتفاء الإيمان بالكلية.

ويذكر أن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه حين بايع النبي عليه الصلاة والسلام على النصح لكل مسلم، أنه اشترى فرساً من شخص بدراهم، فلما اشتراه وذهب به وجد أنه يساوي أكثر، فرجع إلى البائع وقال له: إن فرسك يساوي أكثر، فأعطاه ما يرى أنها قيمته، فانصرف وجرب الفرس فإذا به يجده يساوي أكثر مما أعطاه أخيراً، فرجع إليه وقال له: إن فرسك يساوي أكثر فأعطاه ما يرى أنها قيمته، وكذلك مرة ثالثة حتى بلغ من مائتي درهم إلى ثمان مئة درهم؛ لأنه بايع الرسول ﷺ على النصح لكل مسلم، وإذا بايع النبي ﷺ أحد على شيء لا يختص به فهو عام لجميع الناس، كل الناس مبايعون الرسول عليه الصلاة والسلام على النصح لكل مسلم؛ بل على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم، والمبايعة هنا بمعنى المعاهدة؛ لأن المبايعة تطلق على البيع والشراء، وتطلق على المعاهدة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وسميت مبايعة؛ لأن كلاً من المتبايعين يمدُّ باعه إلى الآخر، يعني يده من أجل أن يمسك بيد الآخر، ويقول: بايعتك على كذا وكذا، والله الموفق.

٢٣ - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبة: ٧١]، وقال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨-٧٩].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى -: «باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» فالمعروف كل ما عرفه الشرع وأقره من العبادات القولية، والفعلية، الظاهرة، والباطنة، والمنكر: كل ما أنكره الشرع ومنعه من أنواع المعاصي؛ من الكفر، والفسوق، والعصيان، والكذب، والغيبة، والنميمة، وغير ذلك.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، واجب وفرض كفاية، إذا قام به من يكفي حصل المقصود، وإذا لم يقم به من يكفي؛ وجب على جميع المسلمين، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ

بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿ فبدأ بالدعوة إلى الخير، ثم تثنى بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وذلك لأن الدعوة إلى الخير قبل الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الخير هي بيان الخير للناس، بأن يدعوهم إلى الصلاة، وإلى الزكاة، وإلى الحج، وإلى الصيام، وإلى بر الوالدين، وإلى صلة الأرحام، وما أشبه ذلك، ثم بعد هذا يأتي دور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيأمر ويقول: صلّ، إما على سبيل العموم، أو على سبيل الخصوص، بأن يمسك برجل متهاون بالصلاة فيقول له: صلّ.

وهناك مرحلة ثالثة وهي التغيير الذي قال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده» ولم يقل فلينه عنه؛ لأن هذه مرحلة فوق النهي، «فإن لم يستطع فبلسانه، وإن لم يستطع فبقلبه»^(١) اللسان هو مرحلة النهي عن المنكر الثانية، فإذا كان الإنسان لا يستطيع أن يتكلم فإنه ينكر بقلبه، بكرأته وبغضه لهذا المنكر.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحتاج إلى أمور:

الأمر الأول: أن يكون الإنسان عالمًا بالمعروف والمنكر، فإن لم يكن عالمًا بالمعروف فإنه لا يجوز أن يأمر به، لأنه يأمر بماذا؟ قد يأمر بأمر يظنه معروفًا وهو منكر ولا يدري، فلا بد أن يكون عالمًا أن هذا من المعروف

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم (٤٩).

الذي شرعه الله ورسوله، ولا بد أن يكون عالمًا بالمنكر، أي: عالمًا بأن هذا منكر، فإن لم يكن عالمًا بذلك؛ فلا ينه عنه؛ لأنه قد ينهى عن شيء هو معروف فيترك المعروف بسببه، أو ينهى عن شيء وهو مباح فيضيّق على عباد الله، بمنعهم مما أباح الله لهم، فلا بد أن يكون عالمًا بأن هذا منكر، وقد يتسرع كثير من إخواننا الغيورين، فينهون عن أمور مباحة يظنونها منكرًا فيضيّقون على عباد الله.

فالواجب أن لا تأمر بشيء إلا وأنت تدري أنه معروف، وأن لا تنه عن شيء إلا وأنت تدري أنه منكر.

الأمر الثاني: أن تعلم بأن هذا الرجل تارك للمعروف أو فاعل للمنكر، ولا تأخذ الناس بالتهمة أو بالظن، فإن الله تعالى يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَجْتَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، فإذا رأيت شخصًا لا يصلي معك في المسجد، فلا يلزم من ذلك أنه لا يصلي في مسجد آخر؛ بل قد يصلي في مسجد آخر، وقد يكون معذورًا، فلا تذهب من أجل أن تنكر عليه حتى تعلم أنه يتخلف بلا عذر.

نعم لا بأس أن تذهب وتسأله، وتقول: يا فلان، نحن نفقدك في المسجد، لا بأس عليك، أما أن تنكر أو أشد من ذلك أن تتكلم فيه في المجالس، فهذا لا يجوز؛ لأنك لا تدري؛ ربما أنه يصلي في مسجد آخر، أو يكون معذورًا.

ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام يستفهم أولاً قبل أن يأمر، فإنه ثبت في صحيح مسلم أن رجلاً دخل يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب،

فجلس ولم يصل تحية المسجد، فقال النبي ﷺ: «أصليت؟» قال: لا، قال: «قم فصل ركعتين»^(١)، ولم يأمره أن يصلي ركعتين حتى سأله: هل صلى أم لا؟ مع أن ظاهر الحال أنه رجلٌ دخل وجلس ولم يصل، ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام خاف أن يكون قد صلى وهو لم يشعر به، فقال: «أصليت؟» فقال: لا، قال: «قم فصل ركعتين».

كذلك في المنكر لا يجوز أن تنكر على شخص إلا إذا علمت أنه وقع في المنكر، فإذا رأيت امرأة مع شخص في سيارة مثلاً، فإنه لا يجوز أن تتكلم عليه أو على المرأة؛ لأنه ربما تكون هذه المرأة من محارمه؛ زوجة، أو أم، أو أخت، أو ما أشبه ذلك، حتى تعلم أنه قد أركب معه امرأة ليست من محارمه، أو وجدت شبهة قوية، وأمثال هذا كثيرٌ. المهم أنه لا بد من علم الإنسان بأن هذا معروف ليأمر به، أو منكر لينهى عنه، ولا بد أن يعلم أيضاً أن الذي وجّه إليه الأمر أو النهي قد وقع في أمر يحتاج إلى أمر فيه أو نهى عنه.

ثم إن الذي ينبغي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يكون رفيقاً بأمره رفيقاً في نهيه؛ لأنه إذا كان رفيقاً أعطاه الله سبحانه وتعالى ما لا يعطي على العنف، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إن الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»^(٢) فأنت إذا عنفت على من تنصح ربما ينفر،

(١) تقدم تخريجه ص (١٦٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق...، رقم (٢٥٩٣).

وتأخذه العزة بالإثم، ولا ينقاد لك، ولكن إذا جئته بالتي هي أحسن فإنه ينتفع.

ويُذكر - قديماً - أن رجلاً من أهل الحسبة - يعني من الذين يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر - مرَّ على شخص يستخرج الماء من البئر على إبله عند أذان المغرب، وكان من عادة هؤلاء العمال أن يحدوا بالإبل، يعني يُنشدون شعراً من أجل أن تخف الإبل؛ لأن الإبل تطرب لنشيد الشعر، فجاء هذا الرجل ومعه غيره، وتكلم بكلام قبيح على العامل الذي كان متعباً من العمل وضاق عليه نفسه فضرب الرجل بعصا طويلة متينة كانت معه - فشرد الرجل وذهب إلى المسجد والتقى بالشيخ - عالم من العلماء من أحفاد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وقال: إني فعلت كذا وكذا، وإن الرجل ضربني بالعصا، فلما كان من اليوم الثاني ذهب الشيخ بنفسه إلى المكان قبل غروب الشمس، وتوضأ ووضع مشلحه على خشبة حول البئر، ثم أذن المغرب فوقف كأنه يريد أن يأخذ المشلح، فقال له: يا فلان.. يا أخي جزاك الله خيراً، أنت تطلب الخير في العمل هذا، وأنت على خير، لكن الآن أذن للمغرب، لو أنك تذهب وتصلي المغرب وترجع ما فاتك شيء، وقال له كلاماً هيناً، فقال له: جزاك الله خيراً، مرَّ عليّ أمس رجل جلف قام يتتهرني، وقال لي كلاماً سيئاً أغضبني، وما ملكت نفسي حتى ضربته بالعصا، قال: الأمر لا يحتاج إلى ضرب، أنت عاقل، ثم تكلم معه بكلام لين، فأسند العصا التي يضرب بها الإبل ثم ذهب يصلي بانقياد ورضا.

وكان هذا لأن الأول عامله بالعنف، والثاني عامله بالرفق، ونحن وإن لم تحصل هذه القضية فلدينا كلام الرسول ﷺ، يقول: «إن الله يعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف»^(١) ويقول ﷺ: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، وما ينزع من شيء إلا شانه»^(٢) فعلى الأمر أن يحرص على أن يكون أمره ونهيه رقيقاً.

الشرط الثالث: أن لا يزول المنكر إلى ما هو أعظم منه، فإن كان هذا المنكر لو نهينا عنه، زال إلى ما هو أعظم منه، فإنه لا يجوز أن نهى عنه، درءاً لكبرى المفسدتين بصغريهما؛ لأنه إذا تعارض عندنا مفسدتان وكانت إحدهما أكبر من الأخرى؛ فإننا نتقي الكبرى بالصغرى.

مثال ذلك: لو أن رجلاً يشرب الدخان أمامك فأردت أن تنهيه وتقيمه من المجلس، ولكنك تعرف أنك لو فعلت لذهب يجلس مع السكارى، ومعلوم أن شرب الخمر أعظم من شرب الدخان، فهنا لا ننهيه؛ بل نعالجه بالتي هي أحسن لئلا يؤول الأمر إلى ما هو أنكر وأعظم.

ويذكر أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله عليه - مرّ بقوم في الشام من التتار ووجدهم يشربون الخمر، وكان معه صاحب له، فمرّ بهم شيخ الإسلام ولم ينههم، فقال له صاحبه: لماذا لم تنههم؟ قال: لو نهيناهم لذهبوا يهتكون أعراض المسلمين وينهبون أموالهم، وهذا أعظم من

(١) تقدم تخريجه ص (٤٠٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، رقم (٢٥٩٤).

شربهم الخمر، فتركهم مخافة أن يفعلوا ما هو أنكر وأعظم، وهذا لا شك أنه من فقهه رحمه الله .

الشرط الرابع: اختلف العلماء - رحمهم الله - هل يشترط أن يكون الأمر والنهي فاعلاً لما أمر به، تاركاً لما نهى عنه أو لا؟ والصحيح أنه لا يشترط، وأنه إذا أمر بمعروف أو نهى عن منكر، ولو كان لا يفعل المعروف ولا يتجنب المنكر، فإن ذنبه عليه، لكن يجب أن يأمر وينهى، لأنه إذا ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفعل المأمور ولا يترك المحذور، لأضاف ذنباً إلى ذنبه، لذا فإنه يجب عليه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وإن كان يفعل المنكر ويترك المعروف .

ولكن في الغالب بمقتضى الطبيعة الفطرية أن الإنسان لا يأمر الناس بشيء لا يفعله، بل يستحي، ويخجل، ولا ينهى الناس عن شيء يفعله . لكن الواجب أن يأمر بما أمر به الشرع وإن كان لا يفعله، وأن ينهى عما نهى عنه الشرع وإن كان لا يتجنبه؛ لأن كل واحد منهم واجب منفصل عن الآخر، وهما غير متلازمين .

ثم إنه ينبغي للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقصد بذلك إصلاح الخلق وإقامة شرع الله، لا أن يقصد الانتقام من العاصي، أو الانتصار لنفسه، فإنه إذا نوى هذه النية لم ينزل الله البركة في أمره ولا نهيه؛ بل يكون كالطبيب يريد معالجة الناس ودفع البلاء عنهم، فينوي بأمره ونهيه أولاً: إقامة شرع الله، وثانياً: إصلاح عباد الله، حتى يكون مصلحاً وصالحاً، نسأل الله أن يجعلنا من الهداة المهتدين المصلحين إنه جواد كريم .

وفي ختام الآية يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾
 ﴿وَأُولَئِكَ﴾ المشار إليهم تلك الأمة التي تأمر بالمعروف وتنهى عن
 المنكر، والمفلح هو الذي فاز بمطلوبه ونجا من مرهوبه.

وهنا قال: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ وهذه الجملة تفيد عند أهل العلم
 باللغة العربية الحصر، أي أن الفلاح إنما يكون لهؤلاء الذين يأمرون
 بالمعروف وينهون عن المنكر، ويدعون إلى الخير.

ثم قال الله عزَّ وجلَّ بعدها: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا
 جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، والنهي عن التفرق بعد ذكر الأمر
 بالمعروف والنهي عن المنكر يدل على أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن
 المنكر سبب للتفرق، وذلك أن الناس إذا كانت لهم مشارب متعددة
 مختلفة تفرقوا، فهذا يعمل طاعة، وهذا يعمل معصية، وهذا يسكر، وهذا
 يصلي، وما أشبه ذلك، فتتفرق الأمة، ويكون لكل طائفة مشرب، ولهذا
 قال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا﴾.

إذن لا يجمع الأمة إلا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلو أن
 الأمة أمرت بالمعروف ونهت عن المنكر، وتحاكمت إلى الكتاب والسنة،
 ما تفرقت أبدًا، ولحصل لهم الأمن، ولكان لهم أمن أشد من كل أمن. كما
 قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ
 مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، الدول الكبرى والصغرى - الآن - كلها تكرر
 جهودًا كبيرة جبارة لحفظ الأمن، ولكن كثيرًا من المسلمين غفلوا عن هذه
 الآية، الأمن التام موجود في هاتين الكلمتين: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا

إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴿ إِذَا تَحَقَّقَ الْإِيْمَانُ فِي الشَّعْبِ ، وَلَمْ يَلْبَسْ إِيْمَانَهُ بِظُلْمٍ ، فَحَيْثُنَا يَحْصُلُ لَهُ الْأَمْنُ .

وأضرب مثلاً قريباً للأفهام بعيداً في الأزمان، في صدر هذه الأمة المباركة كان أكبر مسؤول فيها ينام وحده في المسجد، ويمشي في السوق وحده، لا يخاف إلا الله، عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يكوم الحصبة في المسجد وينام عليها، ليس عنده حارس ولا يحتاج لأحد يحرسه؛ لا في السوق ولا في بيته ولا في المسجد؛ لأن الإيمان الخالص الذي لم يُلبس بظلم، أي لم يخلط بظلم كان في ذلك الوقت، فكان الناس آمينين .

ثم ذهب عهد الخلفاء الراشدين وجاء عهد بني أمية، وصار في أمراء بني أمية من حاد عن سبيل الخلفاء الراشدين، فحصل الاضطراب، وحصلت الفتن، وقامت الخوارج، وحصل الشر .

ثم جاء عهد عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - فاستتب الأمن، وأصبح الناس يسافرون ويذهبون ويجيئون وهم آمنون، ولكن الله - عزَّ وجلَّ - من حكمته لم يُمد له في الخلافة، فكانت خلافته سنتين وأشهرًا . فالمهم أن الأمن كل الأمن ليس بكثرة الجنود، ولا بقوة السلاح، ولا بقوة الملاحظة والمراقبة، ولكن الأمن في هذين الأمرين فقط ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢] .

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - في سياق الآيات قول الله تعالى :

﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧١]، المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض . كل واحد يتولى الثاني ، ينصره ويساعده ، وانظر إلى هذه الآية في المؤمنين حيث قال : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ وفي المنافقين قال : ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُنَّ مِنْ بَعْضٍ ﴾ [التوبة: ٦٧]، وليسوا أولياء لبعض ؛ بل المؤمن هو ولي أخيه ، يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر .

وفي هذه الآية دليل على أن وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليست خاصة بالرجال ، بل حتى النساء عليهن أن يأمرن بالمعروف وينهين عن المنكر ، ولكن في حقول النساء ، ليس في مجامع الرجال وفي أسواق الرجال ، لكن في حقول النساء ومجتمعات النساء ؛ في أيام العرس ، وفي أيام الدراسة ، وما أشبه ذلك ، إذا رأت المرأة منكراً تنهى عنه ، وإذا رأت تفریطاً في واجب تأمر به ؛ لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل مؤمن ومؤمنة ﴿ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧١]، نسأل الله أن يعمنا وإياكم برحمته ومغفرته .

ذكر رحمه الله هذه الآية: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨]، اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله والعياذ بالله، ولا يستحقه إلا من فعل كبيرة من كبائر الذنوب.

وبنو إسرائيل هم بنو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، فإسرائيل هذه لقب ليعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، إبراهيم له ولدان: إسماعيل وإسحاق. إسماعيل هو الولد الأكبر وهو الذي أمره الله بذبحه، ثم من الله عليهما جميعاً برفع هذا الأمر ونسخه، وفداه الله عزَّ وجلَّ بذبح عظيم، وأما إسحاق فهو الولد الثاني لإبراهيم وهو من زوجته، وأما إسماعيل فهو من سريره هاجر - رضي الله عنها - فبنو إسرائيل هم من نسل يعقوب بن إسحاق، وأرسل الله إليهم الرسل الكثيرة، وكان منهم المعتدون الذين يقتلون الأنبياء بغير حق، والعياذ بالله.

وكانوا أيضاً لا يnehون عن منكر فعلوه، بل يرى بعضهم المنكر ولا ينهى عنه، وقصة القرية التي كانت حاضرة البحر مشهورة معلومة في القرآن الكريم، وهم قوم من اليهود حرَّم الله عليهم الصيد من البحر يوم السبت، فكان في يوم السبت تأتي الحيتان شرعاً على وجه الماء من كثرتها، ويوم لا يستتون لا تأتيهم، فطال عليهم الأمد، فقالوا: لا بد أن نتخذ حيلة نتوصل بها إلى الصيد، فقالوا: نضع شباكاً في البحر، فإذا جاءت الحيتان يوم السبت مسكتها الشباك، فإذا كان يوم الأحد أخذناها،

ففاعلوا ذلك، فكان منهم قومٌ يعظون وينهون عن هذا المنكر، وقوم ساكتون، وقوم فاعلون، فعاقبهم الله عزَّ وجلَّ وقال: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، فكانوا - والعياذ بالله - قردة، بنو آدم انقلبوا قردة خاسئين أذلة.

والشاهد من هذا أن فيهم قومًا لم يعظوا ولم يقوموا بما أوجب الله عليهم من النهي عن المنكر، فكانوا ممن دخلوا في هذه اللعنة، ولهذا قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨]، وداود متأخر عن موسى بكثير، وعيسى بن مريم كذلك، فهذان النبيان لعنا الذين لا يتناهون عن منكر فعلوه، وقد حكى الله ذلك عنهما مقرًّا ذلك، فصار من لا يتناهى عن المنكر من الملعونين، والعياذ بالله.

وفي ذلك دليلٌ على وجوب النهي عن المنكر، وعلى أن تركه سبب للعن والطرده عن رحمة الله.

* * *

وقال تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُوْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤]، وقال تعالى: ﴿أَبْجَعْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، والآيات في الباب كثيرة معلومة.

الشرح

ثم قال المؤلف - رحمه الله - فيما ساقه من الآيات: ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۖ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفِرْ ۗ ﴾ [الكهف: ٢٩]، الحق من الله عز وجل، من الرب الذي خلق الخلق، والذي له الحق في أن يوجب على عباده ما شاء، الحق منه فيجب علينا قبوله .

﴿ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفِرْ ۗ ﴾ هذه الجملة ليست للتخيير، وأن الإنسان مخير إن شاء آمن وإن شاء كفر، ولكنها للتهديد، والدليل على هذا آخر الآية، وهو قوله: ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَعِينُوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ [الكهف: ٢٩]، فمن شاء فليؤمن؛ فله الثواب الجليل، ومن شاء فليكفر؛ فعليه العقاب الأليم، ويكون من الظالمين كما قال تعالى: ﴿ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ففي هذا تهديد لمن لم يؤمن بالله عز وجل، وأن الحق بينٌ وظاهرٌ جاء به محمد عليه الصلاة والسلام من رب العالمين، فمن اهتدى فقد وفق، نسأل الله لنا الهداية، ومن ضلَّ - والعياذ بالله - فقد خُزي، والله المستعان .

ثم قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما ذكره من الآيات الدالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ساق - رحمه الله تعالى - قوله عز وجل: ﴿ فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الحجر: ٩٤]، والخطاب هنا للنبي ﷺ، وليعلم أن الخطاب الموجه للرسول ﷺ ينقسم إلى قسمين: قسم خاص به وقسم له ولأمته، والأصل أنه له ولأمته؛ لأن لأمته

أسوة حسنة فيه عليه الصلاة والسلام، لكن إذا وجدت قرينة تدل على أن الخطاب للرسول عليه الصلاة والسلام كان خاصاً به، مثل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١]، ومثل قوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١ - ٣]، فهذا خاص بالرسول عليه الصلاة والسلام.

أما القسم الثاني: فمثل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحریم: ١]، فهذا له ولأمته، ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، فهذا له ولأمته، ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، فهذا له ولأمته، لقوله ﷺ: «بلغوا عني»^(١).

فهنا يقول الله عز وجل لرسوله: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤]، يعني أظهر ما تؤمر به وبينته، ولا تأخذك في الله لومة لائم، وهذا له ولأمته، كل الأمة يجب عليها أن تصدع بما أمرها الله به؛ تأمر به الناس، وأن تصدع بما نهى الله عنه؛ تنهى عنه الناس؛ لأن النهي عن الشيء أمر بتركه.

﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ يعني لا تهتم بهم، في حالهم ولا فيما يأتي من أذاهم، يعني لا تحزن لعدم إيمانهم كما قال الله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ بِنِجْعِ نَفْسِكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنَّ لَمَ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا﴾ [الكهف: ٦]. ﴿لَعَلَّكَ بِنِجْعِ نَفْسِكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، يعني لعلك مهلك

(١) تقدم تخريجه ص (٣٤٨).

نفسك إذا لم يؤمنوا بك، يعني لا تبالي بهم؛ بل أعرض عنهم فيما يحصل منهم من أذى، فإن العاقبة لك، وفعلاً صارت العاقبة للرسول عليه الصلاة والسلام، صبر وظفر.

فإنه عليه الصلاة والسلام خرج من مكة مهاجرًا مختفيًا، يخشى على نفسه، قد جعلت قريش لمن يأتي به وبصاحبه أبي بكر مائتين من الإبل، عن كل واحد مائة، ولكن الله تعالى أنجاهما، وبعد مضي سنوات قليلة رجع النبي عليه الصلاة والسلام فاتحًا مكة ظافرًا مظفرًا، كانت له المنة على الملأ من قريش، حتى وقف على باب الكعبة، يقول: «يا معشر قريش، ما ترون أني فاعل بكم؟»^(١) كلهم تحته أذلة، قالوا: خيرًا. أخ كريم وابن أخ كريم، قال: «فإني أقول لكم كما قال يوسف لإخوته: لا تثريب عليكم اليوم، يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين، اذهبوا فأنتم الطلقاء. فمنّ عليهم عليه الصلاة والسلام بعد أن كان قادرًا عليهم.

فالحاصل: أن قوله: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ يشمل أمرين: أعرض عن المشركين لا تهتم بحالهم إذا لم يؤمنوا ولا تحزن عليهم، وأعرض عن المشركين فيما يحصل لك من أذى، فإنه سوف تكون العاقبة لك، وهذا هو الواقع، ولهذا قال بعد الآية نفسها: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾^(٢) الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ^(٣) وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا

(١) أخرجه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٤/٧٨)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤١/٢ - ١٤٢).

يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿٩٨﴾
[الحجر: ٩٥-٩٩].

وتأمل كيف أمر الله تعالى بتسيححه بحمده بعد أن قال: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ يَصِيقُ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ [الحجر: ٩٧]؛ لأن المقام هنا مقام يحتاج إلى تنزيه الرب عز وجل وحمده، من هذه الضائقة التي تصيب النبي عليه الصلاة والسلام من قريش، يعني نزّهه عن كل ما لا يليق به، واعلم أن الذي أجراه الله جل وعلا فهو في غاية الحكمة، وهو كذلك، فإنه صار في غاية الحكمة وفي غاية الرحمة التي يُحمد عليهما عز وجل.

ثم قال في آخر ما ساقه من الآيات: قال الله عز وجل: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، هذه هي قصة القرية التي أشرنا إليها من قبل، وهي قرية على البحر حرّم الله عليهم أن يصطادوا السمك في يوم السبت، وابتلاهم عز وجل فصار السمك يوم السبت يأتي بكثرة شرعاً على سطح الماء، وفي غير يوم السبت لا يأتي، فطال عليهم الأمد فقالوا: كيف نترك هذا السمك، فتحيلوا بحيلة لم تنفعهم شيئاً، فوضعوا شبكاً في يوم الجمعة فإذا جاءت الحيتان يوم السبت وقعن في هذا الشبك، فإذا صار يوم الأحد أخذوا هذه الحيتان.

فكان النكال من الله - عز وجل - أن قال لهم: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال لهم قولاً قدرتيّاً: كونوا قردة خاسئين، فأصبحوا قردة، ولو قال: كونوا حميراً لكانوا حميراً لكن قال: كونوا قردة؛ لأن القرد أشبه ما يكون

بالإنسان، وفعلهم الخبيث أشبه بالحلال لأنه حيلة، فالذي يراهم ظاهرًا يقول ما صادوا يوم السبت، بل وضعوا الشبك يوم الجمعة وأخذوها يوم الأحد، فصورة ذلك صورة حلال لكنه حرام، فصارت العقوبة مناسبة تمامًا للعمل.

وفي هذا قاعدة ذكرها الله - عزَّ وجلَّ - في كتابه أن الجزاء من جنس العمل، فقال: ﴿فَكَلَّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٤٠]، كل إنسان يؤخذ بمثل جريمته، فهؤلاء قيل لهم كونوا قردة خاسئين فأصبحوا قردة يتعاونون والعياذ بالله في الأسواق.

وعلى الجانب الآخر قال تعالى: ﴿أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، وهم انقسموا ثلاثة أقسام: قسم فعل الحيلة، وقسم سكت، وقسم نهى، وكان الذين سكتوا يقولون للذين ينهون عن السوء ﴿لِمَ تَعْطُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ [الأعراف: ١٦٤]، يعني اتركوهم، هؤلاء مُهْلِكُونَ، لا تعظوهم، لا تنفع فيهم الموعظة، قالوا: ﴿مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾ يعني دعونا نستفيد فائدتين المعذرة إلى الله بأن يكون لنا عذر عند الله عزَّ وجلَّ، ولعلمهم يتقون، كما قال الله تعالى في فرعون: ﴿فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٤]، فهنا قال: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْقُوتُونَ﴾ ولكن سكت الله عزَّ وجلَّ عن هذه الطائفة الثالثة.

قال الله تعالى: ﴿أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]، فاختلف العلماء: هل الطائفة الساكنة أخذت بالعذاب أم أنها نجت؟ والذي ينبغي علينا أن نسكت كما

سكت الله ، نقول : أما التي نهت فقد نجت ، وأما التي وقعت في الحرام فقد هلكت وأخذت بالعذاب ، وأما الساكئة فقد سكت الله عنها ويسعنا ما في كتاب الله عز وجل .

* * *

١٨٦ - الرابع: عن أبي الوليد عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رضي الله عنه - قال: **بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةِ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ بُرْهَانٌ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ» متفق عليه (١).**

«الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ» بفتح ميمهما: أي في السَّهْلِ وَالصَّغْبِ. «وَالْأَثَرَةُ»: الْاِخْتِصَاصُ بِالْمُشْتَرِكِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهَا. «بَوَاحًا» بفتح الباءِ الْمُوَحَّدَةِ بَعْدَهَا وَوَأُوْتَمَّ أَلْفٌ تَمَّ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ: أَي ظَاهِرًا لَا يَخْتَمِلُ تَأْوِيلًا.

الشرح

قال رحمه الله تعالى فيما نقله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، قال : بايعنا رسول الله ﷺ ، أو «بايعنا» رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، في العسر واليسر ، والمنشط والمكره ، وعلى أثره علينا . (بايعنا) أي بايع الصحابة رضي الله عنهم الرسول ﷺ على السمع والطاعة ، يعني لمن ولاه

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الفتن ، باب قول النبي ﷺ : «سترون بعدي أمورًا...» رقم (٧٠٥٦) ، وكتاب الأحكام ، باب كيف يبايع الإمام الناس ، رقم (٧١٩٩-٧٢٠٠) ، ومسلم ، كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، رقم (١٧٠٩) .

الله الأمر؛ لأن الله تعالى قال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وقد سبق لنا بيان من هم أولو الأمر، وذكرنا أنهم طائفتان: العلماء
والأمراء، لكن العلماء أولياء أمر في العلم والبيان، وأما الأمراء فهم أولياء
أمر في التنفيذ والسلطان.

يقول: بايعناه على السمع والطاعة، ويستثنى من هذا معصية الله عزَّ
وجلَّ فلا يبايع عليها أحد؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق،
ولهذا قال أبو بكر - رضي الله عنه - حين تولى الخلافة: «أطيعوني ما أطعت
الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم» فإذا أمر ولي
الأمر بمعصية من المعاصي فإنه لا يجوز لأحد أن يسمع له أو يطيع؛ لأن
ملك الملوك رب العالمين عزَّ وجلَّ، لا يمكن أن يُعصى سبحانه وتعالى
لطاعة من هو مملوك مربوب؛ لأن كل من سوى الله فإنهم مملوكون لله عزَّ
وجلَّ، فكيف يقدم الإنسان طاعتهم على طاعة الله؟ إذن يستثنى من قوله
السمع والطاعة ما دلت عليه النصوص من أنه لا طاعة لمخلوق في معصية
الخالق.

وقوله: «في العسر واليسر» يعني سواء كنا معسرين في المال أو كنا
موسرين، يجب علينا جميعاً أغنيائنا وفقرائنا أن نطيع وُلاة أمورنا ونسمع
لهم، وكذلك في منشطنا ومكرهنا، يعني سواء كنا كارهين لذلك لكونهم
أمروا بما لا نهواه ولا نريده، أو كنا نشيطين في ذلك، لكونهم أمروا بما
يلائمنا ويوافقنا. المهم أن نسمع ونطيع في كل حال إلا ما استثني مما

سبق .

قال: «وأثرة علينا» أثره يعني استثثاراً علينا، يعني لو كان وُلاة الأمر يستأثرون على الرعية بالمال أو غيره، مما يرفهون به أنفسهم ويحرمون من ولاهم الله عليهم، فإنه يجب علينا السمع والطاعة، لا نقول: أنتم أكلتم الأموال، وأفسدتموها، وبذرتموها فلا نطيعكم؛ بل نقول: سمعاً وطاعة لله رب العالمين ولو كان لكم استثثار علينا، ولو كنا نحن لا نسكن إلا الأكواخ، ولا نفرش إلا الخلق من الفرش، وأنتم تسكنون القصور، وتمتعون بأفضل الفرش. لا يهمننا هذا؛ لأن هذا كله متاع الدنيا وستزولون عنه، أو يزول عنكم، إما هذا أو هذا، أما نحن فعلى السمع والطاعة، ولو وجدنا من يستأثر علينا من وُلاة الأمور.

وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام في حديث آخر: «اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك»^(١) واعلم أنك سوف تقتص يوم القيامة من حسناته، فإن بقي من حسناته شيء وإلا أخذ من سيئات من ظلمهم، ثم طرح عليه ثم طرح في النار والعياذ بالله. فالأمر مضبوط ومحكم لا يضيع على الله شيء.

ثم قال: «وَألا ننازع الأمر أهله» يعني لا ننازع وُلاة الأمور ما ولاهم الله علينا، لناخذ الإمرة منهم، فإن هذه المنازعة توجب شرّاً كثيراً، وفتناً

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، رقم (١٨٤٧).

عظيمة، وتفرقاً بين المسلمين، ولم يدمر الأمة الإسلامية إلا منازعة الأمر أهله، من عهد عثمان - رضي الله عنه - إلى يومنا هذا، ما أفسد الناس إلا منازعة الأمر أهله.

قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان» ثلاثة شروط، إذا رأينا هذا وتمت الشروط الثلاثة فحينئذ ننازع الأمر أهله، ونحاول إزالتهم عن ولاية الأمر، لكن بشروط:

الأول: أن تروا، فلا بد من علم، أما مجرد الظن، فلا يجوز الخروج على الأئمة.

الثاني: أن نعلم كفراً لا فسقاً. الفسوق، مهما فسق وُلاة الأمور لا يجوز الخروج عليهم؛ لو شربوا الخمر، لو زنوا، لو ظلموا الناس، لا يجوز الخروج عليهم، لكن إذا رأينا كفراً صريحاً يكون بواحاً.

الثالث: الكفر البواح: وهذا معناه الكفر الصريح، والبواح الشيء البيّن الظاهر، فأما ما يحتمل التأويل فلا يجوز الخروج عليهم، يعني لو قدرنا أنهم فعلوا شيئاً نرى أنه كفر، لكن فيه احتمال أنه ليس بكفر، فإنه لا يجوز أن ننازعهم أو نخرج عليهم، ونولهم ما تولوا.

لكن إذا كان بواحاً صريحاً؛ مثل: لو أن ولياً من وُلاة الأمور قال لشعبه: إن الخمر حلال. اشربوا ما شئتم، وإن اللواط حلال، تلوطوا بمن شئتم، وإن الزنى حلال، ازنوا بمن شئتم، فهذا كفر بواح ليس فيه إشكال، هذا يجب على الرعية أن يزيلوه بكل وسيلة ولو بالقتل؛ لأن هذا كفر بواح.

الشرط الرابع : عندكم فيه من الله برهان ، يعني عندنا دليل قاطع على أن هذا كفر ، فإن كان الدليل ضعيفاً في ثبوته ، أو ضعيفاً في دلالته ، فإنه لا يجوز الخروج عليهم ؛ لأن الخروج فيه شر كثير جداً ومفاسد عظيمة .
وإذا رأينا هذا مثلاً فلا تجوز المنازعة حتى يكون لدينا قدرة على إزاحته ، فإن لم يكن لدينا قدرة فلا تجوز المنازعة ؛ لأنه ربما إذا نازعنا وليس عندنا قدرة يقضي على البقية الصالحة ، وتتم سيطرته .

فهذه الشروط شروط للجواز أو للوجوب - وجوب الخروج على ولي الأمر - لكن بشرط أن يكون لدينا قدرة ، فإن لم يكن لدينا قدرة فلا يجوز الخروج ؛ لأن هذا من إلقاء النفس في التهلكة . أي فائدة إذا خرجنا على هذا الولي الذي رأينا عنده كفرًا بواحاً عندنا فيه من الله برهان ، ونحن لا نخرج إليه إلا بسكين المطبخ ، وهو معه الدبابات والرشاشات أي فائدة؟ لا فائدة ، ومعنى هذا أننا خرجنا لنقتل أنفسنا ، نعم لا بد أن نتحليل بكل حيلة على القضاء عليه وعلى حكمه ، لكن بالشروط الأربعة التي ذكرها النبي عليه الصلاة والسلام : أن تروا كفرًا بواحاً عندكم فيه من الله برهان . فهذا دليلٌ على احترام حق ولاة الأمور ، وأنه يجب على الناس طاعتهم في اليسر والعسر ، والمنشط والمكره والأثرة التي يستأثرون بها ، ولكن بقي أن نقول : فما حق الناس على ولاة الأمر؟

حق الناس على ولاة الأمر أن يعدلوا فيهم ، وأن يتقوا الله تعالى فيهم ، وأن لا يشقوا عليهم ، وأن لا يولوا عليهم من يجدون خيرًا منه ، فإن النبي ﷺ قال : «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشقَّ عليهم فاشقق

عليه»^(١) دعاء من الرسول عليه الصلاة والسلام: أن من ولي من أمور المسلمين شيئاً صغيراً كان أم كبيراً وشقَّ عليهم، قال: «فاشقق عليه»، وما ظنك بشخص شقَّ الله عليه والعياذ بالله، إنه سوف يخسر وينحط، وأخبر النبي عليه الصلاة والسلام أنه: «ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة»^(٢).

إن من ولى أحدًا من المسلمين على عصابة وفيهم من هو خير منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين؛ لأنه يجب أن يولي على الأمور أهلها بدون أي مراعاة، يُنظر لمصلحة العباد فيولي عليهم من هو أولى بهم. والولايات تختلف، فإمام المسجد مثلاً أولى الناس به من هو أقرأ لكتاب الله، والأمور الأخرى كالجهاد أولى الناس بها من هو أعلم بالجهاد، وهلم جرا. المهم أنه يجب على ولي المسلمين أن يولي على المسلمين خيارهم، ولا يجوز أن يولي على الناس أحدًا وفيهم من هو خير منه؛ لأن هذا خيانة.

وكذلك أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أنه: «ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة»^(٣) والعياذ بالله.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل...، رقم (١٨٢٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، رقم (١٤٢م).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح، رقم (٧١٥٠)،

ومسلم، كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل...، واللفظ له، رقم (١٤٢م).

فولاية الأمور عليهم حقوق عظيمة لمن ولاهم الله عليهم، كما أن على المولى عليهم حقوقاً عظيمة يجب عليهم أن يقوموا بها لولاية الأمر، فلا يعصونهم حتى وإن استأثر وُلاة الأمور بشيء، فإن الواجب لهم السمع والطاعة في المنشط والمكروه، والعسر واليسر، إلا إذا كان ذلك في معصية الله، يعني لو أمروا بمعصية الله، فإنه لا يجوز أن يأمرؤا بمعصية الله، ولا يجوز لأحد أن يطيعهم في معصية الله.

وأما قول بعض الناس من السفهاء: إنه لا تجب علينا طاعة وُلاة الأمور إلا إذا استقاموا استقامة تامة، فهذا خطأ، وهذا غلط، وهذا ليس من الشرع في شيء، بل هذا من مذهب الخوارج، الذين يريدون من وُلاة الأمور أن يستقيموا على أمر الله في كل شيء، وهذا لم يحصل منذ زمن فقد تغيرت الأمور.

ويذكر أن أحد ملوك بني أمية سمع أن الناس يتكلمون فيه وفي خلافته، فجمع أشرف الناس ووجهاءهم وتكلم فيهم، وقال لهم: إنكم تريدون منا أن نكون مثل أبي بكر وعمر؟ قالوا: نعم، أنت خليفة وهم خلفاء، قال: كونوا أنتم مثل رجال أبي بكر وعمر؛ نكن نحن مثل أبي بكر وعمر، وهذا جواب عظيم، فالناس إذا تغيروا لا بد أن يغير الله وُلاتهم، كما تكونون يولى عليكم. أما أن يريد الناس من الولاية أن يكونوا مثل الخلفاء وهم أبعد ما يكونون عن رجال الخلفاء، هذا غير صحيح، والله حكيم عز وجلّ ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَيِّدُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩].

وذكروا أن رجلاً من الخوارج الذين خرجوا على علي بن أبي طالب

جاء إلى عليّ، فقال له: يا عليّ، ما بال الناس قد تغيروا عليك ولم يتغيروا على أبي بكر وعمر، قال: لأن رجال أبي بكر وعمر أنا وأمثالي، ورجالي أنت وأمثالك، وهذا كلام جيد، يعني أنك لا خير فيك، فلذلك تغير الناس علينا، لكن في عهد أبي بكر وعمر رجالهم مثل علي بن أبي طالب وعثمان ابن عفان، وغيرهم من الصحابة الفضلاء، فلم يتغيروا على ولا تهم.

وكذلك أيضاً يجب على الرعية أن ينصحوا لولي الأمر، ولا يكذبوا عليه، ولا يخذعوه، ولا يغشوه، ومع الأسف أن الناس اليوم عندهم كذب وتحايل على أنظمة الدولة، ورشاوى وغير ذلك مما لا يليق بالعاقل فضلاً عن المسلم، إذا كانت الدول الكافرة تعاقب من يأخذ الرشوة ولو كان من أكبر الناس، فالذي يعاقب من يأخذ الرشوة هو الله عزّ وجلّ، نحن نؤمن بالله وما جاء على لسان رسوله ﷺ، فقد قال النبي ﷺ: «لعن الراشي والمرثي»^(١) وعقوبة الله أشد من عقوبة الأدميين.

وكذلك تجد الكذب والدجل من الناس على الحكومة، مثل أن يأتي المزارع ويدخل زرع غيره باسمه وهو كاذب، ولكن من أجل مصلحة ومن أجل أن يأكل بها، أحياناً قد تكون الدولة قد استلمت الحب، ولم يبق إلا الدراهم عند الدولة، فيأتي الإنسان يبيعه على آخر، يبيع دراهم بدراهم مع

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأفضية، باب في كراهية الرشوة، رقم (٣٥٨٠)، والترمذي، كتاب الأحكام، باب ما جاء في الراشي والمرثي، رقم (١٣٣٧)، وابن ماجه، كتاب الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة، رقم (٢٣١٣)، وأحمد في المسند (١٦٤/٢، ١٩٠)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

التفاضل ومع تأخير القبض، إلى غير ذلك من المعاصي التي يرتكبها الشعب، ثم يريدون من وُلّاتهم أن يكونوا مثل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فهذا ليس بصحيح.

فولاية الأمور عليهم حقوق يجب عليهم النصح بقدر ما يستطيعون لله عزّ وجلّ ولمن ولاهم الله عليهم، والشعب أيضًا يجب عليهم حقوق عظيمة لولاية الأمور، يجب عليهم أن يقوموا بها.

ومن الأمور التي يهملها كثير من الناس أنهم لا يحترمون أعراض وُلاة الأمور، تجد فاكهة مجالسهم - نسأل الله العافية وأن يتوب علينا وعليهم - أن يتكلموا في أعراض وُلاة الأمور، لو كان هذا الكلام مجديًا وتصلح به الحال لقلنا لا بأس وهذا طيب، لكن هذا لا يجدي، ولا تصلح به الحال، وإنما يوغر الصدور على وُلاة الأمور، سواء كانوا من العلماء أو من الأمراء.

تجد الآن بعض الناس إذا جلس في المجلس لا يجد أُنسه إلا إذا تعرض لعالم من العلماء، أو وزير من الوزراء، أو أمير من الأمراء، أو مَنْ فوقه ليتكلم في عرضه، وهذا غير صحيح، ولو كان هذا الكلام يجدي لكنا أول من يشجع عليه، ولقلنا لا بأس، المنكر يجب أن يزال، والخطأ يجب أن يصحح، لكنه لا يجدي، إنما يوغر الصدور ويكره وُلاة الأمور إلى الناس، ويكره العلماء إلى الناس، ولا يحصل فيه فائدة.

وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام كلمة جامعة مانعة - جزاه الله عن

أمته خيرًا -: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت»^(١) والعجب أن بعض الناس لو أردت أن تتكلم في شخص عادي من الناس قالوا: لا تَغْتَبِه، هذا حرام، ولا يرضى أن يتكلم أحد في عرض أحد عنده، لكن لو تكلمت في واحد من وُلاة الأمور فإنه يرى أن هذا لا بأس به!! وهذه مسألة مرض بها كثير من الناس، وأنا أعتبرها مرضًا - نسأل الله أن يعافينا وإياكم من هذا الذي ابتلي به كثير من الناس .

ولو أن الناس كفوا ألسنتهم ونصحوا لولاة أمورهم، ولا أقول: اسكت على الخطأ، لكن اكتب لولاة الأمور، اكتب كتابًا إن وصل فهذا هو المطلوب، وإذا انتفعوا به فهذا أحسن، وإذا لم ينتفعوا به فالإثم عليهم، إذا كان خطأ صحيحًا، وإذا لم يصل إليهم فالإثم على مَنْ منعه عنهم .

قوله رضي الله عنه فيما بايعوا عليه النبي ﷺ: «وأن نقول بالحق أينما كنا» يعني أن نقوم بالحق الذي هو دين الإسلام وشرائعه العظام أينما كنا، يعني في أي مكان؛ سواء في البلد، أو في البر، أو في البحر، أو في أي مكان، وسواء في بلاد الكفر، أو في بلاد الإسلام، نقوم بالحق أينما كنا .

قوله: «لا نخاف في الله لومة لائم» يعني لا يهمننا إذا لامنا أحد في دين الله؛ لأننا نقوم بالحق .

فمثلاً لو أراد الإنسان أن يطبق سنة يستنكرها العامة، فإن هذا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر...، رقم (٦٠١٨)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت، رقم (٤٧).

الاستنكار لا يمنع الإنسان من أن يقوم بهذه السنة، ولنضرب لهذا مثلاً: تسوية الصفوف في صلاة الجماعة؛ أكثر العوام يستنكر إذا قال الإمام استووا، وجعل ينظر إليهم، ويقول: تقدم يا فلان، تأخر يا فلان، أو تأخر الإمام عن الدخول في الصلاة حتى تستوي الصفوف، يستنكرون هذا، ويغضبون منه، حتى إن بعضهم قيل له مرة من المرات: يا فلان تأخر إنك متقدم، فقال من شدة الغضب: إن شئت خرجت من المسجد كله وتركته لك، نعوذ بالله، فمثل هذا الإمام لا ينبغي له أن تأخذه لومة لائم في الله، بل يصبر ويمرن الناس على السنة، والناس إذا تمرنوا على السنة أخذوا عليها وهانت عليهم، لكن إذا رأى أن هؤلاء العوام جفاة جدًّا، ففي هذه الحال ينبغي أن يعلمهم أولاً، حتى تستقر نفوسهم، وتآلف السنة إذا طبقت، فيحصل بذلك الخير.

ومن ذلك أيضًا: أن العامة يستنكرون سجود السهو بعد السلام، ومعلوم أن السنة وردت به إذا كان السهو عن زيادة، أو عن شك مترجح به أحد الطرفين، فإنه يُسجد بعد السلام لا قبل السلام، هذه هي السنة حتى إن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - قال: إنه يجب أن يسجد بعد السلام إذا كان السجود بعد السلام، وقبل السلام إذا كان السجود قبله، يعني لم يجعل هذا على سبيل الأفضلية؛ بل على سبيل الوجوب.

سجد أحد الأئمة بعد السلام لسهو سهاه في صلاته؛ زاد أو شك شكًا مترجحًا فيه وبني على الراجح، فسجد بعد السلام، فلما سجد بعد السلام ثار عليه العامة ما هذا الدين الجديد؟ هذا غلط، قال رجلٌ من الناس:

فقلت لهم: هذا حديث الرسول عليه الصلاة والسلام، سلم الرسول عليه الصلاة والسلام من ركعتين ثم أخبروه فأكمل صلاته ثم سلم ثم سجد للسهو بعد السلام، قالوا: أبداً، ولا نقبل، قيل: من ترضون من العلماء؟ قالوا: نرضى فلاناً وفلاناً؟ فلما ذهبوا إليه قال لهم: هذا صحيح، وهذا هو السنة، فبعض الأئمة يأنف أن يسجد بعد السلام وهو يعلم أن السنة أن السجود بعد السلام خوفاً من السنة العامة، وهذا خلاف ما بايع النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه عليه، قم بالحق ولا تخف في الله لومة لائم.

كذلك أيضاً فيما يتعلق بالصدق في المعاملة؛ بعض الناس إذا أخبر الإنسان بما عليه الأمر بحسب الواقع، قالوا: هذه وساوس، وليس بلازم أن أعلم الناس بكل شيء، مثلاً عيب في السلعة، قالوا: هذا سهل والناس يرضونه، والواجب أن الإنسان يتقي الله عزَّ وجلَّ ويقوم بالعدل ويقوم باللازم، ولا تأخذه في الله لومة لائم، ولكن كما قلت أولاً: إذا كان عند عامة جفأة، فالأحسن أن يبلغهم الشرع قبل أن يطبق، من أجل أن تهدأ نفوسهم، وإذا طبّق الشرع بعد ذلك إذا هم قد حصل عندهم علم منه، فلم يحصل منهم نفور.

* * *

١٨٧ - الخامس: عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

«مَثَلُ الْقَائِمِ فِي حُدُودِ اللَّهِ، وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَصَارَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، وَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤَدِ مَنْ فَوْقَنَا،

فَإِنْ تَرَكَوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» رواه البخاري^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن النعمان بن بشير الأنصاري رضي الله عنهما، في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عن النبي ﷺ أنه قال: «مثل القائم في حدود الله والواقع فيها» القائم فيها يعني الذي استقام على دين الله، فقام بالواجب، وترك المحرم، والواقع فيها أي في حدود الله، أي الفاعل للمحرم أو التارك للواجب، كمثل قوم استهموا على سفينة يعني ضربوا سهمًا، وهو ما يسمى بالقرعة، أيهم يكون الأعلى؟، «فصار بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء» يعني إذا طلبوا الماء ليشربوا منه «مروا على من فوقهم» يعني الذين في أعلاها؛ لأن الماء لا يقدر عليه إلا من فوق، «فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا» يعني لو نخرق خرقًا في مكاننا نستقي منه، حتى لا نؤذي من فوقنا، هكذا قدروا وأرادوا.

قال النبي عليه الصلاة والسلام: «فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعًا» لأنهم إذا خرقوا خرقًا في أسفل السفينة دخل الماء، ثم أغرق

(١) أخرجه البخاري، كتاب الشركة، باب هل يقرع في القسمة والاستهام فيه، رقم (٢٤٩٣).

السفينة «وإن أخذوا على أيديهم» ومنعواهم من ذلك «نجوا ونجوا جميعاً»،
يعني نجا هؤلاء وهؤلاء .

وهذا المثل الذي ضربه النبي ﷺ هو من الأمثال التي لها مغزى عظيم
ومعنى عال، فالناس في دين الله كالذين في سفينة في لجة النهر، فهم
تتقاذفهم الأمواج، ولا بد أن يكون بعضهم إذا كانوا كثيرين في الأسفل
وبعضهم في أعلى، حتى تتوازن حمولة السفينة، وحتى لا يضيق بعضهم
على بعض، وفيه أن هذه السفينة المشتركة بين هؤلاء القوم إذا أراد أحد
منهم أن يخربها، فإنه لا بد أن يمسكوا على يديه، وأن يأخذوا على يديه،
لينجوا جميعاً، فإن لم يفعلوا هلكوا جميعاً، هكذا دين الله، إذا أخذ
العقلاء وأهل العلم والدين على الجهال والسفهاء نجوا جميعاً، وإن
تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، كما قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا
تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥].

وفي هذا المثل دليل على أنه ينبغي لمعلم الناس أن يضرب لهم
الأمثال، ليقرّب لهم المعقول بصورة المحسوس، قال الله تعالى:
﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣].
[العنكبوت: ٤٣]، وكم من إنسان تشرح له المعنى شرحاً كثيراً وتردده عليه
فلا يفهم، فإذا ضربت له مثلاً بشيء محسوس يفهمه ويعرفه .

وانظر إلى المثل العجيب الذي ضربه النبي ﷺ لرجل من الأعراب،

صاحب بادية إبل جاء إلى النبي ﷺ يقول: يا رسول الله، إن زوجتي ولدت غلامًا أسود - يعني وأنا أبيض والمرأة بيضاء. من أين جاءنا هذا الأسود؟ فقال النبي ﷺ: «هل لك من إبل؟» قال: نعم. قال: «ما ألوانها؟» قال: حمر. قال: «هل فيها من أورك؟» يعني أسود ببياض. قال: نعم. قال: «من أين جاءها ذلك؟» قال: لعله نزعه عرق، يعني ربما يكون له أجداد أو جدات سابقة لونها هكذا، فنزعه هذا العرق، قال: «فابنك هذا لعله نزعه عرق»^(١)، لعل واحدًا من أجداده أو جداته أو أخواله أو آبائه لونه أسود فجاء الولد عليه، فاقتنع الأعرابي تمام الاقتناع، لو جاءه النبي عليه الصلاة والسلام يشرح له شرحًا فهو أعرابي لا يعرف، لكن أتاه بمثال من حياته التي يعيشها، فانطلق وهو مقتنع.

وهكذا ينبغي لطالب العلم، بل ينبغي للمعلم أن يقرب المعاني المعقولة لأذهان الناس بضرب الأمثال المحسوسة، كما فعل النبي ﷺ. وفي هذا الحديث إثبات القرعة وأنها جائزة. وقد وردت الآيات والأحاديث بالقرعة في موضعين من كتاب الله، وفي ستة مواضع من سنة الرسول ﷺ، أما الموضعان من كتاب الله فالموضع الأول في سورة آل عمران: ﴿وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤]، والموضع الثاني في سورة الصفات

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطلاق، باب إذا عرض بنفي الولد، رقم (٥٣٠٥)، ومسلم، كتاب اللعان، رقم (١٥٠٠).

﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلِئْتَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [الصافات: ١٣٩ - ١٤٤].

يونس عليه السلام أحد الأنبياء ركب مع قوم في سفينة فضاقت بهم، وقالوا: إن بقينا كلنا على ظهرها هلكننا وغرقت، لابد أن ننزل بعضنا في البحر. فمن ننزل؟ أول ركب، أم أكبر ركب، أم أكبر بدناً؟ فعملوا قرعة، فصارت القرعة على جماعة منهم يونس، أو هو وحده؛ لأن الآية تقول: ﴿ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴾ إذاً معه ناس، نزلوهم، والذين معه الله أعلم بهم لا نعرف ماذا صار لهم.

أما هو فالتقمه حوت عظيم، أي ابتلعه بلعاً دون أن يعلكه فصار في بطن الحوت، فنأدى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، فلفظه الحوت على سيف البحر، وأنبت الله عليه شجرة من يقطين (يقطين) قال العلماء: إنها قرع النجد. قرع النجد لين وأوراقه لينة كالإبريسم، ومن خصائصه أنه لا يقع عليه الذباب فأنبت الله عليه شجرة من يقطين حتى ترعرع بعد أن بقي في بطن الحوت، ثم أنجاه الله عز وجل. والقرعة من الأمور المشروعة الثابتة بالكتاب والسنة، وقد ذكر ابن رجب رحمه الله في كتابه القواعد الفقهية، قاعدة في الأشياء التي تستعمل فيها القرعة، من أول الفقه إلى آخره.

١٨٨ - السادس: عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ هِنْدَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَأَ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» رواه مسلم^(١).

مَعْنَاهُ: مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَسْتَطِعْ إِنْكَارًا بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ فَقَدْ بَرَأَ مِنَ الْإِثْمِ، وَأَدَّى وَظِيْفَتَهُ، وَمَنْ أَنْكَرَ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وَتَابَعَهُمْ، فَهُوَ الْعَاصِي.

الشرح

في هذا الحديث الذي ذكره المؤلف، أخبر عليه الصلاة والسلام «أنه يستعمل علينا أمراء»، يعني يولون علينا من قبل ولي الأمر، «فتعرفون وتنكرون» يعني أنهم لا يقيمون حدود الله، ولا يستقيمون على أمر الله، تعرف منهم وتنكر، وهم أمراء لولي الأمر الذي له البيعة، فمن كره فقد برأ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع يعني أنه يهلك كما هلكوا. ثم سألو النبي ﷺ: أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ».

فدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّهُمْ - أَيِ الْأَمْرَاءِ - إِذَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ مَا نُنْكِرُ، فَإِنَّا نُنْكِرُهُ ذَلِكَ، وَنُنْكِرُ عَلَيْهِمْ، فَإِنِ اهْتَدَوْا فَلْنَا وَلَهُمْ، وَإِن لَمْ يَهْتَدُوا فَلْنَا وَعَلَيْهِمْ،

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، رقم (١٨٥٤).

وأنه لا يجوز أن نقاتل الأمراء الذين نرى منهم المنكر؛ لأن مقاتلتهم فيها شر كثير، ويفوت بها خير كثير؛ لأنهم إذا قوتلوا أو نوبذوا لم يزدهم ذلك إلا شرًا، فإنهم أمراء يرون أنفسهم فوق الناس، فإذا نابذهم الناس أو قاتلوهم؛ ازداد شرهم، إلا أن النبي ﷺ شرط ذلك بشرط، قال: «ما أقاموا فيكم الصلاة». فدل على أنه إذا لم يقيموا الصلاة فإننا نقاتلهم.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن ترك الصلاة كفر، وذلك لأنه لا يجوز قتال ولاة الأمور إلا إذا رأينا كفرًا بواحدًا عندنا فيه من الله برهان، فإذا أذن لنا النبي ﷺ أن نقاتلهم إذا لم يقيموا الصلاة، دلَّ ذلك على أن ترك الصلاة كفر بواح عندنا فيه من الله برهان.

وهذا هو القول الحق؛ أن تارك الصلاة تركًا مطلقًا، لا يصلي مع الجماعة ولا في بيته كافر كفرًا مخرجًا عن الملة، ولم يرد عن النبي ﷺ أن تارك الصلاة في الجنة، أو أنه مؤمن، أو أنه ناج من النار، أو ما أشبه ذلك. فالواجب إبقاء النصوص على عمومها في كفر تارك الصلاة. ولم يأت أحدٌ بحجة تدل على أنه لا يكفر إلا حُججًا لا تنفع؛ لأنها تنقسم إلى خمسة أقسام:

- ١- إما أنه ليس فيها دليلٌ أصلاً.
- ٢- وإما أنها مقيدة بوصف لا يمكن معه ترك الصلاة.
- ٣- وإما أنها مقيدة بحال يعذر فيه من ترك الصلاة.
- ٤- وإما أنها عامة خُصت بنصوص كفر ترك الصلاة.
- ٥- وإما أنها ضعيفة.

فهذه خمسة أقسام لا تخلو أدلة من قال إنه لا يكفر منها أبدًا .
 فالصواب الذي لا شك فيه عندي : أن تارك الصلاة كافر كفرًا مخرجًا عن
 الملة ، وأنه أشد كفرًا من اليهود والنصارى ؛ لأن اليهود والنصارى يُقرّون
 على دينهم ، أما هو فلا يُقر ؛ لأنه مرتد ، يستتاب ، فإن تاب وإلا قُتل .

* * *

١٨٩ - السادس: عن أم المؤمنين أم الحَكَمِ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ رضي الله عنها
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَمَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ،
 فَتِيحَ الْيَوْمِ مَنْ رَدِمَ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِأَصْبُعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي
 تَلِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ»
 متفق عليه^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن أم المؤمنين زينب بنت جحش -
 رضي الله عنها - أن النبي ﷺ دخل عليها محمراً وجهه يقول : « لا إله إلا الله
 ويلٌ للعرب من شرٍ قد اقترب » دخل عليها بهذه الصفة ، متغير اللون ،
 محمر الوجه يقول : « لا إله إلا الله » تحقيقاً للتوحيد وتثبيتاً له ؛ لأن التوحيد
 هو القاعدة التي تبنى عليها جميع الشريعة . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ
 الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : ٥٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الفتن ، باب إخراج يأجوج ومأجوج ، رقم (٧١٣٥) ، ومسلم ،
 كتاب الفتن ، باب اقتراب الفتن . . . ، رقم (٢٨٨٠) .

مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوْحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿[الأنبياء: ٢٥].

فتوحيد الله بالعبادة، والمحبة، والتعظيم، والإنابة، والتوكل، والاستعانة، والخشية، وغير ذلك، هو أساس الملة.

ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «لا إله إلا الله» في هذه الحال التي كان فيها فرعاً متغير اللون، تثبيتاً للتوحيد وتطميناً للقلوب. ثم حذر العرب فقال: «ويل للعرب من شر قد اقترب». وقد حذر العرب لأن العرب هم حاملو لواء الإسلام، فالله تعالى بعث محمداً ﷺ في الأميين، في العرب: ﴿يَسْأَلُوا عَلَيْهِمْ أَن يَنْزِلْ بِهِ آيَاتٌ وَيُزَكِّيَهُمْ وَيُطَهِّرَهُمُ مِنَ الْمَعْتَابِ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلِ لَيْلِي ضَلُّوا مُبِينًا ﴿٢﴾ وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾﴾ [الجمعة: ٢، ٣]، فبين النبي عليه الصلاة والسلام هذا الوعيد للعرب؛ لأنهم حاملو لواء الإسلام.

وقوله: «من شر قد اقترب» الشر هو الذي يحصل بأجوج ومأجوج، ولهذا فسره بذلك فقال: «فُتِحَ اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه» وأشار بالسبابة والإبهام، يعني أنه جزء ضعيف ومع ذلك فإنه يهدد العرب.

فالعرب الذين حملوا لواء الإسلام من عهد الرسول عليه الصلاة والسلام إلى يومنا هذا، مُهَدَّدُونَ من قبل يأجوج ومأجوج المفسدين في الأرض، كما حكى تعالى عن ذي القرنين أنه قيل له: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُّفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ فهم أهل الشر وأهل الفساد. ثم قالت زينب: «يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث» الصالح لا يهلك

وإنما هو سالمٌ ناج، لكن إذا كثرت الخبيث هلك الصالحون؛ لقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٢٥]، والخبيث هنا يُراد به شيئان:

الأول: الأعمال الخبيثة.

والثاني: البشر الخبيث.

فإذا كثرت الأعمال الخبيثة السيئة في المجتمع ولو كانوا مسلمين، فإنهم عرضوا أنفسهم للهلاك. وإذا كثرت فيهم الكفار فقد عرضوا أنفسهم للهلاك أيضًا. ولهذا حذّر النبي عليه الصلاة والسلام من بقاء اليهود والنصارى والمشركين في جزيرة العرب، حذر من ذلك فقال: «أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب»^(١).

وقال في مرض موته: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب»^(٢).

وقال في آخر حياته: «لئن عشتُ لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب»^(٣).

وقال: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أَدع فيها

(١) قال الحافظ في «تلخيص الحبير» (١٣٩/٤) عن هذا اللفظ: متفق عليه بلفظ: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب». ا.هـ. ولم يشر رحمه الله إلى هذا اللفظ أو إلى مكان وجوده في شيء من المصنفات. والله أعلم.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجزية، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب، رقم (٣١٦٨)، ومسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، رقم (١٦٣٧).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٢/١) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

إلا مسلماً»^(١) هكذا صحَّ عنه عليه الصلاة والسلام. ومع الأسف الشديد الآن تجد الناس كأنما يتسابقون إلى جلب اليهود والنصارى والوثنيين إلى بلادنا للعمالة، ويدعي بعضهم أنهم أحسن من المسلمين. نعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

هكذا يلعب الشيطان بعقول بعض الناس حتى يفضل الكافر على المؤمن، والله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٢١].

فالحذر الحذر من استجلاب اليهود والنصارى والوثنيين من البوذيين وغيرهم إلى هذه الجزيرة؛ لأنها جزيرة إسلام، منها بدأ وإليها يعود. فكيف نجعل هؤلاء الخبث بين أظهرنا، وفي أولادنا، وفي أهلنا، وفي مجتمعنا. هذا مؤذناً بالهلاك ولا بد.

ولهذا من تأمَّل أحوالنا اليوم وقارن بينها وبين أحوالنا بالأمس، وجد الفرق الكبير، ولولا الناشئة الطيبة التي منَّ الله عليها بالالتزام، والتي نسأل الله أن يثبتها عليه، لولا هذا لرأيت شرًّا كثيرًا، ولكن لعل الله أن يرحمنا بعفوه، ثم بهؤلاء الشباب الصالح الذين لهم نهضة طيبة أدام الله عليهم

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، رقم (١٧٦٧).

فضله ، وأعادنا وإياهم من الشيطان الرجيم .

* * *

١٩٠ - السابع: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ؛ نَتَحَدَّثُ فِيهَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» متفقٌ عليه^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إياكم والجلوس في الطرقات» هذه الصيغة صيغة تحذير، يعني أحذركم من الجلوس على الطرقات، وذلك لأن الجلوس على الطرقات يؤدي إلى كشف عورات الناس؛ الذهاب والراجع، وإلى النظر فيما معهم من الأغراض التي قد تكون خاصة مما لا يحبون أن يطلع عليها أحد، وربما يفضي أيضاً إلى الكلام والغيبة فيمن يمر، إذا مرَّ من عندهم أحد أخذوا يتكلمون في عرضه .

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب أفنية الدور والجلوس فيها، .، رقم (٢٤٦٥)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن الجلوس في الطرقات، رقم (٢١٢١).

المهم أن الجلوس على الطرقات يؤدي إلى مفساد، ولكن لما قال: «إياكم والجلوس في الطرقات» وحذرهم. قالوا: يا رسول الله، ما لنا من مجالسنا بدّ، يعني أننا نجلس نتحدث، ويأنس بعضنا ببعض، ويألف بعضنا بعضاً، ويحصل في ذلك خير.

فلما رأى النبي عليه الصلاة والسلام أنهم مصمّمون على الجلوس قال: «إن أبيتُم إلا المجلس فأعطوا الطريق حقه» ولم يشدّد عليهم عليه الصلاة والسلام، ولم يمنعهم من هذه المجالس التي يتحدث بعضهم فيها إلى بعض، ويألف بعضهم بعضاً، ويأنس بعضهم ببعض، لم يشق عليهم في هذا، وكان عليه الصلاة والسلام من صفته أنه بالمؤمنين رؤوف رحيم فقال: «إن أبيتُم إلا المجلس» يعني إلا الجلوس «فأعطوا الطريق حقه» قالوا: وما حقه يا رسول الله؟ قال: «غضُّ البصر، وكفُّ الأذى، وردُّ السلام، والأمرُ بالمعروف، والنهي عن المنكر» خمسة أشياء:

أولاً: غضُّ البصر: أن تغضوا أبصاركم عن من يمر، سواء كان رجلاً أو امرأة؛ لأن المرأة يجب أن يغض الإنسان من بصره عنها. والرجل كذلك، تغضُّ المرأة البصر عنه، لا تُحدِّد البصر فيه حتى تعرف ما معه. وكان الناس في السابق يأتي الرجل بأغراض البيت يومياً فيحملها في يده، ثم إذا مرَّ بهؤلاء شاهدوها وقالوا: ما الذي معه؟ وما أشبه ذلك، وكانوا إلى وقت غير بعيد إذا مرَّ الرجل ومعه اللحم لأهل بيته صاروا يتحدثون: فلان قد أتى اليوم بلحم لأهله، فلان أتى بكذا، فلان أتى بكذا، فلهذا أمر النبي ﷺ أصحابه بغض البصر.

ثانياً : كفّ الأذى : أي كفّ الأذى القولي والفعلي .
أما الأذى القولي فبأن يتكلموا على الإنسان إذا مرّ، أو يتحدثوا فيه
بعد ذلك بالغيبة والنميمة .

والأذى الفعلي : بأن يضايقوه في الطريق ، بحيث يملؤون الطريق
حتى يؤذوا المارة ، ولا يحصل المرور إلا بتعب ومشقة .

ثالثاً : ردّ السلام : إذا سلم أحد فردوا عليه السلام ، هذا من حق
الطريق ؛ لأن السنة أن المارّ يسلم على الجالس ، فإذا كانت السنة أن يسلم
المار على الجالس فإذا سلم فردوا السلام .

رابعاً : الأمر بالمعروف : فالمعروف هو كلّ ما أمر الله تعالى به أو أمر
به رسول الله ﷺ فإنك تأمر به ، فإذا رأيتم أحداً مقصراً سواء كان من
المارين أو من غيرهم فامروه بالمعروف ، وحثّوه على الخير ورغبوه فيه .

خامساً : النهي عن المنكر : فإذا رأيتم أحداً مرّ وهو يفعل المنكر ، مثل
أن يمرّ وهو يشرب الدخان أو ما أشبه ذلك من المنكرات ، فانهوه عن
ذلك ، فهذا حق الطريق .

ففي هذا الحديث يُحذّر النبي ﷺ المسلمين من الجلوس على
الطرق ، فإن كان لابد من ذلك ، فإنه يجب أن يعطى الطريق حقّه .

وحق الطريق خمسة أمور ؛ بيّنها النبي عليه الصلاة والسلام وهي : «غضّ
البصر ، وكفّ الأذى ، وردّ السلام ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر» .
هذه حقوق الطريق لمن كان جالساً فيه كما بيّنها النبي ﷺ ، والله الموفق .

١٩١ - الثامن: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ، فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ!» فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَنَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ خَاتِمَكَ؛ انْتَفِعْ بِهِ. قَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحْتَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم^(١).

الشرح

أتى المؤلف - رحمه الله - بهذا الحديث في باب: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»؛ لأن فيه تغيير المنكر باليد، فإن لباس الرجل الذهب محرم ومنكر، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في الذهب والحريز، أنهما أحلال لنساء أمتي وحُرِّما على ذكورها^(٢).

فلا يجوز للرجل أن يلبس خاتماً من ذهب، ولا أن يلبس قلادة من ذهب، ولا أن يلبس ثياباً فيها أزرةٌ من ذهب، ولا غير ذلك، يجب أن يتجنب الذهب كله، وذلك أن الذهب إنما يلبسه من يحتاج إلى الزينة والتجمل، كالمراة تتجمل لزوجها حتى يرغب فيها. قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]، يعني النساء. فالنساء ينشأن في الحلية ويربئن عليها ﴿فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ أي عيية لا تُفصح.

على كل حال: الذهب يحتاج إليه النساء للتجمل للأزواج، والرجل

(١) أخرجه مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب في طرح خاتم الذهب، رقم (٢٠٩٠).

(٢) رواه النسائي، كتاب الزينة، باب تحريم الذهب على الرجال، رقم (٥١٤٥).

ليس بحاجة إلى ذلك. الرجل يُتَجَمَّلُ له ولا يتجَمَّلُ لغيره، اللهم إلا الرجل فيما بينه وبين زوجته، كلُّ يتجمل للآخر، لما في ذلك من الألفة، ولكن مهما كان، فإن الرجل لا يجوز له أن يلبس الذهب بأي حال من الأحوال.

وأما لباس الفضة فلا بأس به، فيجوز أن يلبس الرجل خاتمًا من فضة، ولكن بشرط أن لا يكون هناك عقيدة في ذلك، كما يفعله بعض الناس الذين اعتادوا عادات النصارى في مسألة «الدبلة»، التي يلبسها البعض عند الزواج.

يقولون عن الدبلة: إن النصارى إذا أراد الرجل منهم أن يتزوج، جاء إليه القسيس وأخذ الخاتم ووضع في أصابعه: إصبع بعد إصبع، حتى ينتهي إلى ما يريد ثم يقول: هذا الرباط بينك وبين زوجتك، فإذا لبس الرجل هذه الدبلة معتقدًا ذلك فهو تشبه بالنصارى، مصحوب بعقيدة باطلة، فلا يجوز حينئذ للرجل أن يلبس هذه الدبلة.

أما لو لبس خاتمًا عاديًا بغير عقيدة، فإن هذا لا بأس به.

وليس التختم من الأمور المستحبة؛ بل هو من الأمور التي إذا دعت الحاجة إليها فعلت وإلا فلا تفعل، بدليل أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان لا يلبس الخاتم. لكنه لما قيل له: إن الملوك والرؤساء لا يقبلون الكتاب إلا بختم، اتخذ خاتمًا نقش في فصّه: «محمد رسول الله» حتى إذا انتهى من الكتاب ختمه بهذا الخاتم.

وفي هذا الحديث دليلٌ على استعمال الشدة في تغيير المنكر إذا دعت

الحاجة إلى ذلك؛ لأن النبي ﷺ لم يقل له: إن الذهب حرام فلا تلبسه، أو فاخلعه؛ بل هو بنفسه خلعه وطرحه في الأرض.

ومعلوم أن هناك فرقاً بين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبين تغيير المنكر؛ لأن تغيير المنكر يكون من ذي سلطة قادر، مثل الأمير ومن جعل له تغييره، ومثل الرجل في أهل بيته، والمرأة في بيتها وما أشبه ذلك. فهذا له السلطة أن يغير بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلمه.

أما الأمر فهو واجب بكلّ حال، الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر واجب بكل حال؛ لأنه ليس فيه تغيير، بل فيه أمر بالخير ونهي عن الشر، وفيه أيضاً دعوة إلى الخير والمعروف وإلى ترك المنكر، فهذه ثلاث مراتب: دعوة، وأمر ونهي، وتغيير.

أما الدعوة: فمثل أن يقوم الرجل خطيباً في الناس، يعظهم ويذكرهم ويدعوهم إلى الهدى.

وأما الأمر: فإن يأمر أمراً موجهاً إلى شخص معين، أو إلى طائفة معينة. يا فلان احرص على الصلاة، اترك الكذب، اترك الغيبة، وما أشبه ذلك.

أما التغيير: فإن يغير هذا الشيء، يزيله من المنكر إلى المعروف، كما صنع النبي ﷺ حين نزع الخاتم من صاحبه نزاعاً، وطرحه على الأرض طرْحاً.

وفيه أيضًا دليلٌ على جواز إتلاف ما يكون به المنكر؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام طرحه لما نزعته من يده ولم يقل له: خذه وأعطه أهلك مثلاً، ولهذا كان من فقه هذا الرجل أنه لما قيل له: خذ خاتمك، قال: لا آخذ خاتمًا طرحه النبي ﷺ؛ لأنه فهم أن هذا من باب التعزير وإتلافه عليه؛ لأنه حصلت به المعصية، والشيء الذي تحصل به المعصية أو ترك الواجب، لا حرج على الإنسان أن يتلفه انتقامًا من نفسه بنفسه، كما فعل نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام، حين عُرِضت عليه الخيل الجياد، ولهي بها حتى غربت الشمس فاشتغل بها عن صلاة العصر ففاته، ثم دعا بها عليه الصلاة والسلام وجعل يضربها، يعقرها ويقطع أعناقها، كما قال تعالى: ﴿ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾ [ص: ٣٣]، أتلفها انتقامًا من نفسه، لرضا الله عزَّ وجلَّ.

فإذا رأى الإنسان أن شيئًا من ماله ألهاه عن طاعة الله، وأراد أن يتلفه انتقامًا من نفسه وتعزيرًا لها، فإن ذلك لا بأس به.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن لبس الذهب موجب للعذاب بالنار والعياذ بالله؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيضعها في يده» فإن الرسول ﷺ جعل هذا جمرة من نار، يعني يعذب بها يوم القيامة، وهو عذاب جزئي أي على بعض البدن، على الجزء الذي حصلت به المخالفة. ونظيره قوله ﷺ فيمن جرَّ ثوبه أسفل من الكعبين

قال: «ما أسفل من الكعبين ففي النار»^(١) ونظيره أيضاً حين قصر الصحابة في غسل أرجلهم، فقال النبي ﷺ: «ويلٌ للأعقاب من النار»^(٢).
فهذه ثلاثة نصوص من السنة كلها فيها إثبات أن العذاب بالنار قد يكون على جزء معين من البدن.

وفي القرآن أيضاً من ذلك كقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ [التوبة: ٣٥]، مواضع معينة، فالعذاب كما يكون عامًا على جميع البدن، قد يكون خاصًا ببعض أجزائه وهو ما حصلت به المخالفة.

ومن فوائد هذا الحديث أيضاً: بيان كمال صدق الصحابة رضي الله عنهم في إيمانهم، فإن هذا الرجل لما قيل له: خذ خاتمك انتفع به. قال: لا آخذ خاتمًا طرحه النبي عليه الصلاة والسلام، وذلك من كمال إيمانه رضي الله عنه. ولو كان ضعيف الإيمان، لأخذه وانتفع به؛ ببيع أو بإعطائه أهله أو ما أشبه ذلك.

ومن فوائد هذا الحديث أيضاً: أن الإنسان يستعمل الحكمة في تغيير المنكر، فهذا الرجل استعمل معه النبي عليه الصلاة والسلام شيئاً من

(١) أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب ما أسفل من الكعبين فهو في النار، رقم (٥٧٨٧).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم، رقم (٦٠)، وكتاب الوضوء، باب غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين، رقم (١٦٣)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما، رقم (٢٤١).

الشدة. لكن الأعرابي الذي بال في المسجد لم يستعمل معه النبي عليه الصلاة والسلام الشدة^(١)، ولعل ذلك لأن هذا الذي لبس خاتم الذهب علم النبي عليه الصلاة والسلام أنه كان عالمًا بالحكم ولكنه متساهل، بخلاف الأعرابي، فإنه كان جاهلاً لا يعرف، جاء ووجد هذه الفسحة في المسجد، فجعل يبول، يحسب نفسه أنه في البر!! ولما قام إليه الناس يزجرونه نهاهم النبي ﷺ عن ذلك.

وكذلك استعمل النبي ﷺ اللين مع معاوية بن الحكم السلمي - رضي الله عنه - حين تكلم في الصلاة، وكذلك مع الرجل الذي جامع زوجته في نهار رمضان، فلكل مقام مقال.

فعليك - يا أخي المسلم - أن تستعمل الحكمة في كل ما تفعل وكل ما تقول، فإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، نسأل الله أن يجعلنا ممن أوتي الحكمة ونال بها خيراً كثيراً.

* * *

١٩٣ - العاشر: عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْتِرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ» رواه الترمذي، وقال: حديث

(١) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، رقم (٢٢٠)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات...، رقم (٢٨٤).

حسن^(١).

الشرح

قوله عليه الصلاة والسلام: «والذي نفسي بيده» هذا قسم، يقسم فيه النبي ﷺ بالله؛ لأنه هو الذي أنفَس العباد بيده جل وعلا، يهديها إن شاء، ويضلها إن شاء، ويميتها إن شاء، ويبقيها إن شاء، فالأنفس بيد الله هدايةً وضلالةً، وإحياءً وإماتةً، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾ [الشمس: ٧، ٨]، فالأنفس بيد الله وحده، ولهذا أقسم النبي ﷺ، وكان يقسم كثيرًا بهذا القسم: «والذي نفسي بيده» وأحيانًا يقول: «والذي نفسُ محمد بيده»؛ لأن نفس محمد ﷺ أطيبُ الأنفس، فأقسم بها لكونها أطيب الأنفس.

ثم ذكر المقسم عليه، وهو أن نقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو يعمننا الله بعقاب من عنده حتى ندعوه فلا يستجيب لنا. نسأل الله العافية.

وقد سبق لنا عدة أحاديث كلها تدل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتحذير من عدمه، فالواجب علينا جميعًا أن نأمر بالمعروف، فإذا رأينا أخًا لنا قد قصّر في واجب أمرناه به وحذرناه من المخالفة، وإذا رأينا أخًا لنا قد أتى منكرًا نهيناه عنه وحذرناه من ذلك، حتى نكون أمة واحدة؛ لأننا إذا تفرقنا وصار كل واحد منا له مشرب؛

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم (٢١٦٩).

حصل بيننا من النزاع والفرقة والاختلاف ما يحصل، فإذا اجتمعنا كلنا على الحق؛ حصل لنا الخير والسعادة والفلاح.

وفي هذا الحديث دليلٌ على جواز القسم دون أن يُطلب من الإنسان أن يقسم، ولكن هذا لا ينبغي إلا في الأمور التي لها أهمية ولها شأن، فهذه يقسم عليها الإنسان، أما الشيء الذي ليس له أهمية ولا شأن، فلا ينبغي أن تحلف عليه إلا إذا استحلقت للتوكيد فلا بأس.

فهذا دليلٌ على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو فرض، وهو من أهم واجبات الدين وفروضة، حتى إن بعض العلماء عدّه ركناً سادساً من أركان الإسلام. والصحيح أنه ليس ركناً سادساً، لكنه من أهم الواجبات وأفرض الفروض. والأمة إذا لم تقم بهذا الواجب، فإنها سوف تتفرق بها الأهواء، وسيكون كل قوم لهم منهاج يسيرون عليه، ولكنهم إذا أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، اتفق منهاجهم وصاروا أمةً واحدة كما أمرهم الله بذلك: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، ﴿ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ﴿١٣﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿ [آل عمران: ١٠٤-١٠٥].

ولكن على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يلاحظ مسألة مهمة، وهي أن يكون قصده بذلك إصلاح أخيه، لا الانتقام منه والاستئثار عليه؛ لأنه ربما إذا قصد الانتقام منه والاستئثار عليه يُعجب بنفسه

وبعمله، ويحقر أخاه، وربما يستبعد أن يرحمه الله، ويقول: هذا بعيدٌ من رحمة الله، ثم بعد ذلك يحبط عمله. كما جاء ذلك في الحديث الذي صحَّ عن النبي ﷺ، أن رجلاً قال لرجل آخر مسرف على نفسه: «والله لا يغفر الله لفلان» فقال الله عزَّ وجلَّ: «مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلِيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ، إِنْ قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ»^(١).

فانظر إلى هذا الرجل؛ تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته، هلك كل عمله وسعيه؛ لأنه حملة إعجابه بنفسه، واحتقاره لأخيه، واستبعاده رحمة الله على أن يقول هذه المقالة، فحصل بذلك أن أوبقت هذه الكلمة دنياه وآخرته.

فالمهم أنه يجب على الأمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يستحضر هذا المعنى، أن لا يكون قصده الانتصار لنفسه أو الانتقام من أخيه، بل يكون كالطبيب المخلص قصده دواء هذا المريض، الذي مرض بالمنكر فيعمل على أن يعالجه معالجة تقيه شر هذا المنكر، أو ترك واجباً فيعالجه معالجةً تحمله على فعل الواجب. وإذا علم الله من نيته الإخلاص، جعل في سعيه بركة، وهدى به من شاء من عباده، فحصل على خير كثير، وحصل منه خير عظيم، والله الموفق.

* * *

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب النهي من تقطيع الإنسان من رحمة الله، رقم (٢٦٢١).

١٩٤ - الْحَادِي عَشَرَ: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» رواه أبو داود، والترمذي (١)، وقال: حديثٌ حسنٌ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر». فللسلطان بطانتان: بطانة السوء، وبطانة الخير.

بطانة السوء: تنظر ماذا يريد السلطان، ثم تزينه له وتقول: هذا هو الحق، هذا هو الطيب، وأحسنت وأفدت، ولو كان - والعياذ بالله - من أجور ما يكون، تفعل ذلك مدهانة للسلطين وطلباً للدنيا. أما بطانة الحق: فإنها تنظر ما يرضي الله تعالى ورسوله ﷺ، وتدل الحاكم عليه، هذه هي البطانة الحسنة.

وكلمة الباطل عند سلطان جائر، هذه - والعياذ بالله - ضد الجهاد. وكلمة الباطل عند سلطان جائر، تكون بأن ينظر المتكلم ماذا يريد السلطان فيتكلم به عنده ويزينه له.

وقول كلمة الحق عند سلطان جائر من أعظم الجهاد. وقال: «عند

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الفتن والملاحم، باب الأمر والنهي، رقم (٤٣٤٤)، والترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر، رقم (٢١٧٤).

سلطان جائر» لأن السلطان العادل، كلمة الحق عنده لا تضر قائلها؛ لأنه يقبل، أما الجائر فقد ينتقم من صاحبها ويؤذيه.
فالآن عندنا أربع أحوال:

- ١ - كلمة حق عند سلطان عادل، وهذه سهلة.
 - ٢ - كلمة باطل عند سلطان عادل، وهذه خطيرة؛ لأنك قد تفتن السلطان العادل بكلمتك، بما تزينه له من الزخارف.
 - ٣ - كلمة حق عند سلطان جائر، وهذه أفضل الجهاد.
 - ٤ - كلمة باطل عند سلطان جائر، وهذه أقبح ما يكون.
- فهذه أقسام أربعة، لكن أفضلها كلمة الحق عند السلطان الجائر.
نسأل الله أن يجعلنا ممن يقول الحق ظاهراً وباطناً على نفسه وعلى غيره.

* * *

١٩٧ - الرابع عشر: عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَصْرِكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعْمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ» رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي^(١) بأسانيد صحيحة.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الفتن والملاحم، باب الأمر والنهي، رقم (٤٣٣٨)، والترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، رقم (٢١٦٨)، وقال حديث صحيح، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم (٤٠٠٥)، وأحمد في المسند (٢/١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : أما بعد أيها الناس ، فإنكم تقرؤون هذه الآية : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] ، وهذه الآية ظاهرها أن الإنسان إذا اهتدى بنفسه فإنه لا يضره ضلالُ الناس ؛ لأنه استقام بنفسه ، فإذا استقام بنفسه فشان غيره على الله عزَّ وجلَّ . فقد يفسرها بعض الناس ويفهم منها معنى فاسدًا ، يظن أن هذا هو المراد بالآية الكريمة وليس كذلك ، فإن الله اشترط لكون من ضلَّ لا يضرنا أن نهتدي فقال : ﴿ لَا يَضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٥] .

ومن الاهتداء : أن نأمر بالمعروف ونهَى عن المنكر ، فإذا كان هذا من الاهتداء ، فلا بد أن نَسلم من الضرر ، وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولهذا قال رضي الله عنه : وإني سمعت النبي ﷺ يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه ، أو فلم يأخذوا على يد الظالم ، أو شك أن يعمهم الله بعقابٍ من عنده » يعني أنهم يضرهم من ضلَّ إذا كانوا يرون الضال ولا يأمرونه بالمعروف ، ولا ينهونه عن المنكر ، فإنه يوشك أن يعمهم الله بالعقاب ؛ الفاعل والغافل ، الفاعل للمنكر ، والغافل الذي لم يئنه عن المنكر .

وفي هذا دليلٌ على أنه يجب على الإنسان العناية بفهم كتاب الله عزَّ وجلَّ ، حتى لا يفهمه على غير ما أراد الله ، وأن الناس قد يظنون المعنى على خلاف ما أراد الله في كتابه ، فيضلوا بتفسير القرآن ، ولهذا جاء في

الحديث الوعيد على من قال في القرآن برأيه ، أي فسر به بما يرى ويهوى ، لا بمقتضى اللغة العربية والشريعة الإسلامية ، فإذا فسر الإنسان القرآن بهواه ورأيه فليتبوأ مقعده من النار .

أما من فسر بمقتضى اللغة العربية ، وهو ممن يعرف اللغة العربية ، فهذا لا إثم عليه ؛ لأن القرآن نزل باللسان العربي ، فيفسر بما يدل عليه . وكذلك إذا كانت الكلمات قد نقلت من المعنى اللغوي إلى المعنى الشرعي ، وفسرها بمعناها الشرعي فلا حرج عليه .

فالمهم أنه يجب على الإنسان أن يكون فاهمًا لمراد الله عزَّ وجلَّ في كتابه ، وكذلك لمراد النبي ﷺ في سنته ، حتى لا يفسرهما إلا بما أراد الله ورسوله ، والله الموفق .

* * *

٢٤ - باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله ففعله

قال الله تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ لَتَكُونُوا مِنَ الْكٰذِبِينَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤]، وقال تعالى: ﴿ يٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢-٣]، وقال تعالى إخباراً عن شعيب عليه السلام: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَكَمُ عَنْهُ ﴾ [هود: ٨٨].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف فعله قوله» لما كان الباب الذي قبله في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كان المناسب ذكر هذا الباب في تغليظ عقوبة من أمر بمعروف ولم يفعله، أو نهى عن منكر وفعله - والعياذ بالله - وذلك أن من هذه حاله، لا يكون صادقاً في أمره ونهيه؛ لأنه لو كان صادقاً في أمره، معتقداً أن ما أمر به معروف، وأنه نافع؛ لكان هو أول من يفعله لو كان عاقلاً. وكذلك لو نهى عن منكر وهو يعتقد أنه ضار، وأن فعله إثم؛ لكان أول من يتركه لو كان عاقلاً. فإذا أمر بمعروف ولم يفعله، أو نهى عن منكر وفعله؛ علم أن قوله هذا ليس مبنياً على عقيدة والعياذ بالله.

ولهذا أنكر الله على من فعل ذلك فقال تعالى: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ

بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ [البقرة: ٤٤]. والاستفهام هنا للإنكار، يعني: كيف تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم فلا تفعلونه، وأنتم تتلون الكتاب وتعرفون البر من غير البر ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ؟!﴾ وهذا الاستفهام للتوبيخ؛ يقول لهم: كيف يقع منكم هذا الشيء؟ أين عقولكم لو كنتم صادقين؟

مثال ذلك: رجل يأمر الناس بترك الربا، ولكنه يتعامل به أو يفعل ما هو أعظم منه. فهو يقول للناس مثلاً: لا تأخذوا الربا في معاملات البنوك، ثم يذهب هو فيأخذ الربا بالحيلة والمكر والخداع، ولم يعلم أن ما وقع هو فيه من الحيلة والمكر والخداع أكبر ذنبًا، وأعظم إثماً، ممن أتى الأمر على وجهه.

ولهذا قال أيوب السخيتاني - رحمه الله - في أهل الحيل والمكر: «إنهم يخادعون الله كما يخادعون الصبيان، لو أنهم أتوا الأمر على وجهه لكان أهون» وصدق رحمه الله.

كذلك أيضًا رجل يأمر الناس بالصلاة، ولكنه هو نفسه لا يصلي!! فكيف يكون هذا؟ كيف تأمر بالصلاة، وترى أنها معروف، ثم لا تصلي؟ هل هذا من العقل؟ ليس من العقل فضلاً أن يكون من الدين، فهو مخالف للعقل، وسفه في الدين. نسأل الله العافية.

وقال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿١﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢-٣].

الشرح

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ خاطبهم بالإيمان؛ لأن مقتضى الإيمان ألا يفعل الإنسان هذا، وألا يقول ما لا يفعل، ثم وبَّخهم بقوله: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ ثم بيَّن أن هذا الفعل مكروه عند الله، مُبْغَضٌ عنده أشد البغض، فقال: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ والمقت: قال العلماء: هو أشد البغض، فالله تعالى يبغض الرجل الذي هذه حاله؛ يقول ما لا يفعل، ويبين الله عزَّ وجلَّ لعباده أن ذلك مما يبغضه من أجل أن يتعدوا عنه؛ لأن المؤمن حقًا يتعد عما نهى الله عنه.

وقال عن شعيب: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَكُمُ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨]، يعني أنه يقول لقومه: لا يمكن أن أنهاكم عن الشرك، وأنهاكم عن نقص المكيال والميزان وأنا أفعله، لا يمكن أبدًا؛ لأن الرسل عليهم السلام هم أنصح الخلق للخلق، وهم أشد الناس تعظيمًا لله، وامتنالاً لأمره واجتناباً لنهيه، فلا يمكن أن يخالفهم إلى ما ينهاهم عنه فيفعله.

وفي هذا دليلٌ على أن الإنسان الذي يفعل ما ينهى عنه، أو يترك ما أمر به، مخالف لطريقة الرسل عليهم الصلاة والسلام؛ لأنهم لا يمكن أن يخالفوا الناس إلى ما ينهونهم عنه. وستأتي الأحاديث إن شاء الله في بيان عقوبة من ترك ما أمر به، أو فعل ما نهى عنه، والله الموفق.

١٩٨ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرَّحَا، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ» متفق عليه^(١).

قوله: «تَنْدَلِقُ» هُوَ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ، وَمَعْنَاهُ تَخْرُجُ. وَ«الْأَقْتَابُ»: الْأَمْعَاءُ، وَاحِدُهَا قَتَبٌ.

الشرح

هذا الحديث فيه التحذير الشديد من الرجل الذي يأمر بالمعروف ولا يأتية، وينهى عن المنكر ويأتية، والعياذ بالله.

يقول: «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أي تأتي به الملائكة، فيلقى في النار إلقاءً، لا يدخلها برفق، ولكنه يلقي فيها كما يلقي الحجر في اليم، فتندلق أقتاب بطنه، يعني أمعاءه. الأقتاب: جمع قتب وهو المعى، ومعنى تندلق: تخرج من بطنه من شدة الإلقاء - والعياذ بالله.

«فيدور بها كما يدور الحمار في الرحا» وهذا التشبيه للتقبيح، شبهه بالحمار الذي يدور على الرحا، وصفة ذلك: أنه في المطاحن القديمة قبل أن توجد هذه المعدات الجديدة، كان يُجعل حجران كبيران وينقشان فيما بينهما أي ينقران، ويوضع للأعلى منهما فتحة تدخل منها الحبوب، وفيها

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، رقم (٣٢٦٧)، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله...، رقم (٢٩٨٩).

خشبة تربط بمتن الحمار، ثم يستدير على الرحا، وفي استدارته تطحن الرحا. فهذا الرجل الذي يلقي في النار يدور على أمعائه - والعياذ بالله - كما يدور الحمار على رحاه، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون له: ما لك؟ أي شيء جاء بك إلى هنا، وأنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول مقرًا على نفسه: «كنت أمر بالمعروف ولا آتية» يقول للناس: صلّوا ولا يصلي. ويقول لهم: زكوا أموالكم ولا يزكي. ويقول: بروا الوالدين، ولا يبرّ والديه، وهكذا يأمر بالمعروف ولكنه لا يأتيه.

«وأنهى عن المنكر وآتية» يقول للناس: لا تغتابوا الناس، لا تأكلوا الربا، لا تغشوا في البيع، لا تسيئوا العشرة، لا تسيئوا الجيرة، وما أشبه ذلك من الأشياء المحرمة التي ينهى عنها، ولكنه يأتيها والعياذ بالله، يبيع بالربا، ويغش، ويسيء العشرة، ويسيء إلى الجيران وغير هذا، فهو بذلك يأمر بالمعروف ولا يأتيه، وينهى عن المنكر ويأتيه - نسأل الله العافية - فيعذب هذا العذاب ويخزي هذا الخزي.

فالواجب على المرء أن يبدأ بنفسه فيأمرها بالمعروف وينهاها عن المنكر؛ لأن أعظم الناس حقًا عليك بعد رسول الله ﷺ نفسك:

أَبْدَأْ بِنَفْسِكَ فَانْهَاهَا عَنْ غِيَّهَا

فَإِذَا انْتَهَتْ عَنْهُ فَأَنْتَ حَكِيمٌ

أبدأ بها ثم حاول نصح إخوانك، وأمرهم بالمعروف، وانهمم عن المنكر، لتكون صالحًا مصلحًا. نسأل الله أن يجعلني وإياكم من الصالحين المصلحين، إنه جواد كريم.

٢٥- باب الأمر بأداء الأمانة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله -: باب الأمر بأداء الأمانة .

الأمانة: تطلق على معان متعددة، منها ما ائتمنه الله على عباده من

عبادات التي كلفهم بها، فإنها أمانة ائتمن الله عليها العباد .

ومنها: الأمانة المالية، وهي الودائع التي تعطى للإنسان ليحفظها

لأهلها، وكذلك الأموال الأخرى التي تكون بيد الإنسان، لمصلحته أو

مصلحة مالكها، وذلك أن الأمانة التي بيد الإنسان؛ إما أن تكون لمصلحة

مالكها، أو لمصلحة من هي بيده، أو لمصلحتها جميعاً .

فأما الأول: فالوديعة؛ الوديعة تجعلها عند شخص، تقول مثلاً: هذه

ساعتي عندك احفظها لي، أو هذه دراهم احفظها لي وما أشبه هذا، فهذه

وديعة بقيت عنده لمصلحة مالكها .

وأما التي لمصلحة من هي بيده: فالعارية يعطيك شخص شيئاً يعيرك

إياه من إناء، أو فراش، أو ساعة، أو سيارة، فهذه بقيت في يدك لمصلحتك .

وأما التي لمصلحة مالكها ومن هي بيده: فالعينُ المُستأجرة، فهذه

مصلحتها للجميع؛ استأجرت مني سيارة، وأخذتها، فأنت تنتفع بها في

قضاء حاجاتك، وأنا أنتفع بالأجرة . وكذلك البيت والدكان وما أشبه

ذلك . كل هذه من الأمانات .

ومن الأمانة أيضًا: أمانة الولاية وهي أعظمها مسؤولية، الولاية العامة والولايات الخاصة. فالسلطان مثلاً الرئيس الأعلى في الدولة، أمين على الأمة كلها، على مصالحها الدينية ومصلحتها الدنيوية، على أموالها التي تكون في بيت المال، لا يبذرهما، ولا ينفقها في غير مصلحة المسلمين وما أشبه ذلك.

وهناك أمانات أخرى دونها، كأمانة الوزير مثلاً في وزارته، وأمانة الأمير في منطقتة، وأمانة القاضي في عمله، وأمانة الإنسان في أهله. المهم أن الأمانة باب واسع جدًا. وأصلها أمران:

أمانة في حقوق الله: وهي أمانة العبد في عبادات الله عز وجل.
وأمانة في حقوق البشر: وهي كثيرة جدًا، وقد أشرنا إلى شيء منها، وكلها يؤمر الإنسان بأدائها: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، تأمل هذه الصيغة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ صيغة قوة وسلطان، لم يقل: أدوا الأمانة، ولم يقل: إني آمركم ولكن قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ يأمركم بألوهيته العظيمة، يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها، فأقام الخطاب مقام الغائب تعظيمًا لهذا المقام ولهذا الأمر، وهذا كقول السلطان - والله المثل الأعلى - إن الأمير يأمركم، إن الملك يأمركم، فهذا أبلغ وأقوى من قوله: إني آمركم كما قال ذلك علماء البلاغة.

﴿أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ ومن لازم الأمر بأداء الأمانة إلى أهلها؛ الأمر بحفظها؛ لأنه لا يمكن أدائها إلى أهلها إلا بحفظها. وحفظها ألا يتعدى فيها ولا يفرط، بل يحفظها حفظًا تامًا ليس فيه تعدد ولا تفریط، حتى

يؤديها إلى أهلها .

وأداء الأمانة من علامات الإيمان : فكلما وجدتَ الإنسانَ أمينًا فيما يؤتمن عليه ، مؤديًا له على الوجه الأكمل ؛ فاعلم أنه قوي الإيمان . وكلما وجدتَه خائنًا ؛ فاعلم أنه ضعيف الإيمان .

ومن الأمانات : ما يكون بين الرجل وصاحبه من الأمور الخاصة التي لا يحب أن يطلع عليها أحد ، فإنه لا يجوز لصاحبه أن يخبر بها ، فلو استأمنك على حديث حدثك به ، وقال لك : هذا أمانة ، فإنه لا يحلّ لك أن تخبر به أحدًا من الناس ، ولو كان أقرب الناس إليك . سواء أوصاك بأن لا تخبر به أحدًا ، أو علم من قرائن الأحوال أنه لا يحبّ أن يطلع عليه أحد . ولهذا قال العلماء : إذا حدثك الرجلُ بحديث والتفت فهذه أمانة . لماذا؟ لأن كونه يلتفت ، فإنه يخشى بذلك أن يسمع أحدٌ ، إذًا فهو لا يحبّ أن يطلع عليه أحد ، فإذا ائتمنتك الإنسان على حديث ، فإنه لا يجوز لك أن تفشيه .

ومن ذلك أيضًا : ما يكون بين الرجل وبين زوجته من الأشياء الخاصة ، فإن شر الناس منزلة عند الله تعالى يوم القيامة ، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ، ثم يتحدث بما جرى بينهما ، فلا يجوز للإنسان أن يتحدث بما جرى بينه وبين زوجته .

وكثيرٌ من الشباب السفهاء يتفكهون في المجالس بذكر تلك الخصوصيات ، يقول الواحد منهم : فعلت بامرأتي كذا وكذا ، من الأمور التي لا تحب هي أن يطلع عليها أحد . وكذلك كل إنسان عاقل له ذوقٌ

سليم ، لا يحب أن يطلع أحد على ما جرى بينه وبين زوجته .
 إذا علينا أن نحافظ على الأمانات ، وأول شيء أن نحافظ على
 الأمانات التي بيننا وبين ربنا ؛ لأن حق ربنا أعظم الحقوق علينا ، ثم بعد
 ذلك ما يكون من حقوق الخلق الأولى فالأولى .

﴿ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ فأثنى الله عزَّ وجلَّ على ما يعظنا به من الأوامر
 التي يريد منا فعلها ، والنواهي التي يريد منا تركها ، ثم ختم الآية بقوله :
 ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء : ٥٨] ، سميعًا لما تقولون ، بصيرًا بما
 تفعلون ، وختَم الآية بهذين الاسمين الكريمين المتضمنين لشامل سمع الله
 وبصره يقتضي التهديد ، فهو يهدد عزَّ وجلَّ من لم يقم بأداء الأمانات إلى
 أهلها ، والله الموفق .

* * *

وقال تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ
 يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب : ٧٢] .

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا
 جَهُولًا ﴾ عرض الله الأمانة وهي التكليف والإلزام بما يجب ، على
 السموات والأرض والجبال ، ولكنها أبت أن تحملها لما فيها من المشقة ،
 ولما تخشى هذه الثلاثة - الأرض والجبال والسموات - من إضاعتها .

فإذا قال قائل: كيف يعرض الله الأمانة على السموات والأرض والجبال، وهي جماد ليس لها عقل ولا تشعر.

فالجواب: أن كلَّ جماد فهو بالنسبة لله عزَّ وجلَّ عاقل يفهم ويمثل. رأيت إلى قوله تعالى فيما أخبر به النبي ﷺ: «إن الله تعالى لما خلق القلم قال له: اكتب». فخاطب الله القلم وهو جماد، وردَّ عليه القلم قال: «وماذا أكتب؟» لأن الأمر مجمل، ولا يمكن الامتثال للأمر المجمل إلا بيانه، قال: «اكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة»^(١)، فكتب القلم بأمر الله ما هو كائن إلى يوم القيامة. هذا أمر وتكليف وإلزام.

فهنأ بين الله عزَّ وجلَّ أنه عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال، فأبت أن تحملها.

وقال تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، فخاطبها بالأمر وقال: ائتيا طوعاً أو كرهاً، فقالتا: أتينا طائعين. ففهمت السموات والأرض خطاب الله، وامتثلتا وقالتا: أتينا طائعين. وعصاة بني آدم يقولون: سمعنا وعصينا.

الأمانة حملها الإنسان. وكيف حملها؟ حملها بأمرين: العقل والرسول. العقل الذي أعطاه الله عزَّ وجلَّ، وفضَّله به على كثير ممن خلق تفضيلاً. والرسول الذين أرسلهم الله عزَّ وجلَّ للإنسان، وبيَّنوا لهم الحق من

(١) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في القدر، رقم (٤٧٠٠)، والترمذي، كتاب القدر، باب رقم (١٧) حديث رقم (٢١٥٥)، والإمام أحمد في المسند (٣١٧/٥).

الضلال، فلم يبق لهم عذر. ولكن مع ذلك وصف الإنسان بأنه ظلوم جهول، فاختلف العلماء هل «الإنسان» هنا عام، أم خاص بالكافر، فقال بعض العلماء: إنه خاص بالكافر، فهو الظلوم الجهول. أما المؤمن فهو ذو عدل وعلم وحكمة ورشد. وقال بعض العلماء: بل هو عام والمراد الإنسان بحسب طبيعته، أما المؤمن فإن الله منّ عليه بالهداية، فيكون مستثنى من هذا، وأياً كان فمن قام بالأمانة انتفى عنه وصف الظلم والجهالة التي في قول الله تعالى: ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

فنسأل الله أن يعيننا وإياكم على أداء ما حملناه، وأن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه، إنه جواد كريم.

* * *

١٨٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ» متفق عليه^(١).

وفي رواية: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ»^(٢).

الشرح

الآية: يعني العلامة، كما قال تعالى: ﴿أَوْ لَوْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَتُ بَيْتِكَ إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٧]، يعني أو لم يكن لهم علامة على صدق ما جاء به

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، رقم (٣٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم (٥٩).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، رقم (٥٩).

النبي ﷺ، وصحة شريعته، وأن هذا القرآن حق: ﴿أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَوُا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، ويعلمون أنه هو الذي بشر به عيسى عليه الصلاة والسلام، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَيُّهُمُ أَنَا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ﴾ [يس: ٤١]، آية يعني علامة. فعلامه المنافق ثلاث.

والمنافق هو الذي يسرُّ الشرَّ ويظهر الخير. ومن ذلك: أن يسرَّ الكفر ويظهر الإسلام. وأصله مأخوذ من نافقاء اليربوع. اليربوع - الذي نسميه الجربوع - يحفر له جحرًا في الأرض ويفتح له بابًا، ثم يحفر في أقصى الجحر خرقًا للخروج، لكنه خرق خفي لا يُعلم به، بحيث إذا حجره أحد من عند الباب، ضرب هذا الخرق الذي في الأسفل برأسه ثم هرب منه. فالمنافق يظهر الخير ويبطن الشر، يظهر الإسلام ويبطن الكفر.

وقد برز النفاق في عهد النبي ﷺ بعد غزوة بدر، لما قُتل صناديد قريش في بدر، وصارت الغلبة للمسلمين، ظهر النفاق، فأظهر هؤلاء المنافقون أنهم مسلمون وهم كفار، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [١٥]، وقال عنهم أيضًا: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ يؤكدون كلامهم بالشهادة و«بان» و«اللام» فقال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١].

فشهد شهادة أقوى منها بأنهم لكاذبون في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ لا في أن محمدًا رسول الله، ولهذا استدرك فقال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ

لِرَسُولِهِ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٦٩﴾

والمنافق له علامات، يعرفها الذي أعطاه الله تعالى فراسة ونورا في قلبه، يعرف المنافق من تتبّع أحواله.

وهناك علامات ظاهرة لا تحتاج إلى فراسة؛ منها هذه الثلاث التي بيّنها النبي ﷺ: «إِذَا حَدَّثَ كَذِبًا» يقول مثلاً: فلان فعل كذا وكذا، فإذا بحثت وجدته كذب، وهذا الشخص لم يفعل شيئاً، فإذا رأيت الإنسان يكذب؛ فاعلم أن في قلبه شعبة من النفاق.

الثاني «إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» يعدك ولكن يخلف، يقول لك مثلاً: سأتي إليك في الساعة السابعة صباحاً ولكن لا يأتي، أو يقول: سأتي إليك غداً بعد صلاة الظهر ولكن لا يأتي. يقول: أعطيك كذا وكذا، ولا يعطيك، فهو كما قال النبي ﷺ: «إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ»، والمؤمن إذا وعد وفى، كما قال الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ بَعْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ [البقرة: ١٧٧]، لكن المنافق يعدك ويغرك، فإذا وجدت الرجل يغدر كثيراً بما يعد، ولا يفي؛ فاعلم أن في قلبه شعبة من النفاق والعياذ بالله.

الثالث: «إِذَا أَوْثَمَنَ خَانَ» وهذا الشاهد من هذا الحديث للباب، فالمنافق إذا ائتمنته على مال خانك، وإذا ائتمنته على سرّ بينك وبينه خانك، وإذا ائتمنته على أهلك خانك، وإذا ائتمنته على بيع أو شراء خانك. كلما ائتمنته على شيء يخونك والعياذ بالله، يدل ذلك على أن في قلبه شعبة من النفاق.

وأخبر النبي ﷺ بهذا الخبر لأمرين :

الأمر الأول : أن نحذر من هذه الصفات الذميمة ؛ لأنها من علامات النفاق، ويخشى أن يكون هذا النفاق العملي مؤدياً إلى نفاق في الاعتقاد والعياذ بالله، فيكون الإنسان منافقاً نفاقاً اعتقادياً فيخرج من الإسلام وهو لا يشعر، فأخبرنا الرسول عليه الصلاة والسلام لنحذر من ذلك .

الأمر الثاني : لنحذر مَنْ يتصف بهذه الصفات، ونعلم أنه منافق يخدعنا ويلعب بنا، ويغرنا بحلاوة لفظه وحسن قوله، فلا نثق به ولا نعتمد عليه في شيء؛ لأنه منافق والعياذ بالله، وعكس ذلك يكون من علامات الإيمان . فالمؤمن إذا وعد أوفى . والمؤمن إذا اتّمن أدى الأمانة على وجهها، وكذلك إذا حدّث كان صادقاً في حديثه مخبراً بما هو الواقع فعلاً .

ومن الأسف فإن قوماً من السفهاء عندنا إذا وعدته بوعده يقول : «وعد انجليزي أم وعد عربي» يعني أن الإنجليز هم الذين يوفون بالوعد، فهذا بلا شك سفه وغرور بهؤلاء الكفرة، والإنجليز فيهم مسلمون ومؤمنون ولكن جملتهم كفار، ووفاءهم بالوعد لا يبتغون به وجه الله، لكن يبتغون به أن يحسنوا صورتهم عند الناس ليغتر الناس بهم .

والمؤمن في الحقيقة هو الذي يفي تماماً، فمن أوفى بالوعد؛ فهو مؤمن، ومن أخلف الوعد؛ كان فيه من خصال النفاق .

نسأل الله أن يعيدنا وإياكم من النفاق العملي والعقدي، إنه جواد كريم .

٢٠٠ - وعن حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ. ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ، فَتَقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ، فَتَقْبِضُ أَثَرَهُ مُنْتَبِرًا وَلاَ يَسَ فِيهِ شَيْءٌ» ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ «فَيَصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِيعُونَ، فَلاَ يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ، مَا أَظْرَفَهُ، مَا أَعْقَلَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَلْبِ مَنْتَقَالِ حَبَّةٍ مِنْ حَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ. وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ رَمَانَ وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُ؛ لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينَهُ، وَلَئِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلاَ فُلَانًا وَفُلَانًا، مَنْفَقٌ عَلَيْهِ»^(١).

قوله: «جَذْرُ» بفتح الجيم وإسكان الذال المُعْجَمَةِ: وهو أصلُ الشيء. و«الْوَكْتُ» بالتاء المُثَنَّى مِنْ فَوْقِ: الأثرُ الِيسِيرُ. و«الْمَجْلُ» بفتح الميم وإسكان الجيم، وهو تَنْقُطٌ فِي الْيَدِ وَنَحْوِهَا مِنْ أَثَرِ عَمَلٍ وَغَيْرِهِ. قوله: «مُنْتَبِرًا»: مُزْتَفِعًا. قوله: «سَاعِيهِ» الوالي عَلَيْهِ.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة، رقم(٦٤٩٧)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب...، رقم(١٤٣).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر ، وكان النبي ﷺ يحدث أصحابه أحياناً بما يراه مناسباً ، والنبي عليه الصلاة والسلام إذا حدث أحداً بشيء ، فإنه حديث له وللأمة إلى يوم القيامة . وحذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - يُقال له : صاحب السرّ ؛ لأن النبي ﷺ حدثه عن قوم من المنافقين ، علمهم النبي ﷺ فأخبر بهم حذيفة ، وكانوا نحو ثلاثة عشر رجلاً ، سماهم بأسمائهم .

وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لشدة خوفه من الله ، يلتقي بحذيفة فيقول : أنشدك الله هل سمّاني لك رسول الله ﷺ مع مَنْ سمّي من المنافقين؟ هذا وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، الذي هو أفضل هذه الأمة بعد نبينا وأبي بكر رضي الله عنهم أجمعين ، فهو الثاني بعد الرسول عليه الصلاة والسلام في هذه الأمة ، وله من اليقين والمقامات العظيمة ما هو معلوم ، حتى قال النبي عليه الصلاة والسلام : «إن يكن فيكم محدثون فعمر»^(١) يعني إن كان فيكم أحد ملهم للصواب فهو عمر ، يمدحه ويثني عليه لموافقته للصواب . وإيمانه رضي الله عنه معروف مشهور ومع ذلك يقول : «أنشدك الله هل سمّاني لك رسول الله مع مَنْ سمّاهم من المنافقين؟ فيقول حذيفة : لا . ولا أزكي بعدك أحداً»^(٢) .

(١) أخرجه البخاري ، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب مناقب عمر بن الخطاب ، رقم (٣٦٨٩) ، ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر . . . ، رقم (٢٣٩٨) .

(٢) أخرجه الخرائطي في مساوئ الأخلاق ، رقم (٣٠٩) .

فذكر رضي الله عنه ما حدثه به النبي ﷺ من نزع الأمانة من قلوب الرجال، فقله ﷺ: «إن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال» يعني في أصلها، ثم أنزل عليهم من القرآن والسنة ما يثبت ويؤيد هذا الأصل، فجاء القرآن والسنة مؤيدًا للفطرة التي فطر الناس عليها، وعلموا من كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ فازدادوا بذلك إيمانًا وثباتًا وأداءً للأمانة.

ولكن أخبر بالحديث الثاني أن هذه الأمانة سوف تنزع من قلوب الرجال والعياذ بالله، تنزع فيصبح الناس يتحدثون أن في بني فلان رجلاً أمينًا، يعني أنك لا تكاد تجد في القبيلة رجلاً واحدًا أمينًا، والباقي كلهم على خيانة، لم يؤدوا الأمانة.

ولقد شاهد الناس اليوم مصداق هذا الحديث عن رسول الله ﷺ فإنك تستعرض الناس رجلاً رجلاً حتى تبلغ إلى حدّ المائة أو المئات، لا تجد الرجل الأمين الذي أدى الأمانة كما ينبغي في حقّ الله ولا في حقّ الناس. قد تجد رجلاً أمينًا في حق الله، يؤدي الصلاة، يؤدي الزكاة، يصوم، يحج، يذكر الله كثيرًا، يسبح، لكنه في المال ليس أمينًا، إن وكل إليه عملٌ حكومي فرط وصار لا يأتي للدوام إلا متأخرًا، ويخرج قبل انتهاء الوقت، ويضيع الأيام الكثيرة في أشغاله الخاصة، ولا يبالي، مع أنك تجده في مقدمة الناس في المساجد، وفي الصدقات، وفي الصيام، وفي الحج، لكنه ليس أمينًا من جهة أخرى.

كذلك تجد الرجل أمينًا في عبادة الله، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم، ويحج، ويتصدق، لكنه ليس أمينًا في وظيفته، يعرف أنه لا يجوز

للموظف أن يتاجر أو يفتح محل تجارة، ولكنه لا يبالي، ويفتح محل تجارة، إما باسمه صريحًا، أو باسم مستعار، وإما برجل أجنبي يجعله في هذا الدكان وما أشبه ذلك. فيكذب، ويخون الدولة، ويأكل المال بالباطل، ويكون هذا المال الذي يكسبه من كسبٍ حرام مانعًا من إجابة دعوته، والعياذ بالله.

قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إن الله طيبٌ لا يقبل إلا طيبًا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]، وقال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر يمدُّ يديه إلى السماء: يا رب، يا رب، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وغُدِّي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك»^(١).

يقول النبي ﷺ: «أنى يُستجاب لذلك» بعيد أن يستجيب الله لهذا الرجل، الذي هو أشعث أغبر، يمدُّ يديه للسماء: يا رب، يا رب، ومع ذلك يبعد أن الله يستجيب له؛ لأنه يأكل الحرام. هذا الذي يكون موظفًا بمتقاضى عقد الوظيفة فإنه يمنع من مزاولة التجارة، ثم يزاول التجارة، فكلُّ كسب كسبه من هذه التجارة فهو حرام عليه، سحت والعياذ بالله ولا يبالي، نقول لمثل هذا: أنت الآن بالخيار؛ إن شئت أن تبقي على الوظيفة

(١) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب، رقم (١٠١٥).

فاترك التجارة، وإن رأيت أن التجارة أنسب لك وأكثر فائدة فاترك الوظيفة.
أمران لا يجتمعان حسب العهد الذي بينك وبين الدولة، أنت تعرف
أن الدولة تمنع من مزاولة التجارة فلماذا تتاجر؟.

قال الله تعالى: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ
كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، يتعلل بعض الناس فيقول: كيف تمنعوني
من التجارة وهناك وزراء يتاجرون بالأراضي وعندهم شركات كبيرة،
فنقول: إذا ضلَّ الناس لم يكن ضلالهم هدىً، وإذا كانوا هم ضالين
ظالمين بما صنعوا فلا تضل أنت، فإذا قال مثلاً: هذه النظم جاءت من
تحت أيديهم، هم الذين شرعوها فكيف يخالفونها؟ نقول: حسابهم على
الله، سيكونون هم أول من يحزن ويتحسر على ما صنع يوم القيامة، حيث
لا مال عندهم يفدون به أنفسهم، ولا خدم ولا حراس يحجزون عنهم،
ولا نسب ولا قرابة تنفعهم. فأنت لا تتخذ من مخالفات الناس دليلاً وسلاماً
لمعصية الله، ولكن عليك بالوفاء بما عاهدت غيرك عليه، وإن كان غيرك
يخالف ذلك فليس لك أن تخالفه أنت.

نسأل الله لنا ولكم الهداية، وأن يجعلنا وإياكم من الأمناء المؤيدين
للأمانة في حق الله وحق عباده.

* * *

٢٠١ - وعن حُدَيْفَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«يَجْمَعُ اللهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ،
فَيَأْتُونَ آدَمَ، صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: وَهَلْ

أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَاطِبَةً أَبِيكُمْ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ. قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ، اعْمِدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ؛ اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ. فَيَقُولُ عِيسَى: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ. فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّجْمُ فَيَقُومَانِ جَنبَتِي الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوْلَاكُمْ كَالْبَرْقِ» قُلْتُ: يَا بِي وَأُمِّي، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرَ الْبَرْقِ؟ قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرَ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرَ الطَّيْرِ، وَشَدَّ الرِّجَالِ تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيَّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّى تَعْجَزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ لَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَافَتِي الصِّرَاطِ كَلَالِيْبٌ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمُكَرَّدَسٌ فِي النَّارِ» وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، إِنَّ قَعَرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا» رواه مسلم^(١).

قوله: «وَرَاءَ وَرَاءَ» هُوَ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا وَقِيلَ: بِالضَّمِّ بِلا تَنْوِينٍ، وَمَعْنَاهُ: لَسْتُ بِتِلْكَ الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تُذَكِّرُ عَلَى سَبِيلِ التَّوَاضُعِ. وَقَدْ بَسَطْتُ مَعْنَاهَا فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن حذيفة وأبي هريرة رضي الله عنهما في حديث الشفاعة. وذلك أن النبي ﷺ وعده ربُّه أن يبعثه مقامًا

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٥).

محمودًا فقال جل وعلا: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، وإذا جاءت «عسى» من الله فهي واجبة، بخلاف «عسى» من الخلق، فإنها للترجي. فإذا قلت: عسى الله أن يهديني، عسى الله أن يغفر لي، عسى الله أن يرحمني، فهذا رجاء. أما إذا قال الله «عسى» فهذا وعد. لذلك قالوا: «عسى من الله واجبة» مثل قوله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ [النساء: ٩٩]، وقوله: ﴿فَعَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَّ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾ [المائدة: ٥٢]، وما أشبه ذلك.

فالله عزَّ وجلَّ وعد نبيه ﷺ أن يبعثه مقامًا محمودًا، أي مقامًا يحمده فيه الأولون والآخرون، وذلك من عدة أوجه: منها حديث الشفاعة، فإن الناس يُبعثون يوم القيامة حفاة عراة غرلاً، حفاة ليس عليهم نعال، وعراة ليس عليهم ثياب، وغرلاً أي غير مختونين، يعني أن الجلد التي تقطع في الختان للطهارة تعود يوم القيامة كما قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

فيجمع الله الخلائق، والشمس فوقهم قدر ميل، أهوال عظيمة، يشاهدون الجبال تمر مرَّ السحاب، تكون هباءً منثورًا، فيلحقهم من الهمِّ والغمِّ ما لا يطيقون، فيقول بعضهم لبعض: ألا تطلبون من يشفع لنا عند الله، فيذهبون إلى آدم ويطلبونه للشفاعة، فيذكر خطيئته التي وقعت منه.

والخطيئة التي وقعت منه هي أن الله سبحانه وتعالى قال له ولزوجه حين أسكنهما الجنة: ﴿وَكَلَّا مِنْهَا رَعْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، شجرة عينها الله عزَّ وجلَّ وليس لنا في معرفة

نوعها كبير فائدة، ولهذا فنحن لا نعرف نوع هذه الشجرة، هل هي من شجر الزيتون، أم من الحنطة، أم من العنب، أم من النخل، لا ندري، فالواجب أن نبهما كما أبهما الله عزَّ وجلَّ، ولو كان لنا في تعيينها فائدة لعينها الله عزَّ وجلَّ.

فقال عزَّ وجلَّ لآدم وحواء: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ٣٥]، فأتاها الشيطان فوسوس لهما، ودلاهما بغرور، وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين، وهكذا يفعل في بني آدم، يغرهم ويغريهم ويوسوس لهم ويقسم لهم إني ناصح وهو كذوب.

فيذكر خطيئته هو وزوجته أنه أكل من هذه الشجرة، فأمرهم الله عزَّ وجلَّ أن يهبطا من الجنة إلى الأرض؛ فهبطا إلى الأرض وكانت منهم هذه الذرية التي منها الأنبياء والرسل والشهداء والصالحون، ثم يعتذر بهذا العذر، وفي هذا الحديث - أعني حديث الشفاعة - أن آدم يعتذر بأكله من الشجرة دليلٌ على أن القصة التي رويت عن ابن عباس أن حواء حملت فجاءها الشيطان فقال: سمي الولد عبد الحارث أو لأجعلن له قرن إيل فيخرج من بطنك فيشقه فأبيا أن يطيعا، وجاءهم في المرة الثانية، فأبيا أن يطيعا، فجاءهم في المرة الثالثة فأدركهما حبُّ الولد فسمياه عبد الحارث.

وجعل ذلك تفسيراً لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلاً خَفِيئاً فَمَرَّتَ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَلَّى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٩ -

١٩٠]، فإن هذه القصة قصة مكذوبة ليست بصحيحة، من وجوه:

الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن رسول الله ﷺ، وهذه القصة من الأخبار التي لا تتلقى إلا من طريق الوحي.

الثاني: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الثالث: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية، ولو وقع منه الشرك لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى. فهذه الوجوه وغيرها تدل على أنه لا يجوز أن يعتقد أن آدم وحواء يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال.

يعتذر آدم عن الشفاعة فيأتي الناس نوحًا عليه السلام وهو أول رسول أرسله الله إلى الأرض، فيخاطبه الناس بهذه المنقبة فيقولون له: أنت أول رسول بعثه الله إلى الأرض اشفع لنا عند ربك^(١) فيعتذر؛ لأنه سأل ربه ما ليس له به علم وذلك حين قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥].

وكان لنوح ولد كافر به. والده رسول ولكنه كفر بالرسول والعياذ بالله؛ لأن النسب لا ينفع الإنسان. فابن العالم لا يأتي عالمًا، بل قد يكون

(١) في هذه الرواية التي ذكرها النووي رحمه الله، أحالهم آدم عليه السلام على إبراهيم ﷺ، ولم يُذكر نوح عليه السلام، وفي حديث الشفاعة المطول المتفق عليه أحالهم آدم عليه السلام على نوح. انظر البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ذرية من حملنا مع نوح...﴾، رقم (٤٧١٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، رقم (١٩٤).

جاهلاً، وكذلك ابن العابد لا يأتي عبداً، قد يكون فاسقاً فاجراً، ابن الرسول لا يكون مؤمناً بل هذا ابن نوح عليه السلام أحد أبنائه كان كافراً. كان أبوه يقول: ﴿يَبْتَقِ أَزْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾ [هود: ٤٢]، فيجيبه قائلاً: ﴿سَاوَى إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ﴾ [هود: ٤٣].

غرق الولد مع الكافرين - والعياذ بالله - وكان نوحٌ قد قال ربي إن ابني من أهلي وإن وعدك الحق وأنت أحكم الحاكمين .

فيعتذر نوح بأنه سأل ما ليس له به علم، والشافع لا يكون بينه وبين المشفوع إليه جفوة؛ بل لا بد أن يكون بينهما صلة قوية لا يخذشها شيء، مع أن نوحاً عليه الصلاة والسلام غفر الله له، وآدم غفر الله له، اجتباه ربُّه فتاب عليه، فغفر الله له، ولكن لكمال مرتبتهم وعلو مقامهم، جعلوا هذا الذنب الذي غُفر لهم جعلوه مانعاً من الشفاعة، كل هذا تعظيماً لله عزَّ وجلَّ وحياء منه، وخجلاً منه .

ثم يأتون إلى إبراهيم خليل الله عزَّ وجلَّ عليه الصلاة والسلام، فيعتذر ويقول: إنه كذب في ذات الله ثلاث كذبات، وهذه الكذبات التي كذبها ليست كذباً في الواقع؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قد تأوَّل فيها، والتأوَّل ليس بكذب، لكن لشدة تعظيمه لله عزَّ وجلَّ، رأى أن هذا مانع للشفاعة أي من أن يتقدم للشفاعة لأحد .

ثم يأتون موسى عليه الصلاة والسلام ويقولون له: إن الله كلمك، وكتب لك التوراة بيده، فيعتذر بأنه قَتَلَ نفساً لم يؤمر بقتلها، وذلك أن

موسى عليه الصلاة والسلام كان من أشد الرجال وأقواهم ، فمرّ ذات يوم برجلين يقتتلان ، هذا من شيعة ، يعني من بني إسرائيل ، وهذا من عدوه يعني من آل فرعون من القبط ، فاستغاثه الذي من شيعة على الذي من عدوه ، يعني طلب منه أن يغيثه وأن يعينه على هذا الرجل ، فوكزه موسى أي وكز الذي من عدوه ففضى عليه ، أي هلك ومات بوكزة واحدة ؛ لأنه كان قويًا شديدًا عليه الصلاة والسلام . فقال : ﴿ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ﴾ [القصص : ١٥] .

وفي الصباح وجد صاحبه الذي كان بالأمس وجدته يتنازع مع شخص آخر ، قال تعالى : ﴿ فَإِذَا الَّذِي اَسْتَنْصَرُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ ﴾ [القصص : ١٨] ، يعني بالأمس كنت تنازع رجلاً واليوم تنازع آخر ، فهمّ موسى أن يبطش بالذي هو عدو لهما فقال الإسرائيلي : ﴿ أتريد أن تقتلني كما قتلت نفساً بالأمس ﴾ [القصص : ١٩] ، وكان الناس يتحسسون من الذي قتل الرجل بالأمس ؟ ففطن لذلك الفرعوني ، فأخبر الناس أن موسى قاتله ، فالشاهد من ذلك أن موسى عليه السلام يعتذر إلى الخلق يوم القيامة ؛ لأنه قتل نفساً لم يؤمر بقتلها .

ثم يذهبون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام ويقولون له : أنت كلمة الله

وروحه .

كلمة الله : يعني أنك خلقت بكلمة الله .

وروحه : أي : أنك روح من أرواح الله عزّ وجلّ التي خلقها ، فيعتذر

ولكنه لا يذكر ذنباً ، أو لا يذكر شيئاً يعتذر به ، فيحيلهم إلى النبي ﷺ ،

فيقول: اذهبوا إلى محمد، عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيأتون إلى النبي ﷺ فيقوم فيؤذن له، فيشفع. يشفع في الناس حتى يُقضى بينهم.

وفي هذا الحديث الذي ذكره المؤلف رحمه الله: أنَّ الأمانة والرحم تقفان على جانبي الصراط.

والصراط: جسر ممدود على متن جهنم. واختلف العلماء في هذا الجسر، هل هو جسر واسع أو هو جسر ضيق، ففي بعض الروايات أنه أدقُّ من الشعر وأحدُّ من السيف^(١)، ولكن الناس يعبرون عليه، والله على كل شيء قدير. وفي بعض الروايات ما يدل على أنه طريق دحض ومزلة^(٢).

وعلى هذا الجسر كلاليب تخطف الناس بأعمالهم، فمن الناس من يُخطف فيلقى في النار، ومنهم من يمر سريعاً كلمح البرق، ومنهم من يمر كركاب الإبل أو كالريح حسب درجاتهم وأعمالهم، تجري بهم أعمالهم، كل من كان في هذه الدنيا أسرع إلى التزام صراط الله عزَّ وجلَّ واتباع شريعته، كان على هذا الصراط أسرع مروراً، ومن كان متباطئاً عن الشرع في الدنيا، كان سيره هناك بطيئاً، ودعاء الرسل يومئذ: «اللهم سلِّم سلِّم»، كلُّ يخاف على نفسه؛ لأن الأمر ليس بهين، الأمر شديد. الناس فيه أشد ما يكونون خوفاً ووجلاً حتى يعبر المسلمون هذا الصراط إلى الجنة.

(١) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٣).

(٢) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، رقم (١٨٣).

ومن الناس من يكرّس في نار جهنم ويعذب على حسب عمله .
أما الكفار الخالص فإنهم لا يصعدون على هذا الصراط ولا يمرون
عليه ، بل يذهب بهم إلى جهنم قبل أن يصعدوا هذا الصراط ، ويذهبون إلى
جهنم ورداً ، إنما يصعده المؤمنون فقط ، لكن من كان له ذنوب لم تغفر
فإنه قد يقع في نار جهنم ، ويعذب بحسب أعماله ، والله أعلم .

* * *

٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برّد المظالم

قال الله تعالى: ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨]،
وقال تعالى: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَّصِيرٍ ﴾ [الحج: ٧١].

وأما الأحاديثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمُ فِي آخِرِ بَابِ
الْمُجَاهِدَةِ^(١).

٢٠٣ - وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّ
الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ؛ حَمَلَهُمْ
عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ^(٢) رواه مسلم.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب تحريم الظلم والأمر برّد
المظالم» يعني إلى أهلها. هذا الباب يشتمل على أمرين:
الأمر الأول: تحريم الظلم.
والأمر الثاني: وجوب ردّ المظالم.

واعلم أن الظلم هو النقص، قال الله تعالى: ﴿ كَلِمَاتُ الْجَنَانِ ءَأَنْتَ أَكْثَرُهَا
وَلَمْ تَظَلِمِ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ [الكهف: ٣٣]، يعني لم تنقص منه شيئاً. والنقص إما أن
يكون بالتجرؤ على ما لا يجوز للإنسان، وإما بالتفريط فيما يجب عليه.
وحينئذٍ يدور الظلم على هذين الأمرين، إما ترك واجب، وإما فعل محرم.

(١) يعني الحديث القدسي العظيم «إني حرمت الظلم على نفسي»، أخرجه مسلم، كتاب
البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٧٨).

والظلم نوعان: ظلم يتعلق بحق الله عزّ وجلّ، وظلم يتعلق بحق العباد، فأعظم الظلم هو المتعلق بحق الله تعالى والإشراك به، فإن النبي ﷺ سئل: أي الذنب أعظم؟ فقال: «أن تجعل لله ندًا وهو خلقك»^(١) ويليه الظلم في الكبائر، ثم الظلم في الصغائر.

أما في حقوق عباد الله فالظلم يدور على ثلاثة أشياء، بينها النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع، فقال: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرامٌ عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا»^(٢) الظلم في النفس هو الظلم في الدماء، بأن يعتدي الإنسان على غيره، بسفك الدماء أو الجروح أو ما أشبه ذلك، والظلم في الأموال بأن يعتدي الإنسان ويظلم غيره في الأموال، إما بعدم بذل الواجب، وإما بإتيان محرم، وإما بأن يمتنع من واجب عليه، وإما بأن يفعل شيئًا محرّمًا في مال غيره.

وأما الظلم في الأعراض فيشمل الاعتداء على الغير بالزنا، واللواط، والقذف، وما أشبه ذلك.

وكل الظلم بأنواعه محرم، ولن يجد الظالم من ينصره أمام الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ أي أنه يوم القيامة لا يجد الظالم حميمًا أي صديقًا ينجيه من عذاب الله، ولا يجد شفيعًا يشفع له

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، رقم (٦٠٠١)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب...، رقم (٨٦).

(٢) تقدم تخريجه ص (١١٧).

فِيُطَاع؛ لأنه منبوذ بظلمه وغشمه وعدوانه، فالظالم لن يجد من ينصره يوم القيامة، وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البقرة: ٢٧٠]، يعني لا يجدون أنصاراً ينصرونهم ويخرجونهم من عذاب الله سبحانه وتعالى في ذلك اليوم.

ثم ذكر المؤلف - رحمه الله - حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «اتقوا الظلم» اتقوا: يعني احذروا، والظلم هو كما سبق يكون في حق الله، ويكون في حق العباد، فقوله ﷺ: «اتقوا الظلم» أي: لا تظلموا أحداً، لا أنفسكم ولا غيركم، «فإن الظلم ظلمات يوم القيامة» ويوم القيامة ليس هناك نور إلا من أنار الله تعالى له، وأما من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور، والإنسان إن كان مسلماً فله نور بقدر إسلامه، ولكن إن كان ظالماً فقد من هذا النور بمقدار ما حصل من الظلم، لقوله ﷺ: «اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة».

ومن الظلم: مَظْلُ الغني يعني أن لا يوفي الإنسان ما عليه وهو غني به، لقوله ﷺ: «مَظْلُ الغني ظلم»^(١) وما أكثر الذين يماطلون في حقوق الناس، يأتي إليه صاحب الحق فيقول: يا فلان أعطني حقي فيقول: غداً، فيأتيه من غدٍ فيقول: بعد غدٍ وهكذا، فإن هذا الظلم يكون ظلمات يوم القيامة على صاحبه.

(١) تقدم تخريجه ص (٢٥).

«واتقوا الشحَّ» الحرص على المال «فإنه أهلك من كان قبلكم» لأن الحرص على المال - نساء الله السلامة - يوجب للإنسان أن يكسب المال من أي وجه كان، من حلال أو حرام؛ بل قال النبي عليه الصلاة والسلام: «حملهم» أي حمل من كان قبلنا «على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم» يسفك الشحيح الدماء إذا لم يتوصل إلى طمعه إلا بالدماء، كما هو الواقع عند أهل الشحَّ، يقطعون الطريق على المسلمين، ويقتلون الرجل، ويأخذون متاعه، ويأخذون بغيره، وكذلك أيضاً يعتدون على الناس في داخل البلاد، يقتلونهم ويهتكون حُجُبَ بيوتهم، فيأخذون المال بالقوة والغلبة.

فحذَّر النبي ﷺ من أمرين: من الظلم ومن الشحَّ. فالظلم هو الاعتداء على الغير، والشح هو الطمع فيما عند الغير. فكل ذلك محرم، ولهذا قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَمَنْ يُوقِ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، فدلَّت الآية على أن من لم يوق شح نفسه فلا فلاح له. المفلح من وقاه الله شحَّ نفسه. نساء الله أن يعيدنا وإياكم من الظلم، وأن يقينا شح أنفسنا وشرورها.

* * *

٢٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ» رواه مسلم^(١).

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٢).

الشرح

في هذا الحديث أقسم النبي ﷺ وهو الصادق المصدق بغير قسم .
أقسم أن الحقوق ستؤدى إلى أهلها يوم القيامة ، ولا يضيع لأحد حق .
الحق الذي لك إن لم تستوفه في الدنيا استوفيته في الآخرة ولا بد ، حتى إنه
يُقْتَصُّ للشاةِ الجلحاء من الشاةِ القرناء .

الجلحاء : التي ليس لها قرن .

والقرناء : التي لها قرن . والغالب أن التي لها قرن إذا ناطحت
الجلحاء التي ليس لها قرن تؤذيها أكثر ، فإذا كان يوم القيامة قضى الله بين
هاتين الشاتين ، واقتص للشاةِ الجلحاء من الشاةِ القرناء .

هذا وهي بهائم لا يعقلن ولا يفهمن ؛ لكن الله عزَّ وجلَّ حكم عدل ،

أراد أن يُري عباده كمال عدله حتى في البهائم العجم ، فكيف بيني آدم !!

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن البهائم تُحشر يوم القيامة وهو كذلك ،

وتحشر الدواب ، وكل ما فيه روح يحشر يوم القيامة . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا

مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَالِكُمْ ﴾ [الأنعام : ٣٨] ، أمم

كثيرة ، أمة الذرّ ، أمة الطيور ، أمة السباع ، أمة الحيات وهكذا ﴿ إِلَّا أُمٌّ

أَمْثَالِكُمْ مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام : ٣٨] .

وكلّ شيء مكتوب ، حتى أعمال البهائم والحشرات مكتوبة في اللوح

المحفوظ ﴿ مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ ، وقال

تعالى : ﴿ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ ﴿١﴾ وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ ﴾ [التكوير : ٤ - ٥] ، يحشر

يوم القيامة كل شيء ، ويقضي الله تعالى بينهم بحكمه وعدله ، وهو السميع

العليم، يقتص من البهائم بعضها مع بعض، ومن الآدميين بعضهم مع بعض، ومن الجن بعضهم مع بعض، ومن الجن والإنس بعضهم مع بعض؛ لأنّ الإنس قد يعتدون على الجن، والجن قد يعتدون على الإنس، فمن عدوان الجن على الإنس الشيء الكثير، ومن عدوان الإنس على الجن أن يستجمر الإنسان بالعظم؛ لأنّ النبي ﷺ نهى أن نستنجي بالعظام وقال: «إنها زاد إخوانكم من الجن»^(١) الجن يجدون العظام، فإذا استجمر أحد بها فقد اعتدى عليهم وكدرها عليهم، ويخشى أن يؤذوه إذا أذاهم بها.

على كل حال ففي يوم القيامة يُقتص للمظلوم من الظالم، ويؤخذ من حسنات الظالم إلا إذا نفدت حسناته؛ فيؤخذ من سيئات المظلوم فتطرح عليه. قال النبي عليه الصلاة والسلام: «من تعدون المفلس فيكم» - أي الذي ليس عنده شيء - قالوا: المفلس من لا درهم عنده ولا متاع. قال: «المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات مثل الجبال، فيأتي وقد ضرب هذا، وشمتم هذا، وأخذ مال هذا، وسفك دم هذا، فيأخذ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن بقي من حسناته شيء، وإلا أخذ من سيئاتهم فطُرحت عليه، ثم طرح في النار»^(٢).

لابد أن يقتص للمظلوم من الظالم، ولكن إذا أخذ المظلوم بحقه في الدنيا، فدعا على الظالم بقدر مظلّمته، واستجاب الله دعاءه فيه، فقد

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح، رقم (٤٥٠)، والترمذي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في كراهية ما يستنجى به، رقم (١٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨١).

اقتصص لنفسه قبل أن يموت ، لأن النبي ﷺ قال لمعاذ: «واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»^(١) .

فإذا دعا المظلوم على ظالمه في الدنيا واستجيب لدعائه فقد اقتصص منه في الدنيا، أما إذا سكت فلم يدع عليه ولم يعف عنه ، فإنه يُقتصص له منه يوم القيامة ، والله المستعان .

* * *

٢٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنْ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوُدَاعِ، حَتَّى حَمِدَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَأَتْنَى عَلَيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَأُطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ: أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجُ فِيكُمْ فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ. أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ، أَنْظُرُوا: لَا تَزْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» رواه البخاري^(٢) ، وروى مسلم بعضه^(٣) .

- (١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء، رقم (١٤٩٦)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين، رقم (١٩).
- (٢) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، رقم (٤٤٠٢ - ٤٤٠٣).
- (٣) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال، رقم (١٦٩).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نقول والنبى ﷺ حي: ما حَجَّهُ الوداع، ولا ندري ما حجة الوداع، وحجة الوداع هي الحجة التي حجَّها النبي ﷺ في السنة العاشرة من الهجرة، وودَّع الناس فيها وقال: «لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا»^(١) ولم يحجَّ النبي ﷺ بعد الهجرة إلا هذه المرة فقط، وقد ذكر أنه حجَّ قبل الهجرة مرتين، ولكن الظاهر - والله أعلم - أنه حجَّ أكثر؛ لأنه كان هناك في مكة، وكان يخرج في الموسم يدعو الناس والقبائل إلى دين الله عزَّ وجلَّ فيبعد أنه يخرج ولا يحجَّ. وعلى كل حال الذي يهمننا أنه ﷺ حجَّ في آخر عمره في السنة العاشرة من الهجرة، ولم يحجَّ قبلها بعد هجرته، وذلك لأن مكة كانت بأيدي المشركين إلى السنة الثامنة، ثم خرج بعد ذلك إلى الطائف، وغزا ثقيفاً وحصلت غزوة الطائف المشهورة، ثم رجع بعد هذا ونزل في الجعرانة، وأتى بعمرة ليلاً، ولم يطلع عليه كثير من الناس، ثم عاد إلى المدينة. هذا في السنة الثامنة.

وفي السنة التاسعة كانت الوفود تردُّ إلى النبي ﷺ من كل ناحية، فبقي في المدينة، ليتلقى الوفود، حتى لا يثقل عليهم بطلبه، حتى إذا جاء

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، رقم (١٢٩٧)، ولفظه: «لتأخذوا مناسككم، فإنني لا أدري لعلي لا أُحجُّ بعد حجتي هذه»، وأخرجه أيضاً البيهقي في سننه ولفظه: «خذوا عني مناسككم لعلي لا أراكم بعد عامي هذا».

الوفود إلى المدينة وجدوا النبي ﷺ ولم يتعبوا في طلبه ويلحقونه يميناً وشمالاً، فلم يحجّ في السنة التاسعة لتلقي الوفود. هذا من وجه .

ومن وجه آخر: في السنة التاسعة حجّ مع المسلمين المشركون؛ لأنهم لم يمنعوا من دخول مكة، ثم منعوا من دخول مكة، وأنزل الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وأذن مؤذن رسول الله ﷺ بأن لا يحجّ بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. وكان أمير الناس في تلك الحجة - أعني حجة سنة تسع - أبا بكر رضي الله عنه، ثم أردفه النبي ﷺ بعلي بن أبي طالب، وأعلن النبي ﷺ أنه سيحج، وقدم المدينة بشرّ كثير يقدّرون بنحو مائة ألف، والمسلمون كلهم مائة وأربعة وعشرون ألفاً، أي لم يتخلف من المسلمين إلا القليل، فحجوا مع النبي ﷺ هذه الحجة التي سميت «حجة الوداع»؛ لأن النبي ﷺ ودّع الناس فيها بقوله: «لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا» فصار الأمر كذلك، فإنه توفّي بعد رجوعه من المدينة في ربيع الأول، أي بعد حجه. فمضى محرم وصفر واثنا عشر يوماً من ربيع الأول صلوات الله وسلامه عليه .

كان ﷺ في حجة الوداع يخطب الناس. خطبهم في عرفة، وخطبهم في منى، فذكر المسيح الدجال، وعظّم من شأنه، وحذر منه تحذيراً بالغاً، وفعل ذلك أيضاً في المدينة، ذكر الدجال وحذّر منه، وبالغ في شأنه، حتى قال الصحابة: كنا نظنُّ أنه في أفراخ النخل أي قد جاء ودخل، من شدة قول النبي ﷺ فيه، ثم أخبر عليه الصلاة والسلام أنه ما من نبي إلا

أذره قومَه، فكل الأنبياء يندرون قومهم من الدجال، يخوفونهم ويعظمون شأنه عندهم .

وإنما كانوا يندرون قومهم الدجال مع أن الله يعلم أنه لن يكون إلا في آخر الدنيا، من أجل الاهتمام به، وبيان خطورته، وأن جميع الملل تحذر منه؛ لأن هذا الدجال - وقانا الله وإياكم فتنته وأمثاله - يأتي إلى الناس، يدعوهم إلى أن يعبدوه، ويقول: أنا ربكم، وإن شئتم أريتكم أني ربكم، فيأمر السماء يقول لها: أمطري فتمطر، ويأمر الأرض فيقول لها: أنبتي فتنبت، أما إذا عصوا أمر الأرض فأمحلت، والسماء فقحطت، وأصبح الناس ممحليين . هذا لا شك أنه خطر عظيم، لا سيما في البادية التي لا تعرف إلا الماء والمرعى، فيتبعه أناسٌ كثيرون إلا من عصم الله .
ومع هذا فله علامات بينة تدل على أنه كذاب .

منها: أنه مكتوب بين عينيه كافر (ك . ف . ر .) ^(١) يقرؤها المؤمن فقط وإن كان لا يعرف القراءة، ويعجز عنها الكافر وإن كان يقرأ؛ لأن هذه الكتابة ليست كتابة عادية، إنما هي كتابة إلهية من الله عز وجل .

ومن علاماته: أنه أعور العين اليمنى، والرب عز وجل ليس بأعور، الرب عز وجل كامل الصفات، ليس في صفاته نقص بوجه من الوجوه . أما هذا فإنه أعور، عينه اليمنى كأنها عنبة طافية . وهذه علامة حسية واضحة

(١) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم (٧١٣١)، ومسلم، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٢٩٣٣).

كلُّ يعرفها .

فإن قال قائل : إذا كان فيه هذه العلامة الظاهرة الحسية فكيف يفتتن

الناس به؟

نقول : إن الله قال في كتابه : ﴿ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا

يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١]، الذين أضلهم الله لا تنفعهم علامات الضلال تحذيرًا،

ولا علامات الهدى تبشيرًا، ولا يستفيدون وإن كانت العلامات ظاهرة .

ثم بيّن الرسول ﷺ أن هذه العلامات لا تخفى على أحد، وبيّن في

حديث آخر أنه إن خرج والنبي ﷺ فيهم فهو حجيجهم دونهم، يحجّه النبي

ﷺ ويكشف زيغته وضلاله قال : « وإن يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج

نفسه ، والله خليفتي على كل مسلم »^(١) فوكل الله عزّ وجلّ .

فالحاصل أن الرسول عليه الصلاة والسلام حذّر من الدجال تحذيرًا

بالغًا، وأخبر^(٢) أن الدجال الأكبر يخرج في آخر الزمان، ويبقى في

الأرض أربعين يومًا فقط، ولكن اليوم الأول كسنة « اثنا عشر شهرًا » تبقى

الشمس في أوج السماء ستة أشهر من المشرق إلى المغرب ما تغيب هذه

الفترة الطويلة، وتبقى غائبة ليلاً ستة أشهر، هذا أول يوم . واليوم الثاني

كشهر، والثالث كجمعة، وبقية الأيام سبعة وثلاثون يومًا كسائر الأيام،

ولما حدث النبي ﷺ الصحابة بهذا الحديث، لم يستشكلوا كيف تبقى

الشمس سنة كاملة لا تدور على الأرض، وهي تدور عليها في كل أربع

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٢٩٣٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم (٢٩٣٧).

وعشرين ساعة، فقدرة الله فوق ذلك، والله على كل شيء قدير .
والصحابة لا يسألون في الغالب عن المسائل الكونية والقدرية؛
لأنهم يعلمون قدرة الله عزّ وجلّ، لكن يسألون عن الأمور التي تهمهم،
وهي الأمور الشرعية، فلما حدّثهم بأن اليوم الأول الذي كسنة: قالوا: يا
رسول الله اليوم الذي كسنة . هل تكفينا فيه صلاة واحدة؟ قال: «لا، اقدروا
له قدره» يعني قدروا ما بين الصلاتين وصلوا .

فمثلاً إذا طلع الصبح نصلي الصبح، وإذا مضى الوقت ما بين الصبح
والزوال صلينا الظهر، حتى لو كانت الشمس في أول المشرق، وهي تكون
أول المشرق؛ لأنها تبقى ستة أشهر كاملة، فيقدرون له قدره، إذا نصلي في
اليوم الأول صلاة سنة، والصيام نصوم شهراً، ونقدّر للصوم، والزكاة
كذلك، وهذا ربما يلغزبها فيقال: «مال لم يمض عليه إلا يوم وجبت فيه
الزكاة» .

كذلك اليوم الثاني نقدّر فيه صلاة شهر، والثالث صلاة أسبوع،
والرابع تعود الأيام كما هي، وفي إلهام الله للصحابة أن يسألوا هذا السؤال
عبرة؛ لأنه يوجد الآن في شمالي الأرض وجنوبي الأرض، أناسٌ تغيب
عنهم الشمس ستة أشهر، لولا هذا الحديث لأشكل على الناس، كيف
يصلي هؤلاء، وكيف يصومون، لكن الآن نطبّق هذا الحديث على حال
هؤلاء فنقول: هؤلاء الذين تكون الشمس عندهم ستة أشهر كاملة يقدرّون
للصلاة وقتها، كما أرشد النبي ﷺ الصحابة في أيام الدجال .

٢٠٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْبِرٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ «متفق عليه»^(١).

٢٠٧/٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِيمَةٌ﴾ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ» [هود: ١٠٢] [متفق عليه]^(٢).

الشرح

نقل المؤلف - رحمه الله - عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال: «من ظلم من الأرض قيد شبر طَوْقَهُ يوم القيامة من سبع أرضين» هذا الحديث يتناول نوعاً من أنواع الظلم وهو الظلم في الأراضي. وظلم الأراضي من أكبر الكبائر؛ لأن النبي ﷺ «لعن من غير منار الأرض»^(٣). قال العلماء: منار الأرض حدودها؛ لأنه مأخوذ من «المنور» وهو العلامة، فإذا غيرَ إنسان من هذه الأرض، بأن أدخل شيئاً من هذه الأرض إلى أرض غيره، فإنه ملعون على لسان النبي ﷺ.

واللعنة: الطرد والإبعاد عن رحمة الله.

وثمة عقوبة أخرى، وهو ما ذكره في هذا الحديث؛ أنه إذا ظلم قَيْدَ

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، رقم (٢٤٥٣)،

ومسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم (١٦١٢).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِيمَةٌ﴾، رقم (٤٦٨٦)، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الظلم، رقم (٢٥٨٣).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله...، رقم (١٩٧٨).

شبر طُوقه يوم القيامة من سبع أرضين؛ لأن الأرضين سبع، كما جاءت به السنة صريحًا، وكما ذكره الله تعالى في القرآن إشارة في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢]، ومعلوم أن المماثلة هنا ليست في الكيفية؛ لأن بين السماء والأرض من الفرق كما بينهما من المسافة، السماء أكبر بكثير من الأرض، وأوسع، وأعظم. قال الله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَيْنَهُمَا يَأْتِيهِ﴾ [الذاريات: ٤٧] أي بقوة، وقال تعالى: ﴿وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا﴾ [النبأ: ١٢] أي قوية.

فالإنسان إذا ظلم قيد شبر من الأرض فإنه يطوق من سبع أرضين يوم القيامة، أي يجعل له طوقًا في عنقه والعياذ بالله، يحمله أمام الناس أمام العالم، يخزي به يوم القيامة، ويتعب به. وقوله: «قيد شبر من الأرض» ليس هذا على سبيل القيد، بل هو على سبيل المبالغة، يعني فإن ظلم ما دونه طُوقه أيضًا، لكن العرب يذكرون مثل هذا للمبالغة، يعني ولو كان شيئًا قليلًا قيد شبر فإنه سيطوقه يوم القيامة.

وفي هذا الحديث دليلٌ على أن من ملك الأرض ملك قعرها إلى الأرض السابعة، فليس لأحد أن يضع نفقًا تحت أرضك إلا بإذنك، يعني لو فرض أن لك أرضًا مسافتها ثلاثة أمتار بين أرضين لجارك، فأراد جارك أن يفتح نفقًا بين أرضيه ويمرّ من تحت أرضك، فليس له الحق في ذلك؛ لأنك تملك الأرض وما تحتها إلى الأرض السابعة، كما أن الهواء لك إلى السماء، فلا أحد يستطيع أن يبني على أرضك سقفاً إلا بإذنك. ولهذا قال العلماء: الهواء تابع للقرار، والقرار ثابت إلى الأرض السابعة، فالإنسان

له من فوق ومن تحت ، لا أحد عليه يتجرأ .

قال أهل العلم: ولو كان عند جارك شجرة ، فامتدت أغصانها إلى أرضك ، وصار الغصن على أرضك ، فإن الجار يلويه عن أرضك ، فإن لم يمكن ليئه فإنه يقطع ، إلا بإذن منك وإقرار؛ لأن الهواء لك وهو تابع للقرار .

أما حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - فقد قال النبي ﷺ: «إن الله ليملي للظالم ، فإذا أخذه لم يفلته» يملي له : يعني يُمهّل له حتى يتمادى في ظلمه والعياذ بالله ، فلا يعاجله العقوبة ، وهذا من البلاء نسأل الله أن يعيدنا وإياكم . فمن الاستدراج أن يُملى للإنسان في ظلمه ، فلا يعاقب له سريعاً حتى تتكسد عليه المظالم ، فإذا أخذه الله لم يفلته ، أخذه أخذ عزيز مقتدر . ثم قرأ النبي ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢] .

فعلى الإنسان الظالم أن لا يغتر بنفسه ولا بإملاء الله له ، فإن ذلك مصيبة فوق مصيبته ؛ لأن الإنسان إذا عوقب بالظلم عاجلاً ، فربما يتذكر ويتعظ ويدع الظلم ، لكن إذا أملي له واكتسب آثاماً أو ازداد ظلمًا ، ازدادت عقوبته والعياذ بالله فيؤخذ على غرة ، حتى إذا أخذه الله لم يفلته ، نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الاعتبار بآياته ، وأن يعيدنا وإياكم من ظلم أنفسنا ومن ظلم غيرنا ، إنه جواد كريم .

٢٠٨ - وَعَنْ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَأَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خُمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» متفق عليه (١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله من حديث معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، وكانت بعثته إياه في ربيع من السنة العاشرة من الهجرة، بعثه ﷺ إلى اليمن، وكانوا أهل كتاب، وقال له: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب» أخبره بحالهم لكي يكون مستعدًا لهم؛ لأن الذي يجادل أهل الكتاب لا بد أن يكون عنده من الحجة أكثر وأقوى مما عنده للمشرك؛ لأن المشرك جاهل، والذي أوتي الكتاب عنده علم، وأيضًا أعلمه بحالهم، لينزلهم منزلتهم، فيجادلهم بالتي هي أحسن.

ثم وجهه عليه الصلاة والسلام إلى أول ما يدعوهم إليه: التوحيد والرسالة، قال له: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله» أن يشهدوا أن لا إله إلا الله أي: لا معبود بحق إلا الله سبحانه وتعالى، فهو

(١) تقدم تخريجه ص (٣٤٩).

المستحق للعبادة، وما عداه فلا يستحق للعبادة، بل عبادته باطلة، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [لقمان: ٣٠].

«وأني رسول الله»، يعني مرسله الذي أرسله إلى الإنس والجن، وختم به الرسالات، فمن لم يؤمن به فإنه من أهل النار.

ثم قال له: «فإن هم أجابوك لذلك» يعني شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله «فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة» وهي الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر، لا يجب شيء من الصلوات اليومية إلا هذه الخمس، فالسنن الرواتب ليست بواجبة، والوتر ليس بواجب، وصلاة الضحى ليست بواجبة، وأما صلاة العيد والكسوف فإن الراجح هو القول بوجوبهما، وذلك لأمرٍ عارض له سببٌ يختص به.

ثم قال له: «فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتردُّ في فقرائهم» وهذه هي الزكاة. الزكاة صدقة واجبة في المال تؤخذ من الغني وترد في الفقير. والغني هنا من يملك نصاباً زكواً، وليس الغني هنا الذي يملك المال الكثير، بل من يملك نصاباً فهو الغني، ولو لم يكن عنده إلا نصابٌ واحد، فإنه غني. وقوله: «تردُّ في فقرائهم» أي تصرف في فقراء البلد؛ لأن فقراء البلد أحق من تصرف إليهم صدقات أهل البلد.

ولهذا يخطئ قوم يرسلون صدقاتهم إلى بلاد بعيدة، وفي بلادهم من

هو محتاج، فإن ذلك حرامٌ عليهم؛ لأن النبي ﷺ قال: «تؤخذ من أغنيائهم فتردُّ في فقرائهم» ولأن الأقربين أولى بالمعروف، ولأن الأقربين يعرفون المال الذي عندك، ويعرفون أنك غني، فإذا لم ينتفعوا بمالك فإنه سيقع في قلوبهم من العداوة والبغضاء، ما تكون أنت السبب فيه، ربما إذا رأوا أنك تخرج صدقةً إلى بلاد بعيدة وهم محتاجون، ربما يعتدون عليك، ويفسدون أموالك، ولهذا كان من الحكمة أنه ما دام في أهل بلدك من هو في حاجة أن لا تصرف صدقتك إلى غيره.

ثم قال له ﷺ: «فإن هم أطاعوا لذلك» يعني انقادوا ووافقوا، «فإياك وكرائم أموالهم» يعني لا تأخذ من أموالهم الطيب، ولكن خذ المتوسط، لا تظلم ولا تظلم «واتق دعوة المظلوم» يعني أنك إذا أخذت من نفائس أموالهم، فإنك ظالم لهم، وربما يدعون عليك، فاتق دعوتهم، «فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» تصعد إلى الله تعالى، ويستجيبها، وهذا هو الشاهد من هذا الحديث في الباب الذي ذكره المؤلف فيه، أن الإنسان يجب عليه أن يتقي دعوة المظلوم.

ويُستفاد من هذا الحديث فوائد كثيرة، منها ما يتعلق بهذا الباب، ومنها ما يتعلق بغيره، فينبغي أن يعلم أولاً أن الكتاب والسنة نزلا ليحكما بين الناس فيما اختلفوا فيه، والأحكام الشرعية من الألفاظ، مما دلّت عليه منطوقاً ومفهوماً وإشارة. والله سبحانه وتعالى يفضل بعض الناس على بعض في فهم كتابه وسنة رسوله ﷺ. ولهذا لما سأل أبو جحيفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه: هل عهد إليكم رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: لا. إلا

فهماً يؤتیه الله تعالى من شاء في كتابه وما في هذه الصحيفة، وبيّن له ما في تلك الصحيفة فقال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يُقتل مسلمٌ بكافر»
الشاهد قوله: «إلا فهماً يؤتیه من شاء في كتاب الله».

فالناس يختلفون، والذي ينبغي لطالب العلم خاصة، أن يحرص على استنباط الفوائد والأحكام من نصوص الكتاب والسنة؛ لأنها هي المورد المعين، فاستنباط الأحكام منهما بمنزلة الرجل يردُّ على الماء فيستسقي منه في إنائه فمقلٌّ ومستكثر.

وهذا الحديث العظيم الذي بيّن فيه معاذ بن جبل رضي الله عنه بماذا بعث النبي ﷺ إلى أهل اليمن فيه فوائد كثيرة منها:

أولاً: وجوب بعث الدعوة إلى الله، وهذا من خصائص ولي الأمر، يجب على ولي أمر المسلمين أن يبعث الدعوة إلى الله في كل مكان، كل مكان يحتاج إلى الدعوة، فإن على ولي أمر المسلمين أن يبعث من يدعو الناس إلى دين الله عزَّ وجلَّ؛ لأن هذا دأب النبي ﷺ وهدية أن يبعث الرسل يدعوون إلى الله عزَّ وجلَّ.

ومنها: أنه ينبغي أن يُذكر للمبعوث حال المبعوث إليه، حتى يتأهب لهم، وينزلهم منازلهم، لئلا يأتيهم على غرة، فيوردون عليه من الشبهات ما ينقطع به، ويكون في هذا مضرة عظيمة على الدعوة. فينبغي على الداعي أن يكون على أهبة واستعداد لما يلقيه إليه المدعوون، حتى لا يأتيه الأمر على غرة، فيعجز وينقطع، وحينئذ يكون في ذلك ضررٌ على الدعوة.

ومنها: أن أول ما يدعى إليه الناس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً

رسول الله وذلك قبل كل شيء. لا تقل للكفار مثلاً إذا أتيت لتدعوهم: اتركوا الخمر، اتركوا الزنا، اتركوا الربا، هذا غلط، أصِّلِ الأصيلَ أولاً، ثم فرِّع الفروع. فأول ما تدعو: أن تدعو إلى التوحيد والرسالة؛ أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم بعد ذلك عليك ببقية أركان الدين الأهم فالأهم.

ومنها: أنه إذا كان المدعو فاهماً للخطاب، فإنه لا يحتاج إلى شرح، فإنه قال: «أن تدعوهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله» ولم يشرحها لهم؛ لأنهم يعرفون معناها، لسانهم لسان عربي، لكن لو كنا نخاطب بذلك من لا يعرف المعنى، وجب أن نفهمه المعنى؛ لأنه إذا لم يفهم المعنى لم يستفد من اللفظ، ولهذا لم يرسل الله تعالى رسولاً إلا بلسان قومه ولغتهم، حتى يبين لهم، فمثلاً إذا كنا نخاطب شخصاً لا يعرف معنى لا إله إلا الله، فلا بد أن نشرحها له، ونقول: معنى لا إله إلا الله: أي لا معبود بحق إلا الله، كلُّ ما عبد من دون الله فهو باطل، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطْلُ﴾ [لقمان: ٣٠].

كذلك أيضاً: «أن محمداً رسول الله» لا يكفي أن يقولها الإنسان بلسانه أو يسمعها بأذنه، دون أن يفقهها بقلبه، فيبين له معنى أن محمداً رسول الله، فيقال مثلاً: محمد هو ذلك الرجل الذي بعثه الله عزَّ وجلَّ من بني هاشم، بعثه ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، أرسله بالهدى ودين الحق، فيبين للناس كلَّ خير، ودعاهم إليه، وبيّن لهم كلَّ شر وحثَّهم منه، وهو رسول الله الذي يجب أن يصدَّق فيما أخبر، ويُطاع

فيما أمر، ويترك ما عنه نهى وزجر.

وبيّن له أيضاً بأنه رسول وليس بربّ، وليس بكذاب، بل هو عبدٌ لا يُعبد، ورسول لا يكذب صلوات الله وسلامه عليه.

وبيّن له أيضاً أن هاتين الشهادتين هما مفتاح الإسلام، ولهذا لا تصح أي عبادة إلا بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله.

ومن فوائد هذا الحديث: أن أهم شيء بعد الشهادتين هو الصلاة؛ لأن النبي ﷺ قال: «فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة».

ومن فوائده: أن الوتر ليس بواجب؛ لأن النبي ﷺ لم يذكره، ولم يذكر إلا خمس صلوات فقط، وهذا القول هو القول الراجح من أقوال أهل العلم. ومن العلماء من قال: إن الوتر واجب، ومنهم من فصل وقال: من كان له وردٌ من الليل وقيام من الليل، فالوتر عليه واجب، ومن لا فلا. والصحيح أنه ليس بواجب مطلقاً؛ لأنه لو كان واجباً لبينه الرسول ﷺ.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الزكاة واجبة، وهي فرض من فروض الإسلام، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام، والثاني بعد الشهادتين. ولهذا قال: «أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم».

ومن فوائد هذا الحديث: أن الزكاة واجبة في المال لا في الذمة. لكن الصحيح أنها واجبة في المال، ولها تعلق بالذمة، ويتفرع على هذا فوائد منها:

لو قلنا: إنها واجبة في الذمة لسقطت الزكاة على مَنْ عليه دين؛ لأن محل الدين الذمة، وإذا قلنا: محل الزكاة الذمة، وكان عليه ألف وبيده ألف، لم تجب عليه الزكاة؛ لأن الحقين تعارضا. والصحيح أنها واجبة في المال لقوله تعالى: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً . . . ﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقال في هذا الحديث: «أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم» لكن لها تعلق بالذمة، بمعنى أنها إذا وجبت وفرط الإنسان فيها فإنه يضمن، فلها تعلق بالذمة.

ومن فوائد هذا الحديث أيضًا: أن الزكاة لا تجب على الفقير، لقوله: «من أغنيائهم فتردّ في فقرائهم» ولكن من هو الغني؟ أهو الذي يملك ملايين؟ الغني في هذا الباب هو الذي يملك نصابًا. إذا ملك الإنسان نصابًا فهو غني تجب عليه الزكاة، وإن كان فقيرًا من وجه آخر، لكنه غني من حيث وجوب الزكاة عليه.

ومن فوائد هذا الحديث: أن الزكاة تصرف في فقراء البلد؛ لقوله: «فتردّ في فقرائهم» ولا تُخرج عن البلد إلا لسبب، أما ما دام في البلد مستحقون، فإنهم أولى من غيرهم. وقد حرّم بعض العلماء إخراج الزكاة عن البلد إذا كان فيهم مستحقون، واستدل بهذا الحديث، وبأن فقراء البلد تتعلّق أنفسهم بما عند أغنيائهم، وبأن الأغنياء إذا صرفوها إلى خارج البلد ربما يعتدي الفقراء عليهم ويقولون: حرمتونا من حقنا، فيتسلطون عليهم بالنهب والإفساد، ولا شك أنه من الخطأ أن يخرج الإنسان زكاة ماله إلى البلاد البعيدة، مع وجود مستحق في بلده؛ لأن الأقرب أولى

بالمعروف . والمراد بالصدقة في هذا الحديث هي الزكاة، وهي بذل النصيب الذي أوجبه الله تعالى في الأموال الزكوية .

وسميت صدقة لأن بذل المال دليلٌ على صدق باذله، فإن المال محبوب إلى النفوس، كما قال الله تعالى: ﴿وَتَحِبُّونَ الْمَالَ حُبَّ جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠]، والإنسان لا يبذل المحبوب إلا لما هو أحب منه، فإذا كان هذا الرجل أو المرأة بذل المال مع حبه له، دلّ ذلك على أنه يحب ما عند الله أكثر من حبه لماله، وهو دليلٌ على صدق الإيمان، وفي قوله: «تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم» دليلٌ على أن لولي الأمر أن يأخذ الزكاة من أهلها ويصرفها في مصارفها، وأنه إذا فعل ذلك برئت الذمة .

ولكن لو قال قائل: أنا لا آمن أن يتلاعب بها من يأخذها ثم يصرفها في غير مصارفها، نقول له: أنت إذا أديت ما عليك؛ فقد برئت ذمتك سواء صُرفت في مصارفها أم لم تصرف، لكن قال الإمام أحمد: إذا رأى أن الإمام لا يصرفها في مصارفها، فلا يعطه إلا إذا طلب منه ذلك، وألزمه به، وحينئذ تبرأ ذمته، وبناء على هذا فلا بأس أن يخفي الإنسان شيئاً من ماله إذا كان الذي يأخذها لا يصرفها في مصارفها، لأجل أن يؤدي هو نفسه الزكاة الواجبة عليه .

وإذا قدر أن ولي الأمر أخذ أكثر مما يجب، فإن ذلك ظلم لا يحل لولي الأمر، أما صاحب المال فعليه السمع والطاعة، لقول النبي ﷺ:

«اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك»^(١).

وإذا قدر أن ولي الأمر أخذ دون الواجب، وجب على صاحب المال أن يخرج البقية، ولا يقول إنه أخذ مني وبرئت الذمة؛ لأنه إذا كانت الزكاة ألفاً وأخذ ثمانمائة فعليك أن تكمل المائتين فتخرجها.

ومن فوائد هذا الحديث: أنه يجوز صرف الزكاة في صنف واحد من أصناف الزكاة، وأصناف الزكاة ثمانية: الفقراء، والمساكين، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب، والغارمين، وفي سبيل الله، وابن السبيل، فإذا أداها المزكي إلى صنف من هذه الأصناف أجزأ، بل إذا أداها إلى فرد في نوع من هذه الأنواع أجزأ. مثل لو أعطى مُزكِّ زكاته كلها فقيراً واحداً فلا حرج، فلو قدر مثلاً أن شخصاً عليه مائة ألف ريال ديناً، وزكاته مائة ألف ريال وقضيت دينه كله فإن ذمتك تبرأ بهذا.

وعليه فيكون معنى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ...﴾ الآية [التوبة: ٦٠]، بيان المصارف فقط، ولا يجب أن تعطي كل الأصناف الثمانية، ولا يجب أن تعطي ثلاثة من كل صنف، بل إذا أديتها لواحد من صنف واحد أجزأ ذلك كما في هذا الحديث.

ويُستفاد منه أن الزكاة تصرف في بلدها أي في بلد المال، وقد سبق ذكر ذلك وبيان أنه لا يجوز أن تخرج الزكاة عن البلد الذي فيه المال، إلا

(١) تقدم تخريجه ص (٤٢١).

إذا كان هناك مصلحة أو حاجة أكثر، وأما ما دام فيه مستحقون فلا يخرجها، بل يؤد الزكاة في نفس البلد.

وفي الحديث أيضاً دليلٌ على تحريم الظلم، وأنه لا يجوز للساعي على الزكاة أن يأخذ أكثر من الواجب، ولهذا حذّر النبي ﷺ معاذاً، فقال له: «إياك وكرائم أموالهم» والكرائم جمع كريمة وهي الحسنة المرغوبة. وفيه دليلٌ على أن دعوة المظلوم مستجابة؛ لقوله: «فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

وفيه دليلٌ على أنه يجب على الإنسان أن يتقي الظلم ويخاف من دعوة المظلوم؛ لأن الرسول ﷺ أمر بذلك، قال: «اتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب».

* * *

٢١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ، مِنْ عَرَضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدَرٍ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ» رواه البخاري (١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «من كان عنده مظلمة لأخيه؛ من عرضه أو من شيء؛

(١) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له، رقم (٢٤٤٩).

فليتحلله منه اليوم - يعني في الدنيا - قبل ألا يكون دينار ولا درهم»، وذلك يوم القيامة، فإنه في الدنيا يمكن أن يتحلل الإنسان من المظالم التي عليه بأدائها إلى أهلها، أو استحلالهم منها، لكن في الآخرة ليس هناك شيء إلا الأعمال الصالحة؛ فإذا كان يوم القيامة اقتصر من الظالم للمظلوم من حسناته؛ يؤخذ من حسناته التي هي رأس ماله في ذلك اليوم، فإن بقي منه شيء وإلا أخذ من سيئات المظلوم وحملت على الظالم والعياذ بالله، فازداد بذلك سيئات إلى سيئاته.

وظاهر هذا الحديث أنه يجب على الإنسان أن يتحلل من ظلم أخيه حتى في العرض، سواء علم أم لم يعلم، وذلك أن المظالم إما أن تكون بالنفس، أو بالمال، أو بالعرض؛ لقول النبي ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرامٌ عليكم»^(١).

فإن كانت بالنفس مثل أن يكون قد جنى عليه، أو ضربه حتى جرحه، أو قطع عضوًا من أعضائه، أو قتل له قتيلاً، فإنه يتحلل منه بأن يمكن صاحب الحق من القصاص، أو من بذل الدية إذا لم يكن القصاص. أما إن كانت في المال فإنه يعطيه ماله، إذا كان عنده مال لأحد، فالواجب أن يعطيه صاحبه، فإن غاب عنه ولم يعرف مكانه وأيس منه فإنه يتصدق به عنه، والله سبحانه وتعالى يعلم ويؤدي إلى صاحب الحق حقه، وإن كان قد مات أي صاحب الحق، فإنه يوصله إلى ورثته؛ لأن المال بعد

(١) تقدم تخريجه ص (١١٧).

الموت ينتقل إلى الورثة، فلا بد أن يسلمه للورثة، فإن لم يعلمهم بأن جهلهم ولم يدر عنهم تصدق به عنهم، والله تعالى يعلمهم ويعطيهم حقهم.

أما إن كانت في العرض مثل أن يكون قد سبَّ شخصاً في مجلس أو اغتابه، فلا بد أن يتحلل منه إذا كان قد علم بأنه سبّه، فيذهب إليه ويقول: أنا فعلت كذا وفعلت كذا، وأنا جئتك معذراً، فإن عذره فهذا من نعمة الله على الجميع؛ لأن الله يقول: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: ٤٠]، وإن لم يعف فليعطه مالا، ليشبعه من المال حتى يحلله، فإن أبى فإن الله تعالى إذا علم أن توبة الظالم توبة حقيقية، فإنه سبحانه وتعالى يرضي المظلوم يوم القيامة.

وقال بعض العلماء في مسألة العرض: إن كان المظلوم لم يعلم فلا حاجة أن يعلمه، مثل أن يكون قد سبّه في مجلس من المجالس، وتاب فإنه لا حاجة أن يعلمه، ولكن يستغفر له ويدعو له، ويثني عليه بالخير في المجالس التي كان يسبه فيها، وبذلك يتحلل منه.

ألا إن الأمر خطير، وحقوق الناس لا بد أن تعطى لهم، إما في الدنيا وإما في الآخرة.

٢١١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» متفق عليه^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما رواه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»

والمسلم يطلق على معانٍ كثيرة: منها المستسلم، المستسلم لغيره يُقال له مسلم، ومنه على أحد التفسيرين قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُلْ لَمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، أي قولوا: استسلمنا، ولم نقاتلكم، والقول الثاني في الآية: إن المراد بالإسلام الإسلامُ لله عزَّ وجلَّ، وهو الصحيح.

والمعنى الثاني يطلق الإسلام على الأصول الخمسة التي بيَّنها النبي ﷺ لجبريل حين سأله عن الإسلام، فقال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت»^(٢).

- (١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون...، رقم (١٠)، مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام...، رقم (٤٠).
- (٢) حديث جبريل أخرجه مسلم بتمامه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم (٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأخرجه البخاري =

ويطلق الإسلام على السلامة، يعني أن يسلم الناس من شر الإنسان، فيقال: أسلم بمعنى دخل في السلم أي المسالمة للناس، بحيث لا يؤذي الناس، ومنه هذا الحديث: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده». سلم المسلمون من لسانه فلا يسبهم، ولا يلعنهم، ولا يغتابهم، ولا ينم بينهم، ولا يسعى بينهم بأي نوع من أنواع الشر والفساد، فهو قد كفَّ لسانه، وكفَّ اللسان من أشد ما يكون على الإنسان، وهو من الأمور التي تصعب على المرء وربما يستسهل إطلاق لسانه.

ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل: «أفلا أخبرك بملاك ذلك كله؟» قلت: بلى يا رسول الله، فأخذ بلسان نفسه وقال: «كفَّ عليك هذا» قلت: يا رسول الله، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به، يعني هل نؤاخذ بالكلام؟ فقال: «ثكلتك أمك يا معاذ، وهل يكبُّ الناس في النار على وجوههم - أو قال على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم»^(١).

فاللسان من أشد الجوارح خطرًا على الإنسان، ولهذا إذا أصبح الإنسان فإن الجوارح: اليدين والرجلين والعينين، كل الجوارح تكفر اللسان، وكذلك أيضًا الفرج؛ لأن الفرج فيه شهوة النكاح، واللسان فيه

= بنحوه كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾، رقم (٤٧٧٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، رقم (٢٦١٦)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، رقم (٣٩٧٣)، وأحمد في المسند (٢٣١/٥) وقال الترمذي: حسن صحيح.

شهوة الكلام، وقلّ من سلم من هاتين الشهوتين .

فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه أي كفّ عنهم؛ لا يذكرهم إلا بخير، ولا يسب، ولا يغتاب، ولا ينم، ولا يحرش بين الناس، فهو رجلٌ مسالم، إذا سمع السوء حفظ لسانه، وليس كما يفعل بعض الناس - والعياذ بالله - إذا سمع السوء في أخيه المسلم طار به فرحًا، وطار به في البلاد نشرًا - والعياذ بالله - فإن هذا ليس بمسلم .

الثاني: من سلم المسلمون من يده، فلا يعتدي عليهم بالضرب، أو الجرح، أو أخذ المال، أو ما أشبه ذلك، قد كفّ يده لا يأخذ إلا ما يستحقه شرعًا، ولا يعتدي على أحد، فإذا اجتمع للإنسان سلامة الناس من يده ومن لسانه، فهذا هو المسلم .

وعلم من هذا الحديث أن من لم يسلم الناس من لسانه أو يده، فليس بمسلم، فمن كان ليس له همٌّ إلا القيل والقال في عباد الله، وأكل لحومهم وأعراضهم، فهذا ليس بمسلم، وكذلك من كان ليس له همٌّ إلا الاعتداء على الناس بالضرب، وأخذ المال، وغير ذلك مما يتعلق باليد، فإنه ليس بمسلم .

هكذا أخبر النبي عليه الصلاة والسلام، وليس إخبار النبي ﷺ لمجرد أن نعلم به فقط، بل لنعلم به ونعمل به، وإلا فما الفائدة من كلام لا يعمل به، إذا فاحرص إن كنت تريد الإسلام حقًا على أن يسلم الناس من لسانك ويدك، حتى تكون مسلمًا حقًا، أسأل الله تعالى أن يكفّننا ويكفّ عنا، ويعافنا ويعفو عنا، إنه جواد كريم .

٢١٣ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ: السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدُ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَاسْتَلْقُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ» ثُمَّ قَالَ: أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» متفق عليه^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي بكر نافع بن الحارث رضي الله عنه، أن النبي ﷺ خطبهم يوم النحر، وذلك في حجة الوداع، فأخبرهم عليه الصلاة والسلام أن الزمان قد استدار كهيئته يوم

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع، رقم (٤٤٠٦)، ومسلم، كتاب القسامة، باب تحريم الدماء والأعراض والأموال، رقم (١٦٧٩).

خلق الله السموات والأرض، يعني أن الزمان وإن كان قد غير وبدل فيه لما كانوا يفعلون في الجاهلية، حيث كانوا يفعلون النسيء فيحلون الحرام ويحرمون الحلال، يعني يجعلون الأشهر الحرم في أشهر أخرى، فيحلون الشهر الحرام، ويحرمون الشهر الحلال، ولكن صادف في تلك السنة أن النسيء صار موافقاً لما شرعه الله عز وجل في الأشهر الحرم.

ثم بين عليه الصلاة والسلام أن عدة الشهور اثنا عشر شهراً، وهي: المحرم، وصفر، وربيع الأول، وربيع الثاني، وجمادى الأولى، وجمادى الثانية، ورجب، وشعبان، ورمضان، وشوال، وذو القعدة، وذو الحجة. هذه هي الأشهر الاثنا عشر شهراً، التي جعلها الله شهراً لعباده منذ خلق السموات والأرض، كانوا في الجاهلية يحلون المحرم، ويحرمون صفر.

وبيّن عليه الصلاة والسلام، أن هذه الاثنا عشر شهراً منها أربعة حرم، ثلاثة متوالية وواحد منفرد، الثلاثة المتوالية هي: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، جعلها الله تعالى شهراً محرمة، يحرم فيها القتال، ولا يعتدي فيها أحد على أحد؛ لأن هذه الأشهر هي أشهر سير الناس إلى حج بيت الله الحرام، فجعلها الله عز وجل محرمة لئلا يقع القتال في هذه الأشهر والناس سائرون إلى بيت الله الحرام، وهذه من حكمة الله عز وجل.

والصحيح أن القتال ما زال محرماً، وأنه لم ينسخ إلى الآن، وأنه يحرم ابتداء القتال فيها.

يقول النبي عليه الصلاة والسلام: «ورجب مضر الذي بين جمادى

وشعبان» وهو الشهر الرابع، وكانوا في الجاهلية يؤدون العمرة فيه فيجعلون شهر رجب للعمرة، والأشهر الثلاثة للحج، فصار هذا الشهر محرماً يحرم فيه القتال، كما يحرم في ذي القعدة وذي الحجة والمحرم. إذا الأشهر السنوية التي جعلها الله لعباده اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، كما في القرآن الكريم: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب.

ثم سألهم النبي عليه الصلاة والسلام: أي شهر هذا؟ وأي بلد هذا؟ وأي يوم هذا؟ سألهم عن ذلك من أجل استحضار هممهم، وانتباههم؛ لأن الأمر أمرٌ عظيمٌ، فسألهم: «أي شهر هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم؛ لأنهم استبعدوا أن يسأل النبي ﷺ عن الشهر وهو معروف أنه ذو الحجة، ولكن من أدبهم رضي الله عنهم أنهم لم يقولوا: هذا شهر ذي الحجة؛ لأن الأمر معلوم، بل من أدبهم أنهم قالوا: الله ورسوله أعلم.

ثم سكت لأجل أن الإنسان إذا تكلم ثم سكت انتبه الناس: ما الذي أسكته؟ وهذه طريقة متبعة في الإلقاء، أن الإنسان إذا رأى من الناس الذين حوله عدم إنصات يسكت حتى ينتبهوا؛ لأن الكلام إذا كان مسترسلاً فقد يحصل للسامع غفلة، لكن إذا توقف فإنهم سينتبهون لماذا وقف؟

وسكت النبي عليه الصلاة والسلام، يقول أبو بكر: حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، ثم قال: «أليس ذا الحجة؟» قالوا: بلى، ثم قال عليه الصلاة والسلام: «أي بلد هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، هم يعلمون أنه مكة، لكن لأدبهم واحترامهم لرسول الله ﷺ لم يقولوا: هذا شيء معلوم يا

رسول الله . كيف تسأل عنه؟ بل قالوا: الله ورسوله أعلم .

ثم سكت حتى ظنوا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «أليس البلدة؟» والبلدة اسمٌ من أسماء مكة . قالوا: بلى . ثم قال: «أي يوم هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، مثل ما قالوا في الأول، قال: «أليس يوم النحر؟» قالوا: بلى يا رسول الله، وهم يعلمون أن مكة حرام، وأن شهر ذي الحجة حرام، وأن يوم النحر حرامٌ، يعني كلها حرم محترمة .

فقال عليه الصلاة والسلام: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا» فأكد عليه الصلاة والسلام تحريم هذه الثلاثة: الدماء والأموال والأعراض، فكلها محرمة، والدماء تشمل النفوس وما دونها، والأموال تشمل القليل والكثير، والأعراض تشمل الزنا واللواط والقذف، وربما تشمل الغيبة والسب والشتم . فهذه الأشياء الثلاثة حرامٌ على المسلم أن ينتهكها من أخيه المسلم .

فلا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاثة: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة^(١) .

الأموال أيضاً حرام، فلا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ

(١) كما جاء ذلك في الحديث الذي أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾، رقم(٦٨٧٨)، ومسلم، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، رقم(١٦٧٦) .

إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَحَكْرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴿ [النساء: ٢٩].

والأعراض أيضًا محترمة، لا يحل للمسلم أن يغتاب أخاه، أو أن يقذفه، بل إن القاذف إذا قذف شخصًا عفيفًا بعيدًا عن التهمة، وقال: يا زان، أو أنت زان، أو أنت لوطي، أو ما أشبه ذلك، فإما أن يأتي بأربعة شهداء يشهدون على الزنا صريحًا، وإلا فإن هذا القاذف يعاقب بثلاث عقوبات:

العقوبة الأولى: أن يجلد ثمانين جلدة.

والعقوبة الثانية: ألا تقبل له شهادة أبدًا كلما شهد عند القاضي ترد شهادته، سواء شهد بالأموال، أو شهد بالدماء، أو شهد برؤية الهلال، أو شهد بأي شيء آخر، يرفض القاضي شهادته ويردها.

العقوبة الثالثة: الفسق، أن يكون فاسقًا بعد أن كان عدلاً، فلا يزوج

ابنته ولا أخته ولا يتقدم إمامًا في المسلمين عند كثير من العلماء، ولا يولى أي ولاية؛ لأنه صار فاسقًا، هذه عقوبة من يرمي شخصًا بالزنا أو باللواط.

إلا أن يأتي بأربعة شهداء، قال الله تعالى: ﴿لَوْلَا جَاءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةٍ

شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النور: ١٣]، حتى لو

فرض أن هذا الرجل من أصدق الناس ولم يأت بأربعة شهداء، فإنه يجلد

ثمانين جلدة. ولهذا شهد أربعة من الرجال على رجل بأنه زنى عند عمر بن

الخطاب، فجاء بهم عمر فسألهم، قال للأول: تشهد أنه زنى؟ قال: نعم،

قال: تشهد أنك رأيت ذكره في فرجها غائبًا كما يغيب المروء في المكحلة؟

قال: نعم، فجاء بالثاني، قال: نعم، فجاء بالثالث: قال: نعم، فجاء

بالرابع فتوقف، قال: أنا لا أشهد بالزنا، لكني رأيت أمراً منكراً، قال: رأيت رجلاً على امرأة يتحرك كتتحرك المجامع لكن لا أشهد، فجلد الثلاثة الأولين على ثمانين جلدة؛ لأنه تبين أنهم كذبة وأطلق الرابع.

فالأعراض من أشدّ الأشياء حرمة، ولهذا كما سمعتم قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ هذه هي العقوبة الأولى ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ وهذه هي الثانية ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْفٰلْسِقُونَ﴾ [النور: ٤]، وهذه هي الثالثة ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٥]، يعني لا يكونون فاسقاً، لكن بشرط التوبة والإصلاح، لا يكفي أن يقول: أنا تائب حتى ننظر هل الرجل أصلح أو لم يصلح؟

وعلى هذا فإنه جدير بمن كانت هذه حاله أن يؤكد النبي ﷺ في هذه الخطبة العظيمة، في مشهد الصحابة، في يوم النحر في منى، يقول عليه الصلاة والسلام: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا».

ثم قال: «ألا لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» لأن المسلمين لو صاروا يضرب بعضهم رقاب بعض صاروا كفاراً؛ لأنه لا يستحل دم المسلم إلا الكافر، فالمسلم لا يمكن أن يشهر السلاح على أخيه، لكن لا أحد يشهر السلاح على المسلم إلا الكافر، ولهذا وصف النبي عليه الصلاة والسلام المسلمين إذا اقتتلوا بأنهم كفار فقال: «ألا فلا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

وهذه المسألة بحسب النصوص فيها تفصيل؛ إن قاتل المسلم مستحلاً لقتله بغير إذن شرعي فهو كافر كافرًا مخرجًا عن الملة، وإن قاتله بتأويل، أو لقصد رئاسة، أو لقصد سلطان فهذا لا يكفر كفر ردة، ولكنه كفر دون كفر، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]، وهذا هو الجمع بين هذه الآية وبين الحديث، فيقال: إن تقاتل المسلمون مستحلاً كل واحد دم أخيه؛ فهو كافر كافرًا مخرجًا عن الملة، وإن كان لرئاسة أو عصبية أو حمية أو ما أشبه ذلك، فإنه لا يكفر كفر ردة، بل يكون كفره كفرًا دون كفر، وعليه أن يتوب ويستغفر.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: «ألا هل بلغت؟ ألا هل بلغت؟» يسأل الصحابة رضي الله عنهم. قالوا: نعم، أي بلغت، فتأمل كيف يقرر النبي عليه الصلاة والسلام أنه بلغ في المواطن العظيمة الكثيرة الجمع، في عرفة خطبهم عليه الصلاة والسلام، قال: «ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم، فجعل يرفع أصبعه إلى السماء وينكتها إلى الناس، يقول: اللهم أشهد عليهم أنني بلغتهم، وكذلك أشهد ربه على أنه بلغ أمته وأقروا بذلك في يوم النحر.

ونحن نشهد ونشهد الله وملائكته ومن سمعنا من خلقه أن النبي ﷺ بلغ البلاغ المبين، وأنه بلغ الأمانة وأدى الرسالة ونصح الأمة، فما ترك خيرًا إلا ودلَّ أمته عليه، ولا شرًا إلا وحذَّره منه، وأنه ترك أمته على

المحجة البيضاء، وأنه ما بقي شيء من أمور الدين أو الدنيا تحتاجه الأمة إلا بيّنه عليه الصلاة والسلام، ولكن الخطأ ممن يبلّغُه الخبر، فهو الذي قد يكون قاصراً في فهمه، وقد يكون له نية سيئة فيحرم الصواب، وقد يكون هناك أسباب أخرى، وإلا فالرسول عليه الصلاة والسلام بلغ بلاغاً تاماً كاملاً. جزاه الله عن أمته خير الجزاء.

والصحابه رضي الله عنهم بلغوا جميع ما سمعوه منه عليه الصلاة والسلام ولم يكتموا من سنته شيئاً، وبلغوا ما جاء به من الوحي، ولم يكتموا منه شيئاً، فجاءت الشريعة - والله الحمد - كاملة من كل وجه، بلّغها النبي ﷺ عن ربه، ثم بلّغها الصحابة رضي الله عنهم عن نبيهم، ثم التابعون عن قبلهم، وهكذا إلى يومنا هذا، والله الحمد والمنة.

ثم أمر عليه الصلاة والسلام أن يبلغ الشاهد الغائب، يعني يبلغ من شاهده وسمع خطبته باقي الأمة، وأخبر عليه الصلاة والسلام أنه ربما يكون مبلغ أوعى للحديث من سامع، وهذه الوصية من الرسول عليه الصلاة والسلام، وصية لمن حضر في ذلك اليوم، ووصية لمن سمع حديثه إلى يوم القيامة، فعلينا إذا سمعنا حديثاً عن الرسول عليه الصلاة والسلام أن نبلغه إلى الأمة.

ونحن محملون بأن نبلغ، ومنهيون بأن نكون كاليهود الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها، وقد وصفهم الله بأبشع وصف، فقال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]، فالحمار إذا حمل أسفاراً - يعني كتباً - فإنه لا ينتفع منها، إذا كان الحمار

يحمل أسفاراً لا ينتفع منها، فالذي يحمل القرآن أو السنة ولا ينتفع منها كمثل الحمار يحمل أسفاراً. نسأل الله أن يرزقني وإياكم العلم النافع والعمل الصالح.

ويُستفاد من هذا الحديث تحذير النبي عليه الصلاة والسلام أمته من قتال بعضهم بعضاً، ولكن مع الأسف أنه وقع بينهم السيف، وصارت الفتن منذ عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه إلى يومنا هذا، وما زالت الفتن قائمة بين الناس، فأحياناً تشتعل اشتعالاً واسعاً، وأحياناً تكون في مناطق معينة نسأل الله العافية.

ولكن الواجب على المسلم أن يتقي دم أخيه ما استطاع، نعم إذا بلي الإنسان بنفسه وصيّل عليه، ضد نفسه أو ماله أو حرمة، فله أن يدافع عن نفسه، ولكن بالأسهل فالأسهل، فإن لم يندفع الصائل إلا بالقتل قتله، فإن قتله فالصائل في النار، وإن قُتل المدافع فهو شهيد، كما جاء ذلك عن النبي ﷺ.

وفي هذا الحديث تحذيرٌ من أعراض المسلمين، وأنه لا يجوز للمسلم أن ينتهك عرض أخيه، لا صادقاً ولا كاذباً؛ لأنه إن كان صادقاً فقد اغتابه، وإن كان كاذباً فقد بهته، وأنت إذا رأيت من أخيك شيئاً تنتقده فيه في عباداته أو في أخلاقه أو في معاملاته، فعليك بنصيحته، فهذه من حقوقه عليك، وتنصحه فيما بينك وبينه مشافهة أو مكاتبة، وبهذا تبرأ ذمتك.

لكن هنا شيء لا بد منه؛ وهو أنك إذا أردت أن تناصحه بالمكاتبة

فلا بد أن تذكر اسمك، ولا تخف ولا تكن جبناً، اذكر وقل: من فلان إلى أخيه فلان بن فلان... السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد... فأنا أنتقد عليك كذا وكذا وكذا، من أجل أنه إذا عرف اسمك دعاك أو أتى إليك وناقشك في الأمر. أما أن تكون جبناً، ترمي من وراء جدار، فهذا لا يليق بالمسلم، وليس هذا بنصح؛ لأنك ستبقى حاملاً عليه في قلبك فيما تراه أنه أخطأ فيه، وهو سيبقى ويستمر على ما هو فيه؛ لأن الذي كتب له بالنصيحة ليس أمامه حتى يشرح له وجهة نظره، ويستفسر منه عن وجهة نظره هو الآخر، فيبقى الشر على ما هو عليه، والخطأ على ما هو عليه.

لكن إذا كتب اسمه كان مشكوراً على هذا، وكان بإمكان المكتوب إليه المنصوح أن يخاطبه، وأن يبين له ما عنده، حتى يقتنع أحد الرجلين بما عند الآخر.

* * *

٢١٦ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا - أَوْ عَبَاءَةٍ» رواه مسلم^(١).

٢١٧ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَبِيعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلط تحريم الغلول...، رقم (١١٤).

أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلَّا الدَّيْنَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ» رواه مسلم^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - في بيان فضيلة الجهاد في سبيل الله والشهادة، فالجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام، كما أخبر بذلك النبي ﷺ، والشهادة في سبيل الله تكفر كل شيء إلا الدين، وكذلك إذا غلَّ الإنسان شيئاً مما غنمه يعني أخفاه وجحدته، ففي الحديث الأول أن نفرًا من أصحاب النبي ﷺ يوم خيبر أقبلوا - يعني على النبي ﷺ - وهم يقولون: فلان شهيد، فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد، فقال النبي ﷺ: «كلا...» الحديث.

والبردة نوع من الثياب، والعباءة معروفة، غلَّها: يعني كتمها، غنمها من أموال الكفار وقت القتال، فكتمها يريد أن يختص بها لنفسه، فعُدِّب بها في نار جهنم، وانتفت عنه هذه الصفة العظيمة وهي الشهادة؛ لأن النبي ﷺ قال: «كلا»، يعني ليس بشهيد؛ لأنه غلَّ هذا الشيء البسيط، فأحبط

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله...، رقم (١٨٨٥).

جهاده، نسأل الله العافية، وصار في النار، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَمَ مَن يَغْلِبُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١]، ففي هذا دليل على أنه لا ينبغي لنا أن نحكم على شخص بأنه شهيد، وإن قُتل في معركة بين المسلمين والكفار، لا نقول: فلان شهيد لاحتمال أن يكون غلّ شيئاً من الغنائم أو الفياء، ولو غلّ قرشاً واحداً، أو مسماراً زال عنه اسم الشهادة، وكذلك لاحتمال أن تكون نيته غير صواب، بأن ينوي بذلك الحمية أو أن يرى مكانه.

ولهذا سئل النبي عليه الصلاة والسلام عن الرجل يُقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل ليُرى مكانه. أي ذلك في سبيل الله؟ قال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»^(١)، والنية أمر باطني في القلب لا يعلمه إلا الله.

ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «ما من مكلوم يكلم في سبيل الله»، أي ما من مجروح يجرح في سبيل الله، «والله أعلم بمن يكلم في سبيله»، انتبه لهذه القضية جيداً، قد نظن أنه يقاتل في سبيل الله ونحن لا نعلم، والله أعلم بمن يكلم في سبيله، «إلا جاء يوم القيامة وجرحه يشغب دمًا، اللون لون الدم، والريح ريح المسك»^(٢).

ولهذا ترجم البخاري رحمه الله في صحيحه قال: باب لا يُقال فلان

(١) تقدم تخريجه ص (٢٧).

(٢) تقدم تخريجه ص (٢٨).

شهيد، يعني لا تعين وتقول فلان شهيد إلا إذا عيّنه الرسول عليه الصلاة والسلام، أو ذكر عند الرسول ﷺ وأقره، فحينئذ يحكم بشهادته بعينه، وإلا فلا تشهد لشخص بعينه.

ونحن الآن في عصرنا هذا أصبح لقب الشهادة سهلاً ويسيراً، كل يُعطي هذا الوسام، حتى لو قتل ونحن نعلم أنه قتل حمية وعصبية، ونعلم عن حاله بأنه ليس بذاك الرجل المؤمن، ومع ذلك يقولون: فلان شهيد، استشهد فلان.

وقد نهى عمر رضي الله عنه أن يقال: فلان شهيد، قال: إنكم تقولون: فلان شهيد، فلان قُتل في سبيل الله، ولعله يكون كذا وكذا، يعني غلّ، ولكن قولوا: من قتل في سبيل الله أو مات فهو شهيد. عمم، أما قول فلان شهيد، وإن كان في المعركة يتشطح بدمه، فلا تقل شهيداً، علمه عند الله، قد يكون في قلبه شيء لا نعلمه. ثم نحن شهدنا أو لم نشهد، إن كان شهيداً عند الله فهو شهيد وإن لم نقل إنه شهيد، وإن لم يكن شهيداً عند الله فليس بشهيد وإن قلنا إنه شهيد، إذًا نقول: نرجو أن يكون فلان شهيداً، أو نقول عموماً: من قتل في سبيل الله فهو شهيد وما أشبه ذلك.

أما الحديث الثاني ففيه دليلٌ على أن الشهادة إذا قاتل الإنسان في سبيل الله صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر فإن ذلك يكفر عنه خطيئاته وسيئاته إلا الدّين، إذا كان عليه دين فإنه لا يسقط بالشهادة؛ لأنه حق آدمي، وحق الآدمي لا بد من وفائه.

وفي هذا دليلٌ على عظم الدّين، وأنه لا ينبغي للإنسان أن يتساهل به، ومع الأسف أننا في عصرنا الآن يتساهل الكثير منا في الدّين، فتجد البعض يشتري الشيء وهو ليس في حاجة إليه، بل هو من الأمور الكمالية، يشتريه في ذمته بالتقسيط أو ما أشبه ذلك، ولا يهमे هذا الأمر.

وقد تجد إنساناً فقيراً يشتري سيارة بثمانين ألفاً أو يزيد، وهو يمكنه أن يشتري سيارة بعشرين ألفاً، كل هذا من قلة الفقه في الدين، وضعف اليقين، احرص على ألا تأخذ شيئاً بالتقسيط، وإن دعتك الضرورة إلى ذلك فاقصر على أقل ما يمكن لك، الاقتصار عليه بعيداً عن الدّين. نسأل الله أن يحمينا وإياكم مما يغضبه، وأن يقضي عنا وعنكم دينه ودين عباده.

* * *

٢١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَذُرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» رواه مسلم^(١).

(١) تقدم تخريجه ص (٤٨٩).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» الاستفهام هنا للاستعلام الذي يراد به الإخبار؛ لأن المستفهم تارة يستفهم عن جهل ولا يدري فيسأل غيره، وتارة يستفهم لتنبه المخاطب لما يلقي إليه، أو لتقرير الحكم، فمثال الثاني قول النبي ﷺ وقد سئل عن بيع الرطب بالتمر: «أينقص إذا جف؟» يعني الرطب، قالوا: «نعم» فنهى عن ذلك^(١).

أما في هذا الحديث فسيخبر الصحابة عن أمر لا يعلمونه، أو لا يعلمون مراد النبي ﷺ به، قال: أتدرون من المفلس؟، قالوا: يا رسول الله، المفلس فينا من لا درهم عنده ولا متاع، يعني ليس عنده نقود ولا عنده متاع، أي: أعيان من المال، أي أن المفلس يعني الفقير، وهذا هو المعروف من المفلس بين الناس، فإذا قالوا: من المفلس؟ يعني الذي ليس عنده نقود، ولا عنده متاع، بل هو فقير.

فقال النبي ﷺ: «المفلس من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة»، وفي رواية: «من يأتي بحسنات مثل الجبال» أي يأتي بحسنات عظيمة، فهو عنده ثروة من الحسنات لكنه يأتي وقد شتم هذا، وضرب هذا، وأخذ مال

(١) أخرجه أبوداود، كتاب البيوع، باب في التمر بالتمر، رقم(٣٣٥٩)، والترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي عن المحاقلة، رقم(١٢٢٥)، والنسائي، كتاب البيوع، باب اشتراء التمر بالرطب، رقم(٤٥٤٥)، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب بيع الرطب بالتمر، رقم(٢٢٦٤)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

هذا، وسفك دم هذا، أي اعتدى على الناس بأنواع الاعتداء، والناس يريدون أخذ حقهم، ما لا يأخذونه في الدنيا يأخذونه في الآخرة، فيقتص لهم منه؛ فيأخذ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، وهذا من حسناته بالعدل والقصاص بالحق، فإن فويت حسناته أخذ من سيئاتهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار، والعياذ بالله.

تنقضي حسناته، ثواب الصلاة ينتهي، وثواب الزكاة ينتهي، وثواب الصيام ينتهي، كل ما عنده من حسنات ينتهي، فيؤخذ من سيئاتهم وي طرح عليه، ثم يطرح في النار، والعياذ بالله.

وصدق النبي ﷺ فإن هذا هو المفلس حقًا، أما مفلس الدنيا فإن الدنيا تأتي وتذهب، ربما يكون الإنسان فقيرًا فيمسي غنيًا، أو بالعكس، لكن الإفلاس كل الإفلاس أن يفلس الإنسان من حسناته التي تعب عليها، وكانت أمامه يوم القيامة يشاهدها، ثم تؤخذ منه لفلان و فلان.

وفي هذا تحذير من العدوان على الخلق، وأنه يجب على الإنسان أن يؤدي ما للناس في حياته قبل مماته، حتى يكون القصاص في الدنيا مما يستطيع، أما في الآخرة فليس هناك درهم ولا دينار حتى يفدي نفسه، ليس فيه إلا الحسنات، يقول الرسول ﷺ: «فياخذ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإذا فويت حسناته أخذ من سيئاتهم ثم طرح عليه و طرح في النار»

ولكن هذا الحديث لا يعني أنه يخلد في النار، بل يعذب بقدر ما حصل عليه من سيئات الغير التي طرحت عليه، ثم بعد ذلك مآله إلى الجنة؛ لأن المؤمن لا يخلد في النار، ولكن النار حرها شديد، لا يصبر

الإنسان على النار ولو للحظة واحدة، هذا على نار الدنيا فضلاً عن نار الآخرة، أجارني الله وإياكم منها.

* * *

٢١٩ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي لَهُ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» متفق عليه^(١).

«أَلْحَنَ» أي: أَعْلَمَ.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في باب تحريم الظلم ووجوب رد المظالم إلى أهلها عن أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «إنما أنا بشرٌ مثلكم، وإنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له بنحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار».

ففي هذا الحديث دليلٌ على أن الرسول ﷺ بشرٌ مثلنا، ليس ملاكاً من الملائكة، بل هو بشر يعتره ما يعترى البشر بمقتضى الطبيعة البشرية، فهو

(١) تقدم تخريجه ص (١٢٠).

ﷺ يجوع ويعطش، ويبرد ويحتر، وينام ويستيقظ، ويأكل ويشرب، ويذكر وينسى، ويعلم ويجهل بعض الشيء كالبشر تمامًا، يقول ﷺ: «إنما أنا بشرٌ مثلكم».

وهكذا أمره الله عزّ وجلّ أن يعلن للملأ فيقول: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠]، فلست إلهاً يُعبد، ولا ربّاً ينفع ويضر، بل عليه الصلاة والسلام لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا.

وبهذا تنقطع جميع شبه الذين يتعلقون بالرسول ﷺ ممن يدعونه، أو يعبدونه، أو يؤمّلونه لكشف الضر، أو يؤمّلونه لجلب الخير، فإنه عليه الصلاة والسلام لا يملك ذلك ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا﴾ ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا﴾ ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ﴾ [الجن: ٢١-٢٣] لو أراد الله أن يصيبني بسوء ما أجارني منه أحد؛ إلا بلاغا من الله ورسالاته.

وفي قوله: «إنما أنا بشرٌ مثلكم» تمهيد لقوله: «وإنكم تختصمون إلي» يعني فإذا كنت بشرا مثلكم فإني لا أعلم من المحق منكم ومن المبتل «تختصمون إلي»: يعني تتحاكمون إلي في الخصومة، فيكون بعضكم ألحن من البعض الآخر في الحجة، أي أفصح وأقوى كلاما، يقال: فلان حجيج وفلان ذو جدل، يقوى على غيره في الحجة، كما قال الله تعالى: ﴿فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣] أي غلبني في الخطاب والمخاصمة، فهكذا هنا ألحن يعني أبين وأفصح وأظهر.

وهذا مشاهد، فقد تجد اثنين يتحاكمان إلى القاضي؛ أحدهما يكون

عنده لسان وعنده بيان وحجة وقوة جدل، والثاني دون ذلك وإن كان الحق معه، فيحكم القاضي للأول، ولهذا قال: «وإنما أقضي بنحو ما أسمع» وفي قوله: «أقضي بنحو ما أسمع» فسحة كبيرة للقضاة، وأنهم لا يكلفون بشيء غاب عنهم، بل يقضون حسب البيانات التي بين أيديهم، فإن أخطئوا فلهم أجر، وإن أصابوا فلهم أجران، ولا يكلفون ما وراء ذلك، بل ولا يحل لهم أن يحكموا بخلاف الظاهر؛ لأنهم لو حكموا بخلاف الظاهر لأدى ذلك إلى الفوضى، وأدى ذلك إلى الاشتباه وإلى التهمة، ولقيل القاضي يحكم بخلاف الظاهر لسبب من الأسباب.

لهذا كان الواجب على القاضي أن يحكم بالظاهر، والباطن يتولاه الله عزَّ وجلَّ، فلو ادَّعى شخص على آخر بمائة ريال وأتى المدعي بشهود اثنين، فعلى القاضي أن يحكم بثبوت المائة في ذمة المدعى عليه، وإن كان يشتبه في الشهود، إلا أنه في حال الاشتباه يجب أن يتحرى، لكن إذا لم يوجد قدح ظاهر فإنه يجب عليه أن يحكم، وإن غلب على ظنه أن الأمر بخلاف ذلك، لقوله: «إنما أقضي بنحو ما أسمع».

ولكن النبي ﷺ توعَّد من قُضِيَ له بغير حق، فقال: «فمن قضيت له بحق أخيه وإنما أقطع له قطعة من النار» يعني أن حُكِمَ الحاكم لا يبيع الحرام، فلو أن الحاكم حكم للمبطل بمقتضى ظاهر الدعوى، فإن ذلك لا يحل له ما حكم له به، بل إنه يزداد إثماً؛ لأنه توصل إلى الباطل بطريق باطلة، فيكون أعظم ممن أخذه بغير هذه الطريق.

وفي هذا الحديث التحذير الشديد من حكم الحاكم بغير ما بين يديه

من الوثائق، مهما كان الأمر، ولو كان أقرب قريب لك، واختلف العلماء رحمهم الله: هل يجوز للحاكم أن يحكم بعلمه أم لا؟ فقول: لا يجوز؛ لأنه قال: «فأقضي له بنحو ما أسمع» ولأنه لو قضى بعلمه لأدى ذلك إلى التهمة؛ لأن العلم ليس شيئاً ظاهراً يعرفه الناس حتى يحكم له به، وقال بعض العلماء: بل يحكم بعلمه، وقال آخرون: بل يتوقف إذا وصلت البينة إلى ما يخالف علمه.

والأصح أنه لا يحكم بعلمه إلا في مسائل خاصة، ومثال ذلك إذا حكم بعلمه بمقتضى حجة المتخاصمين في مجلس الحكم؛ فمثلاً إذا تحاكم إليه شخصان فأقر أحدهما بالحق، ثم مع المداولة والأخذ والرد أنكروا ما أقرّ به أولاً، فهنا للقاضي أن يحكم بعلمه؛ لأنه علمه في مجلس الحكم.

ومثال آخر: إذا كان الأمر مشتهراً، مثل أن يشتهر أن هذا المُلْك وقف عام للمسلمين، أو يشتهر أنه ملك فلان، ويشتهر ذلك بين الناس، فهنا له أن يحكم بعلمه؛ لأن التهمة في هذه الحال منتفية، ولا يتهم القاضي بشيء، ولا يمكن أن يتجرأ أحد للحكم بعلمه وهو خاطئ بناء على أنه أمر مشهور.

والقول الصحيح في هذا هو التفصيل، وإلا فإن الواجب أن يكون القضاء على حسب الظاهر لا على حسب علم القاضي.

ولكن إذا جاء الشيء على خلاف علمه تحول المسألة إلى قاضٍ آخر، ويكون هو شاهداً من الشهود، مثل أن يدعي شخص على آخر بمائة ريال

فينكر المدعى عليه والقاضي عنده علم بثبوت المائة على المدعى عليه، فلا يحكم هنا بعلمه ولا يحكم بخلاف علمه، بل يقول: أحولها على قاضي آخر وأنا لك أيها المدعي شاهد، فتحول القضية إلى قاضي آخر، ثم يكون القاضي هذا شاهداً، فيحكم بيمين المدعي وشهادة القاضي.

* * *

٢٢٠ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصَبْ دَمًا حَرَامًا» رواه البخاري^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب تحريم الظلم ووجوب التحلل منه، قال فيما نقله عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا» «لا يزال المؤمن في فسحة»: أي في سعة من دينه، «ما لم يصب دمًا حرامًا» يعني ما لم يقتل مؤمنًا أو ذميًا أو معاهدًا أو مستأمنًا، فهذه هي الدماء المحرمة، وهي أربعة أصناف: دم المسلم، ودم الذمي، ودم المعاهد، ودم المستأمن، وأشدها وأعظمها دم المؤمن، أما الكافر الحربي فهذا دمه غير حرام، فإذا أصاب الإنسان دمًا حرامًا فإنه يضيق عليه دينه، أي أن صدره يضيق به حتى يخرج منه والعياذ بالله ويموت كافرًا.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الديات، باب قوله الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾، رقم (٦٨٦٢).

وهذا هو السر في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، فهذه خمس عقوبات والعياذ بالله: جهنم، خالدًا فيها، وغضب الله عليه، ولعنه، وأعدّ له عذابًا عظيمًا، لمن قتل مؤمنًا متعمدًا؛ لأنه إذا قتل مؤمنًا متعمدًا فقد أصاب دمًا حرامًا، فيضيق عليه دينه، ويضيق به صدره، حتى ينسلخ من دينه بالكلية، ويكون من أهل النار المخلدن فيها.

وفي هذا دليلٌ على أن إصابة الدم الحرام من كبائر الذنوب، ولا شك في هذا، فإن قتل النفس التي حرم الله بغير حق من كبائر الذنوب. ولكن إذا تاب الإنسان من هذا القتل فهل تصح توبته؟

جمهور العلماء على أن توبته تصح؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠]، فهنا نصٌّ على أن من تاب من قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وآمن وعمل عملاً صالحًا، فإن الله يتوب عليه.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

ولكن بماذا تكون التوبة؟ قتل المؤمن عمدًا يتعلق به ثلاثة حقوق: الحق الأول: حق الله، الحق الثاني: حق المقتول، الحق الثالث: حق

أولياء المقتول .

أما حق الله : فإذا تاب منه تاب الله عليه ولا شك في هذا .

وأما حق المقتول : فالمقتول حقه عنده، وهو قد قتل الآن ولا يمكن

التحلل منه في الدنيا، ولكن هل توبته تقتضي أن يتحمل الله عنه حق

المقتول فيؤديه عنه أم لا بد من أخذه بالاقتصاص منه يوم القيامة؟

هذا محل نظر؛ فمن العلماء من قال: إن حق المقتول لا يسقط

بالتوبة؛ لأن من شروط التوبة رد المظالم إلى أهلها، والمقتول لا يمكن رد

مظلمته إليه لأنه قتل، فلا بد أن يقتص من قاتله يوم القيامة، ولكن ظاهر

الآيات الكريمة التي ذكرناها في سورة الفرقان يقتضي أن الله يتوب عليه

توبة تامة، وأن الله جل وعلا من كرمه ولطفه وإحسانه إذا علم من عبده

صدق التوبة فإنه يتحمل عنه حق أخيه المقتول .

أما الحق الثالث فهو حق أولياء المقتول، وهذا لا بد من التخلص منه،

لأنه يمكن للإنسان أن يتخلص منه، وذلك بأن يسلم نفسه إليهم ويقول

لهم: أنا قتلت صاحبكم فافعلوا ما شئتم، وحينئذ يخبرون بين أمور أربعة:

إما أن يعفوا عنه مجاناً، وإما أن يقتلوه قصاصاً، وإما أن يأخذوا الدية منه،

وإما أن يصالحوه مصالحة على أقل من الدية أو على الدية، وهذا جائز

بالاتفاق .

فإن لم يسقط حقهم إلا بأكثر من الدية؛ ففيه خلاف بين أهل العلم،

منهم من يقول: لا بأس أن يصالحو على أكثر من الدية؛ لأن الحق لهم،

فإن شاءوا قالوا: نقتل، وإن شاءوا قالوا: لا نعفو إلا بعشر ديات، وهذا

هو المشهور من مذهب الإمام أحمد رحمه الله، أنه يجوز المصالحة عن القصاص بأكثر من الدية، والتعليل هو ما ذكرنا من أن الحق لهم، أي لأولياء المقتول، فلهم أن يمتنعوا عن إسقاطه إلا بما تطيب به نفوسهم من المال.

إذن نقول: توبة القاتل عمداً تصح للآية التي ذكرناها من سورة الفرقان، وهي خاصة في القتل، وللآية الثانية العامة: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾ [الزمر: ٥٣]. حق الله يسقط - بلا شك - بالتوبة، وحق المقتول قيل: إنه يسقط ويتحمله الله عز وجل عن تاب يوم القيامة، وقيل: لا يسقط، والأقرب: أنه يسقط، وأن الله جل وعلا يتحمل عنه، أما حق أولياء المقتول فلا بد منه، فيسلم نفسه لأبناء المقتول وهم ورثته ويقول لهم: الآن افعلوا ما شئتم.

وهذا الحديث يدل على عظم قتل النفس، وأنه من أكبر الكبائر والعياذ بالله، وأن القاتل عمداً يخشى أن يسلب دينه.

* * *

٢٢١ - وَعَنْ حَوَلَةَ بِنْتِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهِيَ امْرَأَةٌ حَمْرَةٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رِجَالاً يَنْخَوِضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» رواه البخاري^(١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾، رقم (٣١١٨).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله - فيما نقله عن خولة زوجة حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إن رجلاً يتخوضون في مال الله بغير حق، فلهم النار يوم القيامة» هذا أيضاً مما يدل على تحريم الظلم في الأموال الذي هو خلاف العدل.

وفي قوله: «يتخوضون» دليلٌ على أنهم يتصرفون تصرفاً طائشاً غير مبني على أصول شرعية، فيفسدون الأموال ببذورها فيما يضر، مثل من يبذل أمواله في الدخان، أو في المخدرات، أو في شرب الخمر، أو ما أشبه ذلك، وكذلك أيضاً يتخوضون فيها بالسرقات، والغصب، وما أشبه ذلك، وكذلك يتخوضون فيها بالدعاوى الباطلة، كأن يدّعي ما ليس له وهو كاذب، وما أشبه هذا.

فالمهم أن كل من يتصرف تصرفاً غير شرعي في المال - سواء ماله أو مال غيره - فإن له النار - والعياذ بالله - يوم القيامة إلا أن يتوب، فيرد المظالم إلى أهلها، ويتوب مما يبذل ماله فيه من الحرام؛ كالدخان والخمر وما أشبه ذلك، فإنه ممن تاب الله عليه، لقول الله تعالى: ﴿ قُلْ يٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ٥٧ ﴾ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ٥٨ ﴾ وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ٥٩ ﴾ أَن تَقُولَ نَفْسٌ بِحَسْرَتٍ عَلَىٰ مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ٥٦ ﴾ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي

لَكُنْتُ مِنَ الْمُنْفِقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنِّي لِي كَرَّةٌ
فَأَكُونُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تَاكِيءَ آيَاتِي فَكَذَّبَتْ بِهَا وَأَسْتَكْبَرَتْ وَكُنْتُ
مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٥٩﴾ [الزمر: ٥٣-٥٩].

وفي هذا الحديث تحذير من بذل المال في غير ما ينفع والتخوض فيه؛ لأن المال جعله الله قياماً للناس تقوم به مصالح دينهم ودنياهم، فإذا بذله في غير مصلحة كان من المتخوضين في مال الله بغير حق.

* * *

٢٧ - باب تعظيم حُرَمَاتِ الْمُسْلِمِينَ وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]،
وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]، وقال
تعالى: ﴿وَإِخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا
يَعْتَرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - : «باب تعظيم حرَمَاتِ الْمُسْلِمِينَ
وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم» فالمسلم له حق على أخيه
المسلم، بل له حقوق متعددة، بيَّنها النبي ﷺ في مواضع كثيرة:
منها: إذا لقيه فليسلم عليه، يلقي عليه السلام، يقول: السلام عليك
أو السلام عليكم، ولا يحل له أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيعرض
هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام.
ولكن لك أن تهجره لمدة ثلاثة أيام، إذا رأيت في هذا مصلحة، ولك
أن تهجره أكثر إذا رأيت على معصية أصرَّ عليها ولم يتب منها، فرأيت أن
هجره يحمله على التوبة، ولهذا كان القول الصحيح في الهجر أنهم
رخصوا فيه خلال ثلاثة أيام، وما زاد على ذلك فينظر فيه للمصلحة؛ إن
كان فيه خيرٌ فليفعل، وإلا فلا، حتى لو جاهر بالمعصية، فإذا لم يكن في
هجره مصلحة فلا تهجره.

ثم ساق المؤلف عدة آيات منها قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [الحج: ٣٠]، من يعظم حرّاماته: أي ما جعله محترمًا من الأماكن أو الأزمان أو الأشخاص، فالذي يعظم حرّامات الله فهو خيرٌ له عند ربه، ومن كان يكره أو يشق عليه تعظيم هذا المكان كالحرّمين مثلاً والمساجد، أو الزمان كالأشهر الحرم «ذي القعدة وذي الحجة والمحرم ورجب» وما أشبه ذلك، فليحمل على نفسه وليكرهها على التعظيم.

ومن ذلك تعظيم إخوانه المسلمين، وتنزيلهم منزلتهم، فإن المسلم لا يحل له أن يحقر أخاه المسلم، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم»^(١).

«بحسب» الباء هنا زائدة والمعنى: حسبه من الشر أن يحقر أخاه المسلم بقلبه، أو أن يعتدي فوق ذلك بلسانه أو بيده على أخيه المسلم، فإن ذلك حسبه من الإثم والعياذ بالله، وكذلك أيضاً تعظيم ما حرّمه الله عزّ وجلّ في المعاهدات التي تكون بين المسلمين وبين الكفار، فإنه لا يحل لأحد أن ينقض عهداً بينه وبين غيره من الكفار.

ولكن المعاهدون ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:
القسم الأول: الذين أتموا عهدهم فهؤلاء تتمم عهدهم.

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، رقم (٢٥٦٤).

القسم الثاني: الذين خانوا أو نقضوا، قال تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧]، فهؤلاء ينتقض عهدهم كما فعلت قريش في الصلح الذي جرى بينها وبين النبي ﷺ في الحديبية، فإنهم وضعوا الحرب بينهم عشر سنين، ولكن قريشاً نقضوا العهد، فهؤلاء ينتقض عهدهم، ولا يكون بيننا وبينهم عهد، وهؤلاء قال الله فيهم: ﴿أَلَا تَقْتُلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَاَخْرَجَ الرَّسُولَ مِنْهُمْ كَدُّكُمْ أَوْلَكُمُ مَرْفَقٌ﴾ [التوبة: ١٣].

والقسم الثالث: من لم ينقض العهد لكن نخاف منه أن ينقض العهد، فهؤلاء نبلغهم بان لا عهد بيننا وبينهم، كما قال تعالى: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانِدْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِبِينَ﴾ [الأنفال: ٥٨].

فهذه من حرمة الله عز وجل، وكل شيء جعله الله محترماً من زمان أو مكان أو أعيان فهو من حرمة الله عز وجل، فإن الواجب على المسلم أن يحترمه، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَةَ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَدَيْهِ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [الحج: ٣٠]، وقال: ﴿وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْتِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

الشعائر: العبادات الظاهرة سواء كانت كبيرة أم صغيرة؛ مثل الطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة، والأذان والإقامة، وغيرها من شعائر الإسلام، فإنها إذا عظمها الإنسان كان ذلك دليلاً على تقواه، فإن التقوى هي التي تحمل العبد على تعظيم الشعائر.

أما الآية الثالثة فهي قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾

[الحجر: ٨٨]، وفي الآية الأخرى: ﴿لِمَنِ أَنْبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، والمعنى تذلل لهم ولئن لهم في المقال والفعال؛ لأن المؤمن مع أخيه المؤمن رحيم به، شفيق به، كما قال الله تعالى في وصف النبي ﷺ ومن معه: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وفي قوله: ﴿وَآخِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ دليلٌ على أن الإنسان مأمور بالتواضع لإخوانه وإن كان رفيع المنزلة، كما يرتفع الطير بجناحه، فإنه وإن كان رفيع المنزلة فليخفض جناحه وليتذلل وليتواضع لإخوانه، وليعلم أن من تواضع لله رفعه الله عزَّ وجلَّ، والإنسان ربما يقول لو تواضعت للفقير وكلمت الفقير، أو تواضعت للصغير وكلمته أو ما أشبه ذلك، فربما يكون في هذا وضع لي، وتنزيل من رتبتي، ولكن هذا من وساوس الشيطان، فالشيطان يدخل على الإنسان في كل شيء، قال تعالى عنه: ﴿فِيمَا أَعْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَأَنْزِلَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦-١٧].

فالشيطان يأتي الإنسان ويقول له: كيف تتواضع لهذا الفقير؟ كيف تتواضع لهذا الصغير؟ كيف تكلم فلاناً؟ كيف تمشي مع فلان؟ ولكن من تواضع لله رفعه الله عزَّ وجلَّ، حتى وإن كان عالماً أو كبيراً أو غنياً، فإنه ينبغي أن يتواضع لمن كان مؤمناً، أما من كان كافراً فإن الإنسان لا يجوز له أن يخفض جناحه له، لكن يجب عليه أن يخضع للحق بدعوته إلى الدين، ولا يستنكف عنه ويستكبر فلا يدعوه، بل يدعوه ولكن بعزة وكرامة، دون

إهانة له، فهذا معنى قوله: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨].
وفي الآية الثانية: ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ابْتَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥]، فهذه وظيفة المسلم مع إخوانه، أن يكون هيناً ليناً بالقول وبالفعل؛ لأن هذا مما يوجب المودة والألفة بين الناس، وهذه الألفة والمودة أمرٌ مطلوبٌ للشرع، ولهذا نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن كل ما يوجب العداوة والبغضاء، مثل البيع على بيع المسلم، والسوم على سوم المسلم^(١)، وغير ذلك مما هو معروف لكثير من الناس، والله الموفق.

* * *

وقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].
٢٢٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. متفقٌ عليه^(٢).

الشرح

سبق ذكر عدة آيات في بيان تعظيم حرمة المسلمين، والرفق بهم، والإحسان إليهم، ومن جملة الآيات التي فيها بيان تعظيم حرمة المسلم

(١) حديث نهى النبي ﷺ عن البيع على بيع المسلم، أو السوم على سومه، أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، رقم (٢١٤٠)، ومسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه...، رقم (١٤١٣).

(٢) تقدم تخريجه ص (٣٩٨).

قوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]، بيّن الله في هذه الآية أن من قتل نفسًا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعًا؛ لأن حرمة المسلمين واحدة، ومن انتهك حرمة شخص من المسلمين، فكأنما انتهك حرمة جميع المسلمين. كما أن من كذب رسولاً واحداً من الرسل، فكأنما كذب جميع الرسل. ولهذا اقرأ قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، مع أنهم لم يكذبوا إلا واحداً، فإنه لم يُبعث رسولٌ قبل نوح، وما بعد نوح لم يدركه قومه، لكن من كذب رسولاً واحداً فكأنما كذب جميع الرسل، ومن قتل نفساً محرمة، فكأنما قتل الناس جميعًا؛ لأن حرمة المسلمين واحدة، ومن أحياها أي سعى في إحيائها وإنقاذها من هلكة؛ فكأنما أحيا الناس جميعًا. وإحيائها وإنقاذها من الهلكة تارة يكون من هلكة لا قبل للإنسان بها فتكون من الله، مثل أن يشبّ حريق في بيت رجل، فتحاول إنقاذه، فهذا إحياء للنفس.

وأما القسم الثاني فهو ما للإنسان فيه قبل، مثل أن يحاول رجل العدوان على شخص ليقّته، فتحول بينه وبينه وتحميه من القتل، فأنت الآن أحييت نفساً. ومن فعل ذلك فكأنما أحيا الناس جميعًا؛ لأن إحياء شخص مسلم كإحياء جميع الناس.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ يستفاد منه أن من قتل نفساً بنفس فهو معذور ولا حرج عليه. قال الله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ

بِالنَّفْسِ ﴿ [المائدة: ٤٥]، فإذا قتل نفسًا بحق أي بنفس أخرى فلا لوم عليه ولا إثم، ويرث القاتل من المقتول إذا قتله بحق، ولا يرث القاتل من المقتول إذا قتله بغير حق .

ولنضرب لهذا مثالاً بثلاثة إخوة قتل الكبير منهم الصغير عمدًا، فالذي يرث الصغير أخوه الأوسط، وأخوه الكبير لا يرثه؛ لأنه قتله بغير حق . ثم طالب الأوسط بدم أخيه الصغير، فقتل أخاه الكبير قصاصًا، فهل يرث الأوسط من أخيه الكبير وهو قاتله؟ نعم يرث؛ لأنه قتله بحق . والكبير الذي قتل الصغير لا يرث؛ لأنه قتله بغير حق .

فالقتل بحق لا لوم فيه وليس له أثر؛ لأنه قصاص، والله تعالى يقول:

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٩].

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ أَوْ فَسَادٍ ﴾ والفساد في الأرض ليس معناه أن يسלט الإنسان الحقار فيهدم بيتًا ولو كان ذلك بغير حق . فهذا وإن كان فسادًا، لكن لا يحل به دم مسلم، الفساد في الأرض إنما يكون بنشر الأفكار السيئة، أو العقائد الخبيثة، أو قطع الطريق، أو ترويع المخدرات أو ما أشبه ذلك، هذا هو الفساد في الأرض . فمن أفسد في الأرض على هذا الوجه فدمه هدر حلال، يُقتل لأنه ساع في الأرض بالفساد؛ بل إن الله تعالى قال في نفس السورة: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [المائدة: ٣٣]، على حسب جريمتهم، إن كانت كبيرة فبالقتل، وإن كانت دونها فبالصلب، وإن كانت دونها فبقطع

أيديهم وأرجلهم من خلاف، تقطع اليد اليمنى والرجل اليسرى، وإن كان دون ذلك فبأن ينفوا من الأرض، إما بالحبس مدى الحياة. كما قال بذلك بعض أهل العلم، وإما بالطرد عن المدن كما قاله آخرون، لكن إذا كان لا يندفع شرهم بطردهم من المدن حبسوا إلى الموت.

فالحاصل: أن من قتل نفسًا لإفسادها في الأرض فلا لوم عليه؛ بل إن قتل النفس التي تسعى للإفساد في الأرض واجب، وقتل النفس بالنفس مباح إلا على رأى الإمام مالك رحمه الله وشيخ الإسلام ابن تيمية، فإن قتل الغيلة واجب فيه القصاص، يعني من غافل شخصًا فقتله فإنه يُقتل حتى ولو عفا أولياء المقتول؛ لأن الغيلة شر وفساد، لا يمكن التخلص منها.

مثلاً يجيء إنسان لشخص أثناء نومه فيقتله، فهذا يقتل على كل حال، حتى ولو قال أولياء المقتول: عفونا عنه ولا نبغي شيئاً، هذا رأى الإمام مالك وشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، وهو القول الحق، أنه إذا قتل إنسان غيلة فلا بد من قتل القاتل، ولا خيار لأولياء المقتول في ذلك.

فالحاصل أن الله بيّن في هذه الآية أن قتل نفس واحدة بغير نفس أو فساد في الأرض كقتل جميع الناس، وإحياء نفس واحدة كإحياء جميع الناس، وهذا يدل على عظم القتل، ولو أن إنساناً أحصى كم قتل من بني آدم بغير حق لم يقدر، ومع ذلك فكل نفس تقتل فعلى ابن آدم الأول الذي قتل أخاه كُفّل منها، وعليه من إثمه نصيب.

وابن آدم الذي قتل أخاه، قتله حسداً، حيث كان أول ما جاء آدم من الأبناء اثنين من بني آدم، وقد قربا قرباناً، قربة إلى الله، فتقبل الله من واحد

ولم يتقبل من الآخر، فقال الثاني الذي لم يتقبل الله منه لأخيه: لأقتلنك، لماذا يتقبل الله منك ولا يتقبل مني؟ حسده على فضل الله تعالى عليه، فقال له ربه: ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة: ٢٧]، يعني اتق الله ويقبل الله منك، لكن من توعد أخاه بالقتل فليس بمتقٍ لله. وفي النهاية قتله والعياذ بالله ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [المائدة: ٣٠]، خسر - والعياذ بالله - بهذه الفعلة الشنيعة التي أقدم عليها.

ويقال: إنه بقي يحمل أخاه الذي قتله أربعين يوماً على ظهره، ما يدري ماذا يفعل به، لأن القبور لم تعرف في ذلك الوقت، فبعث الله غراباً يبحث في الأرض، يعني بأظفاره ليريه كيف يوارى سوءة أخيه، وقيل: إن غرابين اقتتلا فقتل أحدهما الآخر، فحفر أحدهما للثاني فدفنه. فاقتدى به هذا القاتل ودفن أخاه، وهذا من العجائب أن تكون الغربان هي التي علمت بني آدم الدفن.

فالحاصل: أن كل نفس تقتل بغير حق؛ فعلى القاتل الأول من إثمها نصيب والعياذ بالله. وهكذا أيضاً من سنّ القتل بعد أمن الناس وصار يغتال الناس وما أشبه ذلك، وتجراً الناس على هذا من أجل فعله، فإن عليه من الإثم نصيباً؛ لأنه هو الذي كان سبباً في انتهاك هذا، ومن سنّ سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم الدين. نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من دُعاة الخير وفاعليه، إنه جواد كريم.

٢٢٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا، أَوْ أَسْوَاقِنَا، وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَي نَصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ» متفق عليه (١).

٢٢٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: «قَبِلَ النَّبِيُّ ﷺ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا. فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ» متفق عليه (٢).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - جملة من أحاديث الرفق بالمسلمين، منها حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَي نَصَالِهَا بِكَفِّهِ».

النبل: السهام التي يُرمى بها، وأطرافها تكون دائماً دقيقة تنفذ فيما تصيبه من المرمى، فإذا أمسك الإنسان بها وقى الناس شرها. وإذا تركها هكذا فربما تؤذي أحداً من الناس، ربما يأتي أحدٌ بسرعة فتخدشه، أو يمرّ الرجل الذي يمسك بها وهي مفتوحة غير ممسكة فتخدشهم أيضاً.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب المرور في المسجد، رقم (٤٥٢)، ومسلم،

كتاب البر والصلة، باب أمر من مرّ بسلاح في مسجد، رقم (٢٦١٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، رقم (٥٩٩٧)،

ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ بالصبيان، رقم (٢٣١٨).

ومثل ذلك أيضاً العصي، إذا كان معك عصاً فامسكها طولاً، يعني اجعل رأسها إلى السماء ولا تجعلها عرضاً؛ لأنك إذا جعلتها عرضاً أذيت الناس الذين وراءك، وربما تؤذي الذين أمامك. ومثله الشمسية أيضاً؛ إذا كان معك شمسية وأنت في السوق فارفعها، لئلا تؤذي الناس.

فكل شيء يؤذي المسلمين أو يُخشى من أذيته فإنه يتجنبه الإنسان؛ لأن أذية المسلمين ليست بالهينة. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

ومن الأحاديث التي ذكرها المصنف حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قبل الحسن بن علي بن أبي طالب، وكان عنده الأقرع بن حابس. والحسن بن علي بن أبي طالب هو ابن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فجدته من أمه رسول الله ﷺ، وأبوه علي بن أبي طالب ابن عم النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ يحبُّ الحسن والحسين؛ لأنهما سبطاه، ويفضل الحسن على الحسين، لأن الحسن قال فيه النبي ﷺ: «إن ابني هذا سيد، ولعلَّ الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين»^(١) فكان الأمر كما قال النبي ﷺ لما حصلت الفتنة في زمن معاوية، وآلت الخلافة إلى الحسن بعد أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، تنازل عنها - رضي الله عنه - لمعاوية بن أبي سفيان حقناً لدماء المسلمين؛ لأنه يعلم أن في الناس أشراراً، وأنهم ربما

(١) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ للحسن...، رقم (٧١٠٩).

يأتون إليه ويغرونه كما فعلوا بأخيه الحسين بن علي رضي الله عنهم، غرّه أهل العراق وحصل ما حصل من المقتلة العظيمة في كربلاء وقتل الحسين .
أما الحسن رضي الله عنه فإنه تنازل عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان، فصار ذلك مصداقاً لقول النبي ﷺ: «ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين» .

كان عند النبي ﷺ الأقرع بن حابس من زعماء بني تميم، والغالب أن أهل البادية وأشباههم يكون فيهم جفاء، فقبّل النبي ﷺ الحسن، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبّلتُ واحداً منهم . أعود بالله من قلب قاس، لا يقبلهم ولو كانوا صغاراً، فنظر إليه النبي ﷺ وقال: «من لا يرحم لا يُرحم» يعني أن الذي لا يرحم عباد الله لا يرحمه الله . ويُفهم من هذا أن من رحم عباد الله رحمه الله، وهو كذلك فقد قال النبي ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن»^(١) .

ففي هذا دليلٌ على أنه ينبغي للإنسان أن يستعمل الرحمة في معاملة الصغار ونحوهم، وأنه ينبغي للإنسان أن يقبّل أبناءه، وأبناء بناته، وأبناء أبنائه، يقبّلهم رحمة بهم، واقتداءً برسول الله ﷺ، أما ما يفعله بعض الناس من الجفاء والغلظة بالنسبة للصبيان، فتجده لا يمكن صبيه من أن يحضر إلى مجلسه، ولا أن يمكن صبيه من أن يطلب منه شيئاً، وإذا رآه

(١) أخرجه أبوداود، كتاب الأدب، باب في الرحمة، رقم(٤٩٤١)، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس، رقم(١٩٢٤)، وقال الترمذي: حديثٌ حسن غريب .

عند الرجال انتهره، فهذا خلاف السنة وخلاف الرحمة .

كان النبي عليه الصلاة والسلام يصلي بالناس إحدى صلاتي العشي، إما العصر وإما الظهر، فجاءته بنت بنته «أمامة»، فكان النبي ﷺ يحملها وهو يصلي بالناس؛ إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها^(١). فأين هذا الخلق من أخلاقنا اليوم؟ الآن لو يجد الإنسان صبيّه في المسجد أخرجته، فضلاً عن كونه يحمله في الصلاة.

وكان النبي ﷺ يوماً من الأيام ساجداً، فجاءه الحسن أو الحسين فركب عليه - أي جعله راحلة له - فأطال النبي ﷺ السجود، فلما سلم قال: «إن ابني ارتحلني وإني كرهت أن أقوم حتى يقضي نهمته»^(٢).

وكان ﷺ يخطب الناس يوماً على المنبر، فأقبل الحسن والحسين وعليهما ثوبان جديدان يعثران بهما، فنزل النبي ﷺ وحملهما بين يديه، وقال: صدق الله ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ [التغابن: ١٥]، «نظرت إلى هذين الصبيّين يعثران فلم أصبر» يعني فما طابت نفسه حتى نزل وحملهما. ففي هذا كله وأمثاله دليلٌ على أنه ينبغي للإنسان أن يرحم الصغار، ويلطف بهم، وأن ذلك سبب لرحمة الله عزّ وجلّ، نسأل الله أن يعمنا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، رقم (٥١٦)، ومسلم، كتاب المساجد، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، رقم (٥٤٣).

(٢) أخرجه النسائي، كتاب التطبيق، باب هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة، رقم (١١٤١)، وأحمد في المسند (٤٩٤/٣).

وإياكم برحمته ولطفه وإحسانه .

* * *

٢٢٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: «أَتُقْبَلُونَ صَبِيَانَكُمْ؟» فَقَالَ: «نَعَمْ» قَالُوا: لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقْبَلُ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحْمَةَ؟» متفق عليه (١).

٢٢٧ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ» متفق عليه (٢).

٢٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ. فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ» متفق عليه (٣) وفي رواية: «وَذَا الْحَاجَّةِ».

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: جاء قوم من الأعراب إلى النبي ﷺ فسألوا: هل تقبلون صبيانكم؟ قال النبي ﷺ: «نعم». والأعراب كما نعلم جميعاً جفاة، وعندهم غلظة وشدة ولا سيما رعاة الإبل منهم، فإن عندهم من الغلظة والشدة ما يجعل

-
- (١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانفته، رقم (٥٩٩٨)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال، رقم (٢٣١٧).
- (٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، رقم (٦٠١٣)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ بالصبيان والعيال، رقم (٢٣١٩) واللفظ لمسلم.
- (٣) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول...، رقم (٧٠٣)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة، رقم (٤٦٧).

قلوبهم كالحجارة . نسأل الله العافية . قالوا : إنا لسنا نقبل صبياننا ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : «أو أملك إن كان الله نزع من قلوبكم الرحمة»؟ يعني لا أملك لكم شيئاً إذا نزع الله الرحمة من قلوبكم .

وفي هذا دليلٌ على تقبيل الصبيان شفقة عليهم ورقة لهم ورحمة بهم . وفيه دليلٌ على أن الله تعالى قد أنزل في قلب الإنسان الرحمة ، وإذا أنزل الله في قلب الإنسان الرحمة فإنه يرحم غيره . وإذا رحم غيره رحمه الله عزَّ وجلَّ ، كما في الحديث الثاني حديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ قال : «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله» نسأل الله العافية .

الذي لا يرحم الناس لا يرحمه الله عزَّ وجلَّ ، والمراد بالناس : الناس الذين هم أهل للرحمة كالمؤمنين وأهل الذمة ومن شابههم ، وأما الكفار الحربيون فإنهم لا يُرحمون ، بل يقتلون لأن الله تعالى قال في وصف النبي ﷺ وأصحابه ﴿ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح : ٢٩] ، وقال تعالى للنبي ﷺ : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ [التوبة : ٧٣] .

ذكر الله تعالى هذه الآية في سورتين من القرآن الكريم بهذا اللفظ نفسه : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴾ ذكرها الله في سورة التوبة وفي سورة التحريم ، وقال تعالى : ﴿ وَلَا يَطْشُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نِيْلًا إِلَّا كُنِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ﴾ [التوبة : ١٢٠] .

وكذلك أيضاً رحمة الدواب والبهائم فإنها من علامات رحمة الله عزَّ

وجلّ للإنسان؛ لأنه إذا رُقّ قلب المرء رحم كل شيء ذي روح، وإذا رحم كل شيء ذي روح رحمه الله. قيل: يا رسول الله؛ ألنا في البهائم أجر؟ قال: «نعم، في كل ذات كبد رطبة أجر»^(١).

ومن الشفقة والرحمة بالمؤمنين أنه إذا كان الإنسان إماماً لهم، فإنه لا ينبغي له أن يطيل عليهم في الصلاة. ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إذا أمّ أحدكم الناس فليخفف، فإن من ورائه السقيم والضعيف وذا الحاجة والكبير» يعني من ورائه أهل الأعدار الذين يحتاجون إلى التخفيف، والمراد بالتخفيف ما وافق سنة النبي ﷺ، هذا هو التخفيف وليس المراد بالتخفيف ما وافق أهواء الناس، حتى صار الإمام يركض في صلاته ولا يطمئن. قال أنس بن مالك رضي الله عنه: ما صليت وراء إمام قطّ أخفّ صلاة ولا أتمّ صلاة من النبي ﷺ، ومع ذلك فكان يقرأ في فجر الجمعة «آلم تنزيل» السجدة كاملة في الركعة الأولى. ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ﴾ كاملة في الركعة الثانية، وكان يقرأ بسورة الدخان في المغرب، ويقرأ فيها بالمرسلات، ويقرأ فيها بالطور، وربما قرأ فيها بالأعراف، ومع هذا فهي خفيفة، قال أنس رضي الله عنه: ما صليت وراء إمام قطّ أخفّ صلاة ولا أتمّ صلاة من النبي ﷺ^(٢).

(١) تقدم تخريجه ص (١٧٢).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، رقم (٧٠٨)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة، رقم (٤٦٩).

وليس هذا الحديث حجة للذين يريدون من الأئمة أن يخففوا تخفيفاً ينقص الأجر ويخالف السنة. ثم اعلم أنه قد يكون التخفيف عارضاً طارئاً، مثل ما كان النبي ﷺ يفعل، كان يدخل في الصلاة وهو يريد أن يطيل فيها، فيسمع بكاء الصبي فيوجز مخافة أن تفتن أمه^(١). فإذا حصل طارئٌ يوجب أن يخفف الإنسان صلاته فليخفف، لكن على وجه لا يخل بالواجب.

فالتخفيف نوعان:

تخفيف دائم: وهو ما وافق سنة النبي ﷺ. وتخفيف طارئ يكون أخفّ، وهو ما دعت إليه الحاجة، وهو أيضاً من السنة، فإن النبي ﷺ كان إذا سمع بكاء الصبي خفف الصلاة حتى لا تفتن أمه، والمهم أنه ينبغي للإنسان مراعاة أحوال الناس ورحمتهم.



٢٢٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْعُ الْعَمَلَ. وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، متفقٌ عليه^(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، رقم (٧٠٨)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة، رقم (٤٧٠).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على قيام الليل، رقم (١١٢٨)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى...، رقم (٧١٨).

٢٣٠ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: نَهَاَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ، فَقَالُوا: إِنَّكَ تَوَاصَلُ؟ قَالَ: إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي» متفق عليه^(١).

مَعْنَاهُ يَجْعَلُ فِي قُوَّةٍ مَنْ أَكَلَ وَشَرِبَ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عائشة - رضي الله عنها - في باب الرفق بالمسلمين والشفقة عليهم، قالت عائشة - رضي الله عنها -: «إن كان النبي ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يفعله؛ خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم». قولها: «إن كان» «إن» هذه مخففة من الثقيلة، وأصلها «إن»، ويقول النحويون: إن اسمها محذوف ويسمونه ضمير الشأن، وجملة (كان ليدع) خبرها. فالجملة هنا ثبوتية وليست سلبية. والمعنى أن النبي ﷺ كان يترك العمل وهو يحب أن يفعله، لئلا يعمل به الناس، فيفرض عليهم، فيشق عليهم.

ومن ذلك ما فعله في رمضان عليه الصلاة والسلام. صلى في رمضان ذات ليلة، فعلم به أناسٌ من الصحابة، فاجتمعوا إليه وصلوا معه، وفي الليلة الثانية صلوا أكثر، وفي الثالثة أكثر وأكثر، ثم ترك الصلاة في المسجد، فقال عليه الصلاة والسلام: «أما بعد، فإنه لم يخف عليّ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب الوصال، رقم (١٩٦٤)، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، رقم (١١٠٥).

مكانكم» يعني ما جرى منهم من الاجتماع «ولكني كرهت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها»^(١) فترك هذا القيام جماعة خوفاً من أن يفرض على الأمة، وهذا من شفقتة ﷺ، وكان يقول: لولا أن أشق على أمتي لفعلت كذا وكذا، أو لأمرت بكذا وكذا، مثل قوله: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»^(٢).

ومثله قوله ﷺ حين تأخر في صلاة العشاء حتى ذهب عامة الليل، فقال: «إنه لَوْ قُتِّهَا»^(٣) يعني آخر الوقت. ثم قال: «لولا أن أشق على أمتي» فهو عليه الصلاة والسلام كان يدع العمل ويدع الأمر بالعمل؛ خوفاً من أن يشق على الأمة. ومن ذلك أيضاً ما روته عائشة - رضي الله عنها - أنه نهاهم عن الوصال رحمة بهم، يعني نهى الصحابة عن الوصال. والوصال يعني أن يصل الإنسان يومين فأكثر في الصيام من غير فطر، يعني يصوم الليل والنهار يومين أو ثلاثة أو أكثر، فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك، ولكنهم رضي الله عنهم فهموا أنه نهاهم رحمة بهم لا كراهة للعمل، فواصلوا ثم واصلوا حتى هلّ شهر شوال، فقال ﷺ: «لو تأخر الهلال لزدتكم»^(٤) يعني لأبقيتكم

-
- (١) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء...، رقم (٩٢٤)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان، رقم (٧٦١).
- (٢) أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب السواك يوم الجمعة، رقم (٨٨٧)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب السواك، رقم (٢٥٢).
- (٣) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب وقت العشاء وتأخيرها، رقم (٦٣٨).
- (٤) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال، رقم (١٩٦٥) ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال، رقم (١١٠٣).

تواصلون، قال ذلك تنكيلاً لهم، حتى يعرفوا ألم الجوع والعطش، ويكفوا عن الوصال من أنفسهم.

الحاصل أنه نهاهم عن الوصال رحمة بهم. فقالوا: إنك تواصل ونحن نفتدي بك. فقال: «إني لست كهيتكم إني يطعمني ربي ويسقيني» يعني أنه عليه الصلاة والسلام ليس كالأمة، بل هو يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه، ومعنى ذلك أنه عليه الصلاة والسلام يتهدج بالليل، ويخلو بالله عزَّ وجلَّ بذكره، وقراءة كلامه، وغير ذلك مما يغنيه عن الأكل والشرب، لأن الإنسان إذا اشتغل بالشيء نسي الأكل والشرب، خصوصاً إذا كان الشيء مما يحبه ويرضاه، ولهذا قال الشاعر في محبوبته:

لها أحاديث من ذكراك تشغلها

عن الشراب وتلهيها عن الزاد

يعني أنها إذا قعدت تتحدث عن هذا الرجل تكثر من ذكره حتى يلهيها ذلك عن الطعام والشراب، وهو أمر واقع واضح. حتى إن الإنسان قد يكون في الأشغال يشتغل بها، فيلهو عن الأكل والشرب، مثل طالب العلم الذي يكون منهوماً بالعلم شغوفاً به، ربما يبقى في مكتبته يطالع من الصباح إلى المساء، فينسى الأكل والشرب، ينسى الغداء والعشاء، وربما ينسى النوم. وكذلك طالب الدنيا منهوم لا يشبع، ربما يبقى في دفاتره وحساباته فينشغل عن الأكل والشرب.

ويذكر أن رجلاً غنياً كان يشتغل بحساباته وبكتاباته وماله وله زوجة، وكان له جار فقير متزوج، وكانوا يشعرون بأن هذا الجار الفقير يعاشر

زوجته بالمعروف، فغارت زوجة الغني؛ لأن الغني غافل عنها، فقالت له: ألا تنظر إلى جارنا يعاشر زوجته بالمعروف، ويستأنس مع أهله، ففطن الرجل الغني لهذا، فدعا الرجل الفقير وقال له: إنك رجلٌ فقيرٌ تحتاج إلى المال، وأنا سأعطيك مالاً تتجر به، فأعطاه المال يتجر به، فانشغل به الفقير عن أهله، وصار لا يعاشرهم ولا يؤانسهم، فصار مثل التاجر.

فالإنسان إذا انشغل بالشيء المحبوب إليه أنساه كل شيء، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني» فلست كهيتتكم، وما زعمه بعض أهل العلم من أن المراد بالإطعام والإسقاء، الإطعام من الجنة والإسقاء من الجنة فليس بصحيح؛ لأنه لو طعم طعاماً حسيّاً وشرب شراباً حسيّاً، لم يكن واصلاً، وإنما المراد بالطعام والسقي ما يشتغل به ﷺ من ذكر الله بقلبه ولسانه وجوارحه.

والحاصل: أن النبي ﷺ كان يواصل وينهى أمته على الوصال رحمة بهم، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

* * *

٢٣١ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْحَارِثِ بْنِ رَبِيعٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فَاسْمَعْ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَاتَّجَوَّزْ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّهِ» رواه البخاري (١).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، رقم (٧٠٧).

٢٣٢ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ، ثُمَّ يَكْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ» رواه مسلم^(١).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - في باب الرفق بالمسلمين فيما نقله عن أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «إني لأقوم إلى الصلاة وأريد أن أطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز كراهية أن أشقّ على أمه» هذا الحديث من النماذج التي تدل على رحمة النبي ﷺ بأمته، كما وصفه الله تعالى به في قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، فهو يدخل في صلاة الجماعة يريد أن يطيل فيها، والمراد الإطالة النسبية، ليست الإطالة الزائدة عمّا كان يفعل من قبل، فإذا سمع بكاء الصبي أوجز وخفّف مخافة أن يشقّ على أمّه؛ لأن أمّه إذا سمعت بكاءه فإنه يشق عليها أن تسمع بكاء ابنها، وربما يشغلها كثيراً عن الصلاة، فيخفف عليه الصلاة والسلام لأجل ذلك.

ففي هذا الحديث فوائد منها:

أولاً: رحمة النبي ﷺ بأمته وشفقته عليها.

ثانياً: جواز حضور النساء إلى المساجد ليصلين مع الجماعة، وهذا

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة، رقم (٦٥٧).

ما لم تخرج المرأة على وجه لا يجوز، مثل أن تخرج متعطرة أو متبرجة، فإن ذلك لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ قال: «أيما امرأة أصابت بخورًا فلا تشهد معنا صلاة العشاء»^(١).

ثالثًا: جواز إدخال الصبيان المسجد، هذا إذا كان صبيها معها، وإن كان خارج المسجد قريبًا منه فليس فيه دلالة، ولكنه يصعب أن تسمع المرأة بكاء صبيها في البيت وهي في المسجد، فالظاهر أن صبيانهم كانوا معهم، فيكون فيه دليل على جواز إدخال الصبيان المساجد، لكن بشرط أن لا يحصل منهم أذية لا على المسجد ولا على المصلين، فإن كان يخشى منهم أذية على المسجد كتلويثه بالبول والنجاسة؛ فإنهم يمنعون، وكذلك إذا كان يخشى منهم التشويش على الناس بالصراخ والركض والجلبة، فإنهم يمنعون أيضًا. أما إذا لم يكن منهم بأس؛ فإنه لا بأس أن يؤتى بهم إلى المساجد.

وأما حديث «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم» فهو ضعيف^(٢).
رابعًا: أنه يجوز للمصلي أن يسمع ما حوله ولا يلزمه أن يسد أذنيه، بل له أن يسمع، لكن إن كان ما حوله يشوش عليه إذا سمعه فلا يصلين.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب...، رقم (٤٤٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب المساجد، باب ما يكره في المساجد، رقم (٧٥٠) وفي الزوائد: فيه الحارث بن نبهان متفق على ضعفه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩/٢): رواه الطبراني في الكبير وفيه العلاء بن كثير اللبني الشامي وهو ضعيف.

حوّله، وإنّما يبعد، كما لو أراد الإنسان أن يصلي في المسجد وحوّله حلقة ذكر، أو حلقة قرآن، ويخشى أن يشوشوا عليه إذا دنا منهم، فليبعد. وأما إذا لم يشوشوا فلا بأس أن يسمع، بخلاف الاستماع فإن المصلي لا يستمع إلا إلى قراءة إمامه.

وعلى هذا إذا كنت تصلي وجاء القارئ يقرأ حديثاً أو موعظة، فلا تشد سمعك إليه، لا تستمع إليه؛ لأن هذا غير مشروع، ولا تجعل تركيزك معه، أما إذا سمعته ولكنك ماضٍ في صلاتك لم تهتم به ولم تلتفت إليه فلا بأس.

خامساً: ومن فوائد هذا الحديث أنه يجوز للمصلي أن يغيّر نيته من تطويل إلى تخفيف أو بالعكس، إذا وُجد سبب لذلك؛ لأن النبي ﷺ كان يدخل في الصلاة يريد أن يطيلها فيخفف.

فإذا دخل الإنسان في صلاته وهو يريد أن يطيل، ثم جاءه شخص وقال له: عند الباب ضيوف أو ما أشبه ذلك؛ فلا بأس أن يخفف ليذهب إلى ضيوفه كما كان الرسول عليه الصلاة والسلام يفعل هذا.

سادساً: ومن فوائد هذا الحديث:

أنه لا حرج على الإنسان إذا شق عليه بكاء ابنه أو ما يؤذي ابنه من ألم أو شبهه؛ لأن هذا من الأمور الفطرية الطبيعية، فإن كل إنسان يشق عليه أن يسمع بكاء ابنه؛ بل إن من الناس من يشق عليه أن يسمع بكاء الصبي مطلقاً حتى ولو لم يكن ابناً له رحمة بالصبيان، ولا شك أن الرحمة بالصبيان ومراعاتهم واتقاء ما يؤذيهم من أسباب الرحمة، كما قال النبي ﷺ من

قبل: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله» و«الراحمون يرحمهم الرحمن» و«إنما يرحم الله من عباده الرحماء» وأشباه هذه الأحاديث، فكون الإنسان يشقُّ عليه بكاء الصبيان رحمةً لهم، لا شك أن هذا من الخلق المحمود؛ لأنه رحمة بهؤلاء الصغار الذين هم أهل للرحمة، والله موفق.

ثم ذكر المؤلف -رحمه الله- حديث جندب بن عبد الله -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «من صلى الفجر فهو في ذمة الله» الفجر هي الصلاة الأولى عند بعض العلماء. وعند بعض العلماء أن الصلاة الأولى هي صلاة الظهر، ولكن الأصح أن الصلاة الأولى هي صلاة الفجر، والثانية: الظهر، والثالثة: العصر، وهي الوسطى، والرابعة: المغرب، والخامسة: العشاء.

وصلاة الفجر تأتي وكثيرٌ من الناس نيام، ولهذا يتكاسل عنها المنافقون. كما قال النبي ﷺ: «أثقل الصلاة على المنافقين: صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا»^(١).

وهي وصلاة العصر أفضل الصلوات الخمس؛ لقول النبي ﷺ: «من صلى البردين دخل الجنة»^(٢).

والبردان هما: الفجر والعصر؛ لأن الفجر يبرد الليل، والعصر يبرد

(١) تقدم تخريجه ص (٥٣).

(٢) تقدم تخريجه ص (١٨٧).

النهار، وقوله: «من صلى الفجر» ظاهره من صلى في جماعة أو غير جماعة.

وقوله: «فهو في ذمة الله» أي في عهده، يعني أنه دخل في عهد الله فكأنه معاهد لله عزَّ وجلَّ أن لا يصيبه أحد بسوء، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «فلا يطلبنكم الله في ذمته بشيء» يعني لا يترك عهده على من صلى الفجر؛ لأنه في ذمة الله وفي عهده، فإياكم أن يطلبكم الله تعالى من ذمته بشيء، «فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه، ثم يكبه على وجهه في النار».

ففي هذا دليلٌ على أنه يجب احترام المسلمين الذين صدَّقوا إسلامهم بصلاة الفجر؛ لأن صلاة الفجر لا يصلِّيها إلا مؤمن، فالمنافقون لا يشهدون الجماعة، ولا يصلون الفجر أبدًا؛ لأنهم إنما يصلون مراعاة للناس، فإذا لم يكن الناس ينتبهون لهم، فإنهم لا يصلون.

والفجر في عهد النبي ﷺ ليست كالفجر في يومنا، بل كان الليل في عهد النبي ﷺ ليلاً حالكًا لا يُرى الناس فيه، فيأتي الإنسان ويذهب وهو لا يُعرف، لكن ليلنا الآن - والله الحمد - كنهارنا بما أنعم الله علينا به من هذه الإضاءة بالكهرباء، لكنها في عهد النبي ﷺ لظلمتها ومشقتها؛ كان المنافقون لا يصلون الفجر والعشاء جماعة. والحاصل أن هذا الحديث يدل على وجوب احترام المسلمين الذين برهنوا على إسلامهم بصلاة الفجر، وأنه لا يجوز لأحد أن يعتدي عليهم.

٢٣٣ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ؛ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً؛ مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» متفق عليه^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم» يعني في الدين، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. وقال الله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥]، وهذه الأخوة هي أوثق الأخوات، أوثق من أخوة النسب، فإن أخوة النسب قد يتخلف مقتضاها، فيكون أخوك من النسب عدوًّا لك كارهاً لك، وذلك يكون في الدنيا وفي الآخرة. قال الله تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

أما أخوة الدين فإنها أخوة ثابتة راسخة في الدنيا وفي الآخرة، تنفع الإنسان في حياته وبعد مماته، لكن هذه الأخوة لا يترتب عليها ما يترتب على أخوة النسب من التوارث ووجوب النفقة وما أشبه ذلك.

ثم قال: «لا يظلمه ولا يسلمه» لا يظلمه لا في ماله، ولا في بدنه، ولا

(١) تقدم تخريجه ص (٣٩٧).

في عرضه، ولا في أهله، يعني لا يظلمه بأي نوع من الظلم. «ولا يسلمه» يعني لا يسلمه لمن يظلمه، فهو يدافع عنه ويحميه من شره، فهو جامع بين أمرين:

الأمر الأول: أنه لا يظلمه.

والأمر الثاني: أنه لا يسلمه لمن يظلمه، بل يدافع عنه.

ولهذا قال العلماء - رحمهم الله - : يجب على الإنسان أن يدافع عن أخيه في عرضه وبدنه وماله. في عرضه: يعني إذا سمع أحدًا يسبه ويغتابه، يجب عليه أن يدافع عنه. وكذلك أيضًا في بدنه: إذا أراد أحد أن يعتدي على أخيك المسلم وأنت قادر على دفعه، وجب عليك أن تدافع عنه، وكذلك في ماله: لو أراد أحد أن يأخذ ماله، فإنه يجب عليك أن تدافع عنه.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: «والله في حاجة العبد ما كان العبد في حاجة أخيه» يعني أنك إذا كنت في حاجة أخيك تقضيها وتساعده عليها؛ فإن الله تعالى يساعدك في حاجتك ويعينك عليها جزاءً وفاقاً.

ويُفهم من ذلك أن الإنسان إذا ظلم أخاه؛ فإن أخوته ناقصة، وإذا أسلمه إلى مَنْ يظلمه؛ فإن أخوته ناقصة، وإذا لم يكن في حاجته، فإن هذا يفوته الخير العظيم، وهو كون الله تعالى في حاجته.

ثم قال: «ومن فرّج عن مسلم كربة من كرب الدنيا؛ فرّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة» الكرب ما يضيّق على الإنسان ويشق عليه، ويجد له في نفسه همًا وغمًّا، فإذا فرّجت عن أخيك هذه الكربة؛ فرج الله عنك كربة

من كرب يوم القيامة .

وتفريج الكربات يكون في أمور متعددة: إن كانت كربة مالية؛ فبإعطائه المال الذي تزول به الكربة، وإن كانت كربة معنوية؛ فبالحرص على ردّ معنويته ورد اعتباره حتى تزول عنه الكربة، وإذا كانت كربة همّ وغمّ؛ فبأن توسّع عليه وتنفس له، وتبين له أن الأمور لا تدوم، وأن دوام الحال من المحال، وتبين له ما في هذا من الأجر والثواب العظيم، حتى تهوّن عليه الكربة .

«ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة» من ستر يعني: غطّى عيبه ولم يبيّنه، فإن الله يستره في الدنيا والآخرة، وهذا ليس على إطلاقه فهناك نصوص تدل على أنه غير مطلق، فالستر قد يكون مأموراً به محموداً، وقد يكون حراماً، فإذا رأينا شخصاً على معصية، وهو رجلٌ شرير منهمك في المعاصي، لا يزيده الستر إلا طغياناً؛ فإننا لا نستره، بل نبليغ عنه حتى يُردع ردعاً يحصل به المقصود. أما إذا لم تبدر منه بوادر سيئة، ولكن حصلت منه هفوة، فإن من المستحب أن تستره ولا تبيّنه لأحد، لا للجهات المسؤولة ولا لغيرها، فإذا سترته ستر الله عليك في الدنيا والآخرة .

ومن ذلك أيضاً أن تستر عنه العيب الخَلْقِي، إذا كان فيه عيب في خلقته كجروح مؤثرة في جلده أو برص أو بهق أو ما أشبه ذلك، وهو يستر ويحب ألا يطلع عليه الناس فإنك تستره، إذا سترته سترك الله في الدنيا والآخرة . وكذلك إذا كان سيئ الخلق لكنه يتظاهر للناس بأنه حسن الخلق

وواسع الصدر، وأنت تعرف عنه خلاف ذلك، فاستره، فمن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة. فالستر كما قلت بالنسبة للأعمال السيئة التي يقوم بها الإنسان ينقسم إلى قسمين:

قسم يكون من شخص منكم في المعاصي مستهتر، فهذا لا نستر عليه.

وقسم آخر حصل منه هفوة، فهذا هو الذي نستر عليه. أما الأمور الأخرى فالستر فيها أكمل وأفضل، والله المستعان.

* * *

٢٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: عَرْضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ، النَّقْوَى هَاهُنَا، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ^(١).

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم» وقد تقدم الكلام على هذه الجملة. وأن هذه الأخوة أخوة الإيمان، وأنها أقوى رابطة وأوثق من أخوة النسب، وبيّنا وجه ذلك فيما سبق.

(١) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم، رقم (١٩٢٧).

ويبين هنا في هذا الحديث أنه «لا يظلمه ولا يخونه ولا يكذبه» لا يخونه يعني لا يغدر به في محل الائتمان، إذا ائتمنه على شيء، أو على مال، أو على سرٍّ، أو على غير ذلك فإنه لا يخونه، والخيانة هي الغدر بالشخص في موضع الائتمان، ولا يجوز لأحد أن يخون أخاه المسلم حتى وإن خانته، يعني وإن خانك أخوك المسلم فلا تخنه؛ لقول النبي ﷺ: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك»^(١) فلو فرضنا أن شخصاً خانك في مال؛ بأن أقرضته مالاً أي سلفته، ثم أنكر بعد ذلك وقال: لم تقرضني شيئاً، فإنه لا يحل لك أن تخونه فتتعرض منه ثم تنكره، بل أدّ إليه أمانته واسأل الله الحق الذي لك؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تخن من خانك».

كذلك أيضاً «لا يكذبه» أي لا يحدثه بكذب، والكذب حرام، وكلما كانت آثاره أسوأ كان أشدّ إثماً. وليس في الكذب شيء حلالاً، وأما ما ادعاه بعض العامة حيث يقولون: إن الكذب نوعان: أسود وأبيض، فالحرام هو الأسود، والحلال هو الأبيض، فجوابه: أن الكذب كله أسود، ليس فيه شيء أبيض؛ لكن يتضاعف إثمه بحسب ما يترتب عليه، فإذا كان يترتب عليه أكل مال المسلم، أو غررٌ على مسلم، صار أشدّ إثماً، وإذا كان لا يترتب عليه أي شيء من الأضرار، فإنه أخف ولكنّه حرام.

لكن ورد عن النبي ﷺ: «إنه رخص في الكذب عند الإصلاح بين

(١) أخرجه أبو داود، كتاب أبواب الإجارة، باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده، رقم (٣٥٣٤)، والترمذي، كتاب البيوع، باب رقم (٣٨) حديث رقم (١٢٦٤)، وقال الترمذي: حسنٌ غريب.

الناس، وفي الحرب، وفي حديث الرجل امرأته، وحديثها إياه»^(١).
ولكن كثيرًا من العلماء قال: إن المراد بالكذب في هذا الحديث ليس
الكذب الصريح، وإنما هو التورية، والتورية تسمى كذبًا، كما قال إبراهيم
عليه الصلاة والسلام حين يأتي الناس له يوم القيامة ليشفع لهم: إنه كذب
ثلاث كذبات^(٢)، وهو لم يكذب ولكنه ورى تورية، يعني أظهر للمخاطب
شيئًا غير الذي يريد، فبعض العلماء يقول: إن هذا الحديث الذي فيه
أن الكذب يجوز في هذه الأشياء الثلاثة، يُراد به كذب التورية لا الكذب
الصريح، وعلى هذا فلا يستثنى من الكذب شيء، وكل الكذب حرام، ثم
اعلم أن الكذب يحار فيه الإنسان ويعجز عن معالجته كما قيل:

لي حيلةٌ في من ينمُّ وليس في الكذابِ حيله
من كان يخلق ما يقولُ فحيلتي فيه قليله
الذي ينمُّ والذي يلقي النميمة بين الناس، لي فيه حيلة أي يمكن أن
احتال وأتخلص منه ومن شره، لكن الذي يكذب يقول فعلت وفعلت وهو
كاذب، ليس لي فيه حيلة إذا كان يخلق ما يقول وما شاء قاله، فهذا مشكل
ليس لي فيه حيلة، ولهذا قال هنا: «ولا يكذبه».

وفي لفظ: «ولا يحقره» يعني لا يحتقره ولا يستصغره، حتى وإن كان
أكبر منه سنًا، وإن كان أكثر منه مالاً، وإن كان أغزر منه علمًا فلا يحقره.

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه، رقم (٢٦٠٥).
(٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَأَخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾،
رقم (٣٣٥٧)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل إبراهيم ﷺ، رقم (٢٣٧١).

واحتقار الناس من الكبر - والعياذ بالله - قال النبي ﷺ: «الكبر بطر الحق، وغمط الناس»^(١) بطر الحق يعني رده، وغمط الناس يعني احتقارهم وازدراءهم، فالمسلم يرى أخاه بعين الإكبار ويحترمه ويعظمه، والعامة يقولون: احترم الناس يحترموك، واحتقر الناس يحتقروك. يعني من رأى الناس بعين الاحتقار رأوه بعين الاحتقار، ومن رآهم بعين الإكبار والإجلال، رأوه بعين الإكبار والإجلال، وهذا شيء مشاهد.

ولهذا تجد الرجل المتواضع اللين الهين محترماً عند الناس كلهم، لا أحد يكرهه، ولا أحد يسبه. والإنسان الشامخ بأنفه المستكبر المحققر لغيره، تجده مكروهاً مذموماً عند الناس، ولولا حاجة الناس إليه إذا كانوا يحتاجون إليه ما كلمه أحد؛ لأنهم يحتقرونه.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: «التقوى ها هنا» أشار إلى صدره ثلاث مرات، يعني أن التقوى في القلب فإذا اتقى القلب؛ اتقت الجوارح، وإذا لم يتق القلب؛ لم تتق الجوارح، وهذا كقوله ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»^(٢) فإذا كان في قلب الإنسان تقوى لله عز وجل وخوف منه وخشية له، استقامت أعماله الظاهرة؛ لأن الأعمال الظاهرة تتبع القلب. وقد مثل بعض العلماء ومنهم أبو هريرة رضي الله عنه القلب بالملك

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، رقم (٩١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، رقم (٥٢)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، رقم (١٥٩٩).

المطاع مع جنوده، فالملك المطاع مع جنوده إذا أمرهم بشيء أطاعوه، ولكن بعض العلماء قال: إن هذا المثل أنقص من قول النبي ﷺ: «إذا صلحت صلح الجسد كله» وذلك لأن الملك مع جنوده وإن كان مطاعاً فإنهم لا يصلحون بصلاحه، لكن القلب إذا صلح صلح الجسد، وإذا اتقى اتقى الجسد.

واعلم أن من الناس من يجادل بالباطل بهذا الحديث، فإذا أمرته بمعروف، أو نهيته عن منكر، قال: التقوى ها هنا. تقول له: لا تحلق لحيتك، فحلق اللحية حرام، وحلق اللحية من طريقة المجوس والمشركين، وإعفاء اللحية من هدي النبيين والمرسلين وأولياء الله الصالحين. إذا قلت له هذا قال: التقوى ها هنا. التقوى ها هنا. نقول له: كذبت وإنه ليس في قلبك تقوى، لو كان في قلبك تقوى لاتقيت الله؛ لأن القلب إذا اتقى اتقت الجوارح، وإذا انهمك في معصية الله انهمكت الجوارح.

وفي قوله: «التقوى ها هنا» وإشارته إلى صدره دليل على أن العقل في القلب الذي في الصدر، وهذا هو المطابق للقرآن تماماً، قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ [الحج: ٤٦]، فقال: ﴿ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴾ ثم قال: ﴿ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾.

وليس القلب هو المنح كما يظنه بعض الجهال، فالعقل في القلب، ولكن المنح لا شك أن له أثراً في أعمال العبد، في حركاته، وفي سكناته، لكنهم قالوا: إن المنح مثل الخادم، يهين الأشياء ويطبخها، ثم يبعث بها

إلى القلب، ثم يصدر القلب الأوامر على المخ من أجل أن المخ يدبر الأعصاب وبقية الجسم، فيكون هذا المخ خادماً للقلب عند تصدير الأشياء إليه واستصدارها منه، فالأشياء تمر من القلب ذاهبة وآتية إلى المخ، والمخ هو الذي يحرك البدن، ولذلك إذا اختل المخُ اختل كل شيء.

ثم قال ﷺ: «بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم» يعني لو لم يكن من الشر للمسلم إلا أن يحقر أخاه ويستصغره ويستذله، لكان كافياً في الإثم والعياذ بالله، وفي هذا التحليل أعظم زاجر من احتقار أخيك المسلم، وأن الواجب عليك أن تحترمه وتعظمه بما فيه من الإسلام والإيمان.

ثم قال ﷺ: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه»: «كل المسلم على المسلم حرام دمه» فلا يعتدى على المسلم بقتل أو جرح أو غير ذلك «وماله» فلا يؤخذ ماله، لا غصباً، ولا سرقة، ولا خيانة، ولا دعوى ما ليس له، ولا غير ذلك بأي طريق، فلا يحل لك أن تأخذ مال أخيك بغير حق فإنه حرامٌ عليك.

«وعرضه» بأن لا تنتهك عرضه، وتتكلم فيه بين الناس، سواء كنت صادقاً فيما تقول أو كاذباً؛ لأن النبي ﷺ لما سئل عن الغيبة فقال: «ذكرك أخاك بما يكره» قالوا: يا رسول الله، أريت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتته»^(١)

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة، باب تحريم الغيبة، رقم (٢٥٨٩).

فالواجب على المسلم أن يحترم أخاه في ماله وعرضه ودمه كما قال ﷺ:
«كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه».

* * *

٢٣٥ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ: لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ. التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ امْرَأِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ» رواه مسلم^(١).

«النَّجَشُ»: أَنْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ يُنَادِي عَلَيْهَا فِي السُّوقِ وَنَحْوِهِ، وَلَا رَغْبَةَ لَهُ فِي شِرَائِهَا بَلْ يَقْصِدُ أَنْ يَغْرَّ غَيْرَهُ، وَهَذَا حَرَامٌ. «وَالْتَدَابُرُ»: أَنْ يُعْرِضَ عَنِ الْإِنْسَانِ وَيَهْجُرَهُ وَيَجْعَلُهُ كَالشَّيْءِ الَّذِي وَرَاءَ الظَّهْرِ وَالدُّبْرِ.

الشرح

قال المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: «لا تحاسدوا» أي: لا يحسد بعضهم بعضاً. والحسد أن يكره الإنسان ما أنعم الله به على غيره. هذا هو الحسد، ومثاله: أن تكره أن الله أنعم على هذا الرجل بالمال، أو بالبنين، أو بالزوجة، أو بالعلم، أو بالعبادة، أو بغير ذلك من النعم، سواء تمنيت أن تزول أم لم تتمن. وإن كان بعض العلماء يقول: إن الحسد أن يتمنى زوال نعمة الله على

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلوة، باب تحريم ظلم المسلم...، رقم (٢٥٦٤).

غيره، لكن هذا أخبثه وأشده، وإلا فمجرد كراهة الإنسان أن ينعم الله على الشخص فهو حسد. والحسد من خصال اليهود، فمن حسد فهو متشبه بهم والعياذ بالله، قال الله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]، وقال تعالى فيهم: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]، ولا فرق بين أن تكره ما أنعم الله به على غيرك ليعود هذا الشيء إليك، أو ليرتفع عن أخيك وإن لم يعد إليك.

واعلم أن في الحسد مفسد كثيرة

منها: أنه تشبه باليهود أخبث عباد الله وأخس عباد الله، الذين جعل الله مهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت.

ومنها: أن فيه دليلاً على خبث نفس الحاسد، وأنه لا يحب لإخوانه ما يحب لنفسه؛ لأن من أحب لإخوانه ما يحب لنفسه؛ لم يحسد الناس على شيء؛ بل يفرح إذا أنعم الله على غيره بنعمة ويقول: اللهم آتني مثلها، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِّلرِّجَالِ مِمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٢].

ومنها: أن فيه اعتراضاً على قدر الله عز وجل وقضائه، وإلا فمن الذي أنعم على هذا الرجل؟ الله عز وجل، فإذا كرهت ذلك فقد كرهت قضاء الله وقدره، ومعلوم أن الإنسان إذا كره قضاء الله وقدره فإنه على خطر في دينه - نسأل الله العافية -؛ لأنه يريد أن يزاحم رب الأرباب جلّ وعلا في تدبيره

وتقديره .

ومن مفساد الحسد: أنه كلما أنعم الله على عباده نعمة؛ التهبت نار الحسد في قلبه، فصار دائماً في حسرة وفي غم، لأن نعم الله على العباد لا تحصى، وهو رجلٌ خبيثٌ كلما أنعم الله على عبده نعمة غلى ذلك الحسد في قلبه حتى يحرقه .

ومن مفساد الحسد: أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب كما قال ﷺ: «إياكم والحسد، فإنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب»^(١) .

ومن مفساده: أنه يعرقل الإنسان عن السعي في الأشياء النافعة؛ لأنه دائماً يفكر ويكون في غم؛ كيف جاء هذا الرجل مالاً؟ كيف جاء علم؟ كيف جاء ولد؟ كيف جاء زوجة وما أشبه ذلك، فتجده دائماً منحسراً منطوياً على نفسه، ليس له هم إلا تتبع نعم الله على العباد واغتمامه بها، نسأل الله العافية .

ومن مفساد الحسد: أنه ينبي عن نفس شريرة ضيقة، لا تحب الخير، وإنما هي نفس أنانية تريد أن يكون كل شيء لها .

ومن مفساد الحسد أيضاً: أنه لا يمكن أن يغير شيئاً مما قضاه الله عز وجل أبداً، مهما عملت، ومهما كرهت، ومهما سعيت لإخوانك في إزالة نعم الله عليهم، فإنك لا تستطيع شيئاً .

ومن مفساده: أنه ربما يتدرج بالإنسان إلى أن يصل إلى درجة

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الحسد، رقم (٤٩٠٣).

الذي يحسد الناس، لأن العائن نفسه شريرة حاسدة حاقدة، فإذا رأى ما يعجبه انطلق من هذه النفس الخبيثة مثل السهم حتى يصيب بالعين، فالإنسان إذا حسد وصار فيه نوع من الحسد، فإنه يترقى به الأمر حتى يكون من أهل العيون الذين يؤذون الناس بأعينهم، ولا شك أن العائن عليه من الوبال والنقمة بقدر ما ضرَّ العباد. إن ضرهم بأموالهم فعليه من ذلك إثم أو بأبدانهم أو بمجتمعهم، ولهذا ذهب كثيرٌ من أهل العلم إلى تضمين العائن كل ما أتلف، يعني إذا عان أحداً وأتلف شيئاً من ماله أو أولاده أو غيرهم، فإنه يضمن، كما أنهم قالوا: إن من اشتهر بذلك، فإنه يجب أن يُحسب إلا أن يتوب، يحسب اتقاء شرّه، لأنه يؤذي الناس ويضرهم، فيحسب كفاً لشره.

ومن مفساد الحسد: أنه يؤدي إلى تفرق المسلمين؛ لأن الحاسد مكروه عند الناس مبغض، والإنسان الطيب القلب الذي يحب لإخوانه ما يحب لنفسه، تجده محبوباً من الناس، الكلُّ يحبه. ولهذا دائماً نقول: والله فلان هذا طيب ما في قلبه حسد، وفلان رجلٌ خبيثٌ حسودٌ وحقودٌ وما أشبه ذلك.

فهذه عشر مفساد كلها في الحسد، وبهذا نعرف حكمة النبي ﷺ حيث قال: «لا تحاسدوا» أي لا يحسد بعضكم بعضاً، فإن قال قائل: ربما يجد الإنسان في نفسه أنه يحب أن يتقدم على غيره في الخير، فهل هذا من الحسد؟ فالجواب: أن ذلك ليس من الحسد؛ بل هذا من التنافس في الخيرات، قال الله تعالى: ﴿لِيُمَثِّلَ هَذَا فَاَلْعَمَلِ الْعَمَلُونَ﴾ [المطففين: ٢٦] فإذا

أحبّ الإنسان أن يتقدم على غيره في الخير، فهذا ليس من الحسد في شيء، الحسد أن يكره الخير لغيره.

واعلم أن للحسد علامات: منها أن الحاسد يحبّ دائماً أن يخفي فضائل غيره، فإذا كان إنسان ذا مال، ينفق ماله في الخير من صدقات، وبناء مساجد، وإصلاح طرق، وشراء كتب يوقفها على طلبة العلم وغير ذلك، فتجد هذا الرجل الحسود إذا تحدث الناس على هذا المحسن يسكت وكأنه لم يسمع شيئاً، هذا لا شك أن عنده حسداً؛ لأن الذي يحب الخير يحبّ نشر الخير للغير، فإذا رأيت الرجل إذا تكلم عن أهل الخير بإنصاف وأثنى عليهم وقال: هذا فيه خيرٌ، وهذا محسن، وهذا كريم، فهذا يدل على طيب قلبه وسلامته من الحسد. نسأل الله أن يعيننا وإياكم من الحسد، ومن منكرات الأخلاق والأعمال.

أما قوله: «ولا تناجشوا» فالنجش هو أن يزيد في السلعة على أخيه وهو لا يريد شراءها، وإنما يريد أن يضرّ المشتري، أو ينفع البائع، أو الأمرين جميعاً.

مثال ذلك: عرضت سلعة في السوق فصار الناس يتزايدون فيها، فقام رجل فجعل يزيد فيها وهو لا يريد الشراء، تسام بمائة فقال بمائة وعشرة وهو لا يريد أن يشتري، ولكنه يريد أن يزيد الثمن على المشتري، أو يريد أن ينفع البائع فيزيد الثمن له أو الأمرين جميعاً، فهذا حرامٌ ولا يجوز لما فيه من العدوان. أما إذا زاد الإنسان في الثمن عن رغبة في السلعة، ولكن لما ارتفعت قيمتها تركها فهذا لا بأس به، فإن كثيراً من الناس يزيد في

السلعة؛ لأنه يرى أنها رخيصة، فإذا زادت قيمتها تركها، فهذا ليس عليه بأس. كما أن من الناس من يزيد في السلعة يريدوها ويزيد في ثمنها حتى تخرج عن قيمتها كثيراً.

فالناس على زيادتهم في السلعة على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: نجش وهو حرام.

الثاني: يزيد فيها لأنه يرى أنها رخيصة، وأنها ستكسبه، وليس له قصد في عين السلعة ولا يريد لها بعينها، لكن لما رأى أنها رخيصة وأنها ستكسبه جعل يزيد، فلما ارتفعت قيمتها تركها، فهذا لا بأس به.

الثالث: أن يكون له غرض في السلعة، يريد أن يشتري هذه السلعة، فيزيد حتى يطيب خاطره ويظفر بها، فهذا أيضاً لا بأس به.

وقوله ﷺ: «ولا تباغضوا» أي لا يبغض بعضكم بعضاً، وهذا بالنسبة للمؤمنين بعضهم مع بعض، فلا يجوز للإنسان أن يبغض أخاه أي: يكرهه في قلبه؛ لأنه أخوه، ولكن لو كان هذا الأخ من العصاة الفسقة، فإنه يجوز لك أن تبغضه من أجل فسقه، لا تبغضه بغضاً مطلقاً، لكن أبغضه على ما فيه من المعصية، وأحبه على ما فيه من الإيمان.

ومن المعلوم أننا لو وجدنا رجلاً مسلماً يشرب الخمر، ويشرب الدخان، ويجر ثوبه خيلاء، فإننا لا نبغضه كما نبغض الكافر، فمن أبغضه كما يبغض الكافر فقد انقلب على وجهه، كيف تسوي بين مؤمن عاصٍ فاسق، وبين الكافر؟ هذا خطأ عظيم. ربما بعض الناس يكره المؤمن الذي عنده هذا الفسق أكثر مما يكره الكافر، وهذا - والعياذ بالله - من انقلاب

الفطرة، فالمؤمن مهما كان خيراً من الكافر.

فأنت أبغضه على ما فيه من المعصية، وأحبّه على ما معه من الإيمان،

فإن قلت: كيف يجتمع حب وكرهية في شيء واحد؟

فالجواب: أنه يمكن أن يجتمع حب وكرهية في شيء واحد، أرايت

لو أن الطبيب وصف لك دواءً مرّاً منتن الرائحة، ولكنه قال: اشربه وسوف

تشفى بإذن الله، فإنك لا تحب هذا الدواء على سبيل الإطلاق؛ لأنه مرٌّ

وخبيث الرائحة، ولكنك تحبه من جهة أنه سببٌ للشفاء، وتكرهه لما فيه

من الرائحة الخبيثة والطعم المر.

هكذا المؤمن العاصي، لا تكرهه مطلقاً، بل تحبه على ما معه من

الإيمان، وتكرهه على ما معه من المعاصي، ثم إن كراهتك إياه لا توجب

أن تعرض عن نصيحته، بأن تقول: أنا لا أتحمّل أن أواجه هذا الرجل؛

لأنني أكره منظره، بل أجبر نفسك واتّصل به وانصحه، ولعل الله أن ينفعه

على يديك ولا تيأس، كم من إنسان استبعدت هدايته فهداه الله عزّ وجلّ

بمنه وكرمه.

والأمثلة على هذا كثيرة في وقتنا الحاضر وفيما سبق؛ في وقتنا

الحاضر يوجد أناسٌ فسقة يسّر الله لهم من يدعوهم إلى الحق فاهتدوا،

وصاروا أحسن من الذي دعاهم، وفيما سبق من الزمان أمثلة كثيرة، فهذا

خالد بن الوليد رضي الله عنه كان سيفاً مسلولاً على المسلمين، ومواقفه

في أحد مشهورة حيث كرّ هو وفرسان من قريش على المسلمين من عند

الجبيل، وحصل ما حصل من الهزيمة، ثم هداه الله تعالى. وعمر بن

الخطاب رضي الله عنه كان من أكره الناس لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام فهداه الله وكان من أولياء الله، فكان الثاني في هذه الأمة .

لذلك فلا تيأس، ولا تقل إنني لا أطيق هذا الرجل لا منظرًا ولا مسمعاً، ولا يمكن أن أذهب إليه، بل اذهب ولا تيأس، فالقلوب بيد الله عز وجل، نسأل الله أن يهدينا وإياكم صراطه المستقيم .

فإن قال قائل: البغضاء هي انفعال في النفس، والأشياء الانفعالية قد لا يطبقها الإنسان كالحب مثلاً، فالحب لا يملك الإنسان أن يحب شخصاً؛ أو أن يقلل من محبته، أو أن يزيد في محبته إلا بأسباب، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام وهو يقسم بين زوجاته: «اللهم هذا قسمني فيما أملك، فلا تلومني فيما لا أملك»^(١) يعني في المحبة، ومن المعلوم أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يحب عائشة رضي الله عنها أكثر من غيرها من زوجاته، لكن هذا بغير اختيار .

فإذا قال قائل: الغضب انفعال لا يمكن للإنسان أن يسيطر عليه، فالجواب: الانفعال يحصل بفعل، فأنت مثلاً لا تحب شخصاً إلا لأسباب: إيمانه، نفعه للخلق، حسن خلقه، خدمته لك، أو غيرها من الأشياء الكثيرة، تذكر هذه الأسباب فتحبه، ولا تكره شخصاً إلا لسبب، تذكر الأسباب التي توجب الكراهة فتكرهه، لكن مع ذلك ينبغي للإنسان

(١) أخرجه أبو داود، كتاب النكاح، باب في القسم بين النساء، رقم (٢١٣٤)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب القسمة بين النساء، رقم (١٩٧١).

أن يعرض عن الأسباب التي توجب البغضاء مع أخيه؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تباغضوا».

لكني أقول: إن البغضاء لها أسباب، والمحبة لها أسباب، فإذا عرضت عن أسباب البغضاء وتناسيتها وغفلت عنها زالت بإذن الله، وهذا هو الذي أراده النبي عليه الصلاة والسلام بقوله «لا تباغضوا»، وهو نظير قوله للرجل الذي قال: يا رسول الله، أوصني، قال: «لا تغضب»، قال: أوصني، قال: «لا تغضب»، قال: أوصني، قال: «لا تغضب» ردّد مراراً قال: «لا تغضب»^(١).

قد يقول الإنسان إن الغضب جمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم، كما جاء في الحديث^(٢)، فلا سبيل له إلى إخماده، ونقول: بل له سبيل، افعل الأسباب التي تخفف الغضب حتى يزول عنك الغضب.

قال: «ولا تدابروا» فهل المراد ألا يولي بعضكم دبر بعض من التدابر الحسي؟ بمعنى مثلاً أن تجلس وتذر الناس وراءك في المجالس. نعم هذا من المدابرة، ومن المدابرة أيضاً المقاطعة في الكلام حين يتكلم أخوك معك وأنت قد صددت عنه، أو إذا تكلم ولّيت وتركته، فهذا من التدابر، وهذا التدابر حسي.

وهناك تدابر معنوي، وهو اختلاف الرأي، بحيث يكون كل واحد منا

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، رقم (٦١١٦).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء ما أخبر النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن، رقم (٢١٩١)، وأحمد في المسند، رقم (١٩/٣، ٦١)، وقال الترمذي: حسن صحيح.

له رأي مخالف للآخر، وهذا التدابر في الرأي أيضًا نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام.

وعندي أن من التدابر ما يفعله بعض الإخوة إذا سلم من الصلاة تقدم على الصف مقدار شبر أو نحوه، فهذا فيه نوع من التدابر، ولهذا شكنا إلي بعض الناس هذه الحال، قال: بعض الناس إذا سلمنا تقدم قليلاً ثم يحول بيني وبين الإمام، لا سيما إذا كان هناك درس فإنه يحول بيني وبين مشاهدة الإمام، ومعلوم أن الإنسان إذا كان يرى المدرس كان أُنبه له وأقرب للفهم والإدراك، فبعض الناس يكره هذا الشيء، لذا أيضًا ينبغي للإنسان أن يكون ذا بصيرة وفطنة فلا تتقدم على إخوانك وتجعلهم وراءك، إذا كان بودك أن تتوسع فقم وتقدم بعيداً واجلس إذا كنت في الصف الأول، وإن كنت في الصف الثاني تأخر، أما أن تتقدم على الناس وهم وراء ظهرك، فهذا فيه نوع من سوء الأدب، وفيه نوع من التدابر.

فينبغي في هذه المسألة وفي غيرها أن يتفطن الإنسان لغيره، وأن لا يكون أنانيًا يفعل فقط ما طرأ على باله فعله، دون مراعاة للناس، ودون حذر من فعل ما يُنتقد عليه.

أما الجملة الخامسة فهي قوله: «ولا يبيع بعضكم على بيع بعض» لا يبيع بعضكم على بيع بعض؛ لأن هذا يؤدي إلى الكراهية والعداوة والبغضاء. ومثال بيع الإنسان على بيع أخيه: أن يذهب لمن اشترى سلعة من شخص بمائة فيقول: أنا أعطيك مثلها بثمانين، أو أعطيك أحسن منها بمائة فيرجع المشتري ويفسخ العقد الأول ويعقد مع الثاني، ففي هذا

عدوان ظاهر على حق البائع الأول، وهذا العدوان يوجب العداوة والبغضاء بين المسلمين.

ومثال ذلك الشراء على شرائه، مثل أن يذهب إلى شخص باع سلعة بمائة فيقول له: أنا أشتريها منك بمائة وعشرين، فيذهب البائع ويفسخ العقد ويبيع على الثاني، فهذا أيضًا حرام؛ لأنه بمعنى البيع على البيع. ولكن هل هذا خاص في زمن الخيار أو عام؟

الحديث عام أنه لا يحل لك أن تباع على بيع أخيك سواء في زمن الخيار أو لا، وقال بعض العلماء: إنه محمول على ما إذا كان ذلك في زمن الخيار؛ لأنه إذا انتهى زمن الخيار فإنه لا يستطيع أن يفسخ العقد، ومثال ذلك: رجل باع على شخص سيارة بعشرة آلاف ريال، وجعل له الخيار ثلاثة أيام، فذهب شخص إلى المشتري وقال: أنا أعطيك أحسن منها بعشرة آلاف ريال، فأغرى المشتري أن يذهب للبائع ويقول: فسخت العقد، أو يذهب شخص إلى البائع ويقول: سمعت أنك بعت سيارتك على فلان بعشرة آلاف ريال، أنا أعطيك أحد عشر ألفًا، فيفسخ البيع ويرد ويبيعها على الثاني.

أما إذا كان بعد انتهاء المدة فقال بعض العلماء: إنه لا بأس، يعني بعد أن باعه وجعل له الخيار ثلاثة أيام وانتهت الأيام الثلاثة، فلا بأس أن يذهب إلى الشخص الذي اشتراها ويقول: أنا أعطيك مثلها بأقل، أو أحسن منها بالثمن الذي اشتريته به. وعللوا ذلك بأنه لا يمكنه حينئذ أن يفسخ البيع لانتهاء زمن الخيار.

ولكن ظاهر الحديث العموم؛ لأنه وإن كان لا يمكنه أن يفسخ البيع لانتهاء زمن الخيار فإنه قد يحاول أن يوجد مُفسدًا للعقد، أو على الأقل يندم على شرائه، ويعتقد أن البائع غبنه وأنه لعب عليه، فيحدث له بذلك العداوة والبغضاء، وهذا مع قرب المدة، أما إذا طالت المدة فلا بأس بها؛ لأنه إذا طالت المدة فإنه من المتعذر أو المتعسر كثيرًا أن يفسخ العقد.

والحاصل أن لدينا ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن يكون البيع أو الشراء على أخيه في زمن الخيار، فلا شك في أنه حرام.

والحال الثانية: أن يكون بعد انتهاء زمن الخيار بمدة قريبة، ففيه خلاف بين العلماء، والصحيح أنه حرام.

والحال الثالثة: أن يكون بعد زمن بعيد، كشهر أو شهرين أو أكثر، فهذا لا بأس به، ولا حرج فيه؛ لأن الناس يتبادلون السلع فيما بينهم على هذا الوجه، وعلى وجوه أخرى.

ومثل ذلك: الإجارة على إجارته مثل أن يذهب شخص إلى آخر استأجر بيتًا من إنسان السنة بألف ريال، وقال له: أنا عندي لك أحسن منه بثمانمائة ريال، فهذا حرام لأنه عدوان كالبيع على بيعه.

ومثل ذلك أيضًا: السوم على سومه، وقد جاء صريحًا فيما رواه مسلم^(١)، ويسوم على سومه يعني إذا سام شخص سلعة من آخر، وركن

(١) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها...، رقم (١٤٠٨).

إليه صاحب السلعة، ولم يبق إلا العقد، مثل أن يقول: بعها عليّ بألف فيركن إليه البائع، ولكن لم يتم العقد، بل يجزم أن يبيع عليه، فيأتي إنسان آخر ويقول: أنا أعطيك بها ألفاً ومائة، فإن هذا لا يجوز؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا يسم على سوم أخيه».

ومثل ذلك أيضاً في النكاح، إذا خطب شخص من آخر فلا يحل لأحد أن يخطب على خطبته؛ لقول النبي ﷺ: «ولا يخطب على خطبة أخيه» وكل هذا احتراماً لحقوق المسلمين بعضهم على بعض، فلا يحل للإنسان أن يعتدي على حق إخوانه؛ لا يبيع ولا شراء ولا إجارة ولا سوم ولا نكاح ولا غير ذلك من الحقوق.

بقي الكلام على قوله عليه الصلاة والسلام: «التقوى ها هنا ويشير إلى صدره» وقد سبق لنا معنى أن التقوى في القلب، فإذا اتقى القلب اتقت الجوارح، وإذا زاغ القلب زاغت الجوارح - والعياذ بالله، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ وَأَسْمَعُوا ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ١٠٨].

واعلم أن زيغ القلب لا يكون إلا بسبب الإنسان، فإذا كان الإنسان يريد الشر ولا يريد الخير فإنه يزيغ قلبه - والعياذ بالله - ودليل هذا قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾، وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِّمَنْ فِيهَا آيَاتِكُمْ مِنَ الْآسْرِ ۗ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَعْفِرْ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٠].

فإذا علم الله من العبد نية صالحة وإرادة للخير، يسر الله له ذلك وأعان

عليه ، قال الله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾ فَسَنِيَرُهُ لِلْسُرَى ﴾
[الليل : ٥ - ٧].

وقوله عليه الصلاة والسلام : «بحسب امرئ من الشرِّ أن يحقر أخاه المسلم»^(١) يعني لو لم يكن للإنسان من الشرِّ إلا أن يحقر أخاه المسلم لكان كافياً، وهذا يدل على كثرة إثم من حقر إخوانه المسلمين؛ لأن الواجب على المسلم أن يعظم إخوانه المسلمين ويكبرهم ويعتقد لهم منزلة في قلبه، وأما احتقارهم وازدراؤهم فإن في ذلك من الإثم ما يكفي - نسأل الله السلامة .

ثم قال ﷺ : «كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه» .
يعني أن المسلم حرام على المسلم في هذه الأمور الثلاثة، أي في كل شيء؛ لأن هذه الأمور الثلاثة تتضمن كل شيء؛ الدم : كالقتل والجراح وما أشبهها، والعرض : كالغيبية، والمال : كأكل المال، وأكل المال له طرق كثيرة؛ منها السرقة، ومنها الغصب - وهو أخذ المال قهراً - ومنها أن يجحد ما عليه من الدين لغيره، ومنها أن يدعي ما ليس له، وغير ذلك، وكل هذه أشياء حرام، ويجب على المسلم أن يحترم أخاه في ماله ودمه وعرضه .

* * *

(١) تقدم تخريجه ص (٥٤١).

٢٣٦ - وَعَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» متفقٌ عليه (١).

٢٣٧ - وَعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْصُرُ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: «تَحْجِرُهُ - أَوْ تَمْنَعُهُ - مِنَ الظُّلْمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ» رواه البخاري (٢).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - فيما نقله عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» لا يؤمن: يعني لا يكون مؤمنًا حقًا تام الإيمان إلا بهذا الشرط؛ أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير، وما يحب لنفسه من ترك الشر، يعني ويكره لأخيه ما يكره لنفسه، هذا هو المؤمن حقًا، وإذا كان الإنسان يعامل إخوانه هذه المعاملة فإنه لا يمكن أن يغشهم أو يخونهم، أو يكذب عليهم، أو يعتدي عليهم، كما أنه لا يحب أن يفعل به مثل ذلك.

وهذا الحديث يدل على أن من كره لأخيه ما يحبه لنفسه، أو أحب لأخيه ما يكرهه لنفسه فليس بمؤمن، يعني ليس بمؤمن كامل الإيمان. ويدل على أن ذلك من كبائر الذنوب إذا أحببت لأخيك ما تكره

(١) تقدم تخريجه ص (١٨٤).

(٢) تقدم تخريجه ص (١٤).

لنفسك، أو كرهت له ما تحب لنفسك .

وعلى هذا فيجب عليك أخي المسلم أن تربي نفسك على هذا، على أن تحب لإخوانك ما تحب لنفسك حتى تحقق الإيمان، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويحب أن يأتي إلى الناس ما يؤتى إليه»^(١) الأول حق الله، والثاني حق العباد، تأتيك المنية وأنت تؤمن وباليوم الآخر - نسأل الله أن يجعلنا وإياكم كذلك - وأن تحب أن يأتي لأخيك ما تحب أن يؤتى إليك .

وأما حديث أنس الثاني من قول النبي ﷺ: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» النصر بمعنى الدفاع عن الغير أي دفع ما يضره، «انصر أخاك» أي ادفع ما يضره، سواء كان ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل: يا رسول الله، رأيت إن كان ظالماً فكيف أنصره؟ ولم يقل: فلا أنصره، بل قال: كيف أنصره؟ يعني سأنصره ولكن أخبرني كيف أنصره، قال: «تمنعه - أو قال تحجزه - من الظلم فإن ذلك نصره»، فإذا رأيت هذا الرجل يريد أن يعتدي على الناس فتمنعه فهذا نصره أي بأن تمنعه، أما إذا كان مظلوماً فنصره أن تدفع عنه الظالم .

وفي هذا دليل على وجوب نصر المظلوم، وعلى وجوب نصر الظالم على هذا الوجه الذي ذكره النبي ﷺ .

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء...، رقم (١٨٤٤).

٢٣٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» متفقٌ عليه^(١).

وفي رواية لمسلم: «حَقُّ الْمُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ، فَأَنْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ، فَعُدَّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»^(٢).

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله تعالى - هنا ما نقله عن أبي هريرة رضي الله عنه في بيان حقوق المسلم على أخيه، وحقوق المسلم على أخيه كثيرة، لكن النبي ﷺ أحياناً يذكر أشياء معينة من أشياء كثيرة عناية بها واحترافاً بها، فمن ذلك ما ذكره أبو هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «حق المسلم على المسلم خمس: رد السلام» يعني إذا سلم عليك فردّ عليه، وفي الحديث الثاني: «حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه».

فهذان أمران: ابتداء السلام المأخوذ من قوله «إذا لقيته فسلم عليه»، وردّ السلام المأخوذ من قوله «رد السلام»، فابتداء السلام سنة مؤكدة،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم (١٢٤٠)، ومسلم،

كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام، رقم (٢١٦٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم ردّ السلام،

رقم (٢١٦٢).

وإذا كان الحامل لتركه الهَجْرُ كان حرامًا فيما زاد على ثلاثة أيام، أما في الثلاثة أيام فأقل فلا بأس أن تهجره، ومن المعلوم أن الإنسان لن يهجر أخاه إلا لسبب، فأجاز النبي عليه الصلاة والسلام للمسلم أن يهجر أخاه ثلاثة أيام فأقل؛ لأن الإنسان بشر، فقد يكون في النفوس شيء، ولا يتحمل المرء أن يسلم عليه، أو أن يرد السلام، فرُخص له ثلاثة أيام فأقل.

وابتداء السلام يكون من الصغير على الكبير، ومن الماشي على القاعد، ومن الراكب على الماشي، كل بحسبه، وصيغة السلام المشروعة أن يقول: السلام عليك، أو السلام عليكم، كلاهما جائز، والرد أن يقول: عليك السلام، أو وعليكم السلام.

بهذا يتضح لنا أن النبي ﷺ بيّن أن من الحقوق التي للمسلم على أخيه السلام ردًا وابتداءً.

وحكم السلام أن ابتداءه سنةٌ وردّه فرضٌ، فرض عين على مَنْ قُصد به، وفرض كفاية إذا قُصد به جماعة، فإنه يجزئ رد أحدهم، والسلام حسنة من الحسنات إذا قام به الإنسان فله عشر أمثاله؛ لأن الحسنه بعشر أمثالها، يعني إذا سلمت على أخيك وقلت: السلام عليك فلك عشر حسنات أجرًا باقياً تجده أحوج ما تكون إليه.

ونحن نعلم أنه لو قيل لشخص: كلما لقيت أحداً فسلمت عليه فلك بكل تسليمة درهم واحد، لوجدت الإنسان يطلب الناس ليسلم عليهم ابتغاء هذا الدرهم الواحد، مع أن الدرهم الواحد يفنى ويزول، والأجر والثواب يبقى وتجده أحوج ما تكون إليه. عاملنا الله وإياكم بعفوه وفضله

وإحسانه إنه جواد كريم .

فالذي ينبغي لك كلما لقيك أحد من إخوانك المسلمين أن تسلم عليه، أما غير المسلم فلا تسلم عليه؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا جدموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه»^(١) فاليهودي والنصراني والمشرک والملحد والمرتد كالذي لا يصلي، والمبتدع بدعة يكفر بها، كل هؤلاء لا يحل ابتداء السلام عليهم، ولو كانوا أقرب الناس إليك، لكن إذا سلموا فردَّ عليهم بمثل ما سلموا به، إذا قالوا: أهلاً ومرحباً، فقل: أهلاً ومرحباً، وإذا قالوا: السلام عليكم قل: وعليكم السلام، وإذا شككت هل هو يقول: السلام عليكم، أو يقول: السام عليكم، فقل: وعليكم.

بل إذا لم تتيقن أنه قال: السلام عليكم باللام فقل: وعليكم، وذلك أن اليهود كانوا يمرون بالنبي ﷺ وأصحابه فيسلمون عليه لكن يقولون: السام عليكم يدغمونها، والسام يعني الموت، فقال النبي ﷺ: «إن اليهود إذا لقوكم قالوا: السام عليكم، فقولوا: وعليكم»^(٢) أي: إن كانوا يدعون لنا بالسلام فعليهم السلام، وإن كانوا يدعون علينا بالموت فعليهم الموت، وهذا من العدل ﴿ وَإِذَا حِينُكُمْ بِنَحِيَةٍ فَحِيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء: ٨٦]، ولهذا ذكر ابن القيم - رحمه الله - في كتابه «أحكام أهل الذمة»

(١) أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام...، رقم (٢١٦٧).
 (٢) أخرجه البخاري، كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة السلام، رقم (٦٢٥٧)، ومسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام...، رقم (٢١٦٤).

أنهم إذا قالوا: السلام عليكم بكلام بيّن فلك أن تقول: عليكم السلام .
وأما أهل المعاصي فإن كان في هجرهم فائدة فاهجرهم ، والفائدة أن يقلعوا عن معصيتهم ، وإن لم يكن في هجرهم فائدة فاهجرهم حرام ؛ لأنهم من المؤمنين ، وإذا كانوا من المؤمنين فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام : « لا يحل لأحد أن يهجر أخاه المؤمن فوق ثلاث ، يلتقيان فيعرض هذا ويُعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»^(١) ، أما إذا كان الهجر مفيداً ، بحيث يردعون عن المعصية ، وينتهون عنها ، فهو مطلوب ، إما واجب ، وإما مستحب .

وانظر إلى ما حصل من فائدة هجر كعب بن مالك رضي الله عنه وصاحبيه ؛ حين تخلفوا عن غزوة تبوك ، وماذا حصل لهم من قوة الإيمان والصبر على ما حصل ، وانتظار الفرج من الله عزّ وجلّ ما نالوا به ما هو من أعظم المثوبات ، نالوا به كلام رب العالمين ، الذي يقرأ في الليل والنهار من كل مسلم حتى في الصلوات . مَنْ مِنَ النَّاسِ يَشْنِي عَلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ وَالنَّافِلَةِ؟! ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَسْتُوْبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨] ، وهذا نص ، وإن كانوا لم يذكروا بأسمائهم ، لكن

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الاستئذان ، باب السلام للمعرفة وغير المعرفة ، رقم (٦٢٣٧) ، ومسلم ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الهجر فوق ثلاث . . . ، رقم (٢٥٦٠) .

ذكروا بوصف لا ينطبق على من سواهم .

وأما ما ذهب إليه كثير من المفسرين في قوله تعالى : ﴿ وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْرَىٰ إِلَّا إِبْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ ﴾ [الليل : ١٩ - ٢١] ، بأن هذا هو أبوبكر فهذا ليس كالنص الحاصل لهؤلاء الثلاثة ، ولذلك لا نعلم أن أحداً من الصحابة أثني عليه بهذا النص مثل ما أثني على هؤلاء الثلاثة .

وقد هجرهم النبي عليه الصلاة والسلام أربعين ليلة لا يكلمهم ، وقال للناس : لا تكلموهم ، فلا يكلمهم أحد ، وبعد تمام الأربعين أمرهم أن يعتزلوا نساءهم ، ولما جاء الرسول إلى كعب بن مالك - الرسول الذي أرسله النبي ﷺ بأن يعتزل امرأته - قال له كعب : أطلقها - يعني فأنا مستعد - أم ماذا؟ قال الرسول : لا أدري ، إن النبي ﷺ أمرك أن تعتزل امرأتك ولا أدري ، فانظر كيف كان هذا الامتثال العظيم مع هذه المحنة العظيمة التي لا ترد على قلب فينجو منها إلا من عصمه الله عزَّ وجلَّ .

فالحاصل أن هجره إذا كان ينفع في تقليل المعصية أو التوبة منها ، فإنه مطلوب ؛ إما على سبيل الوجوب ، أو على سبيل الاستحباب ، أما إذا كان لا ينفع وإنما يزيد العاصي عتواً ونفوراً من أهل الخير فلا تهجره ؛ لأن الإنسان مهما كان عنده من المعاصي وهو مسلم فهو مؤمن ، لكنه ناقص الإيمان .

أما الحق الثاني فهو عيادة المريض : المريض إذا مرض وانقطع في بيته فإن له حقاً على إخوانه المسلمين أن يعودوه ويذكروه ما ينبغي أن يذكروه به ، من التوبة ، والوصية ، وكثرة الذكر ، والاستغفار ، وقراءة القرآن ،

وغير ذلك من الأعمال الصالحة، وكذلك يدعون له بالشفاء؛ مثل أن يقولوا: لا بأس طهور إن شاء الله، وما أشبه ذلك.

وعيادة المريض فرض كفاية، لا بد أن يعود المسلمون أخاهم، وإذا عاده واحد منهم حصلت به الكفاية، وقد تكون فرض عين إذا كان المريض من الأقارب، وعُدَّت عيادته من الصلة، فإن صلة الأرحام واجبة فتكون فرض عين.

واعلم أن العلماء - رحمهم الله - ذكروا لعيادة المريض آدابًا منها: ألا يكتر العائد لمريض محادثته بالسؤال عن حاله وعن نومه وأكله وشربه وما أشبه ذلك، إلا إذا كان يأنس بهذا ويُسر به، أما إذا كان يتضجر ولا يحب أن يكتر أحد الكلام معه كما هو حال بعض المرضى، فإنك لا تتبع معه الكلام ولا تضجره بالمساءلات.

لذلك قالوا: ينبغي أن لا يكتر المقام عنده ويطيل؛ لأنه قد يكون له حاجة مع أهله أو في نفسه، ولا يحب أن يطيل الجلوس عنده أحد، لكن إذا علمت أنه يستأنس بهذا ويفرح، فإنك تنظر ما فيه المصلحة.

وقالوا: ينبغي أيضًا أن لا يزوره في الأوقات التي يكون الغالب فيها النوم والراحة؛ كالقيلولة والليل وما أشبه هذا؛ لأن ذلك يضجره وينكد عليه، بل يكون بكرة وعشيًا حسب ما تقتضيه الحال.

قالوا: ولا ينبغي أيضًا أن يكتر من عيادته، بحيث يأتيه صباحًا ومساءً، إلا إذا اقتضت الحاجة ذلك.

والحاصل: أن العائد للمريض ينبغي أن يراعى المصلحة في كل ما

يكون مع المريض وفي كل ما يترك، ثم إنه إذا كان المرض مما يُعلم أن له دواءً معيناً فينبغي أن تذكر له هذا الدواء؛ لأن الدواء مباح بل هو سنة إذا رُجي نفعه وغلب على الظن؛ لأن النبي ﷺ قال: «تداووا ولا تداووا بحرام»^(١).

وكذلك ينبغي أن يسأله كيف يصلي؟ لأن كثيراً من المرضى يجهل هل يصلي بالماء أو بالتيمم؟ وهل يصلي كل صلاة في وقتها أو يجمع؟ لأن هذا أمر مهم قد يخفى على بعض المرضى.

حتى إن بعض المرضى يظنون أنه إذا جاز لهم الجمع؛ جاز لهم القصر وهم في بلادهم، وهذه من الأشياء التي يجب التنبه لها، نعم إذا كان المريض مسافراً إلى مستشفى في غير بلده؛ فله أن يقصر ويجمع، أما إذا كان في بلده فلا يقصر، لكن إن شق عليه أن يصلي كل صلاة في وقتها؛ فله الجمع ولو كان في بلده، لكنه جمع بلا قصر؛ لأن الجمع والقصر لا يتلازمان؛ قد يشرع القصر دون الجمع، وقد يشرع الجمع دون القصر، وقد يشرعان جميعاً، فالمسافر الذي يشق عليه أن يصلي كل صلاة في وقتها بحيث يكون قد جَدَّ به السير يُشرع له الجمع والقصر، والمسافر المقيم يشرع له القصر دون الجمع، وإن جمع فلا بأس، والمقيم الذي يشق عليه الصلاة في كل وقت يشرع له الجمع دون القصر.

أما الحق الثالث فهو: اتباع الجنائز وتشييعها، فإن من حق المسلم

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة، رقم (٣٨٧٤).

على أخيه أن يتبع جنازته من بيته إلى المصلى - سواء في المسجد أو في مكان آخر - إلى المقبرة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «من شهد الجنازة حتى يُصلى عليها؛ فله قيراط، ومن شهدها حتى تدفن؛ فله قيراطان». قيل: وما القيراطان يا رسول الله؟ قال: «مثل الجبلين العظيمين»^(١) وفي رواية: «أصغرهما مثل أحد»^(٢) وهذا فضل عظيم وأجر كبير.

ولما بلغ عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - هذا الحديث قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة، ثم صار بعد ذلك لا يرى جنازة إلا تبعها رضي الله عنه؛ لأن هذه غنيمة؛ غنيمة أن يحصل الإنسان مثل الجبلين العظيمين في عمل يسير، وهذا الأجر متى يلقاه؟ يلقاه في يوم هو أحوج ما يكون إليه؛ في يوم ليس عنده درهم، ولا دينار ولا متاع، ولا قرابة، ولا زوجة تنفعه يوم القيامة، إلا العمل الصالح، فهو إذا تبع الجنازة حتى يصلى عليها، ثم حتى تدفن، فله قيراطان مثل الجبلين العظيمين أصغرهما مثل أحد.

وينبغي لمن اتبع الجنازة أن يكون خاشعاً، مفكراً في مآله، يقول لنفسه: يا نفسي أنت مالك كمال هذا الذي فوق أعناقنا، عن قريب أو بعيد، وربما يكون عن قريب، ويتذكر هذا الرحيل، يتذكر أن أقرب الناس إليه وأولى الناس به، وأشفق الناس عليه، من يسلمه إلى حفرتة ويدفنه ويتخلى عنه، وأقرب الناس إليك الذي يحملك إلى مدفنك ثم ينصرف

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب من انتظر حتى تدفن، رقم (١٣٢٥)، ومسلم، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، رقم (٩٤٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، رقم (٩٤٥).

عنك ويدعك في هذا اللحد وحيدًا بأعمالك، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر، ولهذا قال العلماء: يكره للإنسان المتبع للجنّازة أن يتحدث في شيء من أمور الدنيا، أو أن يتبسم ويضحك.

وكذلك أيضًا إذا وصلت إلى المقبرة، وجلست تنتظر دفنها، فينبغي أن تفكر في مالك، وأنتك سوف يُنتظر دفنك كما انتظر دفن هذا الرجل، وإذا كان حولك أناس وحدثهم بما حدث به النبي ﷺ أصحابه، حينما خرج في جنازة رجل من الأنصار، فانتهى إلى القبر ولمّا يُلحد، فجلس عليه الصلاة والسلام وحوله أصحابه، وفي يده مخصرة - أي عود - ينكت بها الأرض، يعتبر عليه الصلاة والسلام ويفكر ويحدث أصحابه بما يكون عند الاحتضار، وعند الدفن^(١)، حتى يكون جامعًا بين الموعظة وبين تشييع الجنازة.

ولكن ليست هذه الموعظة كما يفعله بعض إخواننا الآن في بعض المحلات؛ حيث يقوم الرجل خطيبًا يعظ الناس، فإن هذا ليس معروفًا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، ولا عهد أصحابه، لكن لما جلس النبي ﷺ ينتظر لحد هذا الميت وجلس أصحابه حدثهم حديث المجالس بما ينفعهم وبما يناسب.

وكذلك كان عليه الصلاة والسلام حاضرًا دفن إحدى بناته، وكان

(١) أخرجه أبوداود، كتاب السنة، باب في المسألة في القبر وعذابه، رقم (٤٧٥٣)، وأحمد في المسند، رقم (٢٨٧/٤، ٢٨٨).

على شفير القبر وعيناه تدمعان، فقال عليه الصلاة والسلام: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار» قالوا: يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على ما كتب لنا؟ قال: «لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة» ثم قرأ قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَوَى ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝٦ فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَى ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۝٩ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَى ۝١٠﴾ [الليل: ٥ - ١٠]، نسأل الله أن يجعلنا وإياكم من أهل السعادة، الذين يسروا لليسرى وجنبوا العسرى.

فإذا شرعوا في الدفن فينبغي للإنسان أن يشارك في الدفن؛ بأن يحثو بيديه ثلاث حثيات ثم ينصرف، وإن شاء شارك إلى انتهاء الدفن، فإذا فرغوا من دفنه وقف عليه، وإذا كان مطاعاً كالعالم، قال للناس: استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل، فإن النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال: «استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»^(٢) الآن حين فرغ من دفنه وانتهى الناس منه وسلموه لعالم الآخرة يأتيه عالم الآخرة؛ يأتيه ملكان يسألانه عن ربه ودينه ونبيه، فيجيب

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه، رقم (١٣٦٢)، ومسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، رقم (٢٦٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف، رقم (٣٢٢١).

المؤمن قائلًا: ربي الله، وديني الإسلام، ونبيي محمد - أسأل الله أن يجعلني وإياكم ممن يجيب بهذا الجواب .

أما غير المؤمن المرتاب الشاك، فيقول: ها - ها - لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته، يعني: لم يصل الإيمان إلى قلبه والعياذ بالله، فينبغي لك أن تقف بعد انتهاء الدفن وتقول: اللهم اغفر له، اللهم ثبته اللهم اغفر له . اللهم ثبته، اللهم اغفر له . لأن النبي ﷺ كان إذا دعا دعا ثلاثًا^(١) . فتدعو ثلاثًا ثم تنصرف ولا حاجة إلى إطالة الوقوف .

وإذا انصرف الناس عن الميت حتى إنه ليسمع قرع نعالمهم وهم ينصرفون عنه، يسمع قرع النعال، أي ضربه بالأرض وهم ينصرفون عنه، جاءه ملكان، فأجلساه وسألاه عن ربّه ودينه ونبيه، ويجلسانه في القبر، وإن كان القبر ضيقًا لكنه يجلس، كما أن النائم الآن يرى نفسه أنه قائم، وأنه ماشٍ، وأنه قاعد، وهو ملتحف في فراشه لم يتحرك منه، لأن أحوال البرزخ أبلغ من أحوال الدنيا وأعظم، ففيه أشياء لا تنطبق على أحوال الدنيا، فها هو الميت المؤمن يفسح له في قبره مد البصر، والمقبرة كلها ليست بشيء، فهي ليست مد البصر، لكن أحوال الآخرة لا تقاس بأحوال الدنيا، وواجبنا فيما جاء في كتاب الله أو صحّ عن رسول الله ﷺ من أمور الآخرة، أن نقول: سمعنا، وصدقنا، وآمنا، وكل من عند ربنا، والله على كل شيء قدير .

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين، رقم (١٧٩٤) .

الحق الرابع : إجابة الدعوة : فمن حق المسلم على أخيه إذا دعاه أن يجيبه، والإجابة إلى الدعوة مشروعة بلا خلاف بين العلماء فيما نعلم، إذا كان الداعي مسلماً، ولم يكن مجاهرًا بالمعصية، ولم تكن الدعوة مشتملة على معصية لا يستطيع إزالتها، ولكنها لا تجب عند جمهور العلماء إلا في دعوة العرس؛ إذا دعاه الزوج أول مرة في اليوم الأول فإن الإجابة واجبة إذا عيَّنه بالشروط السابقة التي ذكرناها.

فإن كان الداعي غير مسلم فلا تجب الإجابة، بل ولا تشرع الإجابة إلا إذا كان في ذلك مصلحة، فإذا كان في ذلك مصلحة كرجاء إسلامه والتأليف فلا بأس بإجابة غير المسلم؛ لأن النبي ﷺ أجاب دعوة يهودي دعاه في المدينة.

وإن كان الداعي مسلماً مجاهرًا بالمعصية كحلق اللحية مثلاً، أو شرب الدخان علناً في الأسواق، أو غير ذلك من المحرمات، فإن أجابته ليست بواجبة، ولكن إن كان في إجابته مصلحة أجابه، وإن كان ليست في إجابته مصلحة نظرت؛ فإن كان في عدم إجابته مصلحة بحيث إذا رأى نفسه أنه قد هُجر، وأن الناس لا يجيبون دعوته تاب وأناب، فلا تجب دعوته لعل الله يهديه، وإن كان لا فائدة من ذلك فأنت بالخيار؛ إن شئت فأجب، وإن شئت فلا تجب.

وإذا كان في الدعوة منكر فإن كان الإنسان قادراً على التغيير وجبت عليه الإجابة، من وجهين :

الوجه الأول : إزالة المنكر.

والوجه الثاني: إجابة دعوة أخيه إذا كان في العرس، وكان ذلك في أول يوم.

وأما إذا كان هناك منكر في الدعوة لا تستطيع تغييره كما لو كان في الدعوة شرب دخان، أو شيشة، أو كان هناك أغاني محرمة، فإنه لا يجوز لك أن تجيب.

قال أهل العلم: إلا إذا كان المنكر في محل آخر، وأنت تجيب إلى محل ليس فيه منكر، وكان الداعي من أقاربك الذين لو تركت إجابتهم لعدّ ذلك قطيعة، فلا بأس بالإجابة في هذه الحال، وإن كان الهجر يترتب عليه ترك هذه المعصية فاهجره، يعني مثلاً لو دعاك قريبك وأنت تعلم أنه سيكون في الدعوة محرّم، وقلت له: لا أجيبك إلا بشرط: أن لا يكون في الدعوة محرّم، وقبل بذلك فأجب، وأما إن أصرّ على وجود المحرم فلا تجب؛ لأن حضور المحرم ولو مع كراهة الإنسان له بقلبه يكون فيه الإنسان مشاركاً للفاعل؛ لقول الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكُتُبِ أَنَّ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠] هذا حكم إجابة الدعوة.

والحق الخامس: تشميت العاطس: يعني أن من حقوق المسلم على المسلم أن يشمته إذا عطس، هكذا في الرواية الأولى التي أخرجها البخاري ومسلم، وفي الرواية الثانية التي أخرجها مسلم: «إذا عطس فحمد الله فشمته» فقيّد ذلك بما إذا حمد الله.

فإذا عطس الرجل وحمد الله وسمعتة فشمته، يعني قل: يرحمك الله،

فإذا قلت يرحمك الله، وجب عليه أن يقول: يهديكم الله ويصلح بالكم، هكذا جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه يقول في الجواب: «يهديكم الله ويصلح بالكم»^(١).

لكن هل تشميت العاطس إذا حمد فرض عين أو فرض كفاية؟ يعني: هل يكفي واحد من الجماعة إذا شمته عن الجماعة، أم لابد على كل من سمعه أن يشمته؟ والجواب: أنه ذهب بعض العلماء إلى أن التشميت فرض كفاية؛ فإذا كنا جماعة وعطس رجل وقال الحمد لله، فقال أحدنا له: يرحمك الله كفى.

وقال بعض العلماء: بل تشميته فرض عين على كل من سمعه؛ لأن النبي ﷺ قال: «كان حقاً على كل من سمعه أن يقول يرحمك الله» وظاهر هذا أنه فرض عين، فعلى هذا كل من سمعه يقول له: يرحمك الله، ويقول هو: يهديكم الله ويصلح بالكم، ويكفي منه ردُّ واحدٍ على الجميع، إذا نواه للجميع كفى.

فإن عطس ولم يحمد الله فلا تقل: يرحمك الله، تعزيراً له على عدم حمده لله عزَّ وجلَّ، يعني كما أنه لم يحمد الله فاحرمه هذا الدعاء، فلا تقل له: يرحمك الله، ثم هل تذكره وتقول: قل الحمد لله أو لا تذكره؟ والجواب: من المعلوم أنه يحتمل أنه قد ترك الحمد تهاوناً، ويحتمل أنه تركه نسياناً، فإن كان تركه نسياناً فذكره وقل له: الحمد لله، وإن كان تركه

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب إذا عطس كيف يشمت؟، رقم (٦٢٢٤).

تهاونًا فلا تذكره، ولكن أين لي العلم بذلك؟ وكيف أعلم أنه نسيان أو أنه
تهاون؟ ظاهر الحديث «فحمد الله» أنه إذا لم يحمد لا تشمته ولا تذكره
مطلقًا.

ولكن يمكنك فيما بعد أن تعلمه وتقول له: إن الإنسان إذا عطس فإنه
يحمد الله على هذا العطاس؛ لأن العطاس من الله، والثأوب من الشيطان،
العطاس دليلٌ على نشاط جسم الإنسان، ولهذا يجد الإنسان راحة بعد
العطاس.

ثم إن التشميت بقول: يرحمك الله مقيد بثلاث؛ إذا شمته ثلاث مرات
يعني عطس فحمد الله، فقلت: يرحمك الله، ثم عطس فحمد الله، فقلت:
يرحمك الله، ثم عطس فحمد الله فقلت: يرحمك الله، ثم عطس الرابعة
فقل: عافاك الله، إنك مزكوم. تدعو له بالعافية وتبين أنه مزكوم لثلاث يقول:
لماذا لا تقول يرحمك الله كما كنت بالأول تقول: يرحمك الله، فتبين العلة
حين تقول: إنك مزكوم.

وفي هذا تنبيه له على أن يحاول الاحتراز مما يزيد الزكام، وإلا فإن
الزكام في الغالب لا دواء له إذا أصاب الإنسان، وأنه لا يذهب عنه حتى
ينتهي منه. لكن من أسباب تخفيف هذا الزكام عدم التعرض للهواء البارد،
وعدم شرب الماء البارد، وعدم التعرض للبراد بعد الدفء، والإنسان
طيبب نفسه.

ثم إن ما يقوله بعض العامة إذا قلت له: يرحمك الله، حيث يقول:
يهدينا ويهديكم الله، فهذا ليس بصحيح؛ لأن الرجل دعا لك أنت فقال:

يرحمك الله ، فكيف تقول : يهدينا ويهديكم الله ، فتدعو لنفسك قبله ، نعم لو قال : يرحمنا ويرحمك الله ، فقل : يهدينا ويهديكم الله ، لكنه قال : يرحمك الله كما أمر ، فأنت أجبه كما أمرت ؛ فقل : يهديكم الله ويصلح بالكم .

وذكر أن اليهود كانوا يتعاطسون عند النبي عليه الصلاة والسلام - يعني يتكلفون العطاس - من أجل أن يقول لهم : يرحمكم الله ^(١) ، لأنهم يعلمون أنه نبي وأن دعاءه بالرحمة قد ينفعهم ، ولكنه لا ينفعهم ؛ لأن الكفار لو دعوت لهم بالرحمة لا ينفعهم ذلك ، بل لا يحل لك أن تدعو لهم بالرحمة إذا ماتوا ولا بالمغفرة ، لقول الله تعالى : ﴿ مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة : ١١٣] .

فإن قيل : أليس إبراهيم استغفر لأبيه ، وإبراهيم على الحنيفية وعلى التوحيد؟ هذا الجواب يتضح في قول الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانِ اسْتَغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلََمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة : ١١٤] .

فهذه الحقوق التي بينها النبي ﷺ كلها إذا قام بها الناس بعضهم مع بعض ، حصل بذلك الألفة والمودة وزال ما في القلوب والنفوس من الضغائن والأحقاد .

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب كيف يشمت الذمي ؟ ، رقم (٥٠٣٨) ، والترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما جاء كيف تشميت العاطس ؟ رقم (٢٧٣٩) ، وقال : حسن صحيح .

٢٣٩ - وَعَنْ أَبِي عُمَارَةَ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ. وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمٍ أَوْ تَخَنُّمٍ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبِ بِالْفِضَّةِ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ، وَعَنِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ وَالذِّيْبَاجِ». متفق عليه^(١).

وفي رواية: وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ.

«الْمَيَاثِرُ» بِيَاءٍ مُثْنَاةٍ قَبْلَ الْأَلْفِ، وَتَاءٍ مُثَلَّثَةٍ بَعْدَهَا، وَهِيَ جَمْعُ مَيْثْرَةٍ، وَهِيَ شَيْءٌ يُتَّخَذُ مِنْ حَرِيرٍ وَيُحْشَى قُطْنًا أَوْ غَيْرَهُ، وَيُجْعَلُ فِي السَّرَجِ وَكُورِ الْبَعِيرِ يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّكِبُ.

«الْقَسِيُّ»: بَفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ السَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدَدَةِ: وَهِيَ ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ حَرِيرٍ وَكَتَانٍ مُخْتَلِطَيْنِ.

«وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ» تَعْرِيفُهَا.

الشرح

ذكر المؤلف - رحمه الله - في بيان حقوق المسلم على أخيه حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ «أمرنا بسبع، ونهانا عن سبع» وقد تقدم الكلام على خمسة من هذه الأمور التي أمر بها رسول الله ﷺ في هذا الحديث، تقدم الكلام عليها في الحديث السابق فلا حاجة إلى

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم (١٢٣٩)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب...، رقم (٢٠٦٦).

إعادتها، وفي هذا الحديث من الزيادة على ما سبق قوله: «نصر المظلوم». الحق السادس من حقوق المسلم على أخيه المسلم «نصر المظلوم»: يعني دفع الظلم عنه؛ سواء كان ظلمه في المال، أو في العرض، أو في النفس، فيجب على المسلم أن ينصر أخاه المسلم، ولقد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قالوا: يا رسول الله، هذا المظلوم - يعني ندفع عنه الظلم - فكيف نصر الظالم؟ قال: «تمنعه من الظلم، فذلك نصره»^(١)؛ لأن الظالم قد غلبته نفسه حتى ظلم؛ فتنصره أنت على نفسه حتى تمنعه من الظلم.

فإذا رأيت شخصاً يظلم جاره بالإساءة إليه وعدم المبالاة به، فإنه يجب عليك أن تنصر هذا وهذا: الظالم والمظلوم، فتذهب إلى الظالم الجار، الذي أخلَّ بحقوق جاره وتنصحه وتبين له ما في إساءة الجوار من الإثم والعقوبة، وما في حسن الجوار من الأجر والمثوبة، وتكرر عليه حتى يهديه الله فيرتدع، وتنصر المظلوم الجار وتقول له: أنا سوف أنصح جارك وسوف أكلمه، فإن هداه الله فهذا هو المطلوب، وإن لم يهتد فأخبرني، حتى نكون أنا وأنت عند القاضي أو الحاكم سواء، نتعاون على دفع ظلم هذا الظالم.

وكذلك إذا وجدت شخصاً جحد لأخيه حقاً تدري أنه جحده، وأن لأخيه عليه هذا الحق، فتذهب إلى هذا الظالم الذي جحد حق أخيه

(١) تقدم تخريجه ص (١٤).

وتنصحه، وتبين له ما في أكل المال بالباطل من العقوبة، وأنه لا خير في أكل المال بالباطل، لا في الدنيا ولا في الآخرة، بل هو شر، حتى يؤدي ما عليه. وتذهب إلى صاحب الحق وتقول له: أنا معك واصبرها نحن ننصحه، ها نحن نوبخه، وهكذا بقية المظالم تنصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا. والظالم نصرك إياه أن تمنعه عن الظلم.

الحق السابع: «إبرار القسم» يعني إذا أقسم عليك أخوك بشيء فبرّه ووافق على ما حلف عليه، فإذا حلف قال: والله لتفعلن كذا وكذا، فإن من حقه عليك أن تبر بيمينه وأن توافقه، إلا إذا كان في ذلك ضرر عليك، مثل لو حلف عليك أن تخبره عما في بيتك من الأشياء التي لا تحب أن يطلع عليها أحد فلا تخبره؛ لأنه معتدٍ، لكونه يطلب منك أن تبين له ما كان سرًّا عندك، وإذا كان معتدًّا فإن المعتدي جزاؤه أن يُترك ولا يوافق على اعتدائه.

لكن إذا لم يكن عدوان وحلف عليك فإن من حقه أن تبر بيمينه، وتعطيه ما حلف عليه، إلا إذا كان معصية، فإذا كان معصية فلا تجبه، مثل لو أقسم عليك أن تعطيه دراهم يشتري بها دخانًا، فهذا لا يلزمك، بل لا يجوز لك أن توافقه؛ لأنك تعينه على الإثم والعدوان.

أو كان في ذلك ضرر عليك كما مثّلنا بمن حلف عليك أن تخبره بما في سر البيت من الأمور التي لا تحب أن يطلع عليها أحد. أو حلف عليك بشيء يضرك، مثل أن يحلف عليك بشيء يضرك إذا وافقته عليه، كأن يقول أبوك مثلاً: والله لا تحج البيت، والحج واجب عليك، فإنك لا

تطيعه؛ لأن في هذا تركاً للواجب، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، أو حلف عليك أن لا تزور أمك التي قد طلقها، وصار بينه وبينها مشاكل فكرها، فقال لك: والله لا تذهب إلى أمك، فلا تطعه، وذلك لأنه آثم بكونه يحول بينك وبين صلة الرحم، وصلة الرحم واجبة، وبر الوالدين واجب، فلا تطعه.

ومن ذلك أيضاً إذا حلف أن لا تزور أحداً من إخوانك أو أعمامك أو أقاربك فلا تطعه، ولا تبرّ بيمينه ولو كان أباك؛ لأن صلة الرحم واجبة، ولا يحل له أن يحلف مثل هذا الحلف، وصلة الرحم إذا قام بها الإنسان فإن الله تعالى يَصِلُه، فقد تعهد الله للرحم أن يَصِلَ مَنْ وصلها، وأن يقطع مَنْ قطعها، فإذا انتفت الموانع فإن الأولى أن تبرّ بهن.

وهاهنا مسألة وهي أنه ربما يحلف هو وتحلف أنت، وهذا يقع كثيراً في الضيف إذا نزل عليك، قال: والله ما تذبح لي، فتحلف أنت وتقول: والله لأذبح لك، فهنا من الذي يبرّ، الأول أم الثاني؟؛ يبرّ الأول؛ لأن حقه ثابت، ونقول للثاني صاحب البيت الذي حلف أن يذبح، نقول: لا تذبح وكفّر عن يمينك؛ لأن الأول أحق بالبر وأسبق.

وهنا مسألة يجب أن يُفطن لها أيضاً في هذا الأمر، وهي أن بعض السفهاء إذا نزل به ضيف، طلق الضيف أن لا يذبح له؛ قال: عليّ الطلاق من امرأتي أو نسائي إن كان له أكثر من امرأة أن لا تذبح لي، فيقول صاحب البيت: وأنا عليّ الطلاق أن أذبح لك، وهذا خطأ عظيم، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو

ليصمت»^(١) أما الطلاق فلا، ما ذنب المرأة حتى تطلقها؟! وهو من الخطأ العظيم.

وأقول لكم: إن المفتين اليوم - وأنا منهم - نفتي بأن الإنسان إذا أراد بذلك التهديد أو التأكيد فإنه لا طلاق، وعليه كفارة يمين، يعني أن حكمه حكم اليمين، ولكني أقول لكم: إن أكثر أهل العلم، ومنهم أصحاب المذاهب الأربعة على أن هذا طلاق، وعلى أنه إذا لم يف بما قال طلقت امرأته، فالمسألة خطيرة، لا تظنوا أن الناس إذا أفتوا بالأمر السهل أن المسألة سهلة، بل هي خطيرة جداً، إذا كان أصحاب المذاهب الأربعة: المالكي، والشافعي، والحنفي، والحنبلي، كلهم يرون أن مثل هذا يكون طلاقاً، وأنه إذا طلق أن لا تدبح وذبحت طلقت زوجته، وإذا طلقت أن تدبح ولم تدبح طلقت زوجتك، وهذه المذاهب الأربعة ليست بهينة، والخلاف في هذا ليس بهين، فلا تستهينوا بهذا الأمر، فهو خطير جداً.

وأنت الآن مثلاً إذا رجعت إلى زوجتك وكانت هذه آخر طلقة، فأنت تطؤها على المذاهب الأربعة وطئاً حراماً. وعلى القول أنه يمين تكفر عن يمينك وتحل لك، فالمسألة خطيرة للغاية، لذلك يجب علينا أن نتناهى عنها، وأن لا نقول إذا حصل اذهب لابن باز أو لابن عثيمين أو الثاني أو الثالث فهذا ما ينفعك، فهناك علماء أجلاء أكبر منهم يرون أن هذا طلاق،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بأبائكم، رقم (٦٦٤٦)، ومسلم، كتاب الأيمان، باب النهي عن الحلف بغير الله، رقم (١٦٤٦).

وأنه إذا كان آخر طلقة، فإن المرأة تَبَيَّنُ بها، ولا تحل لزوجها إلا بعد زوج آخر.

أقول هذا من أجل أن لا تتهاونوا في هذا الأمر، فهذا الأمر خطير جدًّا، فمن كان حالفًا فليحلف بالله، يقول: والله.

ثم إنني أشير عليكم بأمر مهم؛ أنك إذا حلفت على يمين فقل إن شاء الله ولو لم يسمعها صاحبك، قل إن شاء الله وإن لم يسمعها صاحبك؛ لأنك إذا قلت إن شاء الله يسر الله لك الأمر حتى تبرَّ بيمينك، وإذا قُدر أنه ما حصل الذي تريد فلا كفارة عليك، وهذه فائدة عظيمة.

فلو قلت لواحد مثلاً: والله ما تذبح لي، ثم قلت بينك وبين نفسك: إن شاء الله، ثم ذبح فلا عليك شيء ولا عليك كفارة يمين، وكذلك أيضًا بالعكس، لو قلت: والله لأذبح ثم قلت بينك وبين نفسك: إن شاء الله، ولم يسمع صاحبك، فإنه إذا لم تذبح فليس عليك كفارة؛ لقول النبي ﷺ: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله لم يحنث»^(١) وهذه فائدة عظيمة اجعلها على لسانك دائماً، اجعل الاستثناء بإن شاء الله على لسانك دائماً، حتى يكون فيه فائدتان:

الفائدة الأولى: أن تُيسر لك الأمور.

(١) أخرجه الترمذي، كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في الاستثناء في اليمين، رقم (١٥٣١)، وقال: حديث حسن. وبنحوه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب في الاستثناء في اليمين، رقم (٣٢٦٢)، وابن ماجه، كتاب الكفارات، باب الاستثناء في اليمين، رقم (٢١٠٥).

والفائدة الثانية : أنك إذا حثت فلا تلزمك الكفارة .

أما السبع التي نهى عنها عليه الصلاة والسلام في حديث البراء، فمنها التختم بالذهب، والتختم بالذهب خاص بالرجال، فالرجل لا يحل له أن يلبس الذهب وأن يتختم بالذهب، ولا أن يلبس سواراً من ذهب، ولا أن يلبس قلادة من ذهب، ولا أن يلبس خرساً من ذهب، ولا أن يلبس على رأسه شيئاً من الذهب، كل الذهب حرام على الرجل؛ لأن النبي ﷺ قال في رجل رأى عليه خاتماً من ذهب، قال: «يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيضعها في أصبعه أو قال في يده»^(١) ثم نزع النبي ﷺ الخاتم فرمى به، فلما انصرف النبي ﷺ قالوا للرجل: خذ خاتمك، انتفع به، قال: والله لا آخذ خاتماً طرحه النبي ﷺ. وقال عليه الصلاة والسلام في حديث علي بن أبي طالب: «إن هذين حرام على ذكور أمتي، حلٌّ لإناثهم»^(٢).

وأما تختم المرأة بالذهب فلا بأس به ولا حرج فيه، فيجوز لهن التختم بالذهب والتسور به، وأن يلبسن ما شئن منه، إلا إذا بلغ حد الإسراف، فإن الإسراف لا يحل؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١].

وقد حكى بعض العلماء إجماع أهل العلم على جواز لباس المرأة

(١) تقدم تخريجه ص (٤٤٤)

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب اللباس، باب ما جاء في الحرير والذهب، رقم (١٧٢٠)، وابن ماجه، كتاب اللباس، باب لبس الحرير والذهب للنساء، رقم (٣٥٩٥)، وقال الترمذي: حسنٌ صحيحٌ.

للخاتم والسوار ونحوهما، وأما الأحاديث الواردة في النهي عن الذهب المحلق للنساء فهي أحاديث إما ضعيفة، وإما شاذة ترك العمل بها، وتواترت الأحاديث الكثيرة التي فيها إقرار النبي ﷺ للنساء على لبس المحلق من الإسورة، وكذلك من الخواتم.

ولكن يجب على المرأة إذا كان عندها ما يبلغ النصاب من الحلبي من الذهب أداء زكاته؛ بأن تقوّمه كل سنة بما يساويه وتخرج منه ربع العشر؛ لأن النبي ﷺ رأى امرأة وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من الذهب، يعني سوارين غليظين، فقال: «أتؤدين زكاة هذا؟» قالت: لا. قال: «أيسرك أن يسورك الله بهما سوارين من نار يوم القيامة» فخلعتهما وأعطتهما النبي ﷺ وقالت: هما لله ورسوله^(١).

ونهى أيضاً في هذا الحديث «عن الشرب في آنية الفضة» يعني نهانا عن أن نشرب في آنية الفضة، سواء كان الشراب ماءً أو لبناً أو مرقاً أو غير ذلك، وسواء كان الشارب رجلاً أم امرأة؛ لأن تحريم الأواني من الذهب والفضة شامل للرجال والنساء، ولا فرق بين الفضة الخالصة وبين المّمّوه بالفضة، كل ذلك حرام.

وأما آنية الذهب فهي أشد وأشد، وقد ثبت النهي عنها عن النبي ﷺ حيث قال: «لا تشربوا في آنية الذهب، ولا تأكلوا في صحافهما، فإنها لهم

(١) أخرجه أبوداود، كتاب الزكاة، باب الكثر ما هو وزكاة الحلبي، رقم (١٥٦٣)، والترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الحلبي، رقم (٦٣٧)، والنسائي، كتاب الزكاة، باب في زكاة الحلبي، رقم (٢٤٧٩).

في الدنيا ولكم في الآخرة»^(١).

أما المياثر الحمر فهي مثل المخدة، يجعل في حشوها قطن ويجعل على هذا القطن خرقة من الحرير، وتربط في سرج الفرس أو في كور البعير من أجل أن يجلس عليها الراكب فيستريح.

وكذلك القسي وغيرها، فإنها كلها من أنواع الحرير، وهي حرام على الرجال؛ لأنه لا يجوز للرجل أن يلبس الحرير، ولا أن يجلس عليه، ولا أن يفرشه، ولا أن يلتحفه.

وأما المرأة فيجوز لها لبس الحرير؛ لأنها محتاجة إلى الزينة والتجمل. كما قال الله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحَلِيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨]، يعني: أو من يُرَفِّه في الحلية وهو في الخصام غير مبين كمن ليس كذلك وهم الرجال، فالرجال لا يرفهون في الحلية ولا يُنشئون فيها؛ لأنهم مستغنون ببطولتهم ورجولتهم عن التزين والتجمل بهذه الأشياء.

وأما افتراش المرأة للحرير والتحافها به وجلوسها عليه، فقد اختلف فيه العلماء، منهم من منع وحرّم واستدل بعموم هذا الحديث؛ وأن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن المياثر الحمر وشبهها، وقال: إن المرأة يباح لها أن تلبس الحرير لاحتياجها إليه، أما أن تفرشه فلا حاجة

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأطعمة، باب الأكل في إناء مفضض، رقم (٥٤٢٦)، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة، رقم (٢٠٦٧).

لها إلى أن تفرش الحرير، وهذا القول أقرب من القول بالحلّ مطلقاً أي بحلّ الحرير للنساء مطلقاً؛ لأن الحكم يدور مع علته وجوداً وعدمًا.

بقي الكلام على قوله: «وإنشاد الضالة» يعني مما أمرهم به إنشاد الضالة، يعني أن الإنسان إذا وجد ضالة وجب عليه إنشادها، أي طلب من هي له، والضالة هي ما ضاع من البهائم، وقد قسم العلماء رحمهم الله الضالة إلى قسمين:

الأول: قسم يمتنع من الذئب ونحوها من صغار السباع، فهذا لا يجوز التقاطه ولا إيواؤه، ومن آوى ضالة فهو ضال، مثل الإبل، أو ما يمتنع بطيرانه مثل الطيور كالصقور والحمام وشبهها، أو ما يمتنع بعدوه كالظباء ونحوها.

فالذي يمتنع من صغار السباع كالذئب وشبهها ثلاثة أنواع: ما يمتنع من السباع لكبر جثته وقوته مثل الإبل، وما يمتنع من السباع لطيرانه كالصقور والحمام، وما يمتنع من السباع لعدوه وسرعة سعيه كالظباء.

فهذه لا يجوز للإنسان أن يلتقطها، ولا يجوز له أن يؤويها بل يطردها من إبله، ويطردها من حمامه إذا أوت إلى حمامه؛ فإن النبي ﷺ سئل عن ضالة الإبل فقال: «ما لك ولها؛ معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربُّها»^(١) معها سقاؤها: يعني بطنها تملؤه ماءً،

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم...، رقم (٩١)، ومسلم، كتاب اللقطة، رقم (١٧٢٢).

وحذاؤها: يعني خفها تمشي عليه، ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها.

فلا يجوز لك أن تؤوي هذه الضالة ولا أن تلتقطها، ولو كنت تريد الخير، اللهم إلا إذا كنت في أرض فيها قُطاع طريق تخشى أن يأخذوها ويضيّعوها على صاحبها، فلا بأس أن تأخذها حينئذٍ، أو إذا كنت تعرف صاحبها فتأخذها لتردها عليه، فهذا لا بأس به.

الثاني: ما لا يمتنع من صغار السباع، يعني الذي يعجز أن يفكّ نفسه مثل الغنم أو الماعز أو الشياه أو ما أشبه ذلك، فإنك تأخذها كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: «هي لك أو لأخيك أو للذئب»^(١)، ولكن يجب عليك أن تبحث عن صاحبها.

وقوله: «هي لك» يعني إن لم تجد صاحبها، «أو لأخيك» يعني صاحبها إذا عرفته، «أو للذئب» إذا لم يجدها أحد أكلها الذئب. فهذه تؤخذ ويبحث عن صاحبها، فإذا تمت السنة ولم يوجد صاحبها فهي لمن وجدها.

وإنشاد الضالة له معنيان:

المعنى الأول: ما ذكرنا وهذا واجب على الإنسان.

المعنى الثاني: منهيٌّ عنه وذلك مثل ما يقع في المساجد، وهو أن يطلب الإنسان الضالة فيه، مثل أن يقول: من رأى كذا وكذا؟ أو: يا أيها

(١) جزء من الحديث السابق نفسه.

الناس قد ضاعت لي كذا وكذا فمن وجدها؟

فهذا لا يجوز في المسجد، وهو محرم، لأن المساجد لم تبني لهذا، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «إذا سمعتم أحداً ينشد ضالة في المسجد فقولوا له: لا ردها الله عليك؛ فإن المساجد لم تُبنى لهذا»^(١).

فنحن مأمورون أن ندعو الله عليه، فنقول: لا ردها الله عليك، كما أننا إذا سمعنا شخصاً يبيع ويشترى في المسجد فإننا نقول: لا أربح الله تجارتك؛ لأن المساجد لم تُبنى للبيع والشراء.

فهذه الأوامر التي أمر بها النبي ﷺ كلها خير، والنواهي التي نهى عنها كلها شر؛ لأن قاعدة شريعته ﷺ تأمر بالمصالح وتنهى عن المفسد، وإذا اجتمع في الشيء مفسدة ومصالحة؛ غلب الأقوى منهما والأكثر، فإن كان الأكثر المصلحة غلبت، وإن كانت المفسدة غلبت، وإن تساوى الأمران غلبت المفسدة؛ لأن درء المفسد أولى من جلب المصالح، والله الموفق.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين.

* * *

(١) أخرجه مسلم، كتاب المساجد، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد...، رقم (٥٦٨).

فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب

الصفحة	الحديث
٣٦٩	١ ائت فلاناً فإنه قد كان تجهز فمرض...
٦١٤	٢ أتؤدين زكاة هذا؟...
١٣٣	٣ أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟
٣٢٠	٤ أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم...
٣٠٤	٥ أتشفع في حد من حدود الله...
٤٩٠	٦ اتق دعوة المظلوم...
٥٥٣	٧ أتقبلون صبيانكم...
٤٨٤	٨ اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات....
٢٠١	٩ اتقوا النار ولو بشق تمره...
١٩	١٠ اتقوا النساء فإن أول فتنة...
٣٤	١١ أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما نلقى من الحجاج
٥٦٤، ٥٣	١٢ أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر
٢٢	١٣ اجلس فقد أذيت
٤٣٩	١٤ أخرجوا المشركين من جزيرة العرب...
٤٣٩	١٥ أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب...

- ١٦ أذّ الأمانة إلى من ائتمنك... ٥٧٠
- ١٧ إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل ١٧٩
- ١٨ إذا أراد أحدكم الحج فليتعجل ٦
- ١٩ إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع.. ٢٠
- ٢٠ إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج... ١٨١،٧
- ٢١ إذا سمعتم أحداً ينشد ضالة في المسجد... ٦١٨
- ٢٢ إذا صلى أحدكم للناس فليخفف ٥٥٣
- ٢٣ إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها ١٦٨
- ٢٤ إذا غضب أحدكم فليجلس ١٠
- ٢٥ إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث... ٢٠٨،٤٣
- ٢٦ إذا مرض العبد أو سافر كتب له... ١٨٧
- ٢٧ إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد... ٢٢٩
- ٢٨ إذا وقعت لقمة أحدكم... ٢٩٨
- ٢٩ أرأيت إن قتلت فأين أنا؟ ٢٦
- ٣٠ استغفروا لأخيكم واسألوا له التثبيت... ٦٠٠
- ٣١ اسمع وأطع وإن ضرب ظهرك... ٥٠٧،٤٢١
- ٣٢ أصليت؟ قال: لا، قال: قم فصل ركعتين... ٤٠٥،٣٥٥،١٦٣
- ٣٣ أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ٧٤،٨

- ١٤٠ ٣٤ أعذر الله إلى امرئ أخر أجله
- ٢٧٨ ٣٥ اعفوا للحى، وحفوا الشوارب
- ٤٥٣ ٣٦ أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر...
- ٥١٢ ٣٧ أفلا أخبرك بملاك ذلك كله
- ٩٧، ٦٨ ٣٨ أفلا أكون عبدًا شكورًا
- ٩٥ ٣٩ اقرءوا الزهراوين البقرة وآل عمران...
- ١٨٣ ٤٠ ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا
- ٥٧٢ ٤١ ألا وإن في الجسد مضغة...
- ٥٥٨ ٤٢ أما بعد، فإنه لم يخف علي مكانكم...
- ٣٧٥ ٤٣ أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى...
- ٧٢ ٤٤ أما علمت أن الله اطلع على أهل بدر فقال...
- ٦٠٧ ٤٥ أمرنا رسول الله ﷺ بسبع...
- ٥٥٢ ٤٦ إن ابني ارتحلني وإني كرهت...
- ٥٥٠ ٤٧ إن ابني هذا سيد، ولعل الله...
- ٢٢٢ ٤٨ إن الدين يسر، ولن يشاد...
- ١٣٨ ٤٩ إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يبقى...
- ٥١٤ ٥٠ إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق...
- ٢٩٨ ٥١ إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء...

- ١٠ ٥٢ إن الغضب من الشيطان ...
- ٢٥٠ ٥٣ إن الله إذا أحب شخصًا نادى جبريل ...
- ٣٢٤ ٥٤ إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ...
- ٤٦٦ ٥٥ إن الله تعالى لما خلق القلم قال له اكتب ...
- ٥٩ ٥٦ إن الله تعالى يقول: من عادى لي وليًا فقد آذنته
- ٤٧٤ ٥٧ إن الله طيب لا يقبل إلا طيبًا
- ٢٠٣ ٥٨ إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة...
- ٤٩٦ ٥٩ إن الله ليملي للظالم...
- ٤٠٧،٤٠٥ ٦٠ إن الله يعطي على الرفق...
- ٢١٨ ٦١ إن المنبت لا أرضًا قطع...
- ٤٥٤ ٦٢ إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا...
- ٢٤٥،٢٤٣ ٦٣ أن النبي ﷺ كان إذا غلبه نوم أو وجع من الليل...
- ٥٩٣ ٦٤ إن اليهود إذا لقوكم قالوا...
- ٤٨٥ ٦٥ أن تجعل لله نداءً وهو خلقك...
- ٥١١ ٦٦ أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله...
- ٢٩ ٦٧ أن تصدق وأنت صحيح صحيح...
- ١٢ ٦٨ أن تعبد الله كأنك تراه...
- ٥٠٩،٤٨٥،١١٧ ٦٩ إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام

- ٥٣٧ ٧٠ إن رجالاً يتخوضون في مال الله
- ٢٢٠ ٧١ إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين...
- ٥٥٦ ٧٢ إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب...
- ٢٩٣ ٧٣ إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم...
- ١٧٠ ٧٤ إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى
- ٤١ ٧٥ إن من عبادي من لو أغنيته لأفسده الغنى
- ٢٩١ ٧٦ إن هذه النار عدو لكم...
- ٦١٣ ٧٧ إن هذين حرام على ذكور أمتي...
- ٤٧٢ ٧٨ إن يكن فيكم محدثون فعمرو...
- ٣٧٣ ٧٩ أنا أغنى الشركاء عن الشرك...
- ٢١٥ ٨٠ أنتم الذين قلتم كذا وكذا...
- ٤٧٢ ٨١ أنشدك الله هل سماني رسول الله ﷺ
- ٥٨٩، ١٤-١٣ ٨٢ انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
- ٦٠٨
- ١٥٥ ٨٣ إنك إذا أعنت الرجل في دابته
- ٤٩٩، ٣٤٩ ٨٤ إنك تأتي قومًا أهل كتاب...
- ٥٣٠، ١٢٠ ٨٥ إنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون...
- ١٨٨ ٨٦ إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر

- ٢٩٨ ٨٧ إنكم لا تدرّون في أيه البركة...
 ٣٣٢، ٢٣٨ ٨٨ إنما الأعمال بالنيات...
 ٢٧٧ ٨٩ إنما الطاعة في المعروف...
 ١٩٧ ٩٠ إنه قد بلغني أنكم تريدون أن...
 ٢٣٨ ٩١ إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل...
 ٣١٢ ٩٢ إنه لا يقتل الصيد...
 ٣٣٤ ٩٣ إنه لم يبق من دنياكم إلا مثل ما بقي...
 ٢٢ ٩٤ إنه لن يدخل الجنة أحدٌ بعمله
 ٥٥٨ ٩٥ إنه لوقتها...
 ٣١٨ ٩٦ إنه ليس شيء من البيت مهجورًا...
 ٣١٦ ٩٧ إنه نزل من الجنة أشد بياضًا من اللبن...
 ٣٥٨ ٩٨ إنه يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار...
 ٤٣٥ ٩٩ إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون...
 ٤٨٩ ١٠٠ إنها زاد إخوانكم من الجن...
 ٣١٢ ١٠١ إنها لا تصيد صيدًا...
 ٢٥٢ ١٠٢ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني...
 ٢٨٦ ١٠٣ إني خشيت أن تفرض عليكم...
 ٢٠٢ ١٠٤ إني قد سترتها عليك في الدنيا...

- ١٠ ١٠٥ إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه...
- ٥٦٠ ١٠٦ إني لأقوم إلى الصلاة وأريد أن أطول...
- ٢٥٢ ١٠٧ إني لست كهيتتكم ، إني أطعم وأسقى...
- ٥٥٧ ١٠٨ إني لست كهيتتكم.....
- ١٦٠ ١٠٩ أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟
- ٢٧٤-٢٧٥ ١١٠ أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة...
- ٤٤١ ١١١ إياكم والجلوس في الطرقات...
- ٥٧٧ ١١٢ إياكم والحسد، فإنه يأكل...
- ٤٦٧ ١١٣ آية المنافق ثلاث...
- ٥٦٢ ١١٤ أيما امرأة أصابت بخورًا...
- ٣٧٢ ١١٥ الإييان أن تؤمن بالله وملائكته...
- ١٥٢ ١١٦ الإييان بالله والجهاد في سبيله
- ١٦٩،١٥٨ ١١٧ الإييان بضع وسبعون شعبة
- ٨٢ ١١٨ أين المكان الذي تريد أن نصلي فيه؟
- ٤٠ ١١٩ بادروا بالأعمال سبعا هل تنتظرون إلا...
- ١٦ ١٢٠ بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم
- ٣٩٨ ١٢١ بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة...
- ٤١٩ ١٢٢ بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة...

- ١٢٣ بحسب امرئ من الشر أن يحقر ٥٨٨،٥٤١
- ١٢٤ بَخِ بَخٍ... ١٥٤
- ١٢٥ بعثت أنا والساعة كهاتين... ٣٣٣
- ١٢٦ بلغوا عني ولو آية... ٤١٥،٣٩٠،٣٤٨
- ١٢٧ بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش ١٧١
- ١٢٨ بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن... ١٧٤
- ١٢٩ تداووا ولا تداووا بحرام... ٥٩٧
- ١٣٠ تصدق رجل من دينار، من درهمه... ٣٤١
- ١٣١ جنبوا مساجدكم صبيانكم... ٥٦٢
- ١٣٢ الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله ١٧٢،٩٩
- ١٣٣ حجبت النار بالشهوات... ٨٧
- ١٣٤ حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا... ٤٧١
- ١٣٥ حق المسلم ست... ٥٩١
- ١٣٦ حق المسلم على المسلم خمس... ٥٩١
- ١٣٧ الحياء من الإيمان... ١٧٠
- ١٣٨ الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ما أمر به... ٣٨٠
- ١٣٩ خالفوا المجوس، خالفوا المشركين، وفروا... ٥٤
- ١٤٠ خذ من صحتك لمرضك... ١٩٠

- ١٤١ خطب رسول الله ﷺ الناس يوم العيد ثم أتى النساء فخطبهن
وأمرهن بالصدقة ٢٦
- ١٤٢ خير الناس من طال عمره وحسن عمله... ١٠٦
- ١٤٣ خير صفوف الرجال أولها وخير صفوف... ٦
- ١٤٤ دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان... ٢٧١، ٢٦٨
- ١٤٥ الدين النصيحة ٣٨٢-٣٨٣
- ١٤٦ ذاك صريح الإيمان... ٣٢٤
- ١٤٧ ذكرت شيئاً من تبر عندنا فكرهت... ٢١
- ١٤٨ ذكرك أخاك بما يكره... ٥٧٤
- ١٤٩ الراحون يرحمهم الرحمن... ٥٥١
- ١٥٠ رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول... ٣١٥
- ١٥١ رفع القلم عن ثلاث... ٨٦
- ١٥٢ سئل رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر ٥٢٨
- ١٥٣ سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ١٤٧، ٩٦
- ١٥٤ سبعة يظلهم الله في ظله ٩٠
- ١٥٥ سبوح قدوس رب الملائكة والروح... ٩٦
- ١٥٦ صدق سلمان... ٢٣٢
- ١٥٧ الصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ... ٢٠١

- ١٥٧ ١٥٨ صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ...
- ١٥٣ ١٥٩ الصلاة على وقتها
- ٢٧٤، ٢٢٥ ١٦٠ صلّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً ...
- ١٨٣، ٨ ١٦١ الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ...
- ٩٢ ١٦٢ صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة
- ٩٦، ٦٩ ١٦٣ صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فقام طويلاً حتى هممت ...
- ٢٨٧ ١٦٤ عباد الله، لتسون صفوفكم أو ...
- ١٥٧ ١٦٥ عرضت عليّ أعمال أمتي
- ٢٠٦ ١٦٦ على كل مسلم صدقة ...
- ١٠٥ ١٦٧ عليك بكثرة السجود ...
- ١٠٨ ١٦٨ غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر
- ١٧٨ ١٦٩ غسل الجمعة واجب على كل محتلم
- ١٧ ١٧٠ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة
- ٥٥٥، ١٧٢ ١٧١ في كل ذات كبدٍ رطبة أجر ...
- ١٧ ١٧٢ قال الله تعالى: أنا أغني الشركاء عن الشرك
- ١٤٦ ١٧٣ قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
- ١٩٩ ١٧٤ قد جمع الله لك ذلك كله ...
- ٣٩ ١٧٥ كالطير تغدو خاصاً وتروح بطاناً

- ٤٣ ١٧٦ كان النبي ﷺ يدعو بهؤلاء الدعوات ...
- ٢١٧ ١٧٧ كان النبي ﷺ ينهانا عن التبتل ...
- ٧٤ ١٧٨ كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر أحيا الليل
- ١٤٣ ١٧٩ كان عمر رضي الله عنه يدخلني مع أشياخ بدر
- ٥٧٢ ١٨٠ الكبر بظرف الحق وغمط الناس ...
- ١١٧ ١٨١ كسر عظم الميت ككسره حيًا
- ٣٩٠، ٣٤٤، ٣٢٨ ١٨٢ كل بدعة ضلالة ...
- ٢٠٤ ١٨٣ كُلُّ يَمِينِكَ ...
- ١٩٠ ١٨٤ كل معروف صدقة ...
- ٥٢٣ ١٨٥ كلاً إني رأيت في النار في بردة غلَّها
- ٧٠ ١٨٦ كلما أتت آية رحمة سأل....
- ١٠٢ ١٨٧ كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتته بوضوئه ...
- ٢٣١ ١٨٨ كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات، فكانت ...
- ٤٣٩ ١٨٩ لئن عشت لأخرجن اليهود والنصارى ...
- ٢٦٤ ١٩٠ لا ألفينَ أحدكم متكئاً على أريكته ...
- ٤٣٧ ١٩١ لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب ...
- ٥٩٣ ١٩٢ لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام ...
- ٥٧٥ ١٩٣ لا تحاسدوا ولا تناجشوا ...

- ١٦٨ ١٩٤ لا تحقرن شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق...
- ٣٩٢ ١٩٥ لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن...
- ٢١٩ ١٩٦ لا تشددوا فيشدد الله عليكم...
- ٦١٥ ١٩٧ لا تشربوا في أنية الذهب...
- ٥٨٣ ١٩٨ لا تغضب...
- ٣٢٣، ٣١٣ ١٩٩ لا تمنعوا إماء الله مساجد الله...
- ٥٨٩، ٣٩٩، ١٨٤ ٢٠٠ لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
- ٥٥ ٢٠١ لا يتحدث الناس بأن محمداً يقتل أصحابه...
- ٥٩٤ ٢٠٢ لا يجل لأحد أن يهجر أخاه المؤمن...
- ٢٠٧، ٦ ٢٠٣ لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله
- ١٩٤ ٢٠٤ لا يغرس المسلم غرساً...
- ٣٨٨ ٢٠٥ لا يمس القرآن إلا طاهر...
- ٦٠٠ ٢٠٦ لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له...
- ٤٤٠ ٢٠٧ لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب...
- ٣٦٢-٣٦١ ٢٠٨ لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله...
- ٤٥ ٢٠٩ لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله
- ٤٨٧ ٢١٠ لتؤذن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة...
- ٢٨٧ ٢١١ لتسوّن صفوفكم أو ليخالفن الله...

- ٤٩١ ٢١٢ لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا...
- ٤٢٦ ٢١٣ لعن الله الراشي والمرثشي...
- ١٦٤ ٢١٤ لعن الله من لعن والديه...
- ٤٩٦ ٢١٥ لعن رسول الله ﷺ من غير منار الأرض
- ١٧٤ ٢١٦ لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة...
- ١١٠ ٢١٧ لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل على ظهورنا
- ٥٣٤ ٢١٨ لن يزال المؤمن في فسحة من دينه
- ١٥-١٤ ٢١٩ اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني...
- ١٣٥ ٢٢٠ اللهم أنت عبدي وأنا ربك...
- ٤٢٤ ٢٢١ اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم...
- ٥٨٢ ٢٢٢ اللهم هذا قسمي فيما أملك...
- ٥٥٨ ٢٢٣ لو تأخر الهلال لزدتكم...
- ٥٥٨ ٢٢٤ لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك...
- ٢١٥ ٢٢٥ ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ
- ٩ ٢٢٦ ليس الشديد بالصرعة
- ٢٢٤ ٢٢٧ ليس على المؤمن في عبده ولا فرسه صدقة...
- ٨٠ ٢٢٨ ليسأل أحدكم ربه حاجته...
- ٧٦،٥ ٢٢٩ المؤمن القوي خير وأحب إلى الله

- ٢٣٠ المؤمن للمؤمن كالبنيان... ٣٩٧-٣٩٨، ٥٤٤
- ٢٣١ ما أسفل من الكعبين ففي النار... ٤٤٨
- ٢٣٢ ما بال أحدكم نستعمله على العمل... ٣٠٢
- ٢٣٣ ما بال أقوام يشترطون شروطاً... ٣٠٣
- ٢٣٤ ما بال أقوام يقولون كذا وكذا... ٢٠٩
- ٢٣٥ ما بعث الله من نبي إلا أنذر أمته... ٤٩٠
- ٢٣٦ ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال... ١٨-١٩
- ٢٣٧ ما تصدق أحد بتمرة من كسب طيب ١١٣
- ٢٣٨ ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف... ٢٥١
- ٢٣٩ ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة... ٥٥٥
- ٢٤٠ ما كان الرفق في شيء إلا زانه... ٤٠٧
- ٢٤١ ما لك ولها، معها سقاؤها... ٦١٦
- ٢٤٢ ما من أمير يلي أمر المسلمين ثم لا يجهد... ٤٢٤
- ٢٤٣ ما من عبد يسترعيه الله رعية... ٤٢٤
- ٢٤٤ ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقوم... ٧
- ٢٤٥ ما من مسلم يغرس غرساً... ١٩٤
- ٢٤٦ ما من مكلم يكلم في سبيل الله إلا جاء ٥٢٥، ٢٨
- ٢٤٧ ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب ٤٤

- ٢٤٨ ما منعكما أن تقوما... ٨٥
- ٢٤٩ ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه... ٢٠١
- ٢٥٠ ما نقصت صدقة من مال... ٢٢٤
- ٢٥١ ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبل لزينب.. ٢٢٧
- ٢٥٢ مثل القائم في حدود الله والواقع فيها... ٤٣١-٤٣٠
- ٢٥٣ مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم... ٣٩٨
- ٢٥٤ مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارًا... ٢٩٦
- ٢٥٥ المرء على دين خليله... ٣٩١
- ٢٥٦ مرَّ رجلٌ بغصن شجرة على ظهر طريق ١٧٤
- ٢٥٧ مروه فليتكلم وليستظلّ... ٢٣٧
- ٢٥٨ المسلم أخو المسلم لا يظلمه ٥٦٦، ٣٩٧
- ٢٥٩ المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه... ٥٦٩
- ٢٦٠ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٥١١
- ٢٦١ مظل الغني ظلم ٤٨٦، ٢٥
- ٢٦٢ ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارًا... ١٨٨
- ٢٦٣ من أحب أن يبسط له في رزقه... ١٠٧
- ٢٦٤ من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة... ٥٩٠
- ٢٦٥ من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه.... ٣٣١

- ١٦٧ من اغتسل يوم الجمعة ثم راح...
 ١٢٠ من اقتطع من الأرض شبرًا بغير حق
 ٣٧٦ من القوم؟ قالوا: المسلمون...
 ١٦٤ من الكبائر شتم الرجل والديه
 ٢٨٠ من بدل دينه فاقتلوه...
 ٥٢٧،٤٨٩ من تعدون المفلس فيكم؟
 ١٧٧ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة...
 ١٩٨ من توضأ فأسبغ الوضوء ثم خرج من بيته...
 ٣٧٤ من جهز غازيًا في سبيل الله فقد غزا...
 ٣٧٧ من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه...
 ٦١٢ من حلف على يمين فقال إن شاء الله...
 ٣٦٠ من دعا إلى هدى كان له من الأجر...
 ٤٥٢ من ذا الذي يتألى عليّ...
 ٤٠٣ من رأى منكم منكراً...
 ١٧٣ من سقى مسلماً على ظمأ سقاه الله...
 ٥٢ من سمع سمع الله به...
 ٥٩٨ من شهد الجنائز حتى يصلى عليها فله قيراط...
 ٥٦٤،١٨٧ من صلى البردين دخل الجنة

- ٥٦١ من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله...
 ١٠٣ من صنع إليكم معروفاً فكافئوه...
 ٤٩٦ من ظلم قيد شبر من الأرض
 ٣٧٣، ٣٣٣ من عمل عملاً ليس عليه أمرنا...
 ١٦٦ من غدا إلى المسجد أو راح...
 ١٨٤، ١١٩ من غشنا فليس منا
 ٥٢٥، ٢٧ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
 ٧٥ من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً...
 ١٣٩ من كان آخر كلامه من الدنيا لا إله إلا الله
 ٦١٢ - ٦١١ من كان حالفاً فليحلف بالله...
 ٤٢٨ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً...
 ٥٠٨ من كانت عنده مظلمة لأخيه
 ٥٥٣ من لا يرحم الناس لا يرحمه الله
 ٥٤٩ من لا يرحم لا يرحم
 ٥٤٩ من مرّ في شيء من مساجدنا
 ٢٤٢ من نام عن حزبه من الليل...
 ٢٤٤ من نام عن صلاةٍ أو نسيها فليصلها...
 ٢٣٧ من نذر أن يطيع الله فليطعه...

- ٣٠٢ من هذه؟ قالت: هذه فلانة... ٢١٢
- ٣٠٣ من يأخذ مني هذا؟ ٣١
- ٣٠٤ من يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب ١٧٩
- ٣٠٥ من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين... ٢٧٢
- ٣٠٦ من يعيش منكم فسيرى اختلافًا ٣٨
- ٣٠٧ نعم وإن قتلت في سبيل الله وأنت صابر ٥٢٤
- ٣٠٨ نعمتان مغبون فيها كثيرٌ من الناس ٦٥
- ٣٠٩ نهى النبي ﷺ عن هجر المؤمن فوق ثلاث... ٣١٤
- ٣١٠ هل عليه دَيْنٌ؟ ٣٣٧-٣٣٦، ٢٤
- ٣١١ هل لك من إيل؟ قال: نعم... ٤٣٣
- ٣١٢ هلك المنتنعون... ٢١٨
- ٣١٣ واعلم أن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب ٣٨
- ٣١٤ واعلم أنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله ١٦٥
- ٣١٥ والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف... ٤٥٠-٤٤٩
- ٣١٦ والذي يقول له: أنصت فقد لغا... ١٨٠
- ٣١٧ والله ما الفقر أخشى عليكم ١٢٩، ٣٧
- ٣١٨ وإن يخرج ولست فيكم فامرؤٌ حجيج نفسه ٤٩٤
- ٣١٩ وجعلت قرّة عيني في الصلاة ١٨٦

- ١٥١ ٣٢٠ وقت الظهر إذا زالت الشمس
- ٢٣٤ ٣٢١ وما ذاك؟ قلت: نكون عندكم تذكرونا بالنار...
- ٤٤٨ ٣٢٢ ويل للأعقاب من النار...
- ٤٦٠ ٣٢٣ يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار...
- ٢٢٦ ٣٢٤ يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك...
- ٣٠١ ٣٢٥ يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله...
- ١٢١ ٣٢٦ يا جبريل، من هؤلاء؟
- ٣٠٦ ٣٢٧ يا عائشة، الأمر أعظم من أن يهتمهم ذلك...
- ١١٤ ٣٢٨ يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي
- ٢٤٥ ٣٢٩ يا عبد الله، لا تكن مثل فلان...
- ١١٨ ٣٣٠ يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنب
- ٢٠٥ ٣٣١ يا غلام، سمّ الله وكل بيمينك...
- ٤١٦ ٣٣٢ يا معشر قريش، ما ترون أي فاعل بكم...
- ٣٩٤-٣٩٣ ٣٣٣ يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه...
- ١٦٧ ٣٣٤ يا نساء المسلمات، لا تحقرن جارة...
- ٩٨ ٣٣٥ يتبع الميت ثلاثة...
- ٤٧٥ ٣٣٦ يجمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم المؤمنون
- ٢٠٧، ١٩١، ١٥٥ ٣٣٧ يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة

- ٦١٣،٤٤٤ ٣٣٨ يعمد أحدكم إلى جمرة من نار...
٢٢٠ ٣٣٩ ينزل ربنا إلى السماء الدنيا كل ليلة حين...
٦٠٤ ٣٤٠ يهديكم الله ويصلح بالكم...

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	١٠- باب المبادرة إلى الخيرات:
٦	- ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾
٧	- ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ...﴾
١٦	- بادروا بالأعمال فتناً
٢١	- ذكرت شيئاً من تبر عندنا
٢٦	- أريت إن قتلت فأين أنا؟
٢٩	- أي الصدقة أعظم أجراً؟
٣١	- من يأخذ مني هذا؟
٣٤	- اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان
٤٠	- بادروا بالأعمال سبعاً
٤٥	- لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله
٥١	١١- باب المجاهدة:
٥٩	- إن الله قال: من عادى لي ولياً
٦٥	- نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
٦٨	- أن النبي ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه
٧٤	- كان إذا دخل العشر أحيا الليل

- ٧٦ - المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من ...
- ٨٧ - حجت النار بالشهوات
- ٩٢ - صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة
- ٩٦ - صليت مع النبي ﷺ ليلة فأطال القيام
- ٩٨ - يتبع الميت ثلاثة
- ٩٩ - الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله
- ١٠٢ - كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فأتته بوضوءه
- ١٠٥ - عليك بكثرة السجود
- ١٠٦ - خير الناس من طال عمره وحسن عمله
- ١٠٨ - غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر
- ١١٠ - لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل على ظهورنا
- ١١٤ - يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي
- ١٣٨ - ١٢ - باب الحث على الازدياد من الخير في أواخر العمر
- ١٣٩ - ﴿أُولَٰئِكَ نَعْمَ لَكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ...﴾
- ١٤٠ - أعذر الله تعالى إلى امرئ آخر أجله
- ١٤٣ - كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر
- ١٤٨ - ١٣ - باب بيان كثرة طرق الخير:
- ١٥٢ - أي الأعمال أفضل؟
- ١٥٥ - يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة

- ١٥٧ - عرضت عليّ أعمال أمتي
- ١٦٠ - ذهب أهل الدثور بالأجور
- ١٦٦ - من غدا إلى المسجد أو راح
- ١٦٨ - يا نساء المسلمين لا تحقرن جارة لجارتها
- ١٦٩ - الإيمان بضع وسبعون شعبة
- ١٧١ - بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
- ١٧٤ - لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة
- ١٧٧ - من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة
- ١٨١ - إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن
- ١٨٣ - الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة
- ١٨٥ - ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا
- ١٨٧ - من صلى البردين دخل الجنة
- ١٨٩ - إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ...
- ١٩٠ - كل معروف صدقة
- ١٩٤ - ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ...
- ١٩٧ - أراد بنو سلمة أن ينتقلوا قرب المسجد ...
- ١٩٩ - كان رجلٌ لا أعلم رجلاً أبعد من المسجد منه ...
- ٢٠١ - اتقوا النار ولو بشق تمره
- ٢٠٣ - إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة ...

- ٢٠٦ - على كل مسلم صدقة
- ٢٠٩ - ١٤ - باب الاقتصاد في الطاعة :
- ٢١٠ - ﴿ طه ﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ ﴿
- ٢١١ - ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾
- ٢١٢ - أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة، قال: من هذه؟
- ٢١٥ - جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ.
- ٢١٨ - هلك المتنطعون
- ٢٢٢ - إن الدين يسر
- ٢٢٧ - دخل النبي ﷺ المسجد فإذا جبل ممدود بين الساريتين...
- ٢٢٩ - إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد...
- ٢٣١ - كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات...
- ٢٣١ - أخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء...
- ٢٣٤ - لقيني أبو بكر رضي الله عنه فقال: كيف أنت يا حنظلة؟
- ٢٣٧ - بينما النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم...
- ٢٤٠ - ١٥ - باب المحافظة على الأعمال :
- ٢٤١ - ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَضَتْ غَزْلَهَا... ﴾
- ٢٤١ - ﴿ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ﴾
- ٢٤٢ - من نام عن حزه من الليل...
- ٢٤٥ - يا عبد الله، لا تكن مثل فلان...

- ٢٤٧ - كان رسول الله ﷺ إذا فاتته الصلاة من الليل ...
- ٢٤٨ - ١٦ - باب الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها:
- ٢٤٩ - ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ...﴾
- ٢٥٠ - ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتْتَهُوا﴾
- ٢٥١ - ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾
- ٢٥٣ - ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾
- ٢٦٣ - ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾
- ٢٦٥ - ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾
- ٢٦٦ - ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾
- ٢٦٧ - ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾
- ٢٦٨ - دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم ...
- ٢٧٤ - وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة وجلت منها القلوب
- ٢٨٧ - لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم ...
- ٢٩١ - احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل ...
- ٢٩٣ - إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم ...
- ٢٩٦ - مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا...
- ٢٩٨ - أمر بلعق الأصابع والصحفة ...
- ٣٠١ - يا أيها الناس، إنكم محشورون إلى الله تعالى حفاة عراة غرلاً
- ٣١٢ - نهى رسول الله ﷺ عن الخذف ...

- ٣١٥ - رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقبل الحجر...
- ٣٢٠ ١٧- باب وجوب الانقياد لحكم الله تعالى :
- ٣٢٠ - لما نزلت على رسول الله ﷺ ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ﴾
- ٣٢٨ ١٨- باب النهي عن البدع ومحدثات الأمور :
- ٣٣١ - من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه...
- ٣٣٣ - كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه...
- ٣٣٨ ١٩- باب فيمن سنَّ سنة حسنة أو سيئة :
- ٣٣٨ - ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ اَزْوَاجِنَا﴾
- ٣٤١ - كنا في صدر النهار عند رسول الله ﷺ فجاءه قوم عراة مجتابي النهار
- ٣٤٧ ٢٠- باب في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة :
- ٣٤٧ - ﴿اَدْعُ اِلَى سَبِيْلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾
- ٣٥٢ - ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ اُمَّةٌ يَدْعُونَ اِلَى الْخَيْرِ﴾
- ٣٦٠ - من دعا إلى هدى كان له من الأجر
- ٣٦١ - لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله...
- ٣٦٩ - يا رسول الله، إني أريد الغزو
- ٣٧١ ٢١- باب التعاون على البر والتقوى :
- ٣٧١ - ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوٰى﴾
- ٣٧٤ - من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا
- ٣٧٦ - أن رسول الله ﷺ لقي ركباً بالروحاء

- ٣٨٠ - الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ما أمر به
- ٣٨٢ - ٢٢ - باب النصيحة:
- ٣٨٢ - ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾
- ٣٨٣ - ﴿ وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾
- ٣٨٣ - الدين النصيحة
- ٣٩٨ - بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة
- ٤٠٠ - لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه...
- ٤٠٢ - ٢٣ - باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:
- ٤٠٢ - ﴿ وَتَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ﴾
- ٤١١ - ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾
- ٤١٢ - ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ ﴾
- ٤١٣ - ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾
- ٤١٤ - ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾
- ٤١٧ - ﴿ أُنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ ﴾
- ٤١٩ - بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر
- ٤٣٠ - مثل القائم في حدود الله والواقع فيها
- ٤٣٥ - إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون...
- ٤٣٧ - لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب
- ٤٤١ - إياكم والجلوس في الطرقات

- ٤٤٤ - يعمد أحدكم إلى جمرة من النار
- ٤٤٩ - والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف
- ٤٥٣ - أفضل الجهاد كلمة عدل ...
- ٤٥٤ - يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية ...
- ٢٤ - باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر ٤٥٧
وخالف قوله وفعله
- ٤٥٧ - ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾
- ٤٥٩ - ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾
- ٤٥٩ - ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَحَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَيْتُكُمْ عَنْهُ ﴾
- ٤٦٠ - يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
- ٢٥ - باب الأمر بأداء الأمانة: ٤٦٢
- ٤٦٢ - ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾
- ٤٦٥ - ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ ﴾
- ٤٦٧ - آية المنافق ثلاث
- ٤٧١ - حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما
- ٤٧٥ - يجمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم المؤمنون
- ٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم: ٤٨٤
- ٤٨٥ - ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾
- ٤٨٦ - اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة

- ٤٨٧ - لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة
- ٤٩٠ - كنا نتحدث عن حجة الوداع والنبى ﷺ بين أظهرنا
- ٤٩٦ - من ظلم قيد شبر من الأرض
- ٤٩٨ - إن الله ليملي للظالم
- ٤٩٩ - إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب
- ٥٠٨ - من كانت عنده مظلمة لأخيه
- ٥١١ - المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
- ٥١٤ - إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض
- ٥٢٣ - لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب النبي ﷺ
- ٥٢٧ - أتدرون ما المفلس؟
- ٥٣٠ - إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي
- ٥٣٤ - لن يزال المؤمن في فسحة من دينه
- ٥٣٧ - إن رجالاً يتخوضون في مال الله بغير حق
- ٥٤٠ - ٢٧- باب تعظيم حرمان المسلمين وبيان حقوقهم :
- ٥٤١ - ﴿وَمَنْ يُعْظِمَ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾
- ٥٤٢ - ﴿وَمَنْ يُعْظِمَ شَعْتِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾
- ٥٤٢ - ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾
- ٥٤٤ - المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا
- ٥٤٩ - من مرَّ في شيء من مساجدنا أو أسواقنا..

- ٥٥٠ - قَبَّلَ النبي ﷺ الحسن بن علي رضي الله عنه
- ٥٥٣ - أتقبلون صبيانكم...
- ٥٥٤ - من لا يرحم الناس لا يرحمه الله
- ٥٥٥ - إذا صلى أحدكم للناس...
- ٥٥٦ - إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل...
- ٥٥٨ - نهاهم النبي ﷺ عن الوصال
- ٥٦٠ - إني لأقوم إلى الصلاة وأريد أن أطول فيها
- ٥٦٤ - من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله
- ٥٦٦ - المسلم أخو المسلم لا يظلمه
- ٥٦٩ - المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه
- ٥٧٥ - لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا
- ٥٨٩ - لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه...
- ٥٩٠ - انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً
- ٥٩١ - حق المسلم على المسلم خمس
- ٦٠٧ - أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع
- ٦١٩ - فهرس الأحاديث والآثار الواردة في الكتاب
- ٦٣٩ - فهرس الموضوعات